

تم تصحيحه
٥ -



د. البدر أحمد محمد محمد عبد السلام

محمد بن بول

محمد بن بول

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

شعبة الاقتصاد الإسلامي

التبادل التجاري بين الدول الإسلامية

دراسة تطبيقية عن الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ / ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م

ووسائل تنميته


١٠٠٢٥٦٤

إعداد الطالب

عمر فيحان المرزوقي

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الاقتصاد الإسلامي

المشرف الفقهي




المشرف الاقتصادي

د. عبد الرحمن محمد عبد القادر

د. محمد أمين اللبابيدي

١٩٨٩ / ١٤٠٩



ملخص الرسالة

الحمد لله والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . وبعد
تتناول هذه الرسالة موضوع - التبادل التجاري بين الدول الإسلامية دراسة تطبيقية عن الفترة ١٣٩٥-١٤٠٥ هـ
(١٩٧٥-١٩٨٥م) بوسائل تنميت.

- ولقد اقتضت طبيعة هذا الموضوع أن أقسمه الى ثلاثة أبواب رئيسية وفصل تمهيدي ومقدمة أوضحت فيها موضوع
البحث وأهميته . اما الفصل التمهيدي فكان عن الخصائص الرئيسية لاقتصاديات الدول الإسلامية وتم عرضها في
اربعة مباحث وتبين من خلالها ان اقتصاديات الدول الإسلامية يهيمن عليها قطاع الإنتاج الأولى وانها تعاني من التبعية
الإقتصادية . اما الباب الأول فكان دراسة تطبيقية عن التجارة الخارجية للدول الإسلامية عن الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ
(١٩٧٥ - ١٩٨٥م) وعرضته في أربعة فصول وتبين من خلال هذا الباب ان التجارة الخارجية للدول الإسلامية أحرزت
نموا خلال الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ (١٩٧٥ - ١٩٨٠م) ، في حين انها شهدت انخفاضا منذ عام ١٩٨١/١٤٠١ متاثرة
بالكساد الذي أصاب الإقتصاد العالمي . واتضح أيضا ان اقتصادات الدول الإسلامية تتميز بانفتاحها على العالم
الخارجي - لاسيما الدول المتقدمة - أكثر من انفتاحها على بعضها البعض اذ ان حجم التبادل التجاري فيما بينها
ما زالت نسبتة متدنية لم تتجاوز ١٠٪ على مستوى الصادرات و ١١٪ على متوى المستوردات خلال فترة الدراسة . اما
الباب الثاني فكان عن وضع التبادل التجاري بين الدول الإسلامية وعوائق تنميته وذلك في ثلاثة فصول استعرضت فيها
أهمية التعاون الإقتصادي من الوجهة الإسلامية وصور من التعاون الإقتصادي في الدولة الإسلامية في عهدها الأولى ،
ومن ثم دراسة الجهود المبذولة لوسائل تنمية التبادل التجاري البيني على مستوى الدول الإسلامية ككل وعلى المستوى
الإقليمي (الخليجي والعربي) ، وتبين أيضا من خلال هذا الباب ان ثمة عوائق متنوعة تكمن وراء المستوى المنخفض
لحجم التبادل التجاري البيني كالعقبات الهيكلية واتساع المسافات الإقتصادية والعقبات النقدية والاعتبارات السياسية
والتبعية التجارية . اما الباب الثالث فكان عن الوسائل الكفيلة بتنمية التبادل التجاري فيما بين الدول الإسلامية
واستعرضت ذلك في ثلاثة فصول يتعلق الفصل الأول منها بالوسائل في الأجل القصير ويتعلق الفصل الثاني بالوسائل
في الأجل الطويل . اما الفصل الثالث والأخير فقد خصص لدراسة دور المصارف الإسلامية في تنمية التبادل
التجاري البيني . وتضمنت خاتمة الرسالة أهم النتائج والتوصيات ومنها ما يلي:

- ضرورة العمل بنظام العشور الإسلامي والأخذ به وإعادة تطبيقه نظرا لما يشتمل عليه من مبادئ اقتصادية إسلامية
بإمكانها أن تسهم في توسيع نطاق التبادل التجاري فيما بين الدول الإسلامية .
- ممارسة أسلوب التجارة المكافئة نظرا لما تعانيه اقتصادات الدول الإسلامية من ندرة النقد الأجنبي والكثير من
عملاتها غير قابل للتحويل .
- العمل على إيجاد نظام متعدد الأطراف لتسوية المدفوعات الجارية بين الدول الإسلامية .
- تنمية النشاط الإقتصادي وتنويعه نظرا لما يمكن أن يتيحه هذا التنوع من توفير السلع التي يبني عليها هذا التبادل
التجاري .

محمد فيحان المرزوقي

المستفيد
د. محمد أمين اللطيفي
١٤٠٩/١/٢٨

المستفيد
د. محمد عبد العزيز
التوقيع

محمد طه
١/٢٨

إهداء

إلى الذين يعملون من أجل تقوية
العلاقات الإقتصادية والتجارية فيما بين
الدول الإسلامية

شكر وتقدير

يسرنى أن أقدم عميق شكرى وعظيم امتنانى الى الاستاذين الفاضلين
الدكتور محمد أمين اللبابيدى والدكتور عبدالرحمن محمد عبدالقادر اللذان
حظيت بتوجيهاتهما السديدة وملاحظاتهما القيمة وعلمهما الغزير واتاحتها
لى الوقت الكثير الى أن تمكنت بفضل من الله عز وجل من انجاز هذه
الرسالة . فلهما منى جزيل الشكر .

كما ان الوفاء يتطلب أن اشكر استاذين جليلين - كانا مشرفين
على هذه الرسالة - وهما الدكتور رفعت العوض والدكتور أحمد شاهين
فجزاهم الله خير الجزاء .

كما اتقدم بخالص شكرى الى كل من قدم لى معلومات ومراجع عن هذا
البحث . واطم بالشكر البنك الاسلامى للتنمية و الجهات الاخرى التى
استفدت منها .

كما لايفوتنى أيضا أن اتقدم بوافر الشكر للمسؤولين فى جامعة
أم القرى وعلى رأسهم معالى مدير الجامعة وعميد كلية الشريعة
والدراسات الاسلامية ورئيس قسم الاعتماد الاسلامى ورئيس الدراسات العليسيانا
الشرعية لما لهما من جهود طيبة فى تشجيع الدراسات العليا فى
علم أصبح العالم الاسلامى بحاجة اليه ألا وهو الاقتصاد الاسلامى .

وأخيرا فانه يسعدنى أيضا أن أشكر أسرتى التى وقفت بجانبى وهيات
لى راحة الفكر التى يحتاج اليها كل باحث .

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الكريم محمد
وعلى آله واصحابه أجمعين ، وبعد ..

لايكاد يخلو أى تجمع اقتصادى بين أية مجموعة من الدول الا ويعتبر
تنمية التبادل التجارى فيما بين الدول المنظمة اليه أحد أهدافه
الرئيسية . ويعد التبادل التجارى من أهم صور العلاقات الاقتصادية
الدولية وأوسعها نطاقا ، حيث تتم بمقتضاه انسياب تيارات السلع بين
دول العالم المتباينة فيما بينها من حيث المزايا الطبيعية أو
المكتسبة .

ويشكل قطاع التبادل التجارى فى اقتصاديات الدول الاسلامية أهم
القطاعات الاقتصادية فيها ، اذ أنه من خلاله تستطيع هذه الدول تصريف
الفائض من الانتاج والحصول على العملات الأجنبية اللازمة لتمويل مستورداتها
من شتى السلع الأولية منها والغذائية والسلع الرأسمالية اللازمة لعملية
التنمية الاقتصادية فيها .

وإذا القينا نظرة على حجم التبادل التجارى فيما بين الدول
الاسلامية فانه من المأسف حقا أن يكون الجزء الأكبر من تبادلها التجارى
يتم مع دول العالم الخارجى ، فى حين أن التبادل التجارى فيما بين
الدول الاسلامية نفسها لا يشكل الا نسبة ضئيلة للغاية ، اذ تبلغ نسبة
الصادرات البينية خلال الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ (١٩٧٥ م - ١٩٨٥ م) ما بين
٥ - ١٠ ٪ من اجمالى الصادرات فى حين لم تتجاوز المستوردات البينية
نسبة ١١ ٪ خلال نفس الفترة . وتبدو هذه النسب شديدة الانخفاض لاسيما فى
حالة مقارنتها بحجم التبادل التجارى البينى لبعض المجموعات الاقتصادية
الاقليمية مثل دول السوق الاوربية المشتركة التى تصل نسبتها الى ٦٠ ٪

ومجلس المعونة الاقتصادية المتبادلة (الكوميكون) والتي تبلغ ٧٦٥. (١)

وإذا كان من المقاييس الشائعة لتقويم العلاقات الاقتصادية والتجارية بين أية مجموعة من الدول هو الحصص النسبية لحجم التبادل التجاري فيما بينها فإنه يتضح من هذه النسب المذكورة أعلاه أن العلاقات الاقتصادية والتجارية بين الدول الإسلامية ضعيفة وأنها ما زالت هامشية مقابل تنامي العلاقات الاقتصادية والتجارية غير المتكافئة لهذه الدول مع دول العالم الخارجى لاسيما الدول المتقدمة .

ومما يدعو للقلق أن تنمية التبادل التجارى البينى شكل بالنسبة لعدد كبير من الدول الإسلامية - منذ فترة طويلة - هدفا رئيسيا فى سياستها الاقتصادية تسعى هذه الدول الى تحقيقه ، ووضعت فيما بينها اتفاقيات اقتصادية (٢) جماعية و أحدثت مجالس اقتصادية كما هو الحال فى المجلس الاقتصادى والاجتماعى العربى ومجلس الوحدة الاقتصادية وقرار السوق العربية المشتركة ، غير أن تلك الجهود لم تحقق الا تقدما بطيئا ان لم يكن معدوما فى بعض الأحيان . (٣)

(١) جامعة الدول العربية ، الامانة العامة ، وجهات أخرى ، التقرير

الاقتصادى العربى الموحد ١٩٨٤ م ، ص ١١٩ .

(٢) وكأمثلة لهذه الاتفاقيات :

- معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادى بين دول الجامعة

العربية لعام ١٩٥٠ م .

- اتفاقية تسهيل التبادل التجارى وتنظيم تجارة الترانزيت بين

دول الجامعة العربية لعام ١٩٥٢ م .

- اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية

لعام ١٩٨١ م .

- اتفاقية الوحدة الاقتصادية بين دول الجامعة العربية لعام

١٩٥٧ م .

- الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول مجلس التعاون لعام ١٩٨١ م

(٣) كمثال على ذلك بلغ حجم التبادل التجارى لليبيا مع دول السوق ==

ونتساءل هنا عن الاسباب والعوامل الكامنة وراء الضعف الكبير فى حجم التبادل التجارى فيما بين الدول الاسلامية . وهذا مانحاول الاجابة عليه فى فصول هذه الرسالة التى تعالج هذا الموضوع تحت عنوان (التبادل التجارى بين الدول الاسلامية " دراسة تطبيقية عن الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م " ووسائل تنميته) .

وترجع أهمية هذا الموضوع الى عدة أمور أهمها :

(أ) ما اتسم به المناخ الاقتصادى العالمى من تفاقم السياسات الحمائية والتمييزية فى وجه التجارة الدولية ، خاصة التى تطبقها الدول المتقدمة تجاه صادرات الدول النامية ومنها الدول الاسلامية ، بل تصاعد موجة الحماية لدى هذه الدول كلما ارتفعت درجة تصنيع السلعة ، الوضع الذى يفهم منه وجود انحياز تجارى تجاه الصادرات الصناعية للدول النامية ويجعل هذه الدول تواجه صعوبات امام تنويع صادراتها ، ويحد من قدرتها الى النفاذ الى أسواق الدول المتقدمة - لاسيما وأن هذه الاسواق هى المنافذ الرئيسة حاليا لصادرات الدول النامية - ، الوضع الذى يحتم على الدول النامية ومنها الدول الاسلامية زيادة حجم التبادل التجارى فيما بينها كأسلوب تنفادى به آثار تلك السياسات الحمائية والتمييزية .

(ب) تدهور معدلات التبادل التجارى الدولى لصادرات الدول الاسلامية ، الأمر الذى جعل علاقات التبادل التجارى الدولى تميل فى غير صالح الدول الاسلامية وتسبب فى استنزاف ثرواتها ومواردها الاقتصادية .

== العربية المشتركة ٢٪ فى عام ١٩٨٠ م بعد أن كان ٣٪ فى عام ١٩٧٥ م وانخفض الحجم المطلق لتجارتها مع دول السوق العربية المشتركة من ٣٣ مليون دولار الى ١٧ مليون دولار عام ١٩٨٠ م .
- انظر الجدول رقم (٣٨) من هذه الرسالة .

(ج) التبعية الاقتصادية التي اتصفت بها اقتصاديات الدول الإسلامية لاقتصاديات الدول المتقدمة الأمر الذي جعل الدول الإسلامية فى وضع لايمكنها من تَفادى الازمات الاقتصادية التي تحل باقتصاديات الدول المتقدمة ، وافقدها امكانيات تحسين شروط تجارتها الدولية .

(د) الآثار السلبية التي تلحق باقتصاديات العديد من الدول الإسلامية نتيجة توسيع عضوية السوق الأوروبية المشتركة التي شملت أخيراً أسبانيا والبرتغال (1) ، الوضع الذى أفقد صادرات بعض الدول الإسلامية - لاسيما دول المغرب العربى - أسواقها التقليدية ، وجعلها بالتالى تبحث عن منافذ تسويقية أخرى .

(هـ) الحدث الأوربي الكبير الذى سيطل على الاقتصاد العالمى فى عام ١٩٩٢ وذلك من خلال اقامة سوق اوربية موحدة بين الدول الاعضاء فى هذه المجموعة الاوربية والبالغة اثنتى عشرة دولة والذى بمقتضاها تزول جميع القيود التجارية أمام التجارة البينية لهذه الدول ، وذلك من شأنه أن يقلل من فرص دخول صادرات الدول الإسلامية الى هذه المجموعة ويفقد صادراتها المعاملة التفضيلية .

(١) ادرك المجلس الاقتصادى الاجتماعى العربى خطورة توسيع عضوية السوق الاوربية المشتركة وأشارها السلبية التي تلحق باقتصاديات الدول العربية . ومن القرارات التي صدرت عن المجلس حيال هذا الموضوع القرار رقم ١٠٠٢ المتخذ فى عام ١٩٨٥ م الذى تضمن عدة اجراءات ينبغى اتخاذها لتفادى هذه الآثار منها دعوة الدول العربية التي لم تودع وثائق تصديقها على اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية الى المسارعة بذلك ، وأهمية فتح الأسواق العربية أمام السلع والمنتجات العربية واعطاءها معاملة تفضيلية .

- جامعة الدول العربية ، الامانة العامة ، الادارة العامة
لشئون الاقتصادية ، الآثار المترتبة على الاقتصاديات العربية
نتيجة توسيع عضوية السوق الاوربية المشتركة ، ١٩٨٧م ، ص ٤٥ .

ولاريب أن هذه العوامل تقلل من فرص دخول السلع التمديرية ذات الأهمية لاقتصاديات الدول الاسلامية الى اسواق الدول المتقدمة مما يجعل الدول الاسلامية تبحث عن منافذ تسويقية فى دول أخرى .

ومن هنا أدركت الدول الاسلامية أن أفضل الخيارات المطروحة أمامها هو توسيع نطاق التبادل التجارى فيما بينها كأسلوب تتفادى به الاضرار التى تلحق باقتصادياتها من آثار العوامل المذكورة أعلاه .

يضاف الى ذلك أن التبادل التجارى فيما بين الدول الاسلامية يعد تعبيراً عن الايمان المشترك بالانتماء الى الأمة الاسلامية ، وفوق هذا وقبله هو أمر أوجبه الله تعالى على المسلمين بقوله " وتعاونوا على البر والتقوى " (١) وتطبيق لحديثه عليه الصلاة والسلام الذى جعل المسلمين جسداً واحداً فى توادهم وتعاطفهم اذ جاء فيه " مثل المؤمنى فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى " (٢) .

وبناء على ذلك فقد استأثر موضوع تنمية التبادل التجارى بين الدول الاسلامية على اهتمام المسئولين والاقتصاديين فى هذه الدول، وكثيراً ما عقدت المؤتمرات والندوات الرسمية على كافة المستويات لمناقشة هذا الموضوع ، وخرجت بتوصيات لم يكن حظها فى التطبيق فى هذه الدول الا محدوداً .

(١) سورة المائدة ، الآية رقم (٢) .
(٢) مختصر صحيح مسلم ، للحافظ المنذرى ، تحقيق ناصر الدين الالبانى ، الناشر : المكتب الاسلامى والدار العربية ، ط ٢ ، ١٩٧٢/٥١٣٩٢ م ، الحديث رقم ١٨٨٨ ، ص ٤٩٨ .

ولاريب ان تنمية وتنشيط التبادل التجارى بين الدول الاسلامية هدف لايمكن تحقيقه تلقائيا بين هذه الدول التى كانت فيما مضى مستعمـرات وتمنعها عوائق عديدة تحول دون اتساع نطاق التبادل التجارى فيما بينها منها التبعية الاقتصادية والعوائق الهيكلية واتساع المسافات الاقتصادية والقيود النقدية والاعتبارات السياسية .

ورغم أن انخفاض حجم التبادل التجارى فيما بين الدول الاسلامية ماهو الا جزء مما تعانىه اقتصاديات هذه الدول من مشاكل اقتصادية متعددة كالتخلف الاقتصادى والتبعية الاقتصادية وتدهور معدلات التبادل التجارى الدولى لها وشدة مديونيتها الخارجية وتفاقم العجز فى موازين مدفوعاتها وارتفاع معدلات التضخم بها أو غير ذلك فكان من الأولى للباحث فى الاقتصاد الاسلامى أن يتصدى ويساهم فى ايجاد الحلول للمصعوبات التى تعانى منها اقتصاديات الدول الاسلامية ويعالجها من منظور اسلامى .

وادراكا منى للأهمية البالغة لموضوع التبادل التجارى بين الدول الاسلامية ووسائل تنميته ، فقد رأيت أن يكون موضوع رسالتى عن التبادل التجارى بين الدول الاسلامية ووسائل تنميته - رغم ما يكتنفه من صعوبات - باذلا الجهد فى كافة جوانب هذا الموضوع لاعتقادى بأهميته وبحاجة الدول الاسلامية اليه لاسيما وان هذه الدول أدركت أن التعاون الاقتصادى والتجارى فيما بينها ضرورة يفرضها عليها الواقع الاقتصادى العالمى والتكتلات الاقتصادية القائمة .

وقد واجهت فى كتابة هذه الرسالة صعوبات عديدة منها قلة المراجع التى تعالج العلاقات الاقتصادية فيما بين الدول الاسلامية اجمالا ، هذا فضلا عن ندرة توفر هذه المراجع فى المكتبات العامة . يضاف الى ذلك صعوبة ربما تفوق فى مداها الصعوبة الأولى وهى عدم توفر البيانات الاحصائية المطلوبة وعدم امكان الحصول عليها فى حال توفرها . وقد بذلت

جهودا كبيرة فى مراجعة ومراسلة منظمات اقتصادية اسلامية ودولية للحصول على هذه البيانات والمعلومات كالبـنك الاسلامى للتنمية ومصارف اسلامية فى دول اسلامية اخرى والمركز الاسلامى لتنمية التجارة فى الدار البيضاء بالمغرب ومنظمات اقتصادية اسلامية اخرى ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بجنيف وغيره .

✽ خطة الرسالة :

لقد وضعت هذه الرسالة فى مقدمة وفصل تمهيدى وثلاثة أبواب وخاتمة . وفى الفصل التمهيدي استعرضت الخصائص الرئيسية لاقتصاديات الدول الاسلامية وذلك فى أربعة مباحث .

أما الباب الأول فكان دراسة تطبيقية عن التجارة الخارجية للدول الاسلامية عن الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ (١٩٧٥ - ١٩٨٥ م) وتناولت الدراسة فى هذا الباب تطور التجارة الخارجية للدول الاسلامية ومكانتها فى التجارة الدولية والتركيب السلى لها والتبادل التجارى فيما بينها ومن ثم بينها وبين دول العالم الخارجى .

أما الباب الثانى فكان عن وضع التبادل التجارى بين الدول الاسلامية وعوائق تنميته وتناول الفصل الأول منه أهمية التعاون الاقتصادى من الوجهة الاسلامية ، وناقش الفصل الثانى الوضع الحالى لوسائل تنمية التبادل التجارى بين الدول الاسلامية وذلك فى مبحثين الأول منهما خصص لدراسة الوضع الحالى لوسائل تنمية التبادل التجارى على مستوى الدول الاسلامية ككل والمبحث الثانى لدراسة هذه الوسائل على المستوى الاقليمى (الخليجى والعربى) أما الفصل الثالث من هذا الباب فتناول دراسة عوائق تنمية التبادل التجارى البينى .

وناقش الباب الثالث الوسائل الكفيلة بتنمية التبادل التجارى
فيما بين الدول الاسلامية فى ثلاثة فصول يتعلق الفصل الأول منه بالوسائل
فى الأجل القصير والثانى بالوسائل فى الأجل الطويل أما الفصل الثالث
والأخير فهو يتعلق بدور المصارف الاسلامية فى تنشيط التبادل التجارى
البنى .

أما الخاتمة فقد اشتملت على أهم النتائج والتوصيات .

فصل تمهيدي

الخصائص الرئيسية لإقتصاديات الدول الإسلامية

- المبحث الأول : التخصص في إنتاج المواد الأولية
- المبحث الثاني : تخلف الصناعة في الدول الإسلامية
- المبحث الثالث : مجاه وفترة عرض القوى العاملة
- المبحث الرابع : التبعية الإقتصادية

مقدمة :-

عندما نتكلم عن الخصائص الرئيسية لاقتصاديات الدول الإسلامية فإن هذا بالطبع لايعنى حصر تلك الخصائص لكل دولة بمفردها لكافة الدول الإسلامية فإنه بلا شك يوجد بعض الاختلافات الخاصة التي تميز اقتصاد كل دولة عن الأخرى وعلى الرغم من وجود بعض تلك الاختلافات إلا أن اقتصاديات الدول الإسلامية غالبا ما تشترك في خصائص رئيسية .

ونحن بمدد هذا الفصل التمهيدى سنتطرق الى ابرز تلك الخصائص التي لها صلة مباشرة بموضوع البحث أكثر من غيرها ونستعرضها في أربعة مباحث:

المبحث الأول :

يتعلق بالتخصيص في انتاج المواد الأولية وتحتة مطلبان :

المطلب الأول :

عن مساهمة القطاع الأولى في الناتج المحلى الأجمالى .

المطلب الثانى :

ويتعلق بحجم القوى العاملة في القطاع الأولى (نسبة عدد

العاملين بهذا القطاع الى القوة العاملة في الاقتصاد القومى) .

المبحث الثانى :

ويستعرض تخلف الصناعة في الدول الإسلامية . وسيكون الكلام في هذا

المبحث فى مطلبين :

المطلب الأول :

عن الصناعات التحويلية ومساهمتها فى اجمالى الناتج المحلى .

المطلب الثاني :

• من خصائص الصناعة في الدول الاسلامية .

وفي المبحث الثالث : نستعرض القوى العاملة ، وفي هذا المبحث
سنمنف الدول الاسلامية الى مجموعتين :

- (أ) مجموعة الدول المستوردة لعنصر العمل (نقص عرض العمل) .
- (ب) ومجموعة الدول المصدرة لعنصر العمل (فائض عرض العمل) .

وأخيرا في المبحث الرابع نتعرض لموضوع التبعية الاقتصادية للخارج
ويحتوى على تمهيد عن مفهوم التبعية الاقتصادية للخارج .

• ويتعلق المطلب الأول : بمظاهر التبعية الاقتصادية في التصدير .

• والمطلب الثاني : بمظاهر التبعية الاقتصادية في الاستيراد .



المبحث الأول

التخصص فى انتاج المواد الأولية

من المعترف به أن النشاط الاقتصادى لأية دولة يتكون من ثلاثـة قطاعات رئيسية هى القطاع الأولى وقطاع الصناعة وقطاع الخدمات .

ومن دراسة اقتصاديات الدول الاسلامية تبين أنه يسيطر عليها قطاع الانتاج الأولى^(١) وقطاع الخدمات .

ويمكن بيان ذلك بأكثر من معيار ومن أهمها المعياران الآتيان :

(١) مساهمة الانتاج الأولى فى الناتج المحلى الاجمالى .

(٢) حجم القوة العاملة فيه .

أولا : مساهمة الانتاج الأولى فى الناتج المحلى الاجمالى :

يكاد يكون هناك توافق فى رأى بين العديد من الاقتصاديين^(٢) بأن قطاع الانتاج الأولى مايزال يشكل الجزء الأكبر من الناتج المحلى الاجمالى لغالبية الدول النامية ويعتبر النشاط الرئيسى فيها .

ويمكن ملاحظة ذلك بوضوح فى اقتصاديات الدول الاسلامية من خلال البيانات الواردة فى الجدول (١) والذى منه يتبين أن عددا كبيرا من

(١) تشمل المنتجات الأولية بناء على التصنيف النمطى للتجارة الدولية (المنتجات الزراعية والمواد الخام والوقود .

انظر : د. جون هدسون ، مارك هرندر ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، ترجمة د. طه عبدالله منصور ، د. محمد عبدالصبور ، دارالمريخ للنشر ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م ، ص ٦٥٧ .

(٢) د. محمد عبدالعزيز عجمية ، د. عبدالرحمن يسرى ، التنمية الاقتصادية ، دار الجامعات المصرية ، القاهرة ، ١٩٧٩ م ، ص ٢٨ ، ٢٩ .

د. رمزي على ابراهيم سلامه ، اقتصاديات التنمية ، مؤسسة شبسب الجامعة ، الاسكندرية ، ١٩٨٦ م ، ص ٨٢ .

— مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) ، انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية : التقييم وخيارات السياسة العامة ، الامم المتحدة ، نيويورك ، ١٩٨٧ م ، ص ٩٦ .

الجدول (١)

أهمية القطاع الأولى فى الدول الإسلامية والدول المتقدمة

الدول (٢) المتقدمة	الدول الإسلامية (١) عدد الدول	نسب القطاع الأولى فى الناتج المحلى الإجمالى
-	٢١	أكثر من ٥٠
-	٦	٤٠ - ٥٠
-	٦	٣٠ - ٤٠
١	٤	٢٠ - ٣٠
٦	-	١٠ - ٢٠
١٥	-	أقل من ١٠
٢١	٣٧	المجموع

المصدر :

- (١) الإحصائيات المتعلقة بالدول الإسلامية تم استخراجها من الجدول رقم (٢) من هذا الفصل وهى تتعلق بعام ١٩٨٥ .
- (٢) إحصائيات الدول المتقدمة : من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية ، ١٩٨٧ ، ص ٩٧ ، وهى تتعلق بعام ١٩٨٣ م .

الدول الاسلامية (احدى وعشرين) تجاوز فيها نصيب الانتاج الأولى ٥٠٪ من الناتج المحلى الاجمالي فى عام ١٩٨٥ م ، مقارنة بأقل من نسبة ١٠٪ فى غالبية الدول المتقدمة .

والدول الاسلامية المعنية بذلك هى كل من بنغلاديش ، بروكينافاسو ، مالى ، النيجر ، بنين ، الصومال ، غينيا ، بورناى ، تشاد ، ليبيا ، السعودية ، الكويت ، الامارات العربية المتحدة ، عمان ، سيراليون ، موريتانيا ، قطر ، نيجيريا ، العراق ، اوغندا وغانا . (١)

ويمثل الانتاج الأولى ما بين ٤٠ - ٥٠ ٪ من الناتج المحلى الاجمالي لست دول اسلامية أخرى (٢) هى الجابون ، الجزائر ، الكاميرون ، اندونيسيا ، اليمن الشمالى ، باكستان (١) ، فى الوقت الذى ساهم فيه الانتاج الأولى بنسبة تتراوح ما بين ٣٠ و ٤٠ ٪ لست دول اسلامية (١) هى ماليزيا ، تونس ، المغرب ، السودان ، السنغال ، سورية (٢) . وأخيرا يتضح أن نصيب الانتاج الأولى من الناتج المحلى الاجمالي لارب دول متبقية يتراوح ما بين ٢٠ - ٣٠ ٪ (١) وهى الاردن ، تركيا ، مصر ، اليمن الجنوبي . (٢)

وعلى الرغم من أن غالبية الدول الاسلامية اتصفت بالتخصم فى الانتاج الأولى الا أنه من الملاحظ أن نوعية هذا التخصم تختلف من مجموعة لأخرى وذلك حسب نوعية السلعة الأولية التى تنتجها الدولة ويمكن فى هذه الحالة تصنيف الدول الاسلامية الى مجموعتين :

(١) أنظر الجدول (٢)

(٢) أنظر الجدول (١)

الجدول رقم (٢)

أهمية القطاع الأولى فى السدول الاسلامية فى ١٩٨٥ م

(٣)	(٢)	(١)	الدولة
نصيب قطاع الخدمات	نصيب الصناعات التحويلية	نصيب القطاع الأولى فى الناتج المحلى الاجمالى	
٣٦	٨	٥٦	بنغلاديش
٣٣	٠٠	٦٧	بروكينا فاسو
٣٧	٧	٥٦	مالى
٣٧	٤	٥٩	النيجر
٣٦	٤	٦٠	بنين
٣٤	٦	٦٠	الصومال
٣٨	٢	٦٠	غينيا
٤٢	٦	٥٢	سيراليون
١٩	١٠	٧١	بروناي (١٩٨١)
٢٩	٠٠	٦٤	تشاد (١٩٨٢)
٤٧	٠٠	٥٣	موريتانيا
٣٢	٩	٥٩	نيجيريا
٣٩	٥	٥٦	ليبيا
٤١	٨	٥١	السعودية
٤١	٨	٥١	الكويت
٣٢	١٠	٥٨	الامارات
٣٨	٣	٥٩	عمان
٤٠	٧	٥٣	العراق (١٩٨٠)
٤٠	٥	٥٥	قطر (١٩٨٢)
٤٥	٦	٤٩	الجابون
١٤	٤	٨٢	اوغندا (١٩٨)

تابع جدول رقم (٢)

(٣)	(٢)	(١)	
نصيب قطاع الخدمات	نصيب الصناعات التحويلية	نصيب القطاع الاولي في الناتج المحلي الاجمالي (بالنسبة المئوية)	
٣٩	٥	٥٦	غانا (١٩٨٤) (٤)
٤٣	١١	٤٦	الجزائر
٦١	٨	٣١	سورية (١٩٨٤)
٤٢	١٢	٤٦	الكاميرون
٥٠	٧	٤٣	اليمن الشمالي
٤١	١٤	٤٥	اندونيسيا
٤٧	٢٠	٤٠	باكستان
٤٤	١٩	٣٧	ماليزيا (١٩٨٤) (٤)
٤٩	١٤	٣٧	تونس
٥٠	١٧	٣٣	المغرب
٥٧	٩	٣٤	السودان
٥٢	١٨	٣٠	السنغال
٤٦	٢٧	٢٧	مصر (١٩٨٢)
٦١	١٤	٢٥	اليمن الجنوبي (١٩٨٢)
٤٦	٢٥	٢٩	تركيا
٦٤	١٢	٢٤	الاردن

(١) تم استخراج هذه النسب من الجدولين ٤ ، ٦ .

(٢) مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الاسلامية ،

أنقره ، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الاسلامية ، عدد مزدوج ، ٢٧ - ٢٨

يوليو ، ديسمبر ، ١٩٨٦ م ، ص ١٠٦ .

(٣) نفس المرجع ، ص ١٠٨ .

(٤) احصائيات ماليزيا ، غانا ، من تقرير عن التنمية في العالم ، ١٩٨٦ ، البنك الدولي ، جدول (٣)

ص ٢١٨ .

المجموعة الأولى :

يحتل فيها القطاع الزراعي نسبة هامة في توليد الناتج المحلي الاجمالي ويليه قطاع الخدمات وبالتالي تمثل تلك القطاعات نسبة هامسة من نشاطها الاقتصادي كما هو الحال في بنغلاديش ، بنين ، بروكينا فاسو ، تشاد ، غينيا ، مالي ، النيجر ، سيراليون ، الصومال وغانا . (الجدول ٣) .

وكمثال على ذلك بلغت مساهمة القطاع الزراعي في الناتج المحلي الاجمالي في بنغلاديش ٥٠٪ من اجمالي الناتج المحلي ، وفي الصومال ٥٨٪ وفي بنين ٤٨٪ في عام ١٩٨٥ م .

بينما نجد أن نصيب قطاع الخدمات في كل من بنغلاديش والصومال وبنين كان في عام ١٩٨٥ ٣٦٪ ، ٣٤٪ ، ٣٦٪ على التوالي (١) . في حين لاتسهم الصناعة الا بنسبة ١٤٪ في بنغلاديش و ١٦٪ في بنين و ٩٪ في الصومال . (٢) .

المجموعة الثانية :

يمثل فيها القطاع الصناعي (٣) نسبة هامة من ناتجها الاجمالي ويليه قطاع الخدمات ، كالحزائر وليبيا والكويت وسلطنة عمان وقطر ، والسعودية ، الامارات ، العراق ، بروناي ، الجابون (٤) .

- (١) انظر الجدول (٤) .
- (٢) انظر الجدول (٥) .
- (٣) تعود ضخامة نسب القطاع الصناعي لهذه الدول نظرا لارتفاع مساهمة الصناعات الاستخراجية (استخراج النفط) في الناتج المحلي الاجمالي حيث أن مساهمة الصناعات التحويلية لهذه الدول ضئيلة للغاية . كما سيأتي بيان ذلك في الصفحة () .
- (٤) انظر جدول (٥) .

الجدول رقم (٣)

حصة الزراعة في الناتج المحلي الاجمالي (%) في الدول الاسلامية في الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م (١)

(٢)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
الجزائر	٩٠	٨٠	٧٠	٧٠	٧٠	٧٠	٧٠	٧٠	-	-	٨٠
بنغلاديش	٥٣٠	٥٩٠	٥٠٠	٥٥٥	٥٤٠	٥٣٠	٤٩٠	٤٧٠	٤٨٤	٤٨٠	٥٠٠
بنين	٢٥٠	٤٠٠	٤٠٠	٤٤٠	٤٣٠	٤٣٠	٤٤٠	٤٤٠	٣٩٠	-	٤٨٠
بروناي	-	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	-	-	-	-
بوركينافاسو	٤٠٠	٣٤٠	٣٧٠	٣٥٥	٣٧٠	٤٠٠	٤١٠	٤١٠	٤١٠	٤١٠	٤٥٥
الكاميرون	٢٤٠	٣٣٠	٣٢٠	٣٢٠	٣٠٠	٢٩٠	٢٩٠	٢٧٠	٢٣٥	-	٢١٠
تشاد	٤١٠	٢٨٠	٤١٠	٥٢٠	٧٠٠	٥٧٠	٦٠٠	٦٤٠	-	-	-
مصر	٢٨٠	٢٩٠	٢٣٠	٢٣٠	٢٢٠	٢٣٠	٢١٠	٢٠٠	٢٠٠	-	-
الجابون	٩٠	٨٠	٦٠	٧٠	٥٥	-	-	-	-	-	-
غينيا	-	٤٣٠	-	٣٢٠	٤١٠	٣٧٠	٣٧٠	٤١٠	٣٨٠	-	٤٠
اندونيسيا	٣١٧	٣٢٢	٣١٠	٣٠٥	٢٨١	٢٤٨	٢٥٣	٢٦٣	٢٤٠	٢٤٩	٢٤٠
ايران	٩٠	٩٠	٩٠	١١٠	١٣٠	١٧٠	-	-	-	-	-
العراق	٧٠	٧٦	٨٠	٧٠	٥٥	٧٠	-	-	-	-	-
الجمهورية الجزائرية	٢٠	٢١	٢١	٢١	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	-	٤٠
الاردن	٨٠	٩٠	٨٠	٩٠	٦٠	٦٠	٦٠	٧٠	٨٠	-	٨٠
الكويت	٠٣	٠٣	٠٣	٠٣	٠٣	٠٣	٠٣	٠٥	٠٦	٠٦	٠٦
موريتانيا	٢٥٠	٢٧٠	٢٥٠	٢٥٠	٢٠٠	٢٢٠	٢٨٠	٢٩٠	٢٤٠	-	٢٩٠
المالديف	-	-	-	٣٧٤	٣٣٥	٣٣٩	٢٩٨	-	-	-	-
مالبي	-	٢٨٠	٣٧٠	٤٢٠	٤٢٠	٤٢٠	٤٢٠	٤٢٠	٤٦٠	-	٥٠٠
ماليزيا	-	٢٩٠	٢٦٤	٢٥٢	٢٥٠	٢٤٠	٢٣٠	٢٣٠	٢١٠	-	-
المغرب	١٧٤	٢٠٠	١٦٤	١٩٠	١٨٠	١٨٠	١٤٠	١٨٠	١٧٠	-	١٨٠
النيجر	٤٩٠	٥١٥	٥٠٥	٤٥٥	٤١٠	٣٨٣	٤٤٩	٣٥٩	٣٣٦	-	٤٧٠
عمان	٣٠	٢١	٢٥	٣٢	٣١	٢٦	٢٥	٢٥	٢٩	٢٩	٢٧
باكستان	٢٩٠	٢٣٠	٣١٠	٣٠٤	٢٩٥	٢٩٠	٢٨٨	٢٧٨	٢٤٧	٢٥٦	٢٤٩
قطر	١٠	-	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	-	-	-
السعودية	١٠	١٠	١٧	١٧	١٢	١٠	١٠	١٠	٢٠	٢٠	٣٠
السنغال	٣٠٠	٢٨٠	٢٧٠	٢٣٠	٢٤٠	١٩٠	١٨٠	٢٢٠	٢٠٥	-	١٩٠
سيراليون	٣٦٠	٢٨٠	٣٦٠	٣٣٠	٣٢٠	٣١٠	٣١٠	٣١٠	٣٢٠	-	٤٤٠
الصومال	-	٣١٠	٥٠٤	٤٧٣	٤١٠	٤٠٧	٤٣٠	-	٥٠٠	-	٥٨٠
السودان	٢٤٠	٣٥٥	٣٦٠	٣٤٠	٣٤٢	٣٨٠	٣٨٠	٣٦٠	٣٤٠	-	٣٦٠
سورية	١٨٠	١٩٠	١٨٠	١٨٠	١٧٠	٢٠٠	١٩٠	٢٠٠	٢١٠	٢٠٠	٢٢٠
تونس	-	٢٣٨	٢١٦	٢١٠	٢١٠	١٨٨	١٧٨	١٧٤	١٦٦	١٧٨	٢٠٠
تركيا	٢٦٨	٢٧٣	٢٦٠	٢٤٠	٢٢٠	٢١٠	٢١٠	٢٠٠	١٨٨	١٨٩	١٧٤
الامارات	١٠	١٠	١٠	١٠	٠٩	٠٨	١٠	١٠	١٠	-	١٠
اوغندا	٧٢٠	٣٧٠	٥٥٥	٥٧٠	٥٥٥	٧٦٠	٧٥٥	٨٢٠	-	-	-
اليمن الشمالي	٤١٠	-	٣٥٥	٣٥٥	٢٩٠	٢٨٠	٢٧٤	٢٣٨	٢٠٢	-	٢٤٠
اليمن الجنوبي	١٩٠	٢٣٠	٢٤٠	١٣٠	١٣٠	١٠٠	١٣٠	١٢٠	-	-	-
غانا (٣)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥٢٠	-
نيجيريا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٦٠

(١) مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الاسلامية ، انقره ، مجلة التعاون الاقتصادي

بين الدول الاسلامية ، عدد مزدوج ٢٧ - ٢٨ ، يوليو / ديسمبر ١٩٨٦ م ، ص ١٠٤ .

(٢) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٧ م ، جدول (٣) ، ص ٢٢٤ .

(٣) المرجع نفسه ، جدول (٣) ، ص ٢١٨ .

الجدول رقم (٤)

(١) حصة قطاع الخدمات في الناتج المحلي الاجمالي (%) في الدول الاسلامية في الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥م

(٢)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
الجزائر	٥٣٠	٣٦٠	٥٨٠	٥٧٠	٥٣٠	٣٧٠	٣٩٠	٣٩٠	٤٠٠	-	٤٣٠
بنغلاديش	٣٩٠	٤٠٠	٣٦٠	٣٨٠	٣٩٠	٤٣٠	٤٤٠	٤٣٠	٤٣٠	٤٣٠	٣٦٠
بنين	٥٥٠	٥٢٠	٥٢٠	٤٩٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٣٠	٤٣٠	٤٧٠	-	٣٦٠
بيروني	-	-	-	-	١٧٠	١٦٠	١٩٠	-	-	-	-
بوركينافاسو	٤٧٠	٤٧٠	٥٠٠	٥٢٠	٥١٠	٤٢٠	٤٣٠	٤٢٠	٤٠٠	-	٣٣٠
الكاميرون	٥٤٠	٤٧٠	٥٢٠	٥٢٠	٥٦٠	٥٤٠	٥٢٠	٤٢٠	٤٤٠	-	٤٢٠
تشاد	٤٦٠	٤٨٠	٤٢٠	٢٥٠	١٩٠	٣٨٠	-	٢٩٠	-	-	-
مصر	٥١٠	٤١٠	٥٥٠	٥٦٠	٥٠٠	٤٢٠	٤١٠	٤٦٠	٤٧٠	-	٤٩٠
الجابون	٤٤٠	-	٥١٠	٤٦٠	٤٥٠	-	-	-	-	-	-
غينيا	-	٢٤٠	-	-	٣٣٠	٢٧٠	٢٠٠	٣٦٠	٣٩٠	-	٣٨٠
اندونيسيا	٣٩٨	٤٠٥	٤٠٠	٤١٩	٣٩٨	٣٧٩	٣٩٩	٤١٢	٤٥٢	٤٥٤	٤١٠
ايران	٤١٥	٣٢٠	٣٥٠	٥٥٠	٥١٠	٦١٠	-	-	-	-	-
العراق	٣٠٠	٢٦٠	٢٣٠	٤٢٠	٣١٠	٤٠٠	-	-	-	-	-
الجمهورية	٤٣٠	٣٧٤	٤٣٠	٤٣٠	٣٧٠	٣٢٠	٤٢٠	٣٠٠	-	-	٣٩٠
الاردن	٧٣٠	٧٤٠	٧٦٠	٧٦٠	٧٧٠	٧٦٠	٧٥٠	٦٤٠	٦١٠	-	٦٤٠
الكويت	٢٣٣	٢٧٥	٣٢٠	٣٣٢	٢٥٢	٢٥٦	٣٣٠	٤٤١	٤٢٧	٤٦٦	٤١٠
موريتانيا	٥١٠	٤٩٠	٣٧٠	٥٩٠	٦٣٠	٥٩٠	٤٨٠	٤٦٠	٤٥٠	-	٤٧٠
المالديف	-	-	-	٤٨٩	٥٠٠	٥٤٦	٥٣٩	٥٤٣	-	-	-
مالس	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٥٠	٤٧٠	٤٨٠	٤٧٠	٤٧٠	٤٣٠	-	٣٧٠
ماليزيا	٤١٠	٣٨٠	٣٩١	٣٩١	٣٩١	٤٠٠	٤١٠	-	٤٢٠	٤٣٠	-
المغرب	٥٤٠	٤٨٠	٤٨٠	٥٠٠	٥٧٠	٥٧٠	٦٣٠	٥١٠	٥١٠	-	٥٠٠
النيجر	٣٧٠	٣٥٠	٣٦٠	٣٢٤	٣١١	٣١١	٣٩٢	٣٣٠	٣٤٠	-	٣٧٠
عمان	٢٩٠	٣٩٦	٤١٣	٤٤٧	٤١١	٣٥٤	٣٨٣	٤٢٦	٤٥١	٤٧٤	٤٦٢
باكستان	٥٤٠	٥٠٦	٥١٤	٥٣٣	٥٣٥	٥٣٢	٥٣٣	٥٤٠	٥٥٨	٥٥١	٥٥٢
قطر	٢٨٠	-	٤٠٠	٤٠٠	٣٠٩	٢٩٤	٣١٢	٤٠٧	-	-	-
السعودية	١٥٧	١٨٢	٢٢٤	٢٥٦	٢٠١	١٧٦	٢٠٠	٢٢٠	٣٢٠	-	٤١٠
السنغال	٥٠٠	٤٨٠	٤٨٠	٤٩٠	٥٧٠	٥٥٠	٥٤٠	٥٣٠	٥٤٠	-	٥٢٠
سيراليون	٤٥٠	٤٥٠	٤١٠	٤٧٠	٤٩٠	٥٢٠	٤٩٠	٤٨٠	٤٨٠	-	٤٢٠
المومس	-	٦١٠	٦١٢	٦١٢	٦١٢	٦١٢	٦١٢	٦١٢	٦١٢	-	٦١٢
السودان	٥٦٠	٥٥٠	٥٥٠	٥٦٠	٤٧٣	٤٨٠	٤٨٠	٥٠٠	٥١٠	-	٥٧٠
سورية	٦٢٠	٦١٠	٦٢٠	٥٨٠	٦٢٠	٦٣٠	٦٠٠	٦١٠	٦٢٠	٦١٠	٥٧٠
تونس	-	٤٢٣	٤٣٠	٤٣٨	٤٢٦	٤١٠	٤٠٥	٤٢٢	٤٢٧	٤١٦	٤٩٠
تركيا	٤٦٤	٤٦٤	٤٨١	٤٧٢	٤٨٢	٤٨١	٤٨١	٤٨٣	٤٨٣	٤٧٨	٤٩٨
الامارات	٣٠٠	٢٩٠	٣٥٠	٣٦٠	٣٩٧	٣٥١	٣٢٠	-	٣٤٠	-	٣٢٠
اوغندا	٢١٠	٢٠٠	٣٧٠	٣٦٠	٣٨٠	١٨٠	٢١٠	١٤٠	-	-	-
اليمن الشمالي	٥٣٠	-	٥١٠	٥١٠	٦٤٠	٦٤٠	٥٩٥	٦٣٢	٦٣٩	-	٥٠٠
اليمن الجنوبي	٦٩٠	٦١٠	٦٩٠	٧٢٠	٧٤٠	٧٧٠	٥٩٠	٦١٠	-	-	-
هانغا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٩٠	-
نيجيريا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٢٠

(١) مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الاسلامية ، مجلة التعاون الاقتصادي ، عدد

مزدوج ٢٧ ، ٢٨ ، مرجع سابق ، ص ١٠٨ .

(٢) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٧ م ، جدول ٣ ، ص ٢٢٤ .

(٣) المرجع نفسه ، جدول ٣ ، ص ٢١٨ .

الجدول رقم (٥)

حصة الصناعة في الناتج المحلي الاجمالي (%) في الدول الاسلامية في الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م (١)

(٢)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
الجزائر	٣٨٠	٣٩٠	٤١٠	٣٦٠	٤١٠	٥٧٠	٥٥٠	٥٥٠	٥٤٠	-	٤٨٠
بنغلاديش	٨٠	٨٠	٨٠	٨٢	٧٢	٧١	٧٧	٧٧	٩٧	٨٨	١٤٠
بنين	١٠٠	٨٠	٨٠	٧٠	١٢٠	١٢٠	١٢٠	١٢٠	١٢٠	-	١٦٠
بروناي	-	-	-	-	٨٢٠	٨٢٠	٨٠٠	-	-	-	-
بوركينافاسو	١٣٠	١٩٠	١٣٠	١٣٠	١٢٠	١٨٠	١٦٠	١٦٠	١٩٠	-	٢٢٠
الكاميرون	١٢٠	١١٠	٢١٠	١٦٠	١٤٠	١٧٠	١٩٠	٢١٠	٢٢٠	-	٣٧٠
تشاد	١٣٠	١٤٠	١٧٠	١٣٠	١١٠	٥٠	-	-	-	-	-
مصر	٢١٠	٣٠٠	٢٠٠	٢١٠	٢٢٠	٣٥٠	٣٨٠	٢٤٠	٣٣٠	-	٣١٠
الجابون	٤٧٠	-	٤٣٠	٤٧٠	٥٠٠	-	-	-	-	-	-
غينيا	-	٣٣٠	٤١٠	٢٦٠	٣٣٠	٣٣٠	٢٣٠	٢٣٠	-	-	٢٢٠
اندونيسيا	٢٨٥	٢٨٢	٢٢٥	٢٧٦	٢٢١	٢٧٢	٢٤٨	٢٢٥	٣٠٨	٢٩٧	٣٦٠
ايران	٤٩٥	٤٨٠	٥٥٠	٣٤٠	٢٦٠	٢٢٠	٢١٧	٢٦٢	٢٢٠	-	-
العراق	٦٣٠	٦٦٠	٦٩٠	٥١٠	٦٤٠	٥٣٠	-	-	-	-	-
الجمهورية	٥٥٠	٦٢٦	٦١٥	٥٤٩	٦١٠	٦٦٠	٥٦٠	٦٨٠	٦٤٠	-	٥٧٠
الاردن	١٩٠	١٦٧	١٦٠	١٦٠	١٧٢	١٨٤	١٨٥	٢٩٠	٢١٠	-	٢٨٠
الكويت	٧٦٤	٧٢٢	٦٧٧	٦٥٥	٧٤٦	٧٤٢	٦٦٦	٦٦٦	٥٥٤	٥٢٨	٥٨٠
موريتانيا	٢٤٠	٢٤٠	٣٧٠	١٦٠	١٧٠	١٩٠	٢٤٠	٢٥٠	٢١٠	-	٢٥٠
المالديف	-	-	-	١٣٧	١٦٢	١٢٥	١٥٢	١٥٩	-	-	-
ماليسيا	-	١٧٠	١٧٠	١٨٠	١٠٠	١٠٠	١١٠	١٠٠	١١٠	-	١٣٠
ماليزيا	-	٣٠٠	٢٩٠	٣٢٠	٣٣٠	٣٧٠	٣٦٠	٣٠٠	٣٦٠	-	-
المغرب	٢٨٦	٢٤٦	٢٣٢	٢٣٢	٢٤٧	٢٥٢	٢٣٠	٢٣٠	٢٣٠	-	٣٢٠
النيجر	١٤٠	١٤٠	١٤٠	٢٢٧	٢٨٢	٣٠٦	٣٩٧	٣٢٠	٤٢٤	-	١٦٠
عمان	٦٨٠	٥٩٠	٥٧٠	٥٣١	٥٦٧	٦٢٨	٦٠٤	٥٦٠	٥٢٠	٥٠٦	٥١٠
باكستان	١٧٠	١٧٦	١٧٥	١٦٣	١٧٠	١٧٨	١٧٩	١٨٢	١٩٥	١٩٢	١٩٩
قطر	٧١٠	-	-	٥٩٠	٦٨٦	٧٠١	٦٨٢	٥٨٦	-	-	-
السعودية	٨٣٢	٧٩٨	٧٥٢	٧١٧	٧٨٢	٨٠٨	٧٨٠	٧٧٠	٦٦٠	-	٥٦٠
السنگال	٢٠٠	٢٤٠	٢٤٠	٢٠٠	١٩٠	٢٤٠	٢٦٠	٢٥٠	٢٥٥	-	٢٩٠
سيراليون	١٩٠	١٧٠	١٧٠	٢٠٠	١٩٠	١٧٠	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	-	١٤٠
المومسال	-	٨٠	١٥٥	١١١	١٢٦	١٢٩	١١٧	-	١١٠	-	٩٠
السودان	١٠٠	١٠٠	٩٠	١٠٠	١٤٠	١٤٠	١٤٠	١٤٠	١٥٠	-	١٨٠
سورية	٢٠٠	٢٠٠	٢٠٠	٢١٠	٢١٠	١٨٠	٢١٠	١٩٠	١٧٠	١٩٠	٢١٠
تونس	-	٣٣٩	٣٥٤	٣٥٢	٣٨٤	٤٠٢	٤١٧	٤٠٥	٤٠٧	٤٠٦	٣٨٩
تركيا	٢١٠	٢١٠	٢١٠	٢٣٠	٢٤٠	٢٥٠	٢٧٠	٢٨٠	٢٩٦	٣٠٤	٣٣٨
الامارات	٦٩٠	٧٠٠	٦٤٠	٦٣٣	٦٨٣	٦٨٠	٦٨٠	٦٠٠	٦٥٠	-	٦٧٠
اوغندا	٧٠	٧٠	٨٠	٧٠	٦٠	٦٠	٤٠	٤٠	-	-	-
اليمن الشمالي	٦٠	-	١٤٠	١٤٠	٧٠	٨٠	١٦٣	١٦١	١٥٩	-	١٦٠
اليمن الجنوبي	١٢٠	١٦٠	٧٠	١٥٠	١٣٠	١٣٠	٢٨٠	٢٧٠	-	-	-
غانا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٩٠	-
نيجيريا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٢٠

(١) مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الاسلامية ، مجلة التعاون الاقتصادي ،

عدد مزدوج ٢٧ ، ٢٨ ، مرجع سابق ، ص ١٠٥ .

(٢) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ، جدول ٣ ، ص ٢٢٤ .

(٣) المرجع نفسه ، جدول ٣ ، ص ٢١٨ .

وكمثال على ذلك تسهم الصناعة بدولة الامارات بنسبة ٦٧٪ مقارنة
بنصيب قطاع الخدمات البالغ نسبته ٣٢٪ فى حين لاتسهم الزراعة الا بنسبة
١ ٪ وذلك فى عام ١٩٨٥ . وكذلك نجد أن نصيب القطاع الصناعى فى ليبيا
يبلغ نحو ٥٧٪ من اجمالى الناتج المحلى فى حين تمثل نسبة قطاعى الخدمات
والزراعة ٣٩ ٪ و ٤ ٪ على التوالى فى عام ١٩٨٥ م .

ثانيا : حجم القوة العاملة فى الانتاج الأولى :

يعتبر الانتاج الاولى لاسيما القطاع الزراعى أهم القطاعات
الرئيسية فى النشاط الاقتصادى من حيث استيعابه لأكبر نسبة من القوة
العاملة لغالبية الدول الاسلامية (١) . وقد يعزى ذلك لكون الانتاج الاولى
لايتطلب سوى قدر يسير من رأس المال العينى والخبرات الفنية مع قلـسـة
فرص العمل خارج هذا القطاع ، ومن ثم لامناص من أن يستأثر الانتاج الأولى
بالنصيب الأكبر من حجم القوة العاملة فى الدول النامية . (٢)

وعلى الرغم من الاكتشافات النفطية واتجاه بعض الدول الاسلامية نحو
التصنيع وزيادة الدخول فى الدول النفطية فمازال الانتاج الأولى وبالذات
القطاع الزراعى يستأثر بالشرط الأعظم من القوة العاملة . (٣)

ويمكن ملاحظة هذه الحقيقة من خلال الجدول (٦) الذى يبرز ارتفاع

- (١) د. عبدالعليم عبدالرحمن خضر ، صيغة مقترحة للتكامل الاقتصادى بين بلدان العالم الاسلامى ، عالم المعرفة ، جده ، ط ١ ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م ، ص ١٣ .
- د . محمد عبدالمنعم عفر ، التخطيط والتنمية فى الاسلام ، دارالبيان العربى ، جده ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م ، ص ٦٩ .
- (٢) د . رمزى على سلامة ، اقتصاديات التنمية ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، ١٩٨٦ م ، ص ٨٥ .
- د . محمد زكى شافعى ، التنمية الاقتصادية ، الكتاب الأول ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٣ م ، ص ٣٠ .
- (٣) د . يونس أحمد البطريق ، الملامح الرئيسية فى اقتصاديات البلدان العربية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م ، ص ٢٢٧ .

الجدول (٦)

توزيع القوة العاملة بين القطاعات الاقتصادية في عام ١٩٨١م

النسبة المئوية للقوى العاملة في	قطاع الزراعة	قطاع الصناعة	قطاع الخدمات
%	عدد الدول	عدد الدول	عدد الدول
أكثر من ٥٠ %	٢١	-	٣
٤٠ - ٥٠	٤	-	٢
٣٠ - ٤٠	٤	٤	٧
٢٠ - ٣٠	٢	٩	٧
١٠ - ٢٠	٢	١٤	٩
أقل من ١٠ %	٢	٧	٤
المجموع	٣٥	٣٤	٣٢

تم استخراج تلك البيانات من الجداول ٨٠٧، ١٤٠.

نسبة القوة العاملة فى قطاع الزراعة لدى غالبية الدول الاسلامية .

وطبقا لما ورد فى الجدول المذكور تجاوز نصيب القطاع الزراعى فى احدى وعشرين دولة اسلامية من أصل خمس وثلاثين دولة ٥٠٪ من حجم القوة العاملة لعام ١٩٨١ م ومن تلك الدول بنغلاديش ٦٥٪ ، الكاميرون ٨٣٪ ، تشاد ٨٥٪ ، الجابون ٧٥٪ ، غينيا ٨٢٪ ، اندونيسيا ٥٨٪ ، مالى ٧٠٪ ، ماليزيا ٦٩٪ ، المغرب ٥٢٪ ، النيجر ٩١٪ ، السنغال ٧٧٪ ، الصومال ٨٠٪ . (١)

ويستوعب أيضا قطاع الزراعة ما بين ٣٠ - ٥٠ ٪ من حجم القوة العاملة لثمان دول اسلامية (٢) وهى بنين ٤٦٪ ، مصر ٥٠٪ ، العراق ٤٢٪ ، اليمن الجنوبي ٤٥٪ وتونس ٣٥٪ . (٣)

بينما نجد أن قطاع الخدمات احتل المركز الأول لدى قلة من الدول الاسلامية من حيث حجم القوى العاملة فيه كما هو الحال فى الكويت ٦٤٪ ، الأردن ٦٠٪ ، ليبيا ٥٣٪ والجزائر ٥٠٪ . (٤) . فى الوقت الذى نجد فيه حجم القوة العاملة فى هذا القطاع يقل عن ٣٠٪ من مجموع القوة العاملة لدى عشرين دولة اسلامية من أصل اثنتين وثلاثين دولة كما يتضح ذلك من جدول (٦) .

ورغم ارتفاع نسبة القوة العاملة فى قطاع الخدمات لدى بعض الدول الاسلامية فان ذلك لايدل على التقدم الاقتصادى لهذه الدول خلافا لما هو عليه الحال فى الدول المتقدمة اقتصاديا ، لأن قطاع الخدمات فى الدول المتقدمة يتكون من فئات منتجة تسهم فى زيادة الناتج الاجمالى كالشركات السياحية - مثلا - وشركات التأمين والعاملين بالمصارف وغير ذلك (٥) وهذا

(١) انظر الجدول (٧) .

(٢) انظر الجدول (٦) .

(٣) انظر الجدول (٧) .

(٤) انظر الجدول (٨) .

(٥) د.على لطفى ، التنمية الاقتصادية ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ،

١٩٧٩ م ، ص ٣٧ .

الجدول رقم (٧)

حصة القوى العاملة في قطاع الزراعة (%)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤
الجزائر	٥٥ر٤	٥٤ر٢	٣٥ر٠	٣٠ر٠	٣٢ر٠	٢٥ر٠	٢٥ر٠	٤٧ر٦	٤٦ر٥	٢١ر٠
بنغلاديش	٧٢ر٢	٧١ر٠	٧٠ر٢	٦٩ر٠	٦٧ر٢	٦٦ر٣	٦٥ر٧	٨٢ر١	٨٢ر٨	٧٥ر٠
بنين	٤٧ر٨	٤٧ر٤	٤٦ر٠	٤٦ر٠	٤٦ر٠	٤٦ر٠	٤٦ر٠	٤٥ر١	٤٤ر٧	٧٠ر٠
بروناي	-	-	-	-	-	-	٨ر٦	-	-	-
بوركينافاسو	٨٤ر٢	٨٢ر٧	٨٤ر٠	٨٢ر٠	٨٢ر٠	٨٢ر٠	٨٢ر٠	٨٠ر٠	٧٩ر٤	-
الكاميرون	٨٢ر٣	٨٢ر٢	٧٤ر٠	٨٢ر٠	٨٢ر٠	٨٢ر٠	٨٢ر٠	٧٩ر٨	٧٩ر٤	-
تشاد	٨٧ر٢	٨٦ر٦	٨٧ر٠	٨٦ر٠	٨٥ر٠	٨٥ر٠	٨٥ر٠	٨١ر٨	٨١ر٠	٨٣ر٠
مصر	٥٢ر٤	٥٢ر٠	٥١ر٠	٥١ر٠	٥٠ر٠	٥٠ر٠	٥٠ر٠	٤٩ر٦	٤٩ر٢	٤٦ر٠
الجابون	٧٩ر٠	٧٨ر٤	٧٧ر٩	٧٧ر٤	٧٦ر٨	٧٦ر٣	٧٥ر٧	٧٥ر٢	٧٤ر٦	-
غينيا	٨٢ر٥	٨٢ر١	٨٢ر٠	٨٢ر٠	٨٢ر٠	٨٢ر٠	٨٢ر٠	٧٩ر١	٧٨ر٦	٨١ر٠
اندونيسيا	٦٢ر٦	٦١ر٩	٦٠ر٠	٦٠ر٠	٦٠ر٠	٥٩ر٠	٥٨ر٠	٥٧ر٢	٥٦ر٥	٥٧ر٠
ايران	٤٢ر٢	٤١ر٥	٤١ر٠	٤٠ر٠	٤٠ر٠	٣٩ر٠	٣٩ر٠	٣٧ر٠	٣٦ر٣	٣٦ر٠
العراق	٤٣ر٤	٤٢ر٨	٤٣ر٠	٤٢ر٠	٤٣ر٠	٤٢ر٠	٤٢ر٠	٣٩ر٠	٣٨ر٤	٣١ر٠
الجمهورية	٢٢ر٨	٢١ر٢	٢٢ر٠	٢١ر٠	٢٠ر٠	١٩ر٠	١٩ر٠	١٢ر٣	١٢ر٣	١٨ر٠
الاردن	٢٩ر٦	٢٨ر٨	٢٨ر٠	٢٧ر٠	٢١ر٠	٢٠ر٠	٢٠ر٠	٢٠ر٠	١٧ر٦	١٠ر٠
الكويت	١ر٤	١ر٧	٢ر٠	٢ر٠	٢ر٠	١ر٢	١ر٠	١ر٠	١ر٠	٢ر٠
موريتانيا	٥١ر٧	٥٠ر٩	٤٤ر٠	٤٣ر٠	٤٢ر٠	٣٩ر٠	٣٨ر٠	٤٦ر٢	٤٥ر٤	٦٩ر٠
المالديف	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مالين	٨٩ر١	٨٢ر٢	٨٩ر٠	٨٨ر٠	٨٨ر٠	٧٢ر٠	٧٠ر٠	٨٥ر٩	٨٥ر٤	٨٦ر٠
ماليزيا	٨٥ر٢	٨٤ر٨	٨٤ر٠	٨٥ر٠	٨٥ر٠	٦٩ر٠	٦٩ر٠	٨١ر٧	٨١ر١	-
المغرب	٥٤ر٠	٥٢ر٤	٥٣ر٠	٥٣ر٠	٥٣ر٠	٥٢ر٠	٥٢ر٠	٥٠ر٠	٤٩ر٤	٤٦ر٠
النيجر	٩٠ر٦	٩٠ر١	٩٢ر٠	٩١ر٠	٩١ر٠	٩١ر٠	٩١ر٠	٨٦ر٥	٨٥ر٨	٩١ر٠
عمان	٦٤ر٥	٦٤ر٠	-	-	-	٦١ر٧	٦١ر٠	٦٠ر٥	-	-
باكستان	٥٦ر٢	٥٥ر٦	٥٨ر٠	٥٢ر٧	٥٧ر٠	٥٧ر٠	٥٢ر٧	٥٢ر٥	٥١ر٩	٥٠ر٧
قطر	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
السعودية	٦٣ر١	٦٢ر٥	٦٣ر٠	٦٢ر٠	٦٢ر٠	٦١ر٠	٦١ر٠	٥٨ر٩	٥٨ر٢	٤٩ر٠
السنگال	٧٧ر١	٧٦ر٦	٧٧ر٠	٧٧ر٠	٧٦ر٠	٧٧ر٠	٧٧ر٠	٧٣ر٢	٧٢ر٦	٨١ر٠
سيراليون	٦٨ر٤	٦٧ر٨	٦٨ر٠	٦٧ر٠	٦٦ر٠	٦٥ر٠	٦٥ر٠	٦٣ر٠	٦٣ر٠	-
المومسال	٨٢ر٥	٨٢ر٠	٨٣ر٠	٨٢ر٠	٨٤ر٠	٨٢ر٠	٨٢ر٠	-	٧٨ر٤	٧٦ر٠
السودان	٧٩ر٥	٧٩ر٠	٧٩ر٠	٧٩ر٠	٧٨ر٠	٧٢ر٠	٧٨ر٠	٧٥ر٧	٧٥ر١	٧١ر٠
سورية	٤٩ر٣	٤٨ر٩	٤٩ر٠	٤٩ر٠	٤٩ر٠	٤٩ر٠	٤٩ر٠	٤٦ر٨	٤٦ر٤	٣٢ر٠
تونس	٤٥ر١	٤٤ر٢	٤٣ر٠	٤٥ر٠	٤٥ر٠	٣٦ر٣	٣٥ر٠	٣٨ر٧	٣٧ر٩	٣٥ر٠
تركيا	٦٧ر٢	٥٩ر٩	٦٢ر٠	٦٠ر٠	٥٤ر٠	٦٠ر٠	٥٤ر٠	٥١ر٥	٥٠ر١	٥٨ر٠
الامارات	-	-	-	-	٣ر٢	-	-	-	-	-
اوغندا	٨٣ر٦	٨٣ر٠	٨٤ر٠	٨٣ر٠	٨٣ر٠	٨٣ر٠	٨٣ر٠	٧٩ر٧	٧٩ر١	-
اليمن الشمالي	٧٧ر٢	٧٦ر٧	٧٦ر٠	٧٦ر٠	٧٦ر٠	٧٦ر٠	٧٥ر٠	٧٤ر٠	٧٣ر٥	٤٩ر٠
اليمن الجنوبي	٦١ر٧	٦١ر١	٦٢ر٠	٦٠ر٠	٤٧ر٠	٤٥ر٠	٤٥ر٠	٥٧ر٤	٥٦ر١	٤١ر٠
غانسا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥٦ر٠

المصدر : مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية للدول الاسلامية ، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الاسلامية
عدد مزدوج ٢٧ ، ٢٨ ، يوليو / ديسمبر ١٩٨٦ م ، ص ١٠٩ .

الجدول رقم (٨)
حصة القوى العاملة في قطاع الخدمات (%)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١
الجزائر	-	-	٤٧.٠	٤٥.٠	٤٤.٠	٥٠.٠	٥٠.٠
بنغلاديش	٧.٠	٧.٠	١٥.٠	١٥.٠	١٥.٠	١٥.٠	١٥.٠
بنين	٣٣.٩	-	٣٨.٠	٣٩.٠	٣٨.٠	٣٨.٠	٣٨.٠
بروناي	-	-	-	-	-	-	٢١.٧
بوركينافاسو	-	-	٥.٠	٥.٠	٥.٠	٥.٠	٥.٠
الكاميرون	-	-	٢٠.٠	١١.٠	١٠.٠	١٠.٠	١٠.٠
تشاد	-	-	٧.٠	٨.٠	٨.٠	٨.٠	٨.٠
مصر	٣٢.٦	-	٢٣.٠	٢٣.٠	٢١.٠	٢٠.٠	٢٠.٠
الجابون	-	-	-	-	-	-	-
غينيا	-	-	٧.٠	٧.٠	٧.٠	٧.٠	٧.٠
اندونيسيا	-	٣١.٠	٢٨.٠	٢٩.٠	٢٩.٠	٢٠.٠	٢٠.٠
ايران	-	-	٢٧.٠	٢٧.٠	٢٧.٠	٢٧.٠	٢٧.٠
العراق	-	-	٢٢.٠	٢٣.٠	٢١.٠	٢٢.٠	٢٢.٠
الجمهورية	٦٧.٠	-	٥١.٠	٥٢.٠	٥٣.٠	٥٣.٠	٥٣.٠
الأردن	٤٨.٠	٥٢.٠	٣٣.٠	٣٤.٠	٦٠.٠	٦٠.٠	٦٠.٠
الكويت	٧٤.٠	-	٦٤.٠	٦٣.٠	٦٤.٠	٦٦.٠	٦٤.٠
موريتانيا	-	-	٣٥.٠	٢٤.٠	٢٣.٠	٢٤.٠	٢٤.٠
المالديف	-	-	-	-	-	-	-
مالبي	-	-	٦.٠	٦.٠	٧.٠	١٦.٠	١٥.٠
ماليزيا	-	-	١١.٠	١٠.٠	١٠.٠	٢٣.٠	٢٣.٠
المغرب	-	-	٢٨.٠	٢٧.٠	٢٦.٠	٢٧.٠	٢٧.٠
النيجر	-	-	٥.٠	٦.٠	٦.٠	٦.٠	٦.٠
عمان	-	-	-	-	-	-	-
باكستان	٢٩.٠	٣٠.٠	٢٢.٠	٢٣.٠	٢٣.٠	٢٣.٠	٢٨.٠
قطر	-	-	-	-	-	-	-
السعودية	-	-	٢٣.٠	٢٥.٠	٢٤.٠	٢٥.٠	٢٥.٠
السنگال	-	-	١٤.٠	١٥.٠	١٤.٠	١٣.٠	١٣.٠
سيراليون	١١.٠	١٠.٠	١٤.٠	١٥.٠	١٥.٠	١٦.٠	١٦.٠
الصومال	-	-	١٠.٠	٢٢.٠	٨.٠	١٠.٠	١٠.٠
السودان	-	-	١١.٠	١٢.٠	١٢.٠	١٨.٠	١٢.٠
موريتانيا	٣٧.٠	٣٣.٠	٢٨.٠	٢٧.٠	٢٧.٠	٣٦.٠	٣٦.٠
تونس	١٥.٠	١٩.٠	٢٤.٠	٢١.٠	٢٣.٠	٢٠.٠	٢٣.٠
تركيا	٢٣.٠	-	٢٤.٠	٢٦.٠	٢٣.٠	٢٤.٠	٢٣.٠
الامارات	-	-	-	-	١٩.٠	-	-
اوغندا	-	-	١٠.٠	١١.٠	١١.٠	١١.٠	١١.٠
اليمن الشمالي	-	-	١٣.٠	١٣.٠	١٣.٠	١٤.٠	١٤.٠
اليمن الجنوبي	-	-	١٨.٠	١٩.٠	٣٨.٠	٤٠.٠	٤٠.٠

المصدر : المرجع السابق ، ص ١١١ .

مأكدته الدراسات الاقتصادية من أنه على الرغم من ارتفاع مساهمة قطاع الخدمات سواء من حيث العمالة أو الإنتاج في الدول المتقدمة إلا أن جزءا كبيرا من تلك الخدمات مرتبط بالصناعة وبمشابة عامل هام لضمان نمو الصناعة (١). بينما نجد مكونات قطاع الخدمات بالدول النامية يضم فئات ذات بظالة مقنعة ومساهماتها ضعيفة في الناتج الاجمالي . مثل خدم المنازل وسعاة المكاتب والباعة الجوالين وبالتالي فان هذه الفئات لاتسهم في زيادة الناتج المحلي الاجمالي زيادة تذكر . (٢)

ومما يجدر التنبيه عليه أنه على الرغم من الأهمية التي اكتسبها الإنتاج الأولي في النشاط الاقتصادي للعديد من الدول النامية ، لكونه يعتبر أهم مساهم في الناتج المحلي الاجمالي لتلك الدول واكبر قطاع يستوعب لحجم القوة العاملة بتلك الدول ، إلا أنه لايعتبر السبب الوحيد في اطلاق مصطلح الدول النامية على تلك الدول المنتجة للمواد الأولية لأن هناك دولا متقدمة كاستراليا والدنمارك تعتمد كثيرا على الإنتاج الاولي في دخلها القومي ، وانما ساهم في تلك التسمية - أيضا - انخفاض انتاجية عنصر العمل في هذا القطاع ، ومن هذا المنطلق فان الاعتماد المفرط على الإنتاج الاولي مع انخفاض متوسط انتاجية العامل بذلك القطاع هو مايدعو لاعتبار نشاط هذا القطاع مظهرا للتخلف الاقتصادي . (٣)

-
- (١) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ، تقرير ١٩٨٢ ، نيويورك ، ص ٨٥ .
- (٢) د. علي لطفى ، التنمية الاقتصادية ، المرجع السابق ، ص ٣٧ .
- (٣) د. محمد عبدالعزيز عجمية ، د. عبدالرحمن يسرى ، التنمية الاقتصادية دار الجامعات المصرية ١٩٧٩ ، ص ٢٩ .
- د. رمزي على ابراهيم سلامه ، اقتصاديات التنمية ، مرجع سابق ، ص ٨٥ .

المبحث الثاني

تخلف الصناعة فى الدول الاسلامية

الكلام عن الصناعة فى الدول الاسلامية يدور حول الصناعات التحويلية ومدى ماتسهم به فى الناتج المحلى الاجمالى ، ثم خصائص الصناعة فى الدول المذكوره . وسأتكلم عن الصناعات التحويلية واسهامها فى الناتج المحلى الاجمالى فى مطلب أول ، ثم عن خصائص الصناعة فى الدول الاسلامية فى مطلب ثان .

المطلب الأول

الصناعات التحويلية ومساهمتها فى الناتج المحلى الاجمالى

تتركز غالبية الصناعات التحويلية فى الدول النامية - ومنهـا الدول الاسلامية - فى الصناعات الخفيفة (البسيطة) كالصناعات الغذائية أو الاستهلاكية وصناعة الغزل والنسيج ، وبعض الصناعات الكيماوية كالسماد والاسمنت ، بينما تقل فيها الصناعات الثقيلة (١) ذات الأهمية البالغة فى تحقيق التنمية . (٢)

-
- (١) كمناعة الحديد والصلب مثلاً . وعلى سبيل المثال كان انتاج الدول العربية من الحديد والصلب لايفطى أكثر من ١٥٪ من حاجة الاستهلاك العربى فى عام ١٩٨٠ . انظر د. يونس احمد البطريق ، الملامح الرئيسية فى اقتصاديات البلدان العربية ، مرجع سابق ، ص ٢٦٦ .
- (٢) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (الانتكاد) ، أقل البلدان نمواً ، تقرير ١٩٨٦ ، الامم المتحدة ، ص ٢٨ .
- د. اسماعيل عبدالرحيم شلبى ، التكامل الاقتصادى بين الدول الاسلامية ، مطابع الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية ، القاهرة ، ص ١٢ .
- يونس احمد البطريق ، الملامح الرئيسية فى اقتصاديات البلدان العربية ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م ، ص ١٤٩ .
- د. محمد عبدالعزيز عجمية ، فصول فى الاقتصاد العربى ، دار النهضة العربية ، بيروت ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م ، ص ١٦١ .

ويشير تقرير للامم المتحدة (١) الى أن الدول النامية لاتزال قاصرة عن امتلاك قطاع صناعى متكامل خاصة فيما يتعلق بالنقص الواضح بالسلسلـع الرأسمالية وضآلة مساهمتها فى الانتاج الصناعى ومن ثم اعتمادها علىـى الدول المتقدمة فى استيراد السلع الرأسمالية .

ومن الصناعات التحويلية التى تنتشر فى الدول الاسلامية على سبيل المثال : صناعة الزيوت النباتية فى السودان والعراق وسورية ، وتعبئة وتجهيز الاسماك فى موريتانيا وتجهيز ودباغة الجلود فى الصومال والسودان والمغرب وصناعة الغزل والنسيج فى مصر وسورية وتونس والجزائر (٢) . ومشروبات المياه الغازية فى جيبوتى وسيراليون وصناعة الجلود والمنسوجات فى مالى وتجهيز الأغذية فى كل من سيراليون ومالى وتجهيز المنتجات الزراعية ومواد البناء فى غينيا بيساو . (٣)

أما الدول النفطية فقد حققت تقدما ملحوظا فى صناعـة البتروكيميايات (٤) اضافة الى صناعة تكرير النفط . (٥)

-
- (١) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ، تقرير ١٩٨٢ ، نيويورك ، ص ١٠٥ .
 - (٢) د. يونس احمد البطريق ، الملامح الرئيسية فى اقتصاديات البلدان العربية ، المرجع السابق ، ص ٢٦٠ .
 - (٣) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، أقل البلدان نموا ، تقرير ١٩٨٦ ، ص ١٦٤ ، ١٧٧ ، ١٩٧ ، ٢١٣ .
 - (٤) تصنف هذه الصناعة الى ثلاثة أقسام رئيسية هى الاساسية والوسيطه والنهائية وينقسم كل منها الى عدد من الاقسام والمنتجات . ومن الأمثلة علىـى المنتجات البتروكيمياية الاساسية الميثانول والايثانول ، ومن المنتجات البتروكيمياية الوسيطة الايثلين ومن المنتجات الكيماوية النهائية الالياف الصناعية ومواد البلاستيك والمطاط الصناعى والمنظفات الصناعية .
- المصدر : جامعة الدول العربية الامانة العامة ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادى العربى الموحد ، ١٩٨٤ ، م ، ص ٥٣ .
 - (٥) د. يونس أحمد البطريق ، المرجع السابق ، ص ٢٦٠ ، ٢٦١ .

■ مساهمة الصناعات التحويلية فى الناتج المحلى الاجمالى :

تعتبر الصناعات التحويلية مؤشرا رئيسيا للتنمية الصناعية .

ومقياسا لمرحلة التنمية الاقتصادية التى أنجزت لأية دولة (١). ومما يلاحظ أن الصناعات التحويلية لم يكن لها دور هام فى النشاط الاقتصادى للدول الاسلامية خاصة فى حالة مقارنتها بالقطاعات الأخرى وذلك نظرا لضآلة مساهمتها فى الناتج المحلى الاجمالى للدول الاسلامية . وتبرز تلك الملاحظة من خلال الجدول (٩) الذى تعكس ارقامه تدنى مساهمة الصناعات التحويلية فى اجمالى الناتج المحلى للعديد من الدول الاسلامية حيث بلغت تلك المساهمة أقل من ١٠٪ من اجمالى الناتج المحلى لثلاث وعشرين دولة من أصل سبع وثلاثين دولة اسلامية فى عام ١٩٨٥ ومن تلك الدول بنين ٤٪ ، غينيا ٢٪ ، ليبيا ٥٪ ، الكويت ٨٪ ، مالى ٧٪ ، النيجر ٤٪ ، عمان ٣٪ ، السعودية ٨٪ ، سيراليون ٦٪ والصومال ٦٪ . (٢)

وتتراوح تلك النسبة ما بين ١٠ - ٢٠٪ فيما يخص احدى عشرة دولة اسلامية (٣) ومنها الجزائر ، الكامبيرون ، اندونيسيا ، الأردن ، المغرب ، تونس وماليزيا وعلى سبيل المثال بلغ نصيب الصناعات التحويلية فى اندونيسيا ١٤٪ من الناتج المحلى الاجمالى لعام ١٩٨٥ . وبلغت تلك النسبة فى المغرب ١٧٪ لعام ١٩٨٥ م .

وأخيرا نجد قلة من الدول الاسلامية - تركيا وباكستان ومصر - سجلت أعلى معدل على مستوى الدول الاسلامية فى نصيب الصناعة التحويلية اذ بلغ ذلك النصيب فى باكستان ٢٠٪ لعام ١٩٨٥ وفى تركيا ٢٥٪ لعام ١٩٨٥ وفى مصر ٢٧٪ لعام ١٩٨٢ م . (٤)

(١) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ، تقرير

١٩٨٢ م ، الأمم المتحدة ، نيويورك ، ص ١٠٥ .

(٢) انظر الجدول (٢) .

(٣) انظر الجدول (٢) .

(٤) انظر الجدول (٢) .

الجدول (٩)

نصيب الصناعات التحويلية في الناتج المحلي الاجمالي لعام ١٩٨٥ في

الدول الاسلامية

الدول الاسلامية (عدد الدول)	نصيب الصناعات التحويلية في الناتج المحلي الاجمالي (%)
-	اكثر من ٥٠ -
-	٥٠ - ٤٠
-	٤٠ - ٣٠
٣	٣٠ - ٢٠
١١	٢٠ - ١٠
٢٣	أقل من ١٠
٣٧	المجموع

* استخرجت تلك النسب من أرقام الجدول (٢) .

وتشير تلك النسب المتدنية التي أشير إليها آنفا إلى انخفاض مساهمة الصناعات التحويلية في تكوين الناتج المحلي الإجمالي للعديد من الدول الإسلامية ، فضلا عن أنها تعكس ضعف قطاع الصناعات التحويلية وعجز تلك الدول عن امتلاك قطاع صناعي قادر على سد احتياجاتها من السلع الصناعية الاستهلاكية بدلا من اعتمادها على الدول المتقدمة من أجل تزويدها بهذه السلع .

المطلب الثاني

خصائص الصناعة في الدول الإسلامية

اختتمت الصناعة في الدول الإسلامية بعدة خصائص تميزت بها، يمكن إبرازها فيما يلي :

أولا : تركز الصناعات التحويلية في غالبية الدول الإسلامية على الصناعات الاستهلاكية كالصناعات الغذائية والغزل والنسيج بينما تقل فيها الصناعات الثقيلة . (١)

ثانيا : ضعف كفاءة الصناعات التحويلية وعدم قدرتها على منافسة صناعات الدول المتقدمة ، وقيامها في الأصل لفرض احلال الانتاج المحلي بديلا عن المستوردات وذلك باتباع اسلوب الحماية عكس ما يحدث في الدول المتقدمة من قيام صناعاتها لمواجهة الطلب الخارجي والداخلي معا . (٢)

(١) د . يونس احمد البطريق ، الملامح الرئيسية في اقتصاديات البلدان العربية ، مرجع سابق ، ص ٢٦٩ .

- د . اسماعيل شلبي ، التكامل الاقتصادي بين الدول الإسلامية ، مرجع سابق ، ص ١٢ .

- د . محمد عبدالعزيز عجمية ، فصول في الاقتصاد العربي ، مرجع سابق ، ص ١٦١ ، ١٦٢ .

(٢) د . سليم كامل درويش ، الاقتصاد الصناعي ، تهامة ، جدة ، ط ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥ م ، ص ١٤٧ .

ثالثا : انخفاض نصيب الصناعات التحويلية فى تكوين الناتج المحلى
الاجمالى لغالبية الدول الاسلامية ، كما دلت على ذلك الاحصاءات
الوارده فى الجداول السابقة . (١)

رابعا : تدنى مساهمة القطاع الصناعى فى امتصاص القوة العاملة حيث
ان نسبة القوة العاملة فى هذا القطاع تقل عن ٢٠٪ من اجمالى
القوة العاملة لحدى وعشرين دولة اسلامية فى عام ١٩٨١ م . (٢)

(١) د. محمد عبدالعزيز عجمية ، فصول فى الاقتصاد العربى ، دار النهضة
العربية ، مرجع سابق ، ص ١٦١ .
- انظر الجداول رقم (٢) ، (١٥) .
(٢) انظر الجدول رقم (٦) .

المبحث الثالث

مدى وفرة عرض القوة العاملة

عند الحديث عن القوة العاملة في الدول الاسلامية ينبغي أن نشير الى أنه يوجد تفاوت في مستويات النمو الاقصادى بين الدول الاسلامية ، اضافة الى التفاوت الكبير في مدى توفر عناصر الانتاج لدى كل دولة على حده ومن هذا المنطلق يمكن تصنيف الدول الاسلامية الى مجموعتين :

المجموعة الأولى :

دول تتوفر لديها فواض مالية وتفتقر الى عنصر العمل وهي الدول النفطية (بصفة رئيسية) .

المجموعة الثانية :

دول ذات العجز المالى وتتميز بالعرض الوفير لعنصر العمل كما فى مصر ، بنغلاديش ، اندونيسيا^(١) . بينما تفتقر الى عنصر رأس المال .

وعند تحديد عرض وطلب القوة العاملة في الدول الاسلامية يمكن أن نصح الدول الاسلامية - من حيث انتقال القوة العاملة - الى مجموعتين:

- (أ) الدول المستوردة لعنصر العمل ، أى أنها تعاني من نقص عرض العمل.
(ب) الدول المصدرة لعنصر العمل ، أى أن بها فائضا في عرض العمل.

والدول المستوردة لعنصر العمل هي تلك الدول التي تعاني من نقص الموجود في القوة العاملة الوطنية ، ومنها السعودية ، البحرين

(١) د. اسماعيل عبدالرحيم شلبي ، التكامل الاقصادى بين الدول الاسلامية مرجع سابق ، ص ٢١ .

الكويت ، ليبيا ، الامارات العربية المتحدة ، العراق ، عمان وقطر. (١)

أما الدول المصدرة لعنصر العمل فهي غالبية الدول الاسلامية التى يوجد بها فائض فى عرض العمل بشكل كبير كمصر والسودان وتونس والمغرب واليمن الشمالى واليمن الجنوبى وايران ، (٢) وباكستان التى تعتبر احدى الدول الرئيسية لتغذية الدول النفطية بحاجتها من الأيدى العاملة. (٣)

وقد شهدت بعض الدول تحولا فى موقعها فى خريطة انتقال العمالة العاملة خلال الفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٠ حيث تحولت العراق من دولة مصدرة لعنصر العمل الى دولة مستوردة. (٤) وكذلك تكاد تكون عمان قد انسحبت من سوق تمدير عنصر العمل. (٥)

-
- (١) د. ابراهيم سعد الدين ، د. محمود عبدالفضيل ، انتقال العمالة العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٨٣ م ، ص ٢١ .
- تقرير البنك الدولى عن الهجرة الدولية للعمل فى الشرق الاوسط وشمال افريقيا فى منتصف ١٩٨١ ، نقلا من كتاب انتقال العمالة العربية ، د. ابراهيم سعد الدين ، المرجع السابق ، ص ٣٦ .
- كتاب الهجرة الدولية والتنمية فى المنطقة العربية ، صادر عن مكتب العمل الدولى عام ١٩٨٠ ، نقلا من كتاب انتقال العمالة العربية ، د. ابراهيم سعد الدين ، المرجع السابق ، ص ٢٣ .
- (٢) د. ابراهيم سعد الدين ، د. محمود عبدالفضيل ، انتقال العمالة العربية ، المرجع السابق ، ص ٢١ ، ٣٦ .
- (٣) نادر فرجانى ، امين عز الدين ، باقر النجار ، وآخرون ، العمالة الاجنبية فى اقطار الخليج العربى - بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التى نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد العربى للتخطيط ، ط ١ ، بيروت ، ١٩٨٣ ، ص ٤٩١ .
- (٤) د. منصور الراوى ، خالد حسين ، وآخرون ، نحو استخدام امثل للقوى العاملة الوطنية بالدول العربية الخليجية ، ط ١ ، ١٩٨٥ ، ص ٢٨ .
- د. ابراهيم سعد الدين ، د. محمود عبدالفضيل ، انتقال العمالة العربية ، المرجع السابق ، ص ٢٤ .
- (٥) د. ابراهيم سعد الدين ، محمود عبدالفضيل ، نفس المرجع ، ص ٢٤ .

وبدأت تتدفق القوى العاملة الى دول الخليج في اعقاب الزيادة في العائدات النفطية عام ١٩٧٣ وقد اعتبر عام ١٩٧٥ بداية لهذا التدفق . (١)

وقد بلغ حجم القوى العاملة الكلية في منطقة الشرق الأوسط والشمال الافريقي (٢) نحو اثنين واربعين مليون عامل في عام ١٩٧٥ ، مع ملاحظة أن هذه الارقام تشمل ايران وتستبعد ثلاثة اقطار عربية هي الصومال وموريتانيا وجيبوتي الى جانب الضفة الغربية المحتلة من الاردن . (٣)

وأوضح تقرير البنك الدولي أن حجم القوى العاملة في الدول المستوردة لعنصر العمل وهي البحرين ، العراق ، ليبيا ، الكويت ، عمان ، قطر ، السعودية ، الامارات بلغ نحو ٩٧ مليون عامل عام ١٩٧٥ م بينما بلغ الحجم الكلي للعمالة العربية نحو ٣٣٢ مليون عامل باستثناء الدول المشار اليها سابقا . (٤)

وبلغت القوة العاملة العربية في الدول المستوردة المذكورة أعلاه باستثناء العراق نسبة ٦٥٪ من اجمالي قوة العمل الوافده في حين أن نسبة ٣٥٪ من هذه القوة من الدول غير العربية (اتى الجزء الأكبر منهم من باكستان والهند) (٥) .

وتتوزع القوة العاملة الوافده الى الدول المستوردة طبقاً للجنسيات الواردة (في الجدول ١٠) .

-
- (١) نادر فرجاني ، أمين عزالدين ، العمالة الاجنبية في اقطار الخليج العربي ، المرجع السابق ، ص ٢٢ .
 - (٢) تشمل الدول الآتية : الجزائر ، البحرين ، مصر ، لبنان ، العراق ، الاردن ، الكويت ، ليبيا ، المغرب ، عمان ، قطر ، السعودية ، السودان ، سورية ، تونس ، الامارات ، اليمن الشمالي ، اليمن الجنوبي .
 - (٣) د . ابراهيم سعد الدين ، د . محمود عبدالفضيل ، انتقال العمالة العربية ، المرجع السابق ، ص ٣٩ ، ٤٠ .
 - (٤) المرجع نفسه ، ص ٤٠ .
 - (٥) المرجع نفسه ، ص ٤٠ .

الجدول رقم (١٠)

مجموع العمالة الوافدة الى البحرين والعراق والكويت وليبيا وعمان وقطر
والسعودية والامارات العربية المتحدة حسب الجنسية ، لسنتي ١٩٧٥ و ١٩٨٥ م

١٩٨٥	١٩٧٥	الجنسية
العدد (بالالف)	العدد (بالالف)	
٢٦٧٠٠	١٣٩٥٠٠	اردنيون
٦٢٢٢	٢٩٨٠٠	تونسيون
٨٠٠	٢٦٠٠٠	سودانيون
٩١٨	٣٨١٠٠	سوريون
١١٦٦	١٨٧٠٠	عراقيون
٤٤٦٦	٣٠٨٠٠	عمانيون
٧١٧	٢٨٥٠٠	لبنانيون
٦١٦٩	٣٥٣٧٠٠	مصريون
٩٨	٢٢٠٠	مغاربة
٨٠٩	٤٥٨٠٠	يمنيون جنوبيون
٢٨١٠	٣٢٨٥٠٠	يمنيون شماليون
٩٨١	٧٠٠٠٠	ايرانيون
٤٤٦٠	٢٠٥٧٠٠	باكستانيون
٣٦٩٩	٢٠٥٠٠	جنوب شرق آسيويين
٢٩١٢	١٤١٩٠٠	هنود
٤٧٢٨	٣٠٨٠٠	جنسيات أخرى
٣٣٩٥٥	١٦١٠٠٠٠	المجموع

* المصدر : د. ابراهيم سعد ، د. محمود عبدالفضيل ، انقال العمالة العربية ،
مرجع سابق ، ص ٤١ ، ص ٥١ .

غير أن تلك القوة العاملة الوافدة قد سجلت ظاهرة التركيز الجغرافي
ففي عام ١٩٧٥ كان نسبة ٩٦٪ من العمالة الوافدة من اليمينيين يعملون
في السعودية وكان مايقارب ثلثى عدد العاملين بالخارج من الضفة الشرقية
بالاردن يعملون في السعودية .

ومن ناحية أخرى كان ثلاثة ارباع السودانين العاملين بالخارج
يعملون بالسعودية . بينما ٩٩٪ من التونسيين المهاجرين للبلاد العربية
يعملون في ليبيا بينما كان ٨٧٪ من العراقيين العاملين بالخارج يعملون
في الكويت . (١)

وبالإضافة الى ظاهرة التركيز هذه في بعض الدول فان هناك عددا من
الدول المصدرة لعنصر العمل كمصر والاردن واليمن الشمالى واليمن الجنوبى
قد مثلت النسبة الكبرى من القوى العاملة العربية الوافدة الى الدول
المستوردة حيث بلغت نسبتهم الى مجموع العمالة العربية ٨٢٫٩٪ حيث كانت
نسبة المصريين ٣٣٫٨٪ ، اليمن الشمالى والجنوبى ٣٥٫٨٪ وبالنسبة للاردنيين
١٣٫٣٪ من مجموع القوى العاملة الوافدة . (٢)

وأخيرا فانه يجدر بنا أن نستعرض المكاسب الناجمة من تصدير
واستيراد عنصر العمل والآثار السلبية لذلك .

■ آثار استيراد عنصر العمل فى الدول المستوردة :

من المسلم به ان استيراد عنصر العمل ساهم بشكل مباشر فى تغطية
النقص الشديد فى عنصر العمل لدى الدول المستوردة ومن ثم فى تنميتها .
الا أن عملية الاستيراد من قبل هذه الدول وبشكله المفرط تسببت فى التأثير

(١) د.ابراهيم سعد الدين ، د.محمود عبدالفضيل ، انتقال العمالة

العربية ، مرجع سابق ، ص ٢٤ .

(٢) نفس المرجع ، ص ٤٠ .

على انتاجية القوة العاملة المحلية، ومن ثم عزوف تلك القوة عن العمل ،
وتفضيل جانب كبير منهم العمل في الادارات الحكومية الأمر الذى نتج عنه
بطالة مقنعة. (١)

أما من حيث آثار تصدير عنصر العمل فى الدول المصدرة له فان من
الآثار الايجابية له : (٢)

(أ) الاسهام فى تخفيف حدة البطالة التى تعاني منها تلك الدول ،
لاسيما فى الدول المكتظة بالسكان .

(ب) الحصول على التحويلات المالية من قبل القوى العاملة المصدرة ،
والتي بدورها أسهمت فى تمويل مستوردات تلك الدول (٣) . ومن هنا
تبرز أهمية تلك التحويلات ، وعلى سبيل المثال بلغت التحويلات فى
سبع دول اسلامية (٤) مصدرة لعنصر العمل ٧٧ مليار عام ١٩٨٠ مقارنة
ب ٧ مليار فى عام ١٩٧٤ (٥) ويتضح ذلك من الجدول (١١) .

وبلغت مساهمة تلك التحويلات فى تمويل مستوردات تلك الدول ١٠٪ عام
١٩٧٤م ثم ارتفعت تلك المساهمة الى ٣٧٪ فى عام ١٩٨٠ م مع ملاحظة

(١) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية، تقرير
١٩٨٢ ، نيويورك ، ص ٧٧ .

(٢) المرجع نفسه . ص ٧٥

— د. عبدالوهاب حميد رشيد ، التجارة الخارجية وتفاقم التبعية
العربية ، معهد الانماء العربى ، ط ١ ، بيروت ، ١٩٨٤ ، ص ٩٨ .

(٣) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، المرجع السابق ، ص ٧٥ .

(٤) وهى بنغلاديش ، باكستان ، الأردن ، اليمن الشمالى ، اليمن الجنوبى ،
مصر ، السودان .

(٥) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية، تقرير
١٩٨٢ ، مرجع سابق ، ص ٧٥ .

الجدول رقم (١١)

التحويلات التقديرية للعمال الى دولهم المصدرة لعنصر العمل

وعلاقتها بمستوردات هذه الدول فى ١٩٧٤ و ١٩٨٠ م

١٩٨٠		١٩٧٤		البلد
المستوردات	القيمة بملايين الدولارات	المستوردات	القيمة بملايين الدولارات	
١٢ر٤	٢٩٠ر٣	١ر٢	١١ر٤	بنغلاديش
٣٨ر١	٢٠٧٨ر٢	٩ر٤	١٧٨ر٥	باكستان
٣٧ر٧	٨٠٣ر٨	١٧ر٤	٧٥ر٤	الاردن
٤٥ر٣	٢٩٥ر٠	٢٤ر٥	٤٣ر٩	اليمن الجنوبية
٧٥ر٦	١٢٧٣ر٦	٨١ر٤	١٥٧ر٤	اليمن الشمالى
٣٩ر٥	٢٧٣٤ر٤	٩ر٢	٢٦٩ر٠	مصر
١٢ر٧	٢٠١ر٧	٠ر٦	٣ر٣	السودان
٣٧ر٠	٧٦٧٧ر٠	١٠ر٤	٧٣٨ر٩	المجموع

* المصدر : مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ، تقرير

١٩٨٢ م ، نيويورك ، ص ٩٦ ، الجدول ١٥ .

أن تلك النسب تخفى فروقا فيما بين تلك الدول فكما يتضح من الجدول المذكور بلغت مساهمة التحويلات فى تمويل مستوردات اليمن الجنوبي ٤٥٪ و ٧٥٪ فى اليمن الشمالى و ٣٩٪ فى مصر فى عام ١٩٨٠ م .

ونستنتج من تلك الأرقام أن تصدير عنصر العمل أصبح مصدرا رئيسيا للعملة الأجنبية التى من شأنها التخفيف من ندرة القطع الأجنبى ومن ثم دعم موازين مدفوعات تلك الدول .

أما الآثار السلبية التى لحقت بالدول المصدرة لعنصر العمل فمن أهمها مايلى . (٢)

(أ) تدهور القطاع الزراعى الناجم وبشكل رئيسى من تصدير القوى العاملة بهذا القطاع .

(ب) اختلال هيكل عرض العمل فى تلك الدول نتيجة استنزاف المهتمات الادارية والفنية الأمر الذى تسبب فى ارتفاع أجور العمل فى تلك الدول وفى تعثر تنفيذ بعض مشاريع التنمية لدى بعضها .

(ج) ظهور انماط جديدة من الاستهلاك ، نتيجة لانتقال القوى العاملة الى الدول المستوردة لعنصر العمل فنشأت أنماط جديدة من الاستهلاك لدى معظم الدول المصدرة لعنصر العمل . (٣) . وقد تتخذ تلك الانماط عدة اشكال متأثرة من النمط الاستهلاكى السائد فى الدول المستوردة ومنها اسلوب المحاكاة والتقليد الذى انتهجته بعض القوى العاملة فى الدول النفطية . (٤) .

(١) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ، تقرير

١٩٨٢ ، مرجع سابق ، ص ٧٥ .

(٢) المرجع السابق ، ص ٧٦ .

د. عبدالوهاب حميد رشيد ، التجارة الخارجية وتفاقم التبعية العربية ،

معهد الانماء العربى ، ط ١ ، بيروت ، ١٩٨٤ م ، ص ٩٨ .

(٣) د. ابراهيم سعد الدين ، د. محمود عبدالفضيل ، انتقال العمالة العربية ،

مركز دراسات الوحدة العربية ، ط ١ ، بيروت ، ١٩٨٢ م ، ص ٨١ .

(٤) المرجع السابق ، ص ٨٢ .

المبحث الرابع التبعية الاقتصادية للخارج

تمهيد : مفهوم التبعية الاقتصادية :

قد تعنى تلك التبعية سيطرة (تحكم) اقتصاد دولة ما فى اقتصاد دول أخرى ، وتآثر اقتصاد الدولة التابعة بالتغيرات التى تحدث فى الاقتصاديات المسيطره . (١)

وقد تعنى ايضا تلك التبعية : وجود عناصر (قوى خارجية) تملك قوة التأثير على الاقتصاد القومى لدولة ما وبالتالى خضوع ذلك الاقتصاد لتلك التأثيرات . (٢)

ويقصد بها أيضا قيام الدول النامية بانتاج المواد الأولية تلبية لاحتياجات الاقتصاديات المتقدمة . (٣)

وقد يشار اليها بأنها التجزئة وربط اقتصاديات الدول النامية كل على حدة بالاقتصاديات المتقدمة . (٤)

-
- (١) د. محمد لبيب شقير ، العلاقات الاقتصادية بين البلاد العربية ، معهد الدراسات العربية العالمية ، القاهرة ، ١٩٥٨ م ، ص ٤٥ .
- د. عبدالعليم عبدالرحمن خضر ، صيغة مقترحة للتكامل الاقتصادى بين بلدان العالم الاسلامى ، عالم المعرفة ، جده ، ط ١ ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥ م ، ص ٢٠٠ .
 - (٢) د. عبدالوهاب محمد رشيد ، التكامل الاقتصادى العربى ، لا يوجد اسم الناشر ولا سنة الطبع ، ص ٤١ ، ٤٣ .
- د. محمد لبيب شقير ، العلاقات الاقتصادية بين البلاد العربية ، المرجع السابق ، ص ٤٥ .
 - (٣) د. محمد عبدالعزيز عجمية ، د. عبدالرحمن يسرى ، التنمية الاقتصادية دار الجامعات المصرية ، مرجع سابق ، ص ٣٠ .
 - (٤) د. عبدالوهاب محمد رشيد ، التكامل الاقتصادى العربى ، المرجع السابق ، ص ٤١ ، ٤٣ .

وأخذاً في الاعتبار بالتعاريف السابقة ومقتضياتها فان الدول الإسلامية تعتبر دولا تابعة . فهي تتخصص في النطاق الدولي في المنتجات الأولية اذ تبين مما سبق ان هذه المنتجات تشكل نسبة تفوق ٥٠٪ من اجمالي الناتج المحلي لاحدى وعشرين دولة اسلامية بعكس الحال في الدول المتقدمة التي لم يتجاوز فيها تلك النسبة ١٠٪ .

وتندمج اقتصاديات كل دولة بمفردها مع الدول والتكتلات الاقتصادية الخارجية وابرز دليل على ذلك نسبة تبادلها مع هذه التكتلات حيث بلغت نسبة التبادل التجاري فيما بين الدول الإسلامية والدول المتقدمة ٦٠٪ من اجمالي التجارة الخارجية لخمس عشرة دولة اسلامية (١) . وبالتالي فان واقع الدول الإسلامية يدل على توطن تلك التبعية فيها .

وبالطبع فان تلك التبعية التي اتصفت بها اقتصاديات الدول النامية ليست حديثة العهد وانما ترجع الى بداية الاستثمارات الاجنبية في النشاط الأولى لهذه الدول في القرن التاسع عشر وكان من آثار تلك الاستثمارات أن نشأت تلك التبعية . (٢)

ويجدر بنا الآن أن نستعرض بعض مظاهر هذه التبعية في التمديــــر والاستيراد .

-
- (١) انظر الفصل الثالث من هذا الباب .
(٢) د. على لطفى ، التنمية الاقتصادية ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٧٩ م ، ص ٤٥ ، ٤٦ .
- د. محمد عجمية ، د. عبدالرحمن يسرى ، التنمية الاقتصادية ، دار الجامعات المصرية ، الاسكندرية ، ١٩٧٩ م ، ص ٣١ .
- محمد زكى شافعى ، التنمية الاقتصادية ، الكتاب الاول ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٣ ، ص ٣٣ .

المطلب الاول

مظاهر التبعية للخارج فى التصدير

تنجلى مظاهر التبعية فى التصدير فى المجالات التالية :

(أ) التحكم فى التجارة الخارجية لبعض الدول الاسلامية مثل دول غرب افريقيا كدولة مالى وموريتانيا والسنغال ، من قبل الأجهزة الاجنبية وذلك كالسيطرة على مكاتب الاستيراد والتصدير والمصارف وشركات التأمين وأجهزة النقل وغير ذلك من العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية . وعلى سبيل المثال تسيطر سبع شركات أجنبية على مايزيد عن ٦٥٪ من التجارة الخارجية للدول السالف ذكرها. (١)

(ب) ارتباط الصناعات الاستخراجية فى الدول الاسلامية باقتصاديات الدول المتقدمة سواء من حيث الإدارة أو الاساليب الفنية للإنتاج أو القوى العاملة أو استثمار عوائدها وعلى سبيل المثال استثمار الجزء الأكبر من الفوائض النفطية فى الخارج والسيطرة على قطاع التعدين فى موريتانيا من قبل القوة العاملة الاجنبية رغم أهمية هذا القطاع فى اقتصادها القومى . (٢)

ويجدر القول ان عملية الربط هى فى صالح اقتصاديات الدول المتقدمة وذلك على حساب العلاقات الاقتصادية بين الدول الاسلامية لأنها تؤدى الى تكامل اقتصاديات الدول الاسلامية مع الدول المتقدمة . وهذا بالطبع على حساب ضعف التكامل بين اقتصاديات الدول الاسلامية .

(١) د. محمد زكى شافعى ، التنمية الاقتصادية ، الكتاب الاول ، دار النهضة

العربية ، القاهرة ، ١٩٨٣ م ، ص ٣٥ .

— د. على لطفى ، التنمية الاقتصادية ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ،

١٩٧٩ م ، ص ٤٥ ، ٤٦ .

— د. عبد العليم عبدالرحمن خضر ، صيغة مقترحة للتكامل الاقتصادى

بين بلدان العالم الاسلامى ، مرجع سابق ، ص ٢٠٧ .

(٢) يونس احمد البطريق ، الملامح الرئيسية فى اقتصاديات البلدان

العربية ، دار النهضة العربية ، مرجع سابق ، ص ٢٦٨ ، ٢٦٩ .

بل ان تلك الصناعة غالباً ما تنصف بعزلتها عن بقية الأنشطة الانتاجية داخل اقتصاد الدولة (١) ، مما يمكن معه القول بوجود اقتصاديين داخل اقتصاديات الدول النامية احدها متقدم والآخر متخلف . (٢)

ولقد بات واضحاً من جراء هذا الارتباط ماتعانيه الدول الاسلامية من انخفاض معدلات تبادلها التجاري الدولي ، لأن هذا التركيز على اسواق الدول المتقدمة (بجانب عوامل أخرى) مكن هذه الدول الأخيرة من التأثير وبشكل مباشر على أسعار صادرات الدول الاسلامية .

ومما عزز هذا الانخفاض ارتباط الاستيراد - لاسيما من السلع الصناعية - في الدول الاسلامية بالدول المتقدمة مما جعل الدول المتقدمة تملك قوة التأثير على اقتصاديات الدول الاسلامية ، والنتيجة هو ذلك الخسران مادامت اقتصادياتنا مرهونه بالسوق الرأسمالية تصديراً واستيراداً .

(ج) الاعتماد على تصدير منتج أولى واحد (التخصص في منتج أولى واحد) .

يعتبر من مظاهر التبعية ، التي ربطت تاريخياً اقتصاديات الدول النامية - بما فيها الدول الاسلامية - باقتصاديات الدول المتقدمة ، اعتماد الدول الأولى على المنتجات الأولية في توليد الجزء الأكبر من دخلها القومي . (٣) حتى أصبحت تلك الدول المصدر الرئيسي لتلك المنتجات لاسواق الدول المتقدمة ، ورغم هذا الطابع العام ، أو الصفة التقليدية ، التي اتمت بها اقتصاديات الدول النامية فان هناك مظهراً آخر من مظاهر

(١) د. يونس احمد البطريق ، الملامح الرئيسية في اقتصاديات البلدان

العربية ، مرجع سابق ص ٢٦٨ ، ٢٦٩ .

(٢) د. محمد عبدالعزيز عجمية ، د. عبدالرحمن يسرى ، التنمية الاقتصادية

مرجع سارق ، ص ٣١ ، ٣٢ .

(٣) د. محمد زكى شافعى ، التنمية الاقتصادية ، الكتاب الأول ، دارالنهضة

العربية ، ١٩٨٣ ، ص ٣٤ .

التبعية يتمثل في وجود التخصص المتطرف داخل النشاط الاقتصادي لغالبية الدول النامية^(١) وذلك باعتمادها على سلعة واحدة أو عدد ضئيل من السلع الأولية في صادراتها الاجمالية^(٢). وتشكل بالتالى نسبة هامة من عائداتها التصديرية .

وطبقا للاحصائيات المتوفرة في الجدول رقم (١٢) فان غالبية الدول الاسلامية تعرف اقتصادا آحاديا - أى أنها اقتصاديات ذات محصول واحد - ويبرز ذلك جليا في الجدول المذكور الذى تبين منه ان مايقرب من عشر دول تعتمد على سلعة أولية واحدة في صادراتها الاجمالية بمالا يقل عن ٩١% كما في الجزائر ، برونى ، العراق ، ليبيا ، عمان ، قطر ، السعودية ، الامارات العربية ، جامبيا و غنيا بيساو . وتعتمد تلك الدول السالف ذكرها على مادة الوقود ، باستثناء جامبيا وغينيا بيساو اللتين تعتمدان على المواد الغذائية في منتجاتها التصديرية .

بينما نجد أن هناك دولا اسلامية تعتمد على سلعة أولية واحدة فى صادراتها الاجمالية بمالا يقل عن ٨٢% ومنها البحرين ٨٢% وقود ، الكويت ٨٣% من الوقود ، الصومال ٨٦% من المواد الغذائية (كقطاع الماشية) وأوغندا ٨٩% من المواد الغذائية ، كالقطن والبن والذرة) .

وأخيرا نجد عددا من الدول الاسلامية تعتمد على محصول واحد فى صادراتها الاجمالية بمالا يقل عن ٦٥% ومنها مصر ٦٥% وقود ، الجابون ٦٨% وقود ، اندونيسيا ٧٢% وقود ، تشاد ٦٦% مواد خام زراعية كالقطن والنيجر

-
- (١) د.محمد عبدالعزيز عجمية ، د.عبدالرحمن يسرى ، التنمية الاقتصادية دار الجامعات المصرية ، ١٩٧٩ ، ص ١٠ ، ٣١ .
- (٢) د.فايز ابراهيم الحبيب ، التنمية الاقتصادية بين النظرية وواقع الدول النامية ، الناشر ، عمارة شئون المكتبات ، جامعة الملك سعود ، الرياض ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م ، ص ٤٧ .
- الامانة العامة لجامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربى الموحد ، ١٩٨٢ ، ص ٩٤ .

الجدول رقم (١٢)

التركيز السلي في صادرات بعض الدول الاسلامية

الدولة	العام	إمن مجموع قيمة الصادرات (النسبة)	نوع السلعة
الجزائر	١٩٨٣	٩٨٣٢	وقود
البحرين	١٩٨٢	٨٢٢٢	"
بروني	١٩٨٣	٩٩٩٤	"
مصر	١٩٨٢	٦٦٢٩	"
الجابوني	١٩٨٢	٦٨٧٥	"
اندونيسيا	١٩٨٣	٧٢٩٢	"
العراق	١٩٧٨	٩٨٦٥	"
الكويت	١٩٨٢	٨٣٢٤٧	"
ليبيا	١٩٨١	٩٩٦٣	"
عمان	١٩٨٣	٩١٤	"
قطر	١٩٧٩	٩٢٠٣	"
السعودية	١٩٨٤	٩٨٥	"
سورية	١٩٨٤	٦٣٠٦	"
الامارات العربية	١٩٧٨	٩٤٩٦	"
اليمن الجنوبي	١٩٧٧	٧٤٥٥	"
بنين	١٩٧٨	٥٣٧٦	مواد غذائية
جامبيا	١٩٨٢	٩٨٥٧	"
غينيا بيساو	١٩٧٧	٩٧١٩	"
السودان	١٩٨١	٥٩٩٦	"
الصومال	١٩٨٠	٨٦٦٦	"
أوغندا	١٩٧٦	٨٩٨٥	" (البن)
تشاد	١٩٧٥	٦٦٩٣	مواد خام زراعية
النيجر	١٩٨١	٧٩٨٢	حديد ومعادن (الاورانيوم)
سيراليون	١٩٨١	٧١٢٦	"

* البنك الاسلامي للتنمية ، جده ، النشرة الاحصائية رقم (٦) ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م ، جدول (٢٢) .

٧٩٪ حديد ومعادن (كالبورانيوم) ، سيراليون ٧١٪ حديد ومعادن (كالماس) .
وكذلك يبدو التخصص واضحا فى صادرات سورية وبنين والسودان فى
سورية تبلغ نسبة التخصص ٦٣٪ وقود وفى بنين والسودان ٥٣٪ ، ٥٩٪ على
المواد الغذائية .

وتبرز درجة التركيز السلعى لهذه الصادرات فى الدول النفطية ،
بشكل واضح وذلك مما يؤكد تفاقم تلك التبعية واستمرارها لمصالح الاقتصاديات
المتقدمة ويجعلها تنطوى على مخاطر أشد وطأة مما لو كانت الصادرات أكثر
تنوعا . (١)

ويمكن الإشارة الى بعض المخاطر التى قد تنجم من جراء هـذا
الاعتماد المتطرف فيما يلى :

- (١) توقف مقدرة الدولة على تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية فيها فى
حالة تعرض قيمة صادراتها الى الانخفاض ، وذلك نظرا لما ينتج
عنه من انخفاض الدخل القومى ومن ثم حصول تقلبات فى نفس الاتجاه
(انخفاضا) فى الكميات السلعية المستوردة خاصة السلع الرأسمالية . (٢)
وذلك مما يجعل الاقتصاد القومى لدولة ما خاضعا للتقلبات الاقتصادية العالمية . (٣)
والتي قد تسبب التضخم أو الانكماش مما يجعل تلك الاقتصاديات فى
حالة تبعية كاملة للاقتصاديات المتقدمة ، وذلك نظرا لكون تلك
التقلبات التى تحدث وتصيب الاقتصاديات النامية - ومنها السدول

-
- (١) محمود الحمص ، خطط التنمية العربية واتجاهاتها التكاملية
والتنافرية ، الناشر مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ،
الطبعة الثالثة ١٩٨٤م ، ص ٦٣ .
- (٢) د. محمد لبيب شقير ، العلاقات الاقتصادية بين البلاد العربية
جامعة الدول العربية ، معهد الدراسات العربية ، ص ٣٩ ، ٤٠ .
- (٣) مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية ، للدول الاسلامية
(انقره) ، مجلة التعاون الاقتصادى ، العدد ١٧ ، ١٩٨٣ ، ص ١٣ .
- د. محمد لبيب شقير ، العلاقات الاقتصادية بين البلاد العربية ، نفس
المرجع ، ص ٣٦ .

- الاسلامية منقولة اليها عن طريق التجارة الدولية . (١)
- (ب) كما ان التركيز السلعي في الصادرات له إشارة سلبية أيضا على اقتصاد تلك الدولة مما يجعلها اكثر تعرضا للتقلبات السريعة العالمية . (٢) واطافة الى ذلك فانه يبرز وجه آخر من درجة الخطورة وهو أنه نتيجة للتقدم التقني وابتكاراته البديله للمواد الأولية سيترتب على ذلك تباطؤ نمو الطلب في الاسواق التصديرية للمواد الأولية . (٣) ذات الأهمية التصديرية للدول الاسلامية .
- (ج) الحد من قدرة الدولة على مقاومة أية اجراءات انتقامية من قبل أية دولة أو مجموعة من الدول ذلك انه اذا تجاوزت نسبة صادرات السلعة في اجمالي صادراتها ٧٦٠ فان الدولة المصدرة تصح في وضع لايمكنها من مقاومة أية ممارسات عدائية قد تتخذها تجاهها
- أية دولة أو مجموعة من الدول الأخرى المستوعبة لصادراتها . (٤)

-
- (١) د. محمد لبيب شقير ، المرجع السابق ، ص ٣٩ .
- (٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، أقل البلدان نموا ، تقرير ١٩٨٦ ، ص ٧٦ .
- (٣) البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الحادي عشر ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٥ م ، ص ١٥ .
- (٤) د. محمود الحمصي ، المرجع السابق ، ص ٦٧ .
- الامانة العامة لاتحاد الغرف العربية الخليجية ، حجم واتجاهات التجارة الخارجية لدول مجلس التعاون الخليجي للفترة (١٩٧١ - ١٩٨٢) الدمام ، ط ١ ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م ، ص ٣٤ .

المطلب الثانى

مظاهر التبعية فى الاستيراد

تتجلى مظاهر التبعية فى الاستيراد فى عدة أمور منها :

• الاعتماد على الخارج فى استيراد المواد الغذائية (التبعية الغذائية):

على الرغم من ان الدول الاسلامية متخصصة فى انتاج المواد الأولية وتحظى بجملةتها بمقومات الانتاج الغذائى من اراضى زراعية وموارد مالية ومائية وايضى عاملة الا أنها من المؤسف حقا لم تستطع تحقيق الاكتفاء الذاتى من المواد الغذائية ولم تستفد من تلك المزايا فى تحقيق الأمن الغذائى لشعوبها وانما لجأت الى استيراد ذلك من العالم الخارجى بكميات تفوق بكثير ماصدره الى الخارج .

وهذا الوضع مايزيد من التبعية التى تتمثل بزيادة المستوردات الغذائية عن الصادرات الغذائية وحينئذ تتفاقم تبعية تلك الدول الى العالم الخارجى .^(١) وتبرز تلك التبعية الغذائية من خلال (جدول ١٣) الخاص بالميزان التجارى للمواد الغذائية ، وبتحليل تلك الارقام يتضح أن غالبية الدول الاسلامية عانت من عجز فى ميزانها الغذائى ، اذ أن ما يقرب من سبع وعشرين دولة من أصل خمس وثلاثين دولة اسلامية شهدت عجزا فى ميزانها الغذائى . الا أنه من الملاحظ وجود تباين بين الدول الاسلامية فى عجزها الغذائى وبمعدلات متفاوتة وذلك تبعا لحجم استيرادها وتصديرها من المواد الغذائية .

ومن الممكن فى هذه الحالة تقسيم الدول الاسلامية الى ثلاث مجموعات

(١) د. عبدالحميد براهيمى ، ابعاد الاندماج الاقتصادى العربى واحتمالات المستقبل ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ط ٣ ، ١٩٨٣ ، ص ١٦٨ .

الجدول رقم (١٣)

الميزان التجاري للمواد الغذائية في الدول الاسلامية
(مليون دولار)

حجم الفجوة الغذائية	الميزان التجاري	نسبة تغطية الصادرات	(٢) المستوردات	(١) الصادرات	العام	الدولة
٩٨٣	٢١٦٧٩ -	١٧	٢٢٠٥٨	٣٧٩	١٩٨٣	الجزائر
٩٦٦	٢١٧٢ -	٣٤	٢٢٤٨	٧٦	١٩٨٢	البحرين
٨٣٨	٥٢٦٣ -	١٦٢	٦٢٨٢	١٠١٩	١٩٨٣	بنغلاديش
٧٨٥	٥٣٠ -	٢١٥	٦٧٦	١٤٥	١٩٧٨	بنين
٥٩٩	١١٦٦ -	٤٠١	١٩٣	٧٧	١٩٧٥	تشاد
٨٣٥	٨٢٦ -	١٦٥	٩٨٩	١٦٤	١٩٧٩	جيبوتي
٩١٧	٢٥٦١٨ -	٨٣	٣٧٩٣٣	٢٣١٥	١٩٨٢	مصر
٩٥٤	١٢٤٩ -	٤٦	١٣٠٩	٦٠	١٩٨٢	الجابون
١٣٤	٥٠ -	٨٦٦	٣٧٥	٣٢٥	١٩٨٢	جامبيا
٨٥٣	٤٥٢٣ -	١٤٧	٥٢٩٩	٧٧٧	١٩٧٨	العراق
٧٤١	٣٩٨٥ -	٢٥٩	٥٣٧٧	١٣٩٢	١٩٧٣	الاردن
٨٠١	٥٩٢٩ -	١٩٩	٧٤٠٧	١٤٧٧	١٩٨٢	الكويت
١٠٠٠	١٥٢٠٥ -	مفر	١٥٢٠٥	مفر	١٩٨١	ليبيا
٣٧٩	٢٤٢ -	٦٢١	٦٣٨	٣٩٦	١٩٨٢	مالي
٣٤٩	٢٧٨٥ -	٦٥١	٧٩٧٤	٥١٨٩	١٩٨٣	المغرب
٣٨٠	٤٥٦ -	٦٢٠	١١٩٩	٧٤٣	١٩٨١	النيجر
٨٩٣	٣٢٦٨ -	١٠٧	٣٦٦١	٣٩٣	١٩٨٢	عمان
١٢٠	٨٩٨ -	٨٨٠	٧٤٧٢	٦٥٧٤	١٩٨٣	باكستان
١٠٠٠	٢٠٧٦ -	مفر	٢٠٧٦	مفر	١٩٧٩	قطر
٩٩٠	٥١٤٧٥ -	١٠	٥١٩٨٧	٥١٢	١٩٨٤	السعودية
٥٤٩	١٦٢٣ -	٤٥٤	٢٩٥٧	١٣٣٤	٨١	السنغال
٢٨٢	٢٢٦ -	٧١٨	٨٠٣	٥٧٦	١٩٨١	سيراليون
٦٠٦	٢٥٢٠ -	٣٩٤	٤١٦٧	١٦٤٢	١٩٨٤	تونس
٨٢٩	٥٤٨٤ -	١٧١	٦٦١٧	١١٣٣	١٩٨٤	سوريه
٨٨٧	٨٦٢٥ -	١١٣	٩٧٢٩	١١٠٤	١٩٧٨	الامارات العربية
٩٨٢	٥٥٢١ -	١٨	٥٦٢٢	١٠١	١٩٨١	اليمن الشمالي

تابع الجدول رقم (١٣) .

الدولة	العام	المصادر	المستوردات	نسبة تغطية المصادر /	الميزان التجاري	حجم الفجوة الغذائية /
اليمن الجنوبي	١٩٧٧	٢٥٥	٩٤٨	٢٦٩	- ٦٩٣	٢٣١
الكاميرون	١٩٨٢	٣٢٨٧	١١٧٥		+ ٢١١٢	
غينيا بيساو	١٩٧٧	١١٧	١٠٠		+ ١٦	
اندونيسيا	١٩٨٣	١٣٩٣	٢٢٠٧١		+ ١٨٦٤	
موريتانيا	١٩٨٣	٧٦	٧٠٦		+ ٥٨	
العمال	١٩٨٠	١١٥٣	١١٣١		+ ٢٢	
السودان	١٩٨١	٣٨٤٣	٢٢٩٩		+ ١٥٤٥	
اوغندا	١٩٧٩	٣٢٤٤	١٢٦		+ ٣١١٧	
تركيا	١٩٨٣	٢١٩١	١٦٩		+ ٢٠٢١٩	

- (١) البنك الاسلامى للتنمية ، (جده) ، النشرة الاحصائية رقم (٦) ، مرجع سابق ، جدول (٢٢) ، ص ٢٦ .
- (٢) المصدر نفسه ، جدول ٢٣ ، ص ٢٧ .
- الميزان التجاري = المصادر - المستوردات .
- نسبة التغطية = المصادر / المستوردات (x ١٠٠) .
- حجم الفجوة الغذائية = ١٠٠ - نسبة التغطية .

من حيث حجم الفجوة الغذائية فيها .

* المجموعة الأولى :

وهي الدول التي تعاني من ضخامة حجم الفجوة الغذائية وتضم كلا من قطر ليبيا الجزائر البحرين مصر الجابون عمان السعودية ، اليمن الشمالي ، الامارات العربية المتحدة ، بنغلاديش جيبوتي ، العراق ، الكويت وسورية . حيث يتراوح حجم الفجوة الغذائية فيها ما بين ٨٠٪ - ١٠٠٪^(١) وارتفاع الفجوة الى ١٠٠٪ يشير الى وجود دول مستوردة محضه للغذاء كما في حالة قطر وليبيا .

* المجموعة الثانية :

وهي الدول التي يتراوح فيها حجم هذه الفجوة ما بين ٥٤ - ٧٨٪ وتشمل كلا من تشاد والاردن وتونس واليمن الجنوبي والسنغال وبنين .

* المجموعة الثالثة :

وهي الدول التي تتراوح فيها حجم الفجوة الغذائية ما بين ١٢٪ - ٢٨٪ وتشمل كل من جامبيا وباكستان والمغرب والنيجر ومالديف وسيراليون .

وتتميز تلك المجموعة الأخيرة بتدنى حجم الفجوة الغذائية فيها ومن ثم تعتبر أخف الدول الاسلامية عجزا وذلك يعود لارتفاع نسبة تغطية الصادرات للمستوردات فيها . اذ بلغت نسبة تغطية صادرات تلك الدول ما بين ٦٠ - ٨٨٪ من قيمة المستوردات الغذائية مقارنة مع نسبة تغطية صادرات المجموعة الأولى والتي تتراوح ما بين صفر - ٢٠٪ من قيمة مستورداتها .

(١) انظر الجدول (١٣) .

ان استعراض تلك المؤشرات يبرز عجز صادرات الدول الاسلامية من المواد الغذائية عن تغطية مستورداتها منها ، ويعكس أيضا اعتماد الدول الاسلامية وانكشاف اقتصادياتها على العالم الخارجى فى استيراد المواد الغذائية وبالإضافة الى مايسببه ذلك العجز من تعميق التبعية الغذائية وماينتج عنه من ارتفاع مدفوعات المستوردات الغذائية فانه ينعكس أيضا وبصفة سلبية على الميزان التجارى لتلك الدول ويقتضى تصدير جزء هام من دخلها القومى مقابل ذلك الاستيراد . وذلك بدوره يعيق التنمية الاقتصادية لهذه الدول نظرا لأن قيمة المستوردات الغذائية تستنفذ العملات الاجنبية فى معظم الحالات وبالتالي تصبح قدرة تلك الدول على استيراد السلع الرأسمالية اللازمة للتنمية محدودة . (١) يضاف الى تلك الابعاد الاقتصادية بعد هام آخر ناتج عن مشكلة الغذاء وهو البعد السياسى ، وذلك فى حالة استخدام الغذاء من قبل الدول المصدرة كسلاح للضغوط الاقتصادية والسياسية على الدول المستوردة . (٢) ولقد بات خطر هذا السلاح يهدد الدول التى تعتمد على استيراد المواد الغذائية واذا لم يستخدم ذلك السلاح فى وجه جميع المستوردين فان خطره كامن وموجود . (٣) وقد بدأت بالفعل شواهد استخدام ذلك تظهر من قبل احدى الدول عدة مرات ، وهى بالتحديد الولايات المتحدة الامريكية . حينما استخدمت القمح وسيلة للضغط على الاتحاد

- (١) د. محمد على الفراء ، مشكلة الغذاء فى الوطن العربى والأزمة الاقتصادية العالمية ، الناشر شركة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٥ ، ص ٧٣ .
- (٢) د. محمد على الفراء ، المرجع نفسه ، ص ٧٠ .
- د. صبحى قاسم ، ملخص كتاب نظرات تحليلية فى مشكلة الغذاء فى البلدان العربية ، مؤسسة عبدالحميد شومان ، ط ١ ، ١٩٨٢ ، ص ٣٠ .
- غرفة تجارة وصناعة دبي ، أزمة الغذاء العربى ، مؤتمر غرف التجارة والصناعة والزراعة بالبحرين ، ١٩٨٠ ، الاتحاد العام للغرب العربية ، ص ٢٨٠ و ٢٨١ .
- اتحاد غرف التجارة والصناعة بالامارات ، الأمن الغذائى مفهومه متطلباته ، امكانياته ، مؤتمر الغرف العربية ، ١٩٨٠ ، الاتحاد العام للغرب العربية ص ٢٧٣ .
- (٣) د. صبحى القاسم ، ملخص كتاب نظرات تحليلية فى مشكلة الغذاء فى البلدان العربية ، مرجع سابق ، ص ٣٠ .

السوفيتى لموافقتة على رحيل اليهود الى فلسطين . (١) وأيضا شهر هذا السلاح من قبل الولايات المتحدة على الدول العربية وخاصة النفطية منها وهددتها بحظر تصدير القمح اليها اذا ما حاولت الأخيرة اقامة حظر نفطى تجاه الولايات المتحدة الامريكية واستخدامه لخدمة القضايا العربية . (٢)

كل تلك الابعاد تحتم على الدول الاسلامية تضييق الفجوة بين العرض والطلب فى المواد الغذائية وذلك عن طريق احداث تنمية زراعية وصناعية لسد احتياجاتها الغذائية بدلا من الاعتماد على الاستيراد من دول العالم الخارجى وبذلك تقضى على تلك التبعية الاستيرادية .

ولانتقصر مظاهر التبعية فى الاستيراد على استيراد المواد الغذائية فحسب بل ان الدول الاسلامية تعاني أيضا من التبعية فى استيراد السلع الصناعية . (٣)

-
- (١) د. محمد على الفرا ، مشكلة الغذاء فى الوطن العربى والازممة الاقتصادية العالمية ، مصدر سابق ، ص ٧٠ .
- (٢) اتحاد غرف التجارة والصناعة فى الامارات العربية المتحدة ، الأمن الغذائى ، مفهومه ، متطلباته ، امكانياته ، المرجع السابق ، ص ٢٧٣ .
- د. محمد على الفرا ، مشكلة الغذاء فى الوطن العربى ، المرجع السابق ، ص ٧٠ .
- (٣) سيأتى بيان ذلك الاستيراد فى الفصل الثانى .

الباب الأول

التجارة الخارجية للدول الإسلامية

الفصل الأول

تطور التجارة الخارجية للدول الإسلامية

المبحث الأول

التجارة الخارجية للدول الإسلامية خلال الفترة

١٣٩٥ - ١٤٠٠ هـ / ١٩٧٥ - ١٩٨٠ م

المبحث الثاني

التجارة الخارجية للدول الإسلامية خلال الفترة

١٤٠١ - ١٤٠٥ هـ / ١٩٨١ - ١٩٨٥ م

المبحث الثالث

مكانة التجارة الخارجية للدول الإسلامية في التجارة الدولية خلال الفترة

١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ / ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م

الفصل الأول

تطور التجارة الخارجية للدول الإسلامية

مرت التجارة الخارجية للدول الإسلامية بمراحل من التطور زيسادة
أو انخفاضا خلال الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ / ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م يمكن تمييز
مرحلتين فيها . وعلى ذلك سيكون فى هذا الفصل ثلاثة مباحث :

يستعرض المبحث الأول نمو التجارة الخارجية للدول الإسلامية خلال
الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٠ هـ / ١٩٧٥ - ١٩٨٠ م ، مبرزاً التطور الذى اتصفت به
التجارة الخارجية فيها .

والمبحث الثانى يتناول التجارة الخارجية للدول الإسلامية خلال
الفترة ١٤٠١ - ١٤٠٥ هـ / ١٩٨١ - ١٩٨٥ م ومطراً عليها من انخفاض .

وأخيراً يبين المبحث الثالث مكانة التجارة الخارجية للدول الإسلامية
فى التجارة الدولية خلال الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ / ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م .

المبحث الاول

التجارة الخارجية للدول الاسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٠ م

تميزت التجارة الدولية بتطور ونمو سريعين خلال الفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٠ حيث بلغ معدل النمو فيها ٢٠ ٪ سنويا (١) ، وذلك بعدما شهدت هـذـه التجارة تراجعاً وانخفاضاً خلال العامين ١٩٧٤ ، ١٩٧٥ م (٢)

وفي نفس الاتجاه سارت الدول النامية في تجارتها الخارجية خلال الفترة ١٩٧٦ م - ١٩٨٠ م باستثناء انخفاض نسبي في عام ١٩٧٨ م وبلغت نسبة النمو المسجلة في الصادرات أثناء تلك الفترة ٢١٫٦ ٪ سنويا بينما نمت المستوردات بمعدل ٢٠ ٪ سنويا (٣)

وبالنسبة للدول الاسلامية فقد نمت تجارتها الخارجية (الصادرات والمستوردات) خلال الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٠ هـ / ١٩٧٥ - ١٩٨٠ م بانتظام وذلك باستثناء انخفاض نسبي في عام ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م يقدر بنحو - ٥٣ ٪ في جانب الصادرات (جدول ١٦) .

ويشير الجدول المذكور أن هناك تطورا ملحوظا قد طرأ على حجم التجارة الخارجية للدول الاسلامية خلال الفترة (١٩٧٥ - ١٩٨٠ م) فـي جانب الصادرات باستثناء عام ١٩٧٨ م بينما تمتد فترة نمو المستوردات الى عام ١٤٠٢ / ١٩٨٢ م ولاعطاء صورة واضحة عن مدى نمو التجارة الخارجية

(١) البنك الاسلامي للتنمية ، جدة ، التقرير السنوي الثامن ١٤٠٣ هـ /

١٩٨٢ - ١٩٨٣ م ، ص ٣٨ .

(٢) المركز الاسلامي لتنمية التجارة ، مركز الامم المتحدة للتجارة

والتنمية ، المبادلات التجارية داخل مجموعة البلدان الاسلامية ،

الدار البيضاء ، ١٩٨٤ ، ص ١٨ .

(٣) البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الثامن ، المرجع السابق،

ص ٣٨ .

تطور التجارة الخارجية للدول الاسلامية خلال الفترة (١٩٧٥ - ١٩٨٥ م) (بليون دولار)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
قيمة صادرات الدول (١)	١١٠٠٣	١٣٤٠٤	١٥٠٠٥	١٤٩٠٧	٢١٣٠٥	٣٠١٠٩	٢٨٢٠٩	٢٣٢٠٨	٢٠٧٠٥	٢٠٠٠٥	١٨٤٠٢
الاسلامية	-	٢٢١٨٨+	٢١١٩٩+	٢٠٥٣-	٢٤١٠٦	٢٤١٠٤	٢٦٤-	٢١٧٠٦-	٢١٠٠٧-	٢٣٠٣-	٢٨٠٢-
معدل النمو %	٩٣	١١٥٠٢	١٢٧٠٩	١٢٥٠٧	١٨١٠٩	٢٢٢٠٥	٢٤٠٠٩	١٩١٠٧	١٦٣٠٣	١٥٢٠٩	١٢٢٠٣
قيمة صادرات الدول النفطية (٢)	٨٤٠٨	٨٥٠٧	٨٥	٨٤	٨٥٠٢	٨٦٠٩	٨٥٠٢	٨٢٠٤	٧٨٠٦	٧٦٠٣	٦٦٠٤
نسبة مساهمة صادرات الدول النفطية في اجمالي صادرات الدول الاسلامية	١٦٨	١٩٠٢	٢٢٣٠٢	٢٣٠٩	٣١٠٦	٣٩٠٤	٤١٠٥	٤٠٠٩	٤٤٠٤	٤٧٠٦	٦١٠٩
معدل النمو %	١٥٠٢	١٤٠٣	١٧٠٢	١٦	١٤٠٨	١٣٠١	١٤٠٧	١٧٠٦	٢١٠٤	٢٧٠١	٢٣٠٠
قيمة صادرات الدول الاسلامية غير النفطية (٢)	١٥٠٢	١٤٠٣	١٧٠٢	١٦	١٤٠٨	١٣٠١	١٤٠٧	١٧٠٦	٢١٠٤	٢٧٠١	٢٣٠٠
معدل النمو %	٦٩٠٩	٧٩٠٥	١٠٦٠٣	١٢٠٠١	١٢٨٠٩	١٧٠٠٣	١٩٨٠٢	٢٠٢٠٩	٢٠١٠٣	١٨٨٠٥	١٧٠٠٩
قيمة مستوردات الدول الاسلامية (١)	٤٠٠٩	٥٠٠١	٢٣٣٠٧	٢١٢٠٩	٢٧٠٢	٢٣٢٠١	٢١٦٠٤	٢٢٠٤	٢٠٠٨	٢٠٠٤	٢٠٠٣
معدل النمو %	٤٠٠٩	٥٠٠١	٢٣٣٠٧	٢١٢٠٩	٢٧٠٢	٢٣٢٠١	٢١٦٠٤	٢٢٠٤	٢٠٠٨	٢٠٠٤	٢٠٠٣
قيمة مستوردات الدول النفطية (٢)	٥٨٠٦	٦٣٠١	٢٣٨٠٥	٢٥٠٧	٢٣٠٧	٢٣٠١	٢١٨٠٤	٢٠٠٦	٢٠٠٦	٢٠٠٣	١٩٠٥
نسبة مساهمة مستوردات الدول النفطية في اجمالي مستوردات الدول الاسلامية	٢٨٠٩	٢٩٠٤	٣٦٠٩	٤١٠٢	٤٧٠١	٦٢٠٩	٧١٠١	٦٦٠٢	٧٤٠١	٧٦٠٧	٨٠٠٨
قيمة مستوردات الدول الاسلامية غير النفطية (٢)	٤١٠٢	٤١٠٢	٢٥٠٥	٢١٠٧	٢١٠٢	٢٣٠٥	٢١٠٢	٢٠٠٩	٢١٠٩	٢٠٠٥	٢٠٠٢
معدل النمو %	٤١٠٢	٤١٠٢	٢٥٠٥	٢١٠٧	٢١٠٢	٢٣٠٥	٢١٠٢	٢٠٠٩	٢١٠٩	٢٠٠٥	٢٠٠٢
مساهمة مستوردات الدول الاسلامية غير النفطية في اجمالي مستوردات الدول الاسلامية	٤١٠٢	٤١٠٢	٢٥٠٥	٢١٠٧	٢١٠٢	٢٣٠٥	٢١٠٢	٢٠٠٩	٢١٠٩	٢٠٠٥	٢٠٠٢

هامش الجدول (١٦)

(١) - البنك الاسلامى للتنمية ، النشرة الاحصائية (٥) ١٩٨٦/١٤٠٦ م ،
الجداول ١٧ ، ١٨ ص ٢٠ - ٢١ .

- البنك الاسلامى للتنمية ، النشرة الاحصائية (٦) ، ١٩٨٧/١٤٠٧ م ،
الجداول ١٧ ، ١٨ ص

(٢) الدول المعنية هي : الجزائر ، البحرين ، اندونيسيا ، العراق ،
ايران ، قطر ، السعودية ، الامارات العربية المتحدة ، عمان ،
الكويت ، الغابون وليبيا .

وتم استخراج قيمة صادراتها ومستورداتها بناء على بيانات الجداول
١٧ ، ١٨ من النشرة الاحصائية رقم ٥ ، ٦ ، المرجع السابق .

(٣) الدول المعنية هي (٣٢ دولة اسلامية) افغانستان ، بنغلاديش ، بنين ،
بروناي ، بروكينافاسو ، الكمرون ، تشاد ، المغرب ، مصر ، جامبيا ،
غينيا ، غينيا بيساو ، الاردن ، لبنان ، ماليزيا ، مالديف ، مالي ،
موريتانيا ، جيبوتى ، النيجر ، باكستان ، السنغال ، سيراليون ،
الصومال ، السودان ، سورية ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، اليمن الشمالى ،
اليمن الجنوبى وجزر القمر .

وتم استخراج قيم صادراتها ومستورداتها بناء على البيانات الوارده
فى الجدولين ١٧ ، ١٨ فى النشرة الاحصائية رقم ٥ ، ٦ ، المرجع
السابق .

للدول الاسلامية يتضح من الجدول (١٦) أن صادرات الدول الاسلامية قد حققت معدلات نمو مرتفعة بلغت نحو ٢١,٨٪ عام ١٩٧٦/هـ١٣٩٦م بالمقارنة بعام ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م ثم ارتفع المعدل بنسبة ١١٪ عام ١٩٧٧/هـ١٣٩٧ م قياسا بالعام السابق وفي عام ١٩٧٨/هـ١٣٩٨ م انخفض معدل النمو بنسبة طفيفة بلغت نحو ٥,٣٪ قياسا بعام ١٩٧٧ م وفي عام ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م قفز معدل النمو بنسبة ٤٢,٦٪ ثم ارتفع المعدل بنسبة ٤١,٤٪ عام ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م محققا حينئذ أعلى نسبة في صادرات الدول الاسلامية في ذلك العام طيلة فترة الدراسة ، وذلك مما يحملنا على القول ان عام ١٩٨٠/هـ١٤٠٠ م وصلت فيه التجارة الخارجية للدول الاسلامية أعلى ذروة لها في جانب الصادرات .

وفيما يتعلق بجانب المستوردات فقد نمت هي الأخرى بهذا الاتجاه تقريبا خلال الفترة (١٩٧٥ - ١٩٨٢ م) بانتظام وبنمو مستمر ، (جدول ١٦) حيث بلغ معدل النمو نسبة ١٣,٧٪ عام ١٩٧٦ م مقارنة بعام ١٩٧٥ م ثم ارتفع بنسبة ٣٣,٧٪ في عام ١٩٧٧ م ثم استمر المعدل في الصعود الى عام ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م حيث بلغت هذه النسبة ٢,٤٪ عام ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م مقارنة بعام ١٩٨١ م .

ورغم هذا النمو الذي أحرزته بعض الدول الاسلامية في تجارتها الخارجية في عام ١٩٧٥ م الا أنه أخذ اتجاها مغايرا في المستوردات عنه في الصادرات لغالبية هذه الدول (وذلك كما تشير اليه الاحصائيات المتوافرة في الجدولين ١٧ ، ١٨) نظرا لأن الصادرات لاتنمو بمعدل نمو المستوردات حيث ان اثنتين وثلاثين دولة تتصف تجارتها الخارجية بنمو المستوردات بمعدل أعلى من نمو الصادرات . ويمكن عزو هذه الظاهرة الى ضعف المقدرة التصديرية لتلك الدول بالاضافة الى غلبة المواد الاولية على صادراتها والتي غالبا ماتتصف بقلّة مرونة الطلب العالمي عليها. (١)

(١) الاتحاد العام للغرف التجارية العراقية ، غرفة تجارة العراق، التجارة الخارجية للبلاد العربية واتجاهاتها في المستقبل،

ومن تلك الدول المعنية على سبيل المثال الجزائر اذ بلغـــت
فيها نسبة النمو لكل من الصادرات والمستوردات ٣٣ ٪ ، ٤١٪ في عام
١٩٧٥ م مقارنة بعام ١٩٧٤ م وتنطبق تلك الظاهرة أيضا على كل مــــن
افغانستان ، البحرين ، بنغلاديش ، بنين ، بروني ، الكامرون ، تشاد ،
مصر ، الجابون ، باكستان ، قطر ، السعودية ، سورية ، تونس ، الامارات ،
جامبيا ، غينيا ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، الاردن ، الكــــويت ،
موريتانيا ، ليبيا ، مالي ، السودان ، تركيا ، المغرب واليمن
الشمالي .

في حين أن سبع دول اسلامية اتمت تجارتها الخارجية بنمو الصادرات
بمعدل أعلى من نمو المستوردات في عام ١٩٧٥ م وهي : بروكينا فاسو ،
جيبوتي ، غينيا بيساو ، النيجر ، السنغال ، الصومال ، واليمن الجنوبي .

بينما نجد أن النمو الذي طرأ على حجم التجارة الخارجية لغالبية
الدول الاسلامية في عام ١٩٧٦ أخذ مسارا آخر يختلف عن النمو الذي حدث في
عام ١٩٧٥ م وذلك لكون الصادرات تنمو بمعدل يفوق معدل نمو المستوردات
وذلك في ثمان وعشرين دولة اسلامية ومن ثم اتمت اقتصاديات تلك الدول
بنمو الصادرات بمعدل يفوق نظيره في المستــــوردات والدول
المعنية بذلك هي : ايران ، العراق ، ليبيا ، ماليزيا ، مالي ، النيجر ،
عمان ، باكستان ، السنغال ، الصومال ، السودان ، تونس ، أوغندا ،
افغانستان ، الجزائر ، بنغلاديش ، بنين ، بروني ، بروكينا فاسو ،
الكامرون ، تشاد ، مصر ، الجابون ، غينيا ، اندونيسيا ، تركيا ،
الامارات واليمن الجنوبي .

وعلى سبيل المثال نجد أن نسب النمو لصادرات ومستوردات باكستان
هي كالآتي : ١٠٠٦ ٪ ، ٢٢ ٪ في عام ١٩٧٦ م مقارنة بالعام السابق .

وفي الوقت نفسه نجد أن عشر دول اسلامية اتمت تجارتها الخارجية
بنمو معدل المستوردات بنسبة تفوق نمو الصادرات وهي : البحرين ، جامبيا ،
الاردن ، الكويت ، المغرب ، قطر ، السعودية ، سيراليون ، سورية واليمن
الشمالي . وبالتالي فان اقتصاديات تلك الدول اتمت بنمو المستــــوردات

بمعدل يفوق نمو الصادرات .

وفى عام ١٩٧٧ م تبين أن النمو الذى أحرزته التجارة الخارجية للدول الاسلامية فى ذلك العام يتشابه الى حد كبير مع النمو الذى تحقق فى عام ١٩٧٥ م وذلك من حيث تميز تجارتها الخارجية بنمو المستوردات بمعدل يفوق نمو الصادرات " وذلك يتضح من الجدول (١٦) حيث نموت الصادرات بنسبة ١١ ٪ عام ١٩٧٧ م مقارنة بنسبة ٣٣٧ ٪ للمستوردات وبذلك يبقى هذا النمو من جانب الصادرات متواضعا فى حالة مقارنته بمعدل نمو المستوردات ، وبالتالي فان ذلك النمو البطيء للصادرات يسدل على أن معدلات التبادل التجارى (*) الدولى فى غير صالح الدول الاسلامية ، ومن خلال تحليل الجدولين (١٧ ، ١٨) يتضح أن اثنتين وثلاثين دولة اتصفت تجارتها الخارجية بتلك الظاهرة (بنمو معدل المستوردات بنسبة تفوق نظيره فى الصادرات) وعلى سبيل المثال فى الجزائر كانت نسبة النمو ٣٣٤ ٪ ، ٨٩ ٪ لكل من المستوردات والصادرات على التوالى ، وتنطبق هذه الظاهرة على كل من افغانستان ، الجزائر ، البحرين ، بنغلاديش ، بنين ، بروكينافاسو ، تشاد ، مصر ، الجابون ، غينيا ، ايران ، العراق ،

(*) معدل التبادل الدولى " عبارة عن عدد الوحدات المستوردة التى

تحصل عليها الدولة مقابل كل وحدة تصدرها الى الخارج " .

وفى اطار نقدى فانه يتم التعبير عن ثمن كل سلعة بمبلغ من

النقود بدلا من التعبير عنه بعدد وحدات من سلعة أخرى .

وعلى ذلك فان معدل التبادل الدولى فى اطار نقدى يتحقق من خلال

المقارنة بين قيمة صادرات الدولة وقيمة مستورداتها .

وكمثال على ذلك : نفترض ان السعودية تصدر سلعة النفط وتستورد

سلعة المنسوجات وكان ثمن برميل النفط ١٥ دولارا وثمان متر المنسوجات

==

٣ دولار .

فان معدل التبادل التجارى الدولى للسعودية :

$$\text{ثمن الوحدة من الصادرات} = \frac{15}{3} = 5 \text{ أمتار من المنسوجات}$$
$$\text{ثمن الوحدة من المستوردات}$$

بمعنى ان السعودية تحصل على خمسة أمتار من المنسوجات مقابل برميل واحد من النفط تصدره .

أى ان (1) برميل نفط = (5) أمتار من المنسوجات

واجملا فان ناتج القسمة يمثل عدد الوحدات المستوردة التى تحصل عليها الدولة مقابل كل وحدة تصدرها الى الخارج .

ويتخذ معدل التبادل مفاهيم مختلفه منها :

(أ) معدل التبادل الاجمالى :

وهو يمثل النسبة بين كمية المستوردات وكمية الصادرات .

$$\text{ويحسب طبقا للمعادلة التالية} = \frac{\text{كمية المستوردات}}{\text{كمية الصادرات}}$$

ويعطى هذا المعدل عدد الوحدات المستوردة التى تحصل عليها الدولة مقابل كل وحدة تصدرها الى الخارج .

ويستخدم معدل التبادل الاجمالى عندما يراد معرفة حجم

المستوردات التى حصلت عليها الدولة ، سواء دفعت قيمتها من حصيله صادراتها أو اقتضت لسداد قيمتها .

(ب) معدل التبادل الصافى :

ويطلق عليه احيانا معدل التبادل السلعى وأحيانا معدّل

التبادل الدولى .

ويمثل هذا المعدل النسبة بين ثمن الوحدة من الصادرات وثمان

الوحدة من المستوردات .

الأردن ، الكويت ، ماليزيا ، جزر المالديف ، موريتانيا ، المغرب ،
النيجر ، عمان ، باكستان ، قطر ، السعودية ، السنغال ، الصومال ،
الإمارات ، سورية ، اليمن الشمالي واليمن الجنوبي .

ويستثنى من تلك الظاهرة عشر دول تتمتع تجارتها الخارجية بنمو
المصادر بمعدل أعلى من نمو المستوردات في ذلك العام وهي : برونى ،
الكاميرون ، جيبوتى ، جامبيا ، غينيا بيساو ، اندونيسيا ، مالسى ،
سيراليون ، السودان وأوغندا .

وفي عام ١٩٧٨ م شهدت التجارة الخارجية هبوطا طفيفا في جانب
المصادر يقدر بنحو - ٥٢٪ قياسا بعام ١٩٧٧ م ، ويعزى ذلك إلى
معاذته الدول الإسلامية غير النفطية من انخفاض حاد في معدل التبادل
التجارى^(١) بينما نجد أن حجم المستوردات أحرز تقدما متصاعدا في نموه
بحيث بلغت نسبة النمو ١٢٩٪ ، وبالتالي فإن حجم المستوردات مساو

ويحسب طبقا للمعادلة التالية : $\frac{\text{ثمن الوحدة من الصادرات}}{\text{ثمن الوحدة من المستوردات}}$

ويعطى هذا المعدل أيضا عدد الوحدات المستوردة التى تحصل عليها
الدولة مقابل كل وحدة تصدرها الى الخارج .

ويعتبر معدل التبادل السلعى أكثر المفاهيم استخداما ، ومسئ
ثم فانه اذا وردت عبارة معدل التبادل التجارى دون تخصيص فانها تنصرف
الى هذا المعدل ، والذي أشار اليه بعض الكتاب^(*) بمعدل التبادل
القيمى .

انظر - د. سعيد النجار ، التجارة الدولية ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة
والنشر ، القاهرة ، ط ١ ، ١٩٥٩/١٩٦٠ م ، ص ٨٦ - ٩٩ .

(*) د. عبدالوهاب حميد رشيد ، التجارة الخارجية وتفاقم التبعية
العربية ، معهد الانماء العربى ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٨٤ م ، ص ٣٣ .
(١) البنك الإسلامى للتنمية ، التقرير السنوى السابع ، جده ، ١٤٠٢هـ /
١٩٨١/١٩٨٢ م) ، ص ٣٤ .

يتجه نحو المعود مقارنة بالعام المنصرم بينما نجد أن حجم الصادرات — من حيث القيمة — اعتراه انخفاض بسيط . ومن خلال تحليل الجدوليــــــــــــن (١٧ ، ١٨) تبين أن سبعا وعشرين دولة اسلامية تميزت تجارتها الخارجية بنسبة نمو مرتفعة في جانب المستوردات تفوق نسبة نمو الصادرات ، ومن تلك الدول على سبيل المثال : افغانستان ، الجزائر ، البحرين ، بنغلاديش ، بنين ، بروكينا فاسو ، الكاميرون ، تشاد ، جيبوتي ، مصر ، جامبيــــــــــــا ، غينيا واندونيسيا .

وفي الوقت نفسه اتضح أن عشر دول استطاعت أن تحقق نسب نمو عالية لصادراتها تفوق نظيراتها في المستوردات وتلك الدول المعنية هي : العراق ، برونى ، الاردن ، الكويت ، المغرب ، النيجر ، سيراليون ، الصومــــــــــــال ، تونس وتركيا .

وقد تعزى جزئيا ظاهرة ارتفاع نمو المستوردات بنسبة أسرع من نمو الصادرات خلال السبعينات الى ارتفاع المقدرة الشرائية للدول النفطية وجزئيا الى ارتفاع قيمة المستوردات النفطية للدول المستوردة . (١) وبالإضافة الى ذلك فإنه يمكن عزو تلك الظاهرة الى ارتفاع قيمة المستوردات الصناعية من الدول المتقدمة . (٢)

وفي عام ١٩٧٩ م يتضح أن التجارة الخارجية للدول الاسلامية تطورت بشكل كبير ويتباين ذلك مع تطور العاملين المنصرمين حيث تميزت اقتصاديات التجارة الخارجية للدول الاسلامية بنمو الصادرات بمعدل يفوق نمو المستوردات

-
- (١) المركز الاسلامى لتنمية التجارة ، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، المبادلات التجارية داخل مجموعة البلدان الاسلامية ، المركز الاسلامى لتنمية التجارة ، الدار البيضاء ، ١٩٨٤ م ، ص ٢٢ .
- (٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ، تقرير ١٩٨٢ م ، نيويورك ، ص ٨٠ .

(الجدول ١٦) .

ومن خلال تحليل الجدولين (١٧ ، ١٨) تبين أن اثنتي عشرة وثلاثين دولة اتمت اقتصادياتها بهذه الظاهرة ، ومن تلك الدول : الجزائر ، افغانستان البحرين ، قطر ، السعودية ، سورية ، تونس وبنغلاديش .

بينما نجد سبع دول تستثنى من هذه الظاهرة وهي جيبوتي ، غينيا بيساو ، العراق ، لبنان ، الصومال وتركيا .

وكما سلف القول ان الارتفاع الذى سجلته الصادرات خلال السبعينات يعزى جزئيا الى الارتفاع الذى طرأ على أسعار النفط لذا فانه ينبغي أن نبرز موقف الدول النفطية كمجموعة والدول الاسلامية غير النفطية كمجموعة أخرى من هذا الارتفاع .

فالبينات المتوفرة فى (الجدول ١٦) تشير الى أن الدول النفطية استحوذت على ٨٥٢ ٪ من التجارة الخارجية للدول الاسلامية فى جانب الصادرات فى عام ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م مقارنة بنسبة ١٤٨ ٪ مساهمة الدول الاسلامية غير النفطية فى التجارة الخارجية للدول الاسلامية وذلك يعنى أن النسبة الكبيرة من القيمة الاجمالية لصادرات الدول الاسلامية تحققت فى الدول النفطية .

وفى عام ١٩٨٠ م أخذت تجارة الدول الاسلامية نفس الاتجاه خلال العام المنصرم ، وبالتالي اتمت اقتصاديات التجارة الخارجية للدول الاسلامية بنمو صادراتها بمعدل يفوق نظيره فى المستوردات .

ومما يجدر ذكره أن هذا العام بلغت فيه قيمة الصادرات أعلى ذروة لها خلال فترة الدراسة ومن خلال (الجدول ١٦) اتضح أن النسبة الكبيرة لقيمة الصادرات والمستوردات تحققت فى الدول النفطية التى بلغت مساهمتها فى التجارة الخارجية للدول الاسلامية ٨٦٩ ٪ و ٦٣١ ٪ لكل من الصادرات والمستوردات فى عام ١٩٨٠ م فى الوقت الذى لم تبلغ فيه تلك

المساهمة للدول غير النفطية سوى ١٣٪ و ٣٦٫٩٪ لكل من الصادرات
والمستوردات في العام نفسه .

ورغم ان التجارة الخارجية للدول الاسلامية سجلت نموا ملحوظا خلال
الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٠ م في جانب الصادرات وامتداد فترة نمو المستوردات
الى عام ١٩٨٢ م الا أنه يلاحظ أن مختلف فئات الدول الاسلامية شهدت نموا
متباينا خلال تلك الفترة وذلك يظهر من خلال الجدولين (١٧ ، ١٨) .

جدول رقم (١٧)

معدلات نمو الصادرات للدول الاسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م (١).
(نسب مئوية)

(٢)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
افغانستان	- ٢٦	٣٢٨	٥	٩٢	٢٣٩	٢٨	- ٢	- ١٠٦	- ٠٤	- ٢٦	- ٢٦
الجزائر	٠٣	١٣٤	٨٩	٨٧	٥٦٣	٢٣٣	٣٤	٧٩	٢٧	٦٢	١٧
البحرين	- ٤٤	٢٦٠	٢١٧	- ١٢	٥٣٤	٤٤٩	٢٠٤	- ١٢٨	- ١٥٥	- ١٧٣	- ١٩٣
بنغلاديش	- ٥٥	٢٢٣	١٨٥	٨٢	٢٧٩	٢٠٤	٠١	- ٢٩	- ٥٧	٢٨٦	٧٢
بنين	- ٢٥٦	١٨٨	٧٩	- ٣٤١	١١٤٨	٢٥٩	- ٤٢٥	- ٩٥	١٣٣٧	٣٤٩	٢٤٠
بروناي	٥٧	٢٧١	٢٣٠	١٢٥	٤٣٨	٧٢٩	١٢٨	- ٤٤	- ١١١	١٨٦	١٨٨
بروكينا فاسو	٢٢٢	٢٠٥	٣٨	٢٣٦	٨١٠	١٨٤	١٨٩	٢٤٧	٤١٨	١٦٧	١٧٤
تشاد	٢٦٣	١٨٧٥	٤٣	١٦٧	٨٣	١٥	٣٨	٢٨٥	٨٤٢	١٨٣	٢٦٩
الكامرون	- ٩٥	١٤٥	٣٦٨	١٣٧	٤١٩	٢٢٣	١٩٥	- ١٠٢	٤٧	٦٨٦	٣١٥
جيبوتي	٥٠	-	١٠٠٠	٣٠	١٦٧	٢٨٦	- ١٦٧	-	١٢١	٥٤	١٧٦
مصر	- ٧٤	٨٤	١٢٢	١٧	٥٩	٦٥٥	٦١	٦٥	٤٥٩	٣٩	٥١٩
الغابون	٢٢٨	٢٠٦	١٨٢	١٧٢	٥٢٧	٣٨٧	١٦٨	١٧	- ١٥	٧٥	٨
جامبيا	٢٥٦	٢٦٦	٣٧١	٦٢	٢٨٩	٤٨٣	٦٧	١٧٩	٣٦٤	٢٢	٢٨٦
غينيا	٢٦٦	٥٥٥	٢٦٦	١١١	٤٣	٢٩٩	٤٢	٦	١٨	١٧٢	٥
غينيا بيساو	١٠٠	١٦٧	١٤٠	-	١٦٧	- ١١٤	٤٥٥	٣١٢	١٠٩١	٤٣	٢٤٧
اندونيسيا	- ٤٤	٢٠٣	٢٦٩	٧٢	٣٣٣	٤٠٦	٨٧	٦٢	٥٣	٣٥	١٦٢
ايران	- ٢٩	٦٠١	٤٦	١٢	١٦١	- ١٣	- ٢٢	٦٧٣	١٧٨	- ٢٥	١١٣
العراق	٢٥٨	١٤٦	٢١٨	١٥٥	٦٩٦	٤٠٢	٥٩٣	٧٩	١٨٧	١١٩	٥٧
الاردن	مفر	٣٥٣	٢٠٣	١٨٥	٣٥٦	٢٦٥	٦٩	٢٩	٢٨٣	٢٨٢	٩٥
الكويت	- ١٢٣	١٣٩	- ٤	٦٨	٧٦٣	١٠٦	- ٢٠١	٢٣٤	٩٩	٨	٩٧١
لبنان	- ١٦٩	٣٥٥	٣٥	٩٨	٨٥	١٣٥	١٢٨	٢٣	١٦٣	٨	٨٥
ليبيا	- ٢٦٢	٣٦٢	١٧٥	١٥	٦٢٤	٣٦٤	٢٨٩	١٥٤	١١	١٠٣	٣٤
ماليزيا	- ١٠٢	٣٩٢	١٤٩	٢١٨	٤٩٤	١٧	٩٢	٢٠٣	١٧٢	١٥٧	٧
المالديف	مفر	-	٢٠٥	٢٠	١٦٧	١٤٣	٣٧٥	١٨٢	٧٧	٧١	٧٣٦
مالي	- ٤٢٢	١٢٩٧	٤٧١	- ١٥٢	-	٣٩٦	١٦٩	٢٨٥	١١٤	٩٢	٢٣
موريتانيا	٢١٥	- ١١٤	٥	- ٢٧٨	٤٢٩	١٧٥	٤٠٨	٢٢٤	٤٣	٤١	١١٢
المغرب	٤٩٤	١٨١	٣	١٥٥	٢٨٦	٢٤٥	- ٥	- ٩٥	- ٨	٣٢	١١
النيجر	٧١٧	٤٧٢	٢٠١	٧٥٢	٥٨٩	٢٦٣	١٩٦	١١٢	٧	١٨٢	٢٢
عمان	٢٧	٧٥	١٤	- ٤	٤٣٣	٥٢١	٣٥	- ٧٥	١٦	٧٩	١١

تابع
جدول رقم (١٧)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٦٧	١٩٦٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
باكستان	٨٥٨-	١٠٦٦	١٠٦٦	١٠٦٦	٢٧٣٢	٢٧٣٢	١٠٦٦	٢٨٠٠	١٠٦٦	١٦٦٦	٧٠٠
قطر	١٩٠٢	٢١٦٦	٢١٦٦	٢١٦٦	٥٥٠٢	٤٧٦٦	١٥٠٠	٢٥٧٧-	٢٠٠٤	٢٦٧٧	٢٧٠٤-
السعودية	- ٤٣٥	٣٠٠٤	١٢٣٢	١٤٢٢-	٥٥٠١	٧٣٣٩	١١٠٠	٣٣٠٠-	٣٤٠١-	١٤٧٧-	٢٩٠٩-
السنغال	١٨٠٢	٦٠٠	٢٧٨٨-	١٩٠١	١٠٠٨-	٤٣٨	٤٣٨	٩٦٠	١٠٠٢	٢٨٠٠-	١٢٥٠-
سيراليون	٩٦٠-	٢٢٧٧-	٢١٦٦	٢٥٠٠	١٨٠١	١٩٧٧	١٥٥٠	٣٢٤٠-	١٤٦٦	١٤٣٨	٢٠٠٨
الصومال	٤٣٥	٤٦٠	- ٣٤٠	٧٢٦٦	٢٢٠٤	١٥٠٠	٥٣٠	٦٠٠	- ٢٠	١٥٣٨	٥٣٠
السودان	٢٥٠٤	٢٦٠٢	١٩٠٣	٢٦٠٦-	٢١٦٦	٨٠٠-	١٨٠٣	٢٠٠٩-	٢٣٠١	١٠٠٤	٢٦٠٩-
سورية	١٨٠٦	١٤٠٥	٠٠٢-	٠٠٢-	٥٥٠١	٢٨٠٢	٠٠٢-	٢٠٢٠-	٤٥٠٠-	١٠٠٠-	٩٠٠-
تونس	٧٠٦	٧٠٩	١٧٠٤	٢٠٠١	٦١٠٤	٢٤٦٦	١٠٠٣	١٩٠٨-	١٠٠١	١٠٠٢	٦٠٠-
تركيا	٨٠٦	٣٩٠٩	١٠٠٦-	٣٠٠٥	١٠٠٢	٢٩٠٠	٦١٠٢	٢٢٠٧	٢٠	١٧٠٤	١١٠٠
اوغندا	١٥٠	٢٩٠٩	٥٦٥٠	٣٩٠١	١٩٠٨	١١٠٤	٣٩٠	٣٥٠	٩٠	١٤٥٥	٣٤٠-
الامارات العربية	١١٠٢	٤٤٠	١٢٠٢	٥٣٠-	٤٩٠٦	٥٨٠٤	١٠٠٠	٢٠٠٧-	١١٠٤	٦٠٠-	٦٠٠-
اليمنة الشمالي	١٥٠٤-	٢٧٠٣-	٣٧٠٥	٣٦٠٤-	٨٥٠٧	٧٦٠٩	١٠٤٠٣	٧٠٠-	٤١٠٠	٢١٠٠٨	٦٤٠٣
اليمن الجنوبي	١٤٠٩	١٠٠	٥٤٠٦-	٢٥٠-	١٤٤٠٨	١١٩٠١	١٠٠٣-	١٠٠٠	٢٠٠٣-	٦٠٠-	٤٠٠

(١) البنك الاسلامى للتنمية (جدة) ، النشرة الاحصائية رقم (٥) ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م ، الجدول (٢٠) ،

ص ٢٣ .

(٢) البنك الاسلامى للتنمية ، جده ، النشرة الاحصائية رقم (٦) ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م ، الجدول (٢٠) ، ص

٢٤ .

الجدول رقم (١٨)
معدلات نمو المستوردات للدول الإسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م (١) (نسبة مئوية)

(٢)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
أفغانستان	٣٩٨	٦٠	٤٨٢	١٨٧	١٦٠	٤٣٦	٤٨٨	٣٢٢	٦٥	٣٨	٣٨
الجزائر	٤١٦	١١٣	٣٣٤	٢١٩	٣٢٢	٢٥٧	٦٧	٤٧	٣٢	٩	١١٨
البحرين	٨٨	٣٨٦	٢٢١	٦	٢١٦	٤٠٢	١٨٤	١٢٤	٧٥	١٢٦	١٥٧
بنغلاديش	٢٠٢	٨١	٢٥٨	١٦٠	٢٩	٢٨	١٥١	٨٨	٥٢	٢٥٢	٢
بنين	٢٣١	٨١	٢٥٨	١٦٠	٥٩٢	٤١٦	٢١٤	٤٥	٤٦٧	١٩٩	٤٧٦
بروكينا فاسو	١٣	٤٦	٤٢٤	١٠٢	٣٢٧	١٩٣	٥٩	٣٠	٨٢	١٠٢	٦٨
تشاد	٥٢٩	٢٤١	٤٣٦	٢٥٠	٣١٧	٣٢	١٣٤	-	١٤٨	١٦١	١٣٧
الكامرون	٣٧١	١٧	٢٩١	٢٣١	٢٢١	٢٦٥	١١١	١٥٧	٣٥	١٠	٢٢٦
جيبوتي	٢٨	٧٦	٣٥	٣٢١	٢٢٢	٤٨٣	١١	١٤٤	٣٦	٤١	٢١
مصر	٦٧٢	٣٢	٢٦٤	٣٩٧	٤٣٠	٢٦٧	٨٠٧	٣٤	٥٢٦	٥٤	٢٥٤
الغابون	٤١٣	٧٢	٤٢٧	١٤١	١٣٨	٢٦٧	٢١٤	١١٩	٦٨	٤٧	١٥٢
جامبيا	٣١١	٢٥٤	٥٤	٢٦٩	٤١٤	١٩٣	٢٣٤	٨٦	٢٦	٣٥	٧٨
غينيا	٨٦٠	٢٥٠	٣٢٥	٤٧٨	٨٩	٦٩٢	٢٧	١٨٠	٢٥٩	٢٨٥	١٥٩
غينيا بيساو	١١٦	-	٧٩	٤٠٥	٢٤٥	٩٨	٥٥	١٥٤	٦٧	١٨١	٢٦١
اندونيسيا	٢٤٢	١٩٠	٩٨	٧٤	٨٠	٥٠٠	٢٢٤	٢٧٠	٣٠	١٥١	٣٢٨
ايران	٩٠٧	٢٤٦	٤١٤	٧٢	٥٤٧	٤٥٢	٩	١٢١	٦٥٧	١٦٦	٢٦٤
العراق	٧٧٨	٧٢	١٤٩	٦٠	١٢٤٣	٣٩٤	٤٩٠	٣٥	٤٩١	٨٨	٢٨
الأردن	٥٠٢	٣٩٤	٣٥١	٨٥	٣٠٠	٢٢٦	٢٤٥	٦٣٦	١٥٩٢	٨٠	٢٢٢
الكويت	٥٣٥	٣٩٢	٤٥٧	٤٩	١٢٩	٢٥٧	٧٧	١٧٧	١٩	٦٠	١٤٧
لبنان	٣٥٨	٥٦٣	١٤٣٣	١٩٨	٤٥٥	٣٠٥	٢	٨٥	٦٨	١٩١	٢٥٧
ليبيا	٢٨٢	٩٢	١٧٧	٢١٧	١٥٤	٢٧٦	٢٣٧	٦	١٠٢	٩٢	٢٤٢
ماليزيا	١٥٢	٨٧	١٨٧	٣٠٤	٣٢٢	٢٨٠	٧٠	٧١	٦٧	٦٥	١٢٥
المالديف	١١٦٧	٤٦٢	٢٨٦	٢٢٢	-	٥٤٥	١١٧٦	٧٥٧	-	٧٧	١٨
مالي	١١	١٢١	٦٠	٢٧٧	٤٩٧	٥٠٧	١٥٢	١١٢	٨٧	٢٧	١٧٢
موريتانيا	١٣٥٨	٢٠٨	٦٧٤	٤١٦	١٨٧	٢١٥	٤٠٥	٤	١٤٨	٢٤	١٨
المغرب	٣٤٤	١٩	٢٢٢	٧٢	٢٣٤	١٥٦	٢٦	٩	٦٥	١١٦	١١
النيجر	٣٠	٢٣٥	٥٦٣	٥٥٢	٥١٠	٢٨٦	١٤١	١٢	٣٥٧	٨٧	١٧٢
عمان	٧٠٥	٤	٣١٢	٨٢	٣١٧	٣٨٩	٣٢١	١٧٢	٧١	١٠٢	١٠٦

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
باكستان	٢٢٤	٢٢	١٥٠	٢٤٠	٢٣٦	٣١٧	٥٣	٣٠	٢٥	٩٩	٦
قطر	٥٠٩	١٠٢٧	٤٧١	٣٣	٢٠٤	١١	٥٤	٢٨٣	٢٥٣	٢١٣	٣٤
السعودية	٤٧٤	١٠٦٤	٦٨٦	٣٨٩	١٩٢	٢٤٤	١٦٩	١٥٣	٣٧	١٤٨	٢٩٣
السفال	١٧١	٧	٣٠٩	١٠	٢٣٣	١٣٠	٢٣	٧٨	٧١	٤٦	١٣٨
سيراليون	٦٢	٢٠٠	٢٠٨	٢١٢	٨١	٤٨٧	٢٤٢	١٩٢	٣٣٠	٢٢٩	١١٠
الصومال	٢٥٦	٣٧	٤٥٥	٦٢	٧٤٧	١٧٣	٢٧٩	٧٤	٩٠	٥١	٩٥
السودان	٤٥٣	٥٠	١٠٠	١٨٨	٤٩	٧١٥	١٦	١٧٨	٦٣	٤٦	٩٨
سورية	٣٧٠	٤٠٢	١٢٥	٧٥	٣٥٤	٢٣٧	٢١٦	١٩٨	١٣١	٢٢٦	٦٢
تونس	٢٤٩	٧٨	١٩٣	١٦٢	٣٤٢	٢٣٩	١١٧	١٤٤	٥٩	٤	٢٠٤
تركيا	٢٥٤	٨٣	١٣٠	٢٠٦	١٠١	٥١٤	١٦	٦	٣٨	١٤٠	٥٥
اوغندا	٧٥	١٨٨	٥٤٤	٢٢٣	٢٢٢	١٠٥١	٣٠١	٩	٧١	٢٥	٣٤
الامارات العربية	٥٤٤	٢٤٢	٥١٦	٣٨	٢٩	٢٣٣	٢١٣	٤٤	١٧٩	١٥٩	٣١
اليمن الشمالي	٥٤٧	٤٠١	١٥٢٤	٢٣٤	١٦٣	٢٤٢	٥١	١٣	١٠١	٤٥	٣٤
اليمن الجنوبي	٣٦١	٨٢٤	٨١٣	٧٨	٢٨٢	١٣٥١	١٩٠	٣٠٩	٦	٢٨	١٦٨

(١) البنك الاسلامي للتنمية ، جده ، النشرة الاحصائية رقم (٥) ، مرجع سابق ، الجدول (٢١) ، ص ٢٤ .

(٢) البنك الاسلامي للتنمية ، جده ، النشرة الاحصائية رقم (٦) ، مرجع سابق ، الجدول (٢١) ، ص ٢٥ .

المبحث الثانى

التجارة الخارجية للدول الاسلامية خلال الفترة (١٤٠١ - ١٤٠٥هـ) (١٩٨٥ - ١٩٨١م)

بعد فترة من النمو المطرد الذى حظيت به التجارة الدولية خلال الفترة (١٩٧٨ - ١٩٨٠) ، تعرض الاقتصاد العالمى لموجة من الركود خلال الفترة (١٩٨٠ - ١٩٨٣) تسببت فى انخفاض حجم التجارة الدولية بنسبة ١٠ ٪ خلال هذه الفترة . (١)

ونتيجة لما تميزت به التجارة الدولية من نقل الازمات الاقتصادية فيما بين الدول المختلفة فانه لامناص من أن تتأثر الدول النامية عامة والدول الاسلامية بشكل خاص من جراء هذا الركود العالمى .

ويتضح ذلك من انخفاض صادرات الدول النامية بنسبة ١٥ ٪ خلال الفترة (١٩٨٠ - ١٩٨٣ م) وانخفاض صادرات الدول الاسلامية بنسبة ٣٣ ٪ خلال الفترة نفسها . (٢)

ويشير هذا الانخفاض الحاد الى سرعة تأثر الدول الاسلامية أكثر من غيرها من دول العالم من الركود الذى انتاب الاقتصاد العالمى خلال الفترة المذكورة .

وبالإضافة الى ذلك الركود الذى تأثرت به صادرات الدول النامية ، فان الوضع ازداد سوءاً وتدهوراً مع انتهاء الدول المتقدمة التدابير

(١) البنك الاسلامى للتنمية ، جده ، التقرير السنوى الحادى عشر ،

١٤٠٦هـ (١٩٨٥ - ١٩٨٦ م) ص ٣٠ .

- البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى التاسع ١٤٠٤هـ / ١٩٨٣ -

١٩٨٤ م ، ص ٤٦ .

(٢) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى التاسع ، المرجع السابق ،

ص ٤٦ .

الحمايية ضد صادرات الدول النامية بما فيها الدول الاسلامية ومانتج عنه من تقييد نمو صادراتها . (١)

وتشير الدراسات الاقتصادية (٢) الى أن أكثر من ثلث صادرات الدول النامية تخضع للتدابير الحمايية والتمييزية المطبقة من قبل الدول المتقدمة ، وتزداد تلك التدبير تصاعدا كلما ارتفعت درجة تصنيع السلعة ، الوضع الذى يفهم منه وجود انحياز تجارى ضد الصادرات الصناعية للدول النامية ، ويجعل هذه الدول تواجه صعوبات أمام تنويع صادراتها ، لاسيما وان اسواق الدول المتقدمة هي المنافذ الرئيسية لصادرات الدول النامية .

ومن تتبع آثار السياسات الحمايية والتمييزية على صادرات الدول النامية يتضح أن من أهمها الحد من قدرتها على النفاذ الى اسواق الدول المتقدمة . (٣) ناهيك أيضا عما يمكن أن تؤديه التدابير غير التعريفية (٤) من حرمان بعض السلع التصديرية للدول النامية من دخول أسواق الدول المتقدمة ، واجمالا فان هذه السياسات الحمايية تعيق نمو المقــــدرة التصديرية لاية دولة تمارس ضد صادراتها هذه الاساليب الحمايية . (٤)

ويبرز أثر آخر غير مباشر ينعكس سلبا على صادرات الدول التــــى تعاني من هذه السياسات الحمايية ويتمثل فى ضعف القدرة الشرائية

-
- (١) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الحادى عشر ، ١٤٠٦هـ/١٩٨٥-١٩٨٦ م ، ص ٢٩ .
 - (٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ، تقرير ١٩٨٥ م ، نيويورك ، ص ١٦٢ .
 - (٣) جامعة الدول العربية ، الادارة العامة للشئون الاقتصادية ، الاجراءات الحمايية والتمييزية التى تواجهها صادرات الدول العربية الى السوق الصناعية (١٩٧٥ - ١٩٨٥) اعداد د .خلاف عبدالجابر خلاف ، دار النهضة العربية ، ط ١ ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م ، ص ٧١ .
 - (٤) التدابير غير التعريفية تتخذ أشكالا عديدة ويعتبر من أهمها نظام الحصص علما بأنه سيأتى بيان ذلك فى الفصل الاول من الباب الثالث .
 - (٥) المرجع السابق ، ص ٧٣ .

للمصادر نظرا لكون الدول النامية تمثل فيها حصة صادراتها نسبة هامة في تكوين احتياطياتها من العملات الاجنبية التي تستخدم في الوفاء بقيمة مستورداتها . (١)

وبما أن ارتفاع القوة الشرائية لصادرات دولة ما يتوقف الى حد كبير على حجم الكميات المصدرة وعلى معدل التبادل التجاري الدولى لها (٢) فانه لامناص من أن يتأثر نمو صادرات الدول النامية في ظل تطبيق تلك السياسات الحمائية من قبل الدول المتقدمة ، الوضع الذى يحتم زيادة التبادل التجاري البيني كاسلوب تنفادى به الدول النامية آثار تلك السياسات الحمائية والتمييزية .

ويتبين من (الجدول ١٦) أن التجارة الخارجية للدول الاسلامية عانت من هذا الانخفاض والهبوط منذ عام ١٩٨١ فى جانب الصادرات ، فى حين شهدت المستوردات تزايدا مستمرا وبانتظام خلال عامى ١٩٨١ و ١٩٨٢ رغم الركود الذى أصاب الاقتصاد العالمى فى تلك الفترة . وبالتالي فانه يتضح أن فترة ١٩٨١ - ١٩٨٢ تتباين مع الفترة السابقة ومن ثم فان التطور فى التجارة الخارجية للدول الاسلامية فى تلك الفترة (٨١ - ١٩٨٢) اتخذ اتجاهها مغايرا فى المستوردات عنه فى الصادرات وذلك لما اتصفت بسسه تجارتها الخارجية فى عامى ١٩٨١ ، ١٩٨٢ من نمو المستوردات مقابل هبوط فى معدل نمو الصادرات .

ففى جانب الصادرات يتضح أنها شهدت انخفاضا قدره - ٤٤٪ فى عام ١٩٨١ م فى الوقت الذى سجلت فيه المستوردات نموا يقدر بنحو (+ ١٦٤٪) حيث بلغت قيمة المستوردات ١٩٨٢ بليون دولار عام ١٩٨١ مقارنة ب ١٧٠٣ بليون دولار عام ١٩٨٠ (+ ١٦٤٪) ، واذا نظرنا الى صادرات الدول الاسلامية كل على انفراد فى عام ١٩٨١ م فاننا نلاحظ أنها انخفضت فى احدى وعشرين دولة وارتفعت فى ثلاث وعشرين دولة منها بينما نجد المستوردات انخفضت فى اربع عشرة دولة وارتفعت فى ثلاثين دولة اسلامية فى نفس العام وذلك مقارنة بعام ١٩٨٠ م .

(١) د. حمدية زهران ، مشكلات التجارة الدولية فى البلاد المختلفة ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٧٩ م ، ص ١٩ .

(٢) جامعة الدول العربية ، الاجراءات الحمائية والتمييزية التى تواجهها صادرات الدول العربية ، اعداد الدكتور/خلاف عبد الجابر خلاف ، مرجع سابق ، ص ٧٦ .

وفى عام ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢ م عرفت صادرات الدول الاسلامية انخفاضاً قدره - ١٧٦٪ فى الوقت الذى سجلت فيه المستوردات نسبة نمو قدرها ٢٤٪ عن عام ١٩٨١ وعند تفحصنا لكل من الصادرات والمستوردات بالنسبة لكل دولة فاننا نلاحظ أن الصادرات قد انخفضت عام ١٩٨٢ فى ثلاث وثلاثين دولة اسلامية وارتفعت فيما يخص احدى عشرة دولة مقارنة بعام ١٩٨١ م.

بينما نجد أن المستوردات ارتفعت فى تسع عشرة دولة اسلامية عام ١٩٨٢ م وانخفضت فى أربع وعشرين دولة اسلامية مقارنة بعام ١٩٨١ م .

وفى الفترة ١٤٠٣ - ١٤٠٥ هـ (١٩٨٣ - ١٩٨٥ م) يتضح أن التجارة الخارجية للدول الاسلامية اتخذت اتجاهها سلبيا (استيرادا وتصديرا) ففى عام ١٩٨٣ م سجلت كل من الصادرات والمستوردات انخفاضا يقدر بنحو - ١٠٧٪ ، - ٨٨٪ لكل منهما على التوالى مقارنة بعام ١٩٨٢ م الا أنه يلاحظ أن انخفاض المستوردات كان بدرجة أقل .

وعلى الرغم من الانتعاش الاقتصادى الذى ساد مؤخرا منذ عام ١٩٨٤ ، وزيادة قيمة التجارة الدولية بنسبة ٦٪ فى عام ١٩٨٤ م و ١٢٪ عام ١٩٨٥ م (١) .

الا أن البيانات المتوفرة فى (الجدول ١٦) تشير الى أن الدول الاسلامية لازالت متأثرة بالركود الاقتصادى فى تجارتها الخارجية فى العامين ١٩٨٤ ، ١٩٨٥ م .

ففى حين زاد حجم الصادرات فى الدول المتقدمة بنسبة ٦٥٪ فى عام ١٩٨٤ الا أن صادرات الدول الاسلامية مازالت تعاني من الهبوط منذ عام

(١) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الحادى عشر ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٥ -
١٩٨٦ م) ، ص ٣٠ .

١٩٨١ م . (١)

والسؤال الذى يتبادر الى الذهن هو لماذا لم تستفد صادرات الدول الاسلامية من هذا الانتعاش؟ أو بمعنى آخر لماذا يستمر الانخفاض فى صادرات الدول الاسلامية رغم الانتعاش الاقتصادى؟ .

كما تؤكد الدراسات الاقتصادية^(٢) ان الانتعاش التجارى الذى تحقق فى عام ١٩٨٤ م يعود الى حد كبير الى الطلب على المستوردات فى الولايات المتحدة الامريكية ، ونظرا لأن مستوردات الولايات المتحدة من السلع النامية يتألف معظمها من السلع الصناعية فى عام ١٩٨٤ م ، مما عسّاد بالنفع على الدول النامية ذات البنية الصناعية المتنوعة نسبيا^(٣) ، وبالذات بعض دول امريكا اللاتينية ودول جنوب وشرق آسيا ، وبالتحديد كل من كوريا الجنوبية وهونغ كونغ والمكسيك والبرازيل ويوغسلافيا وسنغافوره والفلبين والهند وتايلند والارجنتين واندونيسيا وماليزيا ، حيث مثلت صادراتها نحو ٨٧ ٪ من اجمالى قيمة صادرات الدول النامية من المصنوعات المتجهة الى الدول المتقدمة فى عام ١٩٨٤ م .^(٤) وبالتالى أصبحت غالبية الدول النامية التى تشكل فيها السلع الأولية نسبة كبيرة من صادراتها تعاني من استمرار الركود بسبب النمو البطيء لأسواق السلع الأولية.^(٥)

(١) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى العاشر ، المرجع السابق ، ص ٥٠ .

(٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) ، التجارة والتنمية تقرير ١٩٨٥ م ، الامم المتحدة ١٩٨٧ م ، ص ٣٢ .

(٣) نفس المرجع ، ص ٢٧ ، ٣٢ .

(٤) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، السمات البارزة للاتجاهات والسياسات فى تجارة المصنوعات وشبه المصنوعات ، الجزء الأول ، تجارة المصنوعات وشبه المصنوعات فى البلدان والأقاليم النامية ، ١٩٨٤ ، جنيف ، ١٩٨٦ م .

(٥) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، تقرير ١٩٨٥ م ، المرجع السابق ، ص ٢٨ - مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ، تقرير ١٩٨٢ م ، ص ٢٠ .

ففى (الجدول رقم ١٦) يتضح أن التجارة الخارجية بشقيها للدول
الاسلامية عرفت انخفاضا فى عامى ١٩٨٤ ، ١٩٨٥ م .

ففى عام ١٩٨٤ شهدت كل من الصادرات والمستوردات انخفاضا يقدر
ب ٣٣ ٪ ، (٦٤ ٪) لكل منهما على التوالى مقارنة بعام ١٩٨٣ م ، وفى
عام ١٩٨٥ م انخفضت الصادرات والمستوردات بنسبة (٨٢ ٪) و (٩٣ ٪) لكل
منهما على التوالى .

وإذا ما اعتبرنا صادرات كل دولة اسلامية خلال عامى ١٩٨٤، ١٩٨٥ يتضح
أن الصادرات ارتفعت فى خمس وعشرين دولة وانخفضت فى تسع عشرة دولة
اسلامية فى عام ١٩٨٤ م ، فى حين أنه فى عام ١٩٨٥ م ارتفعت صادرات تسع
عشرة دولة وانخفضت بالنسبة لخمس وعشرين دولة وفى جانب المستوردات فقد
عرفت انخفاضا بالنسبة الى احدى وعشرين دولة وشهدت ارتفاعا لثلاث وعشرين
دولة فى عام ١٩٨٤ م .

وفى عام ١٩٨٥ م شهدت ثلاث وعشرون دولة اسلامية ازديادا فى
مستورداتها بينما سجلت احدى وعشرون دولة انخفاضا فيها .

ولدى تفحص اسباب انخفاض نمو الصادرات للدول الاسلامية منذ عام
١٩٨١ م تبين ان الدول الاسلامية النفطية والدول الاسلامية غير النفطية
عانت من تردى وتدهور معدلات التبادل التجارى خلال الثمانينات ، وهو
ماتج عن انخفاض اسعار النفط .^(١) وبعض السلع الأولية الأخرى^(٢) إذ انه

(١) سيأتى تفسير العوامل المسؤولة عن انهيار اسعار النفط فى هذا
الفصل نفسه .

(٢) البنك الاسلامى للتنمية ، حده ، التقرير السنوى العاشر ١٤٠٥-١٩٨٤/
١٩٨٥ م ، ص ٥٠ .

- البنك الاسلامى للتنمية ، حده ، التقرير السنوى التاسع
١٤٠٤ هـ - ١٩٨٣ / ١٩٨٤ م ، ص ٢٦ ، ٢٧ .

- المركز الاسلامى لتنمية التجارة ، الدار البيضاء ، تقرير
عام ١٩٨٤ م ، الدار البيضاء ١٩٨٥ م ، ص ٢٣ .

نتيجة لانتهيار الأسعار النفطية وهدف الطلب عليه بشكل كبير انخفضت عوائد المصادرات النفطية في الدول الاعضاء في منظمة الدول المصدرة للنفط (الاوپك) من ٢٨٢ر٣ بليون دولار عام ١٩٨٠ م الى ١٣١٥ بليون دولار في عام ١٩٨٥ م. (١) أي أنها فقدت نحو ١٥٠ر٨ بليون دولار بسبب انخفاض اسعار النفط . في حين ان الخسارة في حصيلة المصادرات التي تكبدتها الدول النامية من جراء هبوط اسعار السلع الأولية - خلاف الوقود - قياسا بمستوى عام ١٩٨٠ م بلغت نحو ٧٠ بليون دولار خلال الفترة ١٩٨١ - ١٩٨٦. (٢) اضافة الى ذلك فانه من بين العوامل التي ساهمت في انخفاض نمو المصادرات ضآلة المنتجات الصناعية التصديرية لتلك الدول (٣) . وبالتالي فانه يجدر بنا أن نبرز موقف الدول الاسلامية النفطية والدول الاسلامية غير النفطية من هذا الانخفاض الذي شمل في آن واحد الدول الاسلامية النفطية وغير النفطية .

ومن خلال البيانات المعطاة في (الجدول ١٦) تبين أن صادرات الدول الاسلامية النفطية اعترافا بالانخفاض منذ عام ١٩٨١ م ويظهر ذلك جليا من خلال القيمة ونسب النمو وبالتالي نجد أن صادرات الدول النفطية عرفت انخفاضا بنحو ٨ر٢ ٪ عام ١٩٨١ م في الوقت الذي شهدت فيه صادرات الدول الاسلامية غير النفطية نسبة نمو ايجابية تقدر بنحو ٥ر٣ ٪ . وفي عام ١٩٨٢ م يتضح أن صادرات الدول النفطية سجلت انخفاضا كبيرا يقدر بنحو ٢٠ر٤ ٪ بينما شهدت صادرات الدول الاسلامية غير النفطية هبوطا طفيفا يقدر بنحو ٤ر١ ٪ في عام ١٩٨٢ .

(١) امانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، تقرير التجارة والتنمية ، ١٩٨٧ ، الجزء الاول : الاستثمار والنمو والتنمية في الاقتصاد العالمي ، ص ٢٥ .

(٢) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية : التقييم وخيارات السياسة العامة ، ١٩٨٧ م ، ص ١٣ .

(٣) المركز الاسلامي لتنمية التجارة ، تقرير عام ١٩٨٤ ، المرجع السابق ، ص ٢٣ .

وفى خلال الفترة ١٩٨٣ - ١٩٨٥ م عرفت صادرات الدول النفطية انخفاضا متواصلا يقدر بنحو ١٤٩٩٪ لعام ١٩٨٣ و ٦٢٪ عام ١٩٨٤ م و ٢٠٪ عام ١٩٨٥ م فى حين أن صادرات الدول الاسلامية غير النفطية سجلت نسب نمو مرتفعة طيلة تلك الفترة (٨٣ - ١٩٨٥ م) حيث انها ارتفعت بمعدل نمو ٨٥٪ عام ١٩٨٣ م ثم صعدت بنسبة ٧٧٪ عام ١٩٨٤ وأخيرا نمت بنسبة ٢٠٪ عام ١٩٨٥ م .

وتعتبر تلك النسب مؤشرا ايجابيا للاداء التمديرى للدول الاسلامية غير النفطية رغم تدهور معدلات تبادلها التجارى واصطدامها بالسياسات الحمائية من قبل الدول المتقدمة . (١)

وعلى الرغم من هذا التحسن فى أداء الصادرات الا أنه فى الواقع تحقق من خلال زيادة فى حجم الصادرات بدلا من أن يتحقق من انتعاش وارتفاع فى الاسعار . (٢)

وبالتالى فان التراجع الذى حل بصادرات الدول الاسلامية يرجع الى انخفاض عوائد صادرات الدول النفطية بشكل أساسى ، حيث انخفضت عوائد الصادرات بنسبة ٤٤٪ خلال الفترة (١٩٨٠ - ١٩٨٣ م) والناجم أصلا عن انخفاض كل من الاسعار وحجم الصادرات . (٣)

ولو نظرنا الى العوامل والأسباب التى أدت الى انهيار التجارة الخارجية للدول النفطية ممثلة فى انخفاض صادراتها النفطية لوجدنا

-
- (١) البنك الاسلامى للتنمية ، جدة ، التقرير السنوى الحادى عشر ، ١٤٠٦ - ١٩٨٥ / ١٩٨٦ م ، ص ٣٠ .
 - (٢) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ، تقرير ١٩٨٥ م ، الامم المتحدة ، ١٩٨٧ م ، ص ٣٤ .
 - (٣) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الثامن ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٢ / ١٩٨٣ م ، ص ٢٣ ، ٢٥ .
- البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى التاسع ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤/١٩٨٣ م ، ص ٢٧ .

أن ذلك ناجم وبشكل رئيسي من سياسات الدول المتقدمة الهادفة إلى تقليص الاعتماد على نفط الدول الاعضاء في منظمة الأوبك* والعمل على اغراق السوق النفطية عن طريق زيادة الانتاج من خارج دول منظمة الأوبك . (١)

ورغبة من الدول المتقدمة في نجاح تلك السياسة فقد استخدمت المخزون النفطى - الذى أعدته منذ عام ١٩٧٤ م استنادا الى سياسة مشتركة لضمان الحد الأدنى من ذلك المخزون والامدادات النفطية لها - كوسيلة لنجاح تلك السياسة عن طريق اغراق السوق النفطية بطرح كميات تفوق الطلب طيلة تلك الفترة . (٢) مما نتج عنه ان دول الأوبك لم تبق وحدها في ميسدان الانتاج النفطى الأمر الذى أدى الى زيادة العرض النفطى عن الطلب فى السوق النفطية . (٣) يضاف الى ذلك ان الدول المتقدمة لم تلجأ الى استيراد نفط دول منظمة الأوبك الا بعد نفاذ الانتاج المحلى والانتاج من خارج دول الأوبك . (٤)

-
- (١) منظمة الأقطار العربية المصدرة للنفط ، تقرير الامين العام السنوى الثانى عشر ، الكويت ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م ، ص ٥٤ .
- (٢) منظمة الاقطار العربية المصدرة للنفط ، تقرير الامين العام السنوى العاشر ، الكويت ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م ، ص ٤١ .
- منظمة الاقطار العربية المصدرة للنفط ، تقرير الامين العام السنوى الحادى عشر ، الكويت ، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م ، ص ٤٤ - ٤٥ .
- (٣) المركز الاسلامى لتنمية التجارة ، تقرير ١٩٨٤ م ، الدار البيضاء ١٩٨٥ م ، ص ١٥ .
- (٤) منظمة الاقطار العربية المصدرة للنفط ، تقرير الامين العام السنوى العاشر ، مرجع سابق ، ص ٤٠ .
- (*) تم الموافقة على انشاء هذه المنظمة فى ايلول (سبتمبر) عام ١٩٦٠ م فى المؤتمر الذى عقد فى بغداد وحضره مندوبين عن كل من السعودية والعراق والكويت وايران وفنزويلا .
- وتضم المنظمة فى عضويتها حاليا ثلاث عشرة دولة مصدرة للنفط وهى قطر، اندونيسيا، ليبيا، الامارات العربية المتحدة ، الجزائر ، نيجيريا ، اكوادور واليابون ، اضافة الى الدول الخمس السالف ذكرها وتتمثل الاهداف الرئيسية للمنظمة فى التنسيق والتوحيد فى السياسات =

ونتيجة لتلك الكميات المطروحة في الأسواق النفطية ، وتدنى
الاستيراد من قبل الدول المتقدمة فقدت الدول المصدره للنفط في منظمة
الايوك سيطرتها بل وزنها في السوق النفطية .

واستكمالا للاجراءات والسياسات التي اتخذتها الدول المتقدمة تجاه
الدول النفطية الاعضاء في منظمة الايوك - عمدت هذه الدول الى تطويع
وايجاد البدائل للطاقة النفطية . (١)

وقد أدت تلك العوامل مجتمعة في النهاية الى التأثير على التجارة
الخارجية للدول النفطية ممثلة في صادراتها النفطية وذلك لاعتمادها الى
حد كبير - على السلعة النفطية كما أشير الى ذلك في الفصل التمهيدي .

وبناء على ماسبق يمكننا القول ان الانهيار الذي تعرضت له صادرات
الدول النفطية ليس وليد الصدفة وانما كان مخططا له ومستهدفا منسدا
السبعينات من قبل الدول المتقدمة وأتت تلك الخطط شمارها في الثمانينات
عاكسة بذلك قوة الجهود والسياسات المشتركة من قبل الدول المتقدمة تجاه
دول منظمة الأوبك .

كذلك فان العوامل التي تفسر الهبوط في أسعار السلع الاساسية
الأولية - خلاف الوقود - ومن ثم انخفاض عوائد تصديرها تكمن في جانب
الطلب والعرض في أسواق السلع الاساسية بالاضافة الى عوامل نقدية . (٢)

= النفطية للدول الاعضاء وتحديد أفضل الوسائل لحماية مصالحها
انفرادا وجماعيا " .

انظر : د. حسين عمر ، المنظمات الدولية والتطورات الاقتصادية
الحديثة ، تهامة ، جده ، ط ٣ ، ١٤٠٤ هـ (١٩٨٣ م) ، ص ٥٦٣ ، ٥٦٤ ،
٥٦٧ .

- (١) منظمة الاقطار العربية المصدره للنفط ، تقرير الامين العام السنوى
الثانى عشر ، مرجع سابق ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م ، ص ٧٤ .
- (٢) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، انعاش التنمية والنمو
والتجارة الدولية ، التقييم وخيارات السياسة العامة ، ١٩٨٧ ،
ص ١٠٩ .

ففي جانب الطلب : تبين أن هناك عوامل تؤثر سلبا على طلب السلع الأولية منها : التقدم التقنى (التكنولوجى) والذى بدوره تأثرت به أسعار السلع الأولية . إذ انه نتيجة للابتكارات التقنية (التكنولوجية) الجديدة قد امكن الاقتصاد فى كميات المدخلات من المواد الخام لكل وحدة من الانتاج (١) ، الأمر الذى تسبب فى انكماش الطلب على السلع الأولية .

ومن العوامل المؤثرة أيضا فى جانب الطلب الحماية التجارية المطبقة من قبل الدول المتقدمة ويتمثل هذا العامل فى اقامة الحواجز التجارية ضد صادرات الدول النامية وزيادتها كلما ارتفعت درجة تصنيع السلعة .

وفى سياسات دعم الانتاج المحلى لسلع معينة لمواجهة المستوردات المنافسة . (٢) فقد اتضح ان مقدار ما أنفقته كل من الولايات المتحدة والجماعة الاقتصادية الأوروبية على برامج دعم الزراعة بلغ نحو ٦٠ بليون دولار خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٤ م مقابل ٥١ بليون دولار أنفقته اليابان خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ . (٣)

ورغم ان ذلك الدعم حقق الأهداف المتوخاه منه من حيث تقليل الطلب على المستوردات فانه تسبب فى وجود فائض فى الانتاج وفى المخزون من هذه السلع مما أدى بدوره الى زيادة عرض هذه السلع فى الأسواق الدولية (الصادرات) واسفر عن انخفاض أسعارها . (٤)

(١) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية ، التقييم وخيارات السياسة العامة ، جنيف ، ١٩٨٧ ، ص ١١٢ .

— د . عبدالرحمن يسرى أحمد ، الاقتصاد الدولى ، دار الجامعات المصرية ، الاسكندرية ، ص ٣٠٨ .

(٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية ، المرجع السابق ، ص ١١٣ .

(٣) المرجع السابق نفسه ، ص ١١٤ .

(٤) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية ، التقييم وخيارات السياسة العامة ، ١٩٨٧ ، مرجع سابق ص ١١٤ .

وفيما يتعلق بالعوامل الأخرى المؤثرة على جانب العرض في أسواق السلع الأولية ، فإنه من المعترف به أنه كلما ازداد معدل نمو الانتاج ازدادت الكميات المعروضة من الصادرات ، ومن ثم يبدأ الضغط التنازلي على هيكل الأسعار . (١)

ونظرا لما شهدته فترة الثمانينات (١٩٨٠ - ١٩٨٤ م) من التوسع في جانب عرض العديد من السلع الأساسية في الاسواق العالمية من قبل الدول النامية والدول المتقدمة على السواء فقد ترتب على ذلك تدهور وانخفاض اسعار السلع الأولية . (٢)

وعند تتبع الاسباب التي أدت الى التوسع في الانتاج للعديد من السلع الأساسية لكل من الدول النامية والدول المتقدمة يتضح انها تتباين فيما بينها .

ففي الدول النامية يتضح أن أحد العوامل الرئيسية التي دفعتها الى التوسع في عرض الصادرات من السلع الأولية هو التزاماتها تجاه خدمة ديونها وتمويل مستورداتها ، في حين أن أسباب الزيادة في انتاج الدول المتقدمة من هذه السلع يرجع الى حد كبير لسياسات الدعم التي اتبعتها تلك الدول سواء في شكل دعم الاسعار أو تقديم اعانات للانتاج والتصدير للسلع الأساسية المنتجة محليا . (٣) وأخيرا بقی أن نوضح دور العوامل النقدية في انخفاض الاسعار للسلع الأولية .

(١) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) اعاش التنمية

والنمو والتجارة الدولية : التقييم وخيارات السياسة العامة ،

١٩٨٧ م ، مرجع سابق ، ص ١١٩ .

(٢) نفس المرجع ، ص ١٢٣ .

(٣) نفس المرجع ، ص ١٢٣ ، ١٢٤ .

■ العوامل النقدية (ارتفاع قيمة الدولار) :

ان من العوامل الأخرى التي أثرت في انخفاض اسعار السلع الأولية ارتفاع قيمة الدولار في النصف الأول من الثمانينات (١٩٨٠ - ١٩٨٥) فوفقا لما أشارت اليه الدراسات الاقتصادية^(١) فان الارتفاع المتواصل في قيمة الدولار خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٥ ساهم في ارتفاع اسعار السلع الاساسية بالعملات الأخرى الأمر الذي تسبب في انكماش الطلب على السلع الأولية وزيادة عرضها مما نجم عنه انخفاض اسعارها بكل العملات بما في ذلك الدولار .

وأخيرا يتضح ان الانخفاض الذي طرأ على معدل نمو المستوردات منذ عام ١٩٨٣ م يعزى الى التقلص الكبير في حجم المستوردات نتيجة لـ عانتها الدول النامية من هبوط عوائد صادراتها وتفاقم ديونها الخارجية وانخفاض تدفق التمويل الخارجي اليها وما ترتب على ذلك من ضعف مقدراتها الاستيرادية . (٢)

الا أنه يلاحظ ان مستوردات الدول الاسلامية غير النفطية لم تستجب لتلك الازمات وانما نمت مستوردتها خلال السنوات ١٩٨٣ - ١٩٨٥ بعكس الحال في الدول الاسلامية النفطية التي كانت فيها ظاهرة ضغط المستوردات ملحوظة بشكل ملموس كما يتضح من الجدول (١) .

-
- (١) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ، تقرير ١٩٨٥ م ، الامم المتحدة ، ١٩٨٧ م ، ص ٢٣ .
 - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية ، مرجع سابق ، ص ١٢٦ ، ١٢٧ .
 - (٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، تقرير التجارة والتنمية ، ١٩٨٧ ، الجزء الأول ، الاستثمار والنمو والتنمية في الاقتصاد العالمي ، جنيف ، ص ٩ .
 - (٣) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية ، مرجع سابق ، ص ٧ ، ١٣ ، ٥٥ ، ٥٠ .

المبحث الثالث

مكانة التجارة الخارجية للدول الاسلامية فى التجارة الدولية
خلال الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ (١٩٧٥ - ١٩٨٥ م)

تبرز أهمية التجارة الخارجية للدول الاسلامية من خلال نسبة مساهمتها
فى التجارة الدولية .

ويتبين من خلال البيانات المتوافرة فى (الجدول ١٩) أن الوزن
المتوسط السنوى لصادرات الدول الاسلامية يمثل نسبة ١٣٪ من الصادرات
العالمية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م .

ومن خلال تتبع نسبة مساهمة الصادرات خلال الفترة المذكورة تبين
أن مجموعة الدول الاسلامية قد استأثرت فى عام ١٩٧٥ م بحصة قدرها
١٣٧٪ من الصادرات العالمية وفى عامى ١٩٧٦ و ١٩٧٧ ظلت تحافظ على مستوى
مساهمتها فى حدود ١٤٪ وفى عامى ١٩٧٨ ، ١٩٧٩ انخفضت مساهمتها الى
١٢٤٪ ، ١٣٩٪ على التوالى ، لكن سرعان ما ارتفعت تلك المساهمة لتمثل
الى ١٦٠٩٥٪ من الصادرات العالمية فى عام ١٩٨٠ م وهى فى ذلك العام
سجلت أعلى نسبة خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م .

وابتداءً من عام ١٩٨١ م اخذت نسبة مساهمة الصادرات فى التجارة
الدولية تنخفض تدريجياً الى أن بلغت ١١٣٪ عام ١٩٨٤ و ١١٧٪ عام
١٩٨٥ م .

وعلى ذلك فان صادرات الدول الاسلامية شهدت خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٠ م
تطوراً فى نسبة مساهمتها فى التجارة الدولية ، الا أن ذلك التطور فى
المساهمة الذى حصل من مجموعة الدول الاسلامية يعزى الى الارتفاع الذى طرأ
على أسعار النفط . (١)

(١) مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الاسلامية
مجلة التعاون الاقتصادى ، اكتوبر ، ١٩٨٣ م ، العدد ١٧ ، ص ١ .

نصيب الدول الإسلامية في التجارة الدولية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م

الوزن المتوسط السنوي للفترة ١٩٨٥/١٩٧٥	١٩٨٥	١٩٨٤	١٩٨٣	١٩٨٢	١٩٨١	١٩٨٠	١٩٧٩	١٩٧٨	١٩٧٧	١٩٧٦	١٩٧٥
١٣٥	١٠٧	١١٣	١٢٤	١٣٦	١٥٣	١٦١	١٣٩	١٢٤	١٤٥	١٤٧	١٣٧
١١١	٧٤	٨٦	٩٨	١١٢	١٣٩	١٣٩	١١٨	١٠٥	١٢٤	١٢٦	١١٧
٢٤	٣٤	٣٧	٣٦	٣٤	٣٣	٣٢	٣١	١٩	٢١	٢١	٢٠
٩٧	٩١	١٠٢	١١٦	١١٣	١٠٤	٨٨	٨٢	٩٩	٩٩	٨٥	٨٥
	٤٨	٦٠	٧٣	٧٦	٦٧	٦٥	٢٥	٦٥	٦٥	٤٥	٣٥
	٤٣	٤٢	٤٣	٣٧	٣٧	٣٢	٣	٣	٣٤	٣١	٣٥

(١) البنك الإسلامي للتنمية، النشرة الإحصائية رقم (٥) ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، جدول ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١.
- البنك الإسلامي للتنمية، النشرة الإحصائية رقم (٦) ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م، جدول ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١.

(٢) تم استخراجها بناءً على البيانات المتوفرة في الجدول (١) وطبقاً للمعادلة الآتية :
حصة الدول النفطية في الصادرات العالمية = نسبة مساهمة الدول النفطية في صادرات الدول الإسلامية × حصة الدول الإسلامية في الصادرات العالمية / ١٠٠.

وذلك ما يجعلنا نميز بين الدول الإسلامية النفطية وغير النفطية ويتبين من (الجدول ١٩) أن الدول النفطية تصدرت النسبة الأكبر من مساهمة صادرات الدول الإسلامية خلال الفترة المذكورة بينما نجد أن الدول غير النفطية سجلت نسبة منخفضة كما يوضح ذلك الجدول نفسه .

وفي الفترة ١٩٨١ - ١٩٨٥ عرفت الصادرات انخفاضا منتظما في نسبة مساهمتها في الصادرات العالمية ، ابتداء من ١٦١٣ من ١٥٣٣ عام ١٩٨١ ، إلى ١٠٧٠ في عام ١٩٨٥ . ويعزى هذا الانخفاض إلى هبوط أسعار النفط في السوق العالمية هذا من ناحية ومن ناحية أخرى يعزى إلى معاناته غالبية الدول الإسلامية من تدهور معدلات تبادلها التجاري الدولي . (١)

وفي حالة التمييز بين الدول الإسلامية النفطية وغير النفطية كما في (الجدول ١٩) تبين أن الدول النفطية أخذت نسبة مساهمة صادراتها تنخفض بالتدريج في الوقت الذي سجلت فيه صادرات الدول الإسلامية غير النفطية ارتفاعا متواصلا خلال فترة ١٩٨١ - ١٩٨٥ م .

ورغم هذا الارتفاع المتواصل إلا أنه مازالت الدول النفطية تمثل النسبة الكبرى من صادرات الدول الإسلامية ومساهمتها في الصادرات العالمية .

• وزن الدول الإسلامية في المستوردات العالمية :

من خلال المعطيات المتوفرة في الجدول رقم (١٩) تبين أن الوزن المتوسط السنوي للدول الإسلامية في التجارة الدولية يمثل نسبة ٩٧ في جانب المستوردات خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م .

(١) منير الحمش ، التكامل الاقتصادي العربي ، دار الجليل للطباعة والنشر ، دمشق ، ط ١ ، ١٩٨٧ ، ص ١١٣ .
- المركز الإسلامي لتنمية التجارة ، التجارة بين الدول الإسلامية ، تقرير ١٩٨٤ ، الدار البيضاء ، ص ٢٣ .

ومن خلال المقارنة بين وزن الصادرات والمستوردات يبرز تفوق الصادرات لما تمثله من معدل مرتفع نسبيا يفوق معدل المستوردات ، ومن حيث التقلب ، شهدت مستوردات الدول الاسلامية فى التجارة الدولية تطورا خلال الاعوام ١٩٧٥ - ١٩٧٨ م حيث ارتفعت نسبتها من المستوردات العالمية من ٨٣ ٪ عام ١٩٧٥ م الى ٩٩ ٪ عام ١٩٧٨ م ، ثم انخفضت نسبتها الى ٨٢ ٪ و ٨٨ ٪ فى عامى ١٩٧٩ و ١٩٨٠ على التوالى .

ثم ارتفع ذلك الوزن ليصل الى ١٠٤ ٪ عام ١٩٨١ ثم الى ١١٦ ٪ عام ١٩٨٣ م . وبعد ذلك عاد هذا المؤشر للانخفاض فى عامى ١٩٨٤ و ١٩٨٥ م اذ بلغ ١٠٣ ٪ و ٩١ ٪ على التوالى .

وهذا بالطبع ناجم من تقلص مستوردات الدول الاسلامية كما سبق ايضاح ذلك . ومن خلال التمييز بين الدول الاسلامية النفطية وغير النفطية على مستوى مستورداتهما فى التجارة الدولية يتبين ان الدول الاسلامية غير النفطية استعادة وزنها فى المستوردات بعد ان كادت تفقد ذلك فى جانب الصادرات . وكما تشير ارقام (الجدول ١٩) فان الوزن المتوسط السنوى للدول الاسلامية غير النفطية فى التجارة الدولية فى جانب المستوردات يمثل نسبة ٣٩ ٪ خلال فترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ فى حين ان الرقم المماثل له الخاص بالدول النفطية يمثل نسبة ٥٨ ٪ .

الفصل الثاني

التركيبة السليحة للتجارة الخارجية في الدول الإسلامية

المبحث الأول

التركيبة السليحة لتصادرات الدول الإسلامية

المبحث الثاني

التركيبة السليحة لمستوردات الدول الإسلامية

التركيب السلعي للتجارة الخارجية للدول الاسلامية

تعكس دراسة التركيب السلعي للتجارة الخارجية لأية مجموعة من الدول حالة الهيكل الانتاجي ومستوى التنمية الاقتصادية فيها^(١). وتشير الدراسات الاقتصادية الى أن التركيب السلعي للتجارة الخارجية لغالبية الدول الاسلامية يتميز بغلبة المنتجات الأولية على صادراتها والسلع الصناعية على مستورداتها^(٢)، شأنها شأن الدول النامية التي تشكل المنتجات الأولية فيها نسبة هامة من صادراتها^(٣). وستؤكد الاحصائيات الواردة في الجداول ذات الأرقام (٢١ ، ٢٢) عن التجارة الخارجية للدول الاسلامية - خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م صحة النتائج المذكورة كما أنها ستبين التغييرات التي طرأت على بنية الهيكل السلعي للتجارة الخارجية للدول الاسلامية خلال الفترة نفسها .

-
- (١) البنك الاسلامي للتنمية ، جدة ، التقرير السنوي العاشر، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤ - ١٩٨٥ م ، ص ٤٦ .
 - (٢) البنك الاسلامي للتنمية ، جدة ، التقرير السنوي الثاني عشر، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ - ١٩٨٧ م ، ص ٥٢ .
- جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٨٣ م ، ص ١٠٠ .
 - (٣) جون هدسون ، مارك هرندر ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، ترجمة د. طه عبدالله منعم ، د. محمد عبدالصبور ، الناشر : دار المريخ، الرياض ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م ، ص ٦٥٦ .

المبحث الأول

التركيب السلعي لصادرات الدول الإسلامية

يتضح من خلال دراسة (الجدول رقم ٢٠) أن المنتجات الأولية هي السمة الغالبة على بنية الصادرات للعديد من الدول الإسلامية . وطبقاً للبيانات الواردة في الجدول المذكور تبين أن مساهمة المنتجات الأولية في الصادرات الإجمالية لخمس وعشرين دولة من أصل احدى وثلاثين دولة إسلامية - تتوفر عنها الاحصائيات - لاتقل عن ٥٨ ٪ في عام ١٩٨٥ م وذلك كما يوضحه مجموع العمودين ١ ، ٢ (من الجدول ٢٠) .

وترتفع تلك النسبة (نسبة السلع الأولية في الصادرات الإجمالية) الى ما بين ٨٠ - ١٠٠ ٪ لعشرين دولة إسلامية كما في أوغندا ، مالي ، الصومال ، بنين ، الامارات العربية ، عمان ، السودان ، موريتانيا ، السنغال ، اندونيسيا ، مصر ، الكامبيرون ، سورية ، الجزائر ، العراق ، ليبيا ، السعودية ، الكويت وبروكينا فاسو .

وتقترب هذه النسب في الدول النفطية من نسبة ال ١٠٠ ٪ كما هو موضح في (الجدول ٢٠) فعلى سبيل المثال بلغت نسبة السلع الأولية في صادرات الكويت ٩٥ ٪ من اجمالي الصادرات في عام ١٩٨٥ م . وفي ليبيا بلغت تلك النسبة ٩٨ ٪ في عام ١٩٨٥ م (انظر الجدول ٢٠) . وتكشف تلك النسب المرتفعة في حصة السلع الأولية في اجمالي الصادرات للدول الإسلامية الأهمية النسبية لتلك المنتجات في التكوين السلعي للصادرات وكمصدر هام للايرادات التعدييرية . وذلك على عكس الحال في الدول المتقدمة اذ بلغت نسبة السلع الأولية المعدرة الى اجمالي الصادرات لدولة كاليابان ٣ ٪ وفي ألمانيا الاتحادية ١٣ ٪ وفي ايطاليا ١٥ ٪ في عام ١٩٨٣ م^(١) .

(١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٦ م ، (الجدول رقم ١٠) .

هامش الجدول (٢٠)

- (١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم في عام ١٩٧٩ م ، الجدول ٩ ، ص ٢٦ ، ٢٧ .
- (٢) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم في عام ١٩٨٠ م ، الجدول ٩ ، ص ١٤٤ ، ١٤٥ .
- (٣) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم في عام ١٩٨١ م ، الجدول ٩ ، ص ١٦٢ ، ١٦٣ .
- (٤) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم في عام ١٩٨٢ م ، الجدول ٩ ، ص ١٢٦ ، ١٢٧ .
- (٥) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم في عام ١٩٨٣ م ، الجدول ١٠
- (٦) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم في عام ١٩٨٤ م ، الجدول ١٠ ، ص ٢٧٤ .
- (٧) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم في عام ١٩٨٥ م ، الجدول ١٠ ، ص ٢١٨ ، ٢١٩ .
- (٨) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم في عام ١٩٨٦ ، الجدول ١٠ ، ص ٢٣٢ ، ٢٣٣ .
- (٩) البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الثاني عشر ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ - ١٩٨٧ م ، الجدول (٨ - آ) ، ص ٥٤ ، ٥٥ .

ملاحظة: يرجع عدم ايراد أرقام عن العامين ١٩٧٥ و ١٩٨٤ الى عدم توفرها

وترجع تلك السمة التي اتصفت بها صادرات الدول الإسلامية الى طبيعة اقتصادياتها التي تميزت بالهيكل الانتاجي غير متنوع القاعدة^(١)، حتى أضحت غالبية الدول الإسلامية مصدرا رئيسيا للسلع الأولية .

وفي مقابل ارتفاع نصيب السلع الأولية في صادرات الدول الإسلامية فان نصيب السلع الصناعية في صادرات هذه الدول لاتمثل سوى قدر ضئيل للعديد منها بحيث لم تتجاوز مساهمة الصادرات الصناعية ١٧٪ من اجمالي الصادرات لعشرين دولة اسلامية في عام ١٩٨٥ (الجدول رقم ٢٠) .

بل تنخفض تلك النسبة الى ما دون ١٠٪ في خمس عشرة دولة اسلامية كما في مالى ، أوغندا ، الصومال ، الامارات العربية المتحدة ، عمان ، السودان ، موريتانيا ، اليمن الجنوبي ، مصر ، الكاميرون ، الجزائر ، العراق ، السعودية ، الكويت وبروكينا فاسو .

وتشير هذه النسب المتواضعة لصادرات السلع الصناعية الى تخلف التنمية الصناعية في هذه الدول والى ضعف الأداء التصديري للدول الإسلامية، حيث أن نسب الصادرات الصناعية تعد بمثابة مؤشر للأداء التصديري للدول النامية .^(٢)

وفي حالة مقارنة نسب الصادرات الصناعية للدول الإسلامية مع صادرات الدول المتقدمة فانه يتبين أن الصادرات الصناعية في الدول المتقدمة بلغت نسبتها نحو ٧٢٪ من مجموع صادراتها في عام ١٩٨٣^(٣) . في حين أن هذه النسبة لم تتجاوز ١٧٪ في صادرات الدول الإسلامية في عام ١٩٨٥ م .

(١) البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي العاشر ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ /

١٩٨٥ م ، ص ٤٦ .

(٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، السمات البارزة للاتجاهات

والسياسات في تجارة المعنوعات وشبه المعنوعات ، الجزء الأول تجارة

المعنوعات وشبه المعنوعات في البلدان والأقاليم النامية، ١٩٨٦م،

ص ١ .

(٣) نفس المصدر ، ص ١ .

ويلاحظ أنه في حين أن صادرات السلع الصناعية لاتشكل أهمية كبيرة في معظم الدول الاسلامية فان تلك الصادرات تشكل نسبة هامة من الصادرات الاحتمالية لبعض هذه الدول (١). كما في بنغلاديش ٦٥٪ ، باكستان ٦٣٪ ، اليمــن الشمالي ٥١٪ ، تركيا ٥٤٪ ، والاردن ٥٢٪ في عام ١٩٨٥م وذلك مما يدل على أن تلك الدول ذات هيكل للصادرات اكثر تنوعا .

وبعد عرض التركيب السلعي لصادرات الدول الاسلامية في عام ١٩٨٥م والذي كشف عن هيمنة السلع الأولية على صادرات غالبيتها . فان (الجدول ٢٠) أيضا يبين ان تلك السلع الأولية كانت مسيطرة على صادرات الدول الاسلامية خلال الفترة (١٩٧٦ - ١٩٨٥ م) ويظهر ذلك في حالة مقارنة أرقام عام ١٩٨٥ بالارقام المناظره له في السنوات قيد الدراسة . اذ أنه من خلال استعراض الارقام للفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٥ م يتضح أن هذا النمط لهيكل الصادرات لم يطرأ عليه تغييرات مهمة خلال الفترة نفسها ، حيث أن الجزء الأوفر من هذه الصادرات يعود للسلع الأولية خلال الفترة المذكورة كما يتضح ذلك من (الجدول ٢٠) حيث بلغت نسبة السلع الأولية المصدرة بما لا يقل عن ٦٠٪ من الصادرات الاجمالية لسبع وعشرين دولة اسلامية من أهل اثنتين وثلاثين دولة اسلامية - المتوفره عنها الاحصائيات خلال الفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٤) بل تزيد تلك النسبة في بعض سنوات الفترة المذكورة لدى بعض الدول عن ٨٠٪ كما في الامارات العربية المتحدة ، الكويت ، السعودية ، ليبيا ، العراق ، ايران ، الجزائر ، ماليزيا ، سورية ، الكامبيرون ، مصر ، اندونيسيا ، السنغال ، اليمن الجنوبي ، موريتانيا ، السودان ، غانا ، النيجر ، بنين ، الصومال ، أوغندا ، مالي وعمان .

(١) يلاحظ أن ارتفاع نسبة الصادرات الصناعية في معظم هذه الدول يرجع الى حد كبير الى نسبة مساهمة صناعة المنسوجات والملابس امــا بالنسبة لليمن الشمالي والاردن فانه ارتفاع نسبة السلع الصناعية في الصادرات يعزى جزئيا الى اعادة التصدير .
- البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الحادى عشر ، ١٤٠٦هـ /
١٩٨٥ - ١٩٨٦ م ، ص ٢٨ .

في حين أن الصادرات الصناعية مازالت تحتل نسيباً متواضعاً فسي
صادرات العديد من الدول الإسلامية إذ لم تتجاوز نسبتها خلال الفترة
١٩٧٦ - ١٩٨٥ م ٢٠ ٪ من اجمالي صادرات ثلاث وعشرين دولة من أصل اثنتين
وثلاثين دولة إسلامية وهي الدول السالف ذكرها .

وعلى ذلك يمكننا القول بأنه لم يحدث تغيير مهم في بنية صادرات
هذه الدول خلال الفترة المذكورة من حيث التنوع ومما يزيد من الاختلال
في هيكل الصادرات لدى بعض الدول الإسلامية تزايد اعتماد بعضها على تصدير
السلع الأولية في الوقت الذي تناقصت فيه الأهمية النسبية لصادراتها من
السلع الصناعية خلال الفتره ١٩٧٦ - ١٩٨٥ م ومن تلك الدول مصر والكويت
وسيراليون . وعلى سبيل المثال نجد أن حصة صادرات السلع الأولية السى
اجمالي الصادرات في مصر بلغت ٧٥ ٪ عام ١٩٧٦ م ثم ازدادت الى نسبة ٨٠ ٪
عام ١٩٧٩ م ثم الى ٨٩ ٪ عام ١٩٨٠ م ثم الى ٩٢ ٪ عام ١٩٨١ و ١٩٨٢ ثم
انخفضت قليلا الى نسبة ٩٠ ٪ عام ١٩٨٥ (١) .

وفي المقابل يتضح أن غلبة الصادرات من السلع الأولية لدى قلة من
الدول الإسلامية قد أخذت في الانخفاض خلال الفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٥ م ، وتظهر
أرقام (الجدول ٢٠) هذا الاتجاه الذي يبين انخفاض نسبة السلع الأولية
في مقابل ارتفاع حصة السلع الصناعية من مجموع الصادرات ومن تلك الدول
باكستان والمغرب وتركيا وماليزيا والاردن . وكمثال على ذلك ارتفعت
الصادرات الصناعية في تركيا من ٢٤ ٪ عام ١٩٧٦ الى ٣٧ ٪ عام ١٩٨١ ثم
الى ٤٧ ٪ عام ١٩٨٣ وأخيرا الى ٥٤ ٪ عام ١٩٨٥ م وفي باكستان ارتفعت
فيها حصة الصادرات الصناعية من ٥٠ ٪ عام ١٩٨٠ الى ٦٣ ٪ عام ١٩٨٥ وكذلك
الحال في الاردن إذ ارتفعت فيها حصة السلع الصناعية المصدره من ٢١ ٪ عام
١٩٧٦ الى ٣٦ ٪ عام ١٩٨٠ ثم الى ٥٠ ٪ عام ١٩٨١ وأخيرا الى ٥٢ ٪ عام
١٩٨٥ (انظر الجدول ٢٠) .

(١) انظر الجدول (٢٠) .

وتعتبر تلك النسب المرتفعة في نسيب السلع الصناعية في الصادرات
الاجمالية لتلك الدول مؤشرا هاما لنجاح التنمية الصناعية فيها وتدل على
أن صادراتها تشتمل على تشكيلة واسعة من السلع الصناعية .

ويجدر بنا أن نبرز وجها هاما آخر يزيد من الخلل الهيكلي للصادرات
عمقا ويتمثل في وجود ظاهرة التركيز السلعي لصادرات بعض الدول الاسلامية
على سلعة واحدة أو عدد ضئيل من السلع الأولية^(١) ويتضح ذلك من الجدول
(١٢) (٢) .

ولاريب أن وجود هذه الظاهرة في صادرات العديد من الدول الاسلامية
يدل على التخصص المتطرف داخل النشاط الاقتصادي فيها . وتبرز هذه الظاهرة
من خلال (الجدول ١٢) الذي يبدو منه التركيز السلعي واضحا في صادرات
خمس عشرة دولة اسلامية تعتمد على مادة الوقود في ايراداتها التصديرية
بما لا يقل عن ٦٣ ٪ وهي الجزائر ، البحرين ، بروني ، مهر ، الجابسون ،
اندونيسيا ، الامارات العربية ، السعودية ، اليمن الجنوبي ، الكويت ،
عمان ، العراق ، سورية ، قطر وليبيا .

ويظهر التركيز الأكبر نسبيا على تلك السلعة في حالة الدول النفطية
وذلك بما يفوق نسبة ٩٠ ٪ من مجموع الصادرات .

وتكشف الدراسات الاقتصادية^(٣) أيضا أن ظاهرة الاعتماد على عدد
محدود من السلع تغلب بشكل كبير على صادرات الدول الاسلامية الأقل نموا
حيث تشكل ثلاثة منتجات - غير المنتجات النفطية - أكثر من ٦٥ ٪ من اجمالي
صادراتها . وكمثال على ذلك تشكل سلعة واحدة منتجة في المالديف - وهي
السماك - نسبة ٩١ ٪ من اجمالي صادراتها ، وفي النيجر يشكل الأورانيوم

(١) انظر الفصل التمهيدي ، ص (٤٥) .

(٢) انظر الجدول ١٢ من الفصل التمهيدي .

(٣) المركز الاسلامي لتنمية التجارة ، المبادلات التجارية داخل مجموعة
البلدان الاسلامية ، الدار البيضاء ، ١٩٨٤ م ، ص ١٧ .

نسبة ٨٢ ٪ من اجمالي صادراتها ، وفي أوغندة يشكل البن نسبة ٩٧ ٪ من مجموع صادراتها في عام ١٩٨٠ م .

وهكذا يبدو واضحا التركيز السلعي لمصادر العديد من الدول الاسلامية في عدد محدود من السلع الأولية . وبالتالي فان مثل هذا التركيز السلعي في صادرات الدول الاسلامية له آثاره السلبية على اقتصاديات تلك الدول (١) ، الوضع الذي يفرض على الدول الاسلامية ضرورة العمل على تنويع صادراتها وعدم الاعتماد على سلعة أولية أو عدد محدود من تلك السلع .

(١) انظر بيان هذه الآثار السلبية بشكل تفصيلي في الفصل التمهيدي من هذا البحث ، ص (٤٨٠٤٧) .

المبحث الثانى

التركيب السلى للمستوردات

ان أهمية دراسة الهيكل السلى للمستوردات كأهمية التكوين السلى للمادرات فى ايضاح الوجه الآخر من هيكل القطاع الانتاجى (١)، ومضى اعتماد الدولة على العالم الخارجى فى تغطية الطلب المحلى من الحاجات الأساسية والتنمية (٢).

ومن خلال تفحص بنية المستوردات للدول الاسلامية (الجدول ٢١) يتضح بجلاء ذلك التباين فيما بين التركيب السلى للتجارة الخارجية بشقيها (المادرات والمستوردات) حيث أن التركيب السلى لمادرات العديد من الدول الاسلامية تهيم عليه المنتجات الأولية فى الوقت الذى تطفى فيه السلع الصناعية على مستورداتها .

ومن جهة أخرى يبرز ذلك التباين بين المادرات والمستوردات فيما تميزت به المادرات بتركزها السلى الكبير فى عدد محدود من السلع بينما تتميز المستوردات بتنوعها الكبير .

ومن خلال تحليل أرقام المستوردات لعام ١٩٨٥ (الجدول ٢١) يظهر ذلك التشابه فى مستوردات غالبية الدول الاسلامية من أن السلع الصناعية تستأثر بالنصيب الأكبر من حجم مستورداتها الاجمالية . اذ تفوق نسبة المستوردات الصناعية ٥٤ ٪ من المستوردات الاجمالية لحدى وعشرين دولة اسلامية فى عام ١٩٨٥ ، وترتفع تلك النسبة الى ٦٠ ٪ فى تسع عشرة دولة اسلامية كما فى مالى ، النيجر ، بنين ، السودان ، اندونيسيا ، مصر ، الكامبيرون ، السنغال ، اليمن الشمالى ، تونس ، الجزائر ، العراق ،

(١) جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادى العربى الموحد لعام ١٩٨٥ ، ص ١٤٤ .
(٢) المرجع نفسه ، ص ١٤٤ .

الدولة	(٥) ١٩٨٠				(٤) ١٩٧٩				(٣) ١٩٧٨				(٢) ١٩٧٧				(١) ١٩٧٦				
	١	٢	٣	٤	١	٢	٣	٤	١	٢	٣	٤	١	٢	٣	٤	١	٢	٣	٤	
بغلاديش	٥٦	٤٤	٧٢	٤٤	٤٥	٣٦	٣٧	٣٧	٣٥	٣٥	٣٢	٣٢	٣٢	٣٢	٣٢	٣٢	٣٢	٣٢	٣٢	٣٢	
مالا	-	٣٦	-	٣٣	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	٣٧	
العمومال	٦٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	
باكستان	٥٤	٤٦	٣٥	٣٥	٥٧	٤٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	
سبراليون	-	-	-	-	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	
بنين	-	-	-	-	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	
موريتانيا	-	-	-	-	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	
اوغندا	٥٩	٤٦	٣٥	٣٥	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	
السودان	٦٥	٣٥	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	
اندونيسيا	٥٩	٤٦	٣٥	٣٥	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	
مصر	٧٧	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	
الكاميرون	٦٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	
السينغال	٤٩	٥٦	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	
اليمن الشمالي	٦٤	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	
اليمن الجنوبي	٤٦	٥٤	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	
المغرب	٦٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	
الجزائر	٥٧	٤٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	
تونس	٥٧	٤٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	
سورية	٦٧	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	
ماليزيا	٧٢	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	
الجزائر	٤٣	٥٧	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	
تركيا	-	-	-	-	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦
العراق	٨٢	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	
ايران	٨٢	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	
السعودية	٧٨	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	
ليبيا	٨٢	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	
الكويت	-	-	-	-	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦
مالا	-	-	-	-	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	٣٦
القطر	٧٧	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	٣٣	

الإطار: الجزيرة

هامش الجدول (٢١)

- (١) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية فى العالم عام ١٩٧٩ ، الجدول (١٠) ، ص ٢٨ ، ٢٩ .
- (٢) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية فى العالم عام ١٩٨٠ ، الجدول (١٠) ، ص ١٤٦ ، ١٤٧ .
- (٣) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية فى العالم عام ١٩٨١ ، الجدول (١٠) ، ص ١٦٤ ، ١٦٥ .
- (٤) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية فى العالم عام ١٩٨٢ ، الجدول (١٠) ، ص ١٢٨ ، ١٢٩ .
- (٥) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية فى العالم عام ١٩٨٣ ، الجدول (١١) .
- (٦) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية فى العالم عام ١٩٨٤ ، الجدول (١١) ، ص ٢٧٦ .
- (٧) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية فى العالم عام ١٩٨٥ ، الجدول (١١) ، ص ٢٢٠ ، ٢٢١ .
- (٨) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية فى العالم عام ١٩٨٦ ، الجدول (١١) .
- (٩) البنك الاسلامى للتنمية ، (جده) ، التقرير السنوى الثانى عشر ، مرجع سابق ، الجدول (٨ - أ) ، ص ٥٤ ، ٥٥ .

ملاحظة : يرجع عدم ايراد أرقام عن العامين ١٩٧٥ و ١٩٨٤ الى عدم توفرها .

ايران (١) ، السعودية ، ليبيا ، الكويت ، الامارات (٢) العربية ، عمان
وأوغندا (٣) .

وتبلغ هذه النسبة حدودا قصوى فى كل من السعودية ٨٦ ٪ ، والكويت
٨٢ ٪ وعمان ٨٢ ٪ ، وليبيا ٧٦ ٪ والعراق ٨٢ ٪ والكاميرون ٨٤ ٪ والامارات
العربية ٨٣ ٪ .

ومن خلال ماشير اليه آنفا يمكن القول ان السلع الصناعية تحتل
مكان الصدارة فى المستوردات وتشكل بالتالى العنصر الاساسى الاول من حيث
الأهمية فى التركيب السلى لمستوردات الدول الاسلامية .

والجدير بالذكر أن ضخامة نسب المستوردات الصناعية فى اجمالى
المستوردات لغالبية الدول الاسلامية تعود جزئيا الى مستوردات بعض السلع
غير المنتجة كالسيارات والتلفاز والمذياع وأجهزة الاتصالات وغير ذلك من
السلع المعمرة التى لاتسهم فى عملية التنمية الاقتصادية (٤) .

وبناء على ذلك فان ارتفاع حصة السلع الصناعية فى اجمالى المستوردات
للدول الاسلامية تعكس تخلف التنمية الصناعية ومن ثم اعتماد هذه الدول
على دول العالم الخارجى فى استيراد احتياجاتها من هذه السلع لتغطية
طلبها المحلى .

كما أن استيراد هذه السلع من دول العالم الخارجى وبهذه النسب
المرتفعة يدل على ان الدول الاسلامية مازالت أسواقا استهلاكية واسعة لسلع
الدول المتقدمة .

(١) ايران لعام ١٩٨٠ .

(٢) الامارات العربية المتحدة لعام ١٩٨٣ .

(٣) أوغنده لعام ١٩٨٣ .

(٤) جامعة الدول العربية ، الامانة العامة ، وجهات أخرى ، التقرير
الاقتصادى العربى الموحد ، ١٩٨٥ م ، ص ١٤٤ .

ومن ناحية أخرى فان ذلك يشير أيضا الى سيطرة الدول المتقدمة على التقنية واحتكارها والوقوف في وجه انتقالها الى الدول الاسلامية ، وهنا تكمن المشكلة في وجود الفجوة الاقتصادية والتقنية (التكنولوجية) القائمة بين الدول الاسلامية والدول المتقدمة . والواقع ان ذلك يشدد من قبضة التبعية التي تقع الدول الاسلامية في اسارها .

أما العنصر الثاني في هيكل المستوردات السلعية للدول الاسلامية فيتمثل في المواد الغذائية والوقود والمواد الأولية الأخرى ، مع ملاحظة وجود تباين في الأهمية لانواع تلك السلع من دولة لأخرى .

فيتضح أن المستوردات الغذائية تمثل المرتبة الثانية في هيكل المستوردات السلعية لسبع عشرة دولة من أصل ثمان وعشرين دولة اسلامية في عام ١٩٨٥ م والدول المعنية بذلك هي بنغلاديش ، الصومال ، النيجر ، بنين ، موريتانيا ، مصر ، الكاميرون ، السنغال ، اليمن الشمالي، تونس ، الجزائر ، العراق ، السعودية ، الكويت ، عمان ، بروكينافاسو وايران (١) . وعلى سبيل المثال بلغت حصة المستوردات الغذائية في اليمن الشمالي ٢٨ ٪ من اجمالي المستوردات وفي مصر بلغت تلك النسبة ٢٥ ٪ وفي موريتانيا بلغت زهاء ٢٥ ٪ وفي السنغال ٢٦ ٪ في عام ١٩٨٥ (انظر الجدول ٢١) . وتمثل مادة الوقود بالنسبة لبعض الدول الاسلامية المشار اليها سابقا أهمية في اجمالي مستورداتها ولكن بنسبة أدنى من نسبة مستوردات المواد الغذائية ، وبالتالي فهي تحتل المرتبة الثالثة في هيكل المستوردات السلعية لهذه الدول كما في بنغلاديش اذ بلغت فيها تلك النسبة ١٧ ٪ و ١٨ ٪ في الصومال و ١٩ ٪ في موريتانيا و ١٠ ٪ في السنغال و ١١ ٪ في تونس و ١٧ ٪ في بروكينافاسو ، في عام ١٩٨٥ م (انظر الجدول ٢١) .

بينما يمثل استيراد الوقود أهمية كبيرة في اجمالي مستوردات بعض الدول الاسلامية في عام ١٩٨٥ كما في سيراليون ، السودان ، باكستان ،

(١) عن عام ١٩٨٠ م .

اليمن الجنوبي ، المغرب ، الاردن ، سورية ، تركيا ، غانا (١) وأوغندا (٢) .
وعلى سبيل المثال بلغت حصة مستوردات الوقود فى اليمن الجنوبي ٣٧٪ مسن
اجمالى مستورداته و ٣٥ ٪ فى سيراليون و ٣٦ ٪ فى تركيا و ٣٤ ٪ فى
سورية فى عام ١٩٨٥ م (٣) .

وفى حالة مقارنة تلك النسب بنسب المواد الغذائية فى المستوردات
الاجمالية لهذه الدول يتضح أن مادة الوقود تحتل العنصر الثانى من حيث
الأهمية فى التركيب السلى لمستوردات المجموعة المشار إليها أعلاه .

ويلاحظ أن المستوردات الغذائية لهذه المجموعة من الدول الاسلامية
تكاد تعادل مستوردات الوقود فى الأهمية .

وعلى سبيل المثال نجد أن مستوردات المواد الغذائية فى اليمن
الجنوبى بلغت نحو ٣٣ ٪ وفى سيراليون ٢٧ ٪ فى عام ١٩٨٥ م (الجدول ٢١)
ومما هو جدير بالملاحظة هنا انكشاف الدول الاسلامية على العالم الخارجى
فى استيراد المواد الغذائية ، الأمر الذى يجعل تلك الدول تعاني من
تبعية غذائية فظلا عن التبعية الصناعية . ناهيك أيضا عما تعكسه أرقام
المستوردات الغذائية من وجود مشكلة تكمن فى وضع الدول الاسلامية أمام
مشكلة توفير الأمن الغذائى لشعوبها . الوضع الذى بات يتطلب من هذه
الدول التعجيل بتنفيذ وانجاز التنمية الزراعية والاهتمام بالانتـجـاج
الغذائى .

وفى حالة المقارنة بين نسب مستوردات الوقود والمواد الغذائية
لدى بعض الدول فانه يبدو واضحا تقارب أهمية كل من الوقود والمواد
الغذائية فى التركيب السلى لمستوردات بعض الدول الأمر الذى قد يععب

-
- (١) غانا عام ١٩٧٩ م .
 - (٢) اوغندا عام ١٩٨٣ م .
 - (٣) انظر الجدول (٢١) .

معه التمييز بين أهمية كل من الوقود والمواد الغذائية في هيكل مستوردات بعض الدول الإسلامية نظرا لان تلك الدول تستورد كلا من النوعين وينسب متقاربة .

وفي الوقت الذي يمثل الوقود نسبة هامة من مستوردات الدول السالف ذكرها فانه لايمثل أهمية تذكر بالنسبة لمستوردات بعض الدول الإسلامية كما في بنين ٥ ٪ ومصر ٤ ٪ والكاميرون ٢ ٪ في عام ١٩٨٥ م ، بالإضافة إلى الدول النفطية .

أما استيراد المواد الأولية الأخرى (عدا المواد النفطية والمواد الغذائية) فانها لاتشكل أهمية بارزة في مستوردات الدول الإسلامية خاصة في حالة مقارنتها بالمستوردات الاجمالية اذ لم تتجاوز نسبة تلك المواد ٧ ٪ في عام ١٩٨٥ م للدول الإسلامية - المتوفرة عنها الاحصائيات - باستثناء تونس ١٠ ٪ ومصر ١٠ ٪ والمغرب ١٢ ٪ . بل تنخفض تلك النسبة إلى ٥ ٪ في ثمان عشرة دولة إسلامية . وكماشال على ذلك بلغت تلك النسبة نحو ٣ ٪ في كل من الكويت وليبيا والسعودية واليمن الجنوبي والسودان ومالي . وكذلك بلغت نسبة تلك المواد زهاء ٢ ٪ في كل من سيراليون وموريتانيا والكاميرون والعراق وعمان .

لقد اتضح فيما سبق أن السلع الصناعية مازالت تشكل النسبة الكبرى في التركيب السلعي للمستوردات وتحتل بالتالي المرتبة الأولى في الهيكل السلعي للمستوردات ، في حين أن استيراد الوقود والمواد الغذائية يحتل المرتبة الثانية ، مع ملاحظة تباين أهمية كل منهما في المستوردات من دولة لأخرى .

وأخيرا يتضح أن استيراد المواد الأولية الأخرى (غير النفطية والمواد الغذائية) لايشكل أهمية تذكر في بنية مستوردات الدول الإسلامية . ويجدر بنا الآن دراسة التغيرات التي طرأت على التركيب السلعي لمستوردات الدول الإسلامية خلال الفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٥ م .

تشير البيانات المعطاة في (الجدول ٢١) الى أن مستوردات السلع الصناعية كانت تمثل الجزء الأكبر من حجم المستوردات لغالبية الدول الاسلامية خلال الفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٤ م ويظهر ذلك من خلال مقارنة أرقام عام ١٩٨٥ بالأرقام المناظرة لفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٤ م والذي يتبين من خلالها أن نحو ثلاث وعشرين دولة اسلامية لم تقل مستورداتها الصناعية عن نسبة ٥١ ٪ من اجمالي مستورداتها خلال الفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٤ م وترتفع تلك النسبة الى ٧٠ ٪ خلال الفترة المذكورة في بعض الدول كالسعودية ، ايران ، ليبيا ، الكويت ، الامارات ، الجزائر و الكامبيرون. وعلى ذلك يمكننا القول بان السلع الصناعية مازالت تحتل مكان المدارة في مستوردات الدول الاسلامية طيلة الفترة المذكورة .

وفيما يتعلق بالتغيرات التي طرأت على مجموعات السلع الأخرى من المستوردات ممثلة في الوقود والمواد الغذائية خلال الفترة قيد الدراسة فإنه خلال الفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٠ م كانت المواد الغذائية تحتل المرتبة الثانية في مستوردات الدول الاسلامية فيما عدا بعض الدول - كما في تركيا وسورية وغانا - احتلت هذه المستوردات المرتبة الثانية بعد مستوردات الوقود . في حين ان مستوردات الوقود تأتي في المرتبة الثالثة لغالبية الدول الاسلامية خلال هذه الفترة .

وخلال الفترة ١٩٨١ - ١٩٨٥ م فإنه يلاحظ تراجع عدد الدول التي تشكل فيها السلع الغذائية المرتبة الثانية مقابل ارتفاع عدد الدول التي تمثل فيها مستوردات الوقود المرتبة الثانية مما جعل الوقود والسلع الغذائية تمثل سلعا رئيسية في مستوردات الدول الاسلامية .

الفصل الثالث

الإتجاهات الجغرافية للتبادل التجاري للدول الإسلامية

المبحث الأول

التبادل التجاري بين الدول الإسلامية ودول العالم الخارجي

المبحث الثاني

التبادل التجاري فيما بين الدول الإسلامية

المبحث الأول

التبادل التجارى بين الدول الاسلامية ودول العالم الخارجى

نستعرض فى هذا المبحث بالتحليل اتجاهات التجارة الخارجية للدول الاسلامية مع دول العالم الخارجى . وذلك لبيان مدى اندماج كل دولة اسلامية فى اطار المبادلات التجارية مع العالم الخارجى ، ومدى الانفتاح أو التبعية على الأسواق الخارجية ، ولمعرفة أهم المجموعات الاقتصادية الدولية التى تحتل مركز الصدارة فى التبادل التجارى مع الدول الاسلامية . وبناء على ذلك فان هذا المبحث يشتمل على مطلبين :

* المطلب الأول :

يتعلق بالاتجاهات الجغرافية لصادرات الدول الاسلامية ويشتمل على:

- الفرع الأول : الصادرات المتجهة الى الدول المتقدمة .
- الفرع الثانى : الصادرات المتجهة الى الدول الاشتراكية .
- الفرع الثالث : الصادرات المتجهة الى الدول النامية .

* المطلب الثانى :

ويتعلق بالاتجاهات الجغرافية لمستوردات الدول الاسلامية ويشتمل

على :

- الفرع الاول : المستوردات من الدول المتقدمة .
- الفرع الثانى : المستوردات من الدول الاشتراكية .
- الفرع الثالث : المستوردات من الدول النامية .

المطلب الأول

الاتجاهات الجغرافية لصادرات الدول الإسلامية

الفـرـع الأول : الصادرات المتجهة الى الدول المتقدمة

يمثل حجم التبادل التجاري مع الدول المتقدمة نسبة هامة من اجمالي التجارة الخارجية للدول الإسلامية ، ويبرز ذلك جليا من خلال تحليل اتجاهات صادرات ومستوردات الدول الإسلامية كما هو مبين في الجدول (٢٢) . ومن خلال أرقام الجدول المذكور في جانب الصادرات نستنتج السمات التالية :

ان اسواق الدول المتقدمة مازالت تمثل المنافذ الرئيسية لصادرات الدول الإسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م باستثناء الصومال والبحرين ولبنان والأردن . وطبقا لما أشارت اليه الاحصاءات الواردة في الجدول (٢٢) فان نسبة الصادرات المتجهة الى هذه الدول لا تقل عن ٥٠ ٪ كحد أدنى من اجمالي صادرات غالبية الدول الإسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م . ومن هذه الدول الجزائر ، بنين ، مصر ، غابون ، غينيا ، اندونيسيا ، ايران ، الكويت ، ليبيا ، ماليزيا ، مالى ، موريتانيا ، المغرب ، النيجر ، عمان ، قطر ، السعودية ، السنغال ، سيراليون ، تونس ، اوغندا ، الامارات العربية المتحدة والكامبيرون . وعلى سبيل المثال تتراوح نسبة صادرات ماليزيا المتجهة الى الدول المتقدمة ما بين ٥٠ ٪ الى ٦٢ ٪ من اجمالي صادراتها خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م . وبلغ نصيب الدول المتقدمة في صادرات الامارات العربية المتحدة أكثر من ٥٤ ٪ خلال الفترة نفسها .

وترتفع نسبة الصادرات المتجهة الى الدول المتقدمة الى ٦٠ ٪ كحد أدنى خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م لما يقرب من خمس عشرة دولة إسلامية . - وهذا يعطى مؤشرا بان نصيب الدول المتقدمة في صادرات تلك الدول يقرب من الثلثين في غالبية الأحوال - ومن الدول المعنية بذلك الجزائر ،

(نسبة مئوية)

الصادرات المتجهة الى الدول المتجاورة										الصادرات المتجهة الى الدول المتقدمة										الدولة
(٩)	(٨)	(٧)	(٦)	(٥)	(٤)	(٣)	(٢)	(١)	(٩)	(٨)	(٧)	(٦)	(٥)	(٤)	(٣)	(٢)	(١)			
١٩٨٥	١٩٨٤	١٩٨٣	١٩٨٢	١٩٨١	١٩٨٠	١٩٧٩	١٩٧٨	١٩٧٧	١٩٧٥	١٩٨٥	١٩٨٤	١٩٨٣	١٩٨٢	١٩٨١	١٩٨٠	١٩٧٩	١٩٧٨	١٩٧٧	١٩٧٥	
٦٦٢	٦٧٢	٦٤٤	٦٠٦	٥٩٨	٥٨٨	٥٢٩	٤٣	٤٣	٣٩٤	١٩٦	١٧٦	٢٠٦	١٨٦	١٩٢	٢٢٢	١٦	٣٤	٣٤	٢٧٤	افغانستان
٢٢	٢٢	٠	١	٢	١	١	٢	١	٢٨	٨٨٩	٩٠٢	٩٢	٩٣	٨٩	٩٦	٩٤	٩٤	٩٥	٨٨٣	الجزائر
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢١٢	٢٥٤	١٧٨	١٧٢	٢١٥	٢٢	٢١٢	-	-	٥١٧	البحرين
٦٥	٥٧	٨	١٠	٨	١٠	١٠	١٤	١٣	١١١	٤٧٩	٥٠٤	٤٣	٣٨	٣٤	٤٨	٥٥	-	٤٥	٤٠٨	بنغلاديش
-	-	٠	٠	٠	٠	٠	١	٠	١٢٨	٨٤٤	٧٩٩	٧٩	٨٢	٧٥	٨٧	٨٩	٥٢	٥٦	٥٨٦	بنين
-	-	٠	٠	٠	١٠	٠	٠	٠	-	٢٣١	٢٤٩	٧٢	٤٤	٤٤	٤٨	٣٠	٣٤	٥٧	٧٤	تشاد
٥٣	٨٤	-	١٣	٩	٧	٢١	٣٠	٢٥	٢٢٧	٧٥٦	٥١	٧٢	٥٣	٥٢	٧٢	٥١	٥٤	٦٢	١٤٥	مصر
٤٤	٥٥	٣	٣	٤٤	٤٤	٥٥	-	-	٤١	٨٢٤	٩٣٥	٧٠٣	٧٠٣	٦٥٧	٦٣٤	٦١٧	-	-	٨٨٨	الجابون
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٨٨١	٨٨٥	٨٩	٨٧	٨٢	٨٧٦	٨٩٢	-	-	٨١٣	غينيا
٥٥	٥٥	١	١	٠	١	٠	٠	١	٥٥	٧٥	٧٥	٧٣	٧٥	٧٤	٨٠	٧٦	٧٩	٧٧	٧٦٧	اندونيسيا
-	-	١	٠	٠	٠	٠	١	٠	٥٧	٦٣٦	٦٣٦	-	٥٥	٥٥	٦٩	٦٤	٧١	٧٤	٨٦٣	ايران
٢٢	٢٢	٠	٠	٠	٠	٠	٢	٦	٢٢	٥٢٢	٤٠٢	-	٤٧	٤٧	٦١	٥٥	٦١	٤٨	٦٠١	العراق
١٩٩	١٩٩	٣	١١	٧	٣	٣	٩	٤	٥٢	١٧٦	١٥٨	٦	٥	٦	١١	١٥	٨	٧	٨	الاردن
٢٨	٢٨	١	١	١	٠	٠	٠	٨	-	٤٩٥	٤٧٥	٤٠	٤٤	٥١	٧٨	٦٥	٦٠	٦٢	٦٢٤	الكويت
-	-	٠	-	-	-	-	-	-	٢١	١٧٨	١٤٢	١٢	١٤	١٠	١٥	١١	٨	١٣	١٠٢	لبنان
٢	٢٢	٣	٤	٠	٠	٠	١	٠	-	٧٦٨	٧٣٣	٧٤	٨٠	٨٦	٨٤	٨٠	٨٢	٧٩	٨٤٦	ليبيا
١٤	١٧	٣	٣	٣	٣	٣	٥	٥	٤٢	٥٤٦	٥٢	٥٠	٥١	٥٣	٦١	٦٢	٦٢	٦٢	٥٨٥	ماليزيا
-	-	٢	١	١	١	٠	٣٠	١٩	٤٦	٧٣١	٧٦١	٧٢	٦٢	٦٢	٦٨	-	٥٠	٦٠	٢٦٣	مالي
-	-	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	-	٩٣٧	٩٢٣	٩٤	٩٥	٩٢	٩٤	٨٨	٨٥	٨٠	٨٧٥	موريتانيا
٤٦	٤٦	-	٧	١٠	٨	٦	١١	٩	١٣٦	٦٥٣	٦٥٥	٦٥	٦٨	٦٧	٧٠	٧٢	٦١	٦٢	٦٦٣	المغرب
-	-	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	-	٨٣٢	٨٠٦	-	٧٦	٦٤	٩٦	٩٧	٨٤	٨٣	٧٠	النيجر
٥٦	٣٩	٤	٤	٤	٣	٤	٥	٥	٥	٤٩٥	٤٦٢	٣٥	٤٠	٣٦	٣٦	٤٧	٤١	٤٢	٣٥٦	باكستان
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٩١	١٤٢	٧٠	٣٥	٣٥	٣٥	٣٥	-	-	٨٣٢	عمان
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٧٨٧	٧٩٦	٦٧٢	٦٨٨	٧٨٤	٧١٨	٧٠٥	-	-	٧٢١	قطر
-	-	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٤١	٥٨٣	٥٩٤	٦٦	٦٦	٧٢	٧٨	٧٥	٧٢	٧٥	٦٨٣	السعودية
٣	٢	١	٠	١	٠	٠	٠	٠	-	٤٦٣	٥٠٣	٥٤	٦٥	٤٠	٧٠	٥٩	٦٩	٨٥	٦٦٥	السنغال
-	-	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	-	٧٢٦	٦٥٤	٦٦	٨٠	٩٠	١٠٠	٩٨	٩٦	٩٦	٩١٨	سيراليون
-	-	٠	٠	٠	٠	٠	١٣	٩	٥٥	٢٦٣	١٢١	١٦	١٦	١٠	١٧	١٨	٢٢	٢٧	٢٧٧	الصومال
٩٤	٧٢	٧	٧	٢١	٩	٩	١٨	١٥	٢٧	٣٦١	٣٦٦	٣٦	٣٨	٤٨	٤٢	٣٦	٥٠	٤٤	٥١٥	السودان
١٤٨	١٤٥	١٦	١٨	١٨	١٥	٨	٦	٢١	١١٤	٥٤٢	٤٤٥	٣٧	٥٥	٦٠	٣٠	٦٥	٥٧	٥٥	٤٨٧	سوريا
١٥	٩	-	٢	١	١	١	٣	٣	-	٨٠٦	٧٥١	-	٧٣	٧٥	٦٩	٦٩	٦٨	٦٩	٦٠١	تونس
٢٩	٢٧	٤	-	٢٠	١٥	١٥	١١	٩	٧٣	٥٣٧	٥٠٨	٤٧	٤٢	٤٧	٦٠	٦٢	٦٤	٦٩	٥٩٥	تركيا
٤١	٤١	٠	٠	٠	٠	١	-	٤	٢٥	٨٤١	٨٥٧	٨٤	٨٨	٧٨	٧٨	٦٧	-	٨١	٧٤٦	اوغندا
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٦١٤	٦٢	٦٠	٥٤	٧٤	٧٧	٦٣	-	-	٩٢٦	الامارات العربية
-	-	٦	٠	٢	٢	٠	١٨	٢٤	١١	٧٢٢	٣٥	٢٦	٥٠	٤٨	٣٦	٣٤	٦٥	٢٧	٢٦٨	اليمن الشمالي
-	-	٠	٠	٠	٠	٠	١٠	٣	-	٨٥٧	٦٣٨	٥٦	٥٢	٦١	٦١	٤٤	٣٥	٦٣	٨٥١	اليمن الجنوبي
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٦٤	٣٩	-	-	٥٠	٨٠	-	بروكينا فاسو
٤١	٤١	٢	٤	٢	٤	٤	٢	٣	-	٩٥٧	٩٣٧	٨٨٧	٨٨٦	٨٨٧	٩٠١	٨٨٩	٨٥	٦٣	٧٣٥	الكاميرون
-	-	-	١٠	١٠	١٥	١٣	٢٠	١٢	-	-	-	-	٤٧	٧٧	٧٧	٧٠	٦٩	٧٦	-	غانا

- (١) البنك الاسلامي للتنمية، النشرة الاحصائية رقم (٥) ١٩٨٦/٥١٤٠٦٠، الجدول ٢٤، ص ٢٧.
 - (٢) البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٧٩، الجدول ١١، ص ٣٠.
 - (٣) البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٠، الجدول ١١، ص ١٤٨.
 - (٤) البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨١ م، الجدول ١١، ص ١٦٦.
 - (٥) البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٢، الجدول ١١، ص ١٢٠.
 - (٦) البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٣ م، الجدول (١٢).
 - (٧) البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٤ م، الجدول (١٢)، ص ٢٧٨.
 - (٨) البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٥ م، جدول (١٢)، ص ٢٢٢.
 - (٩) البنك الاسلامي للتنمية، النشرة الاحصائية رقم (٦) ١٤٠٧٠/١٩٨٧، الجدول (٢٤)، ص ٢٨.
- ملاحظة: يرجع عدم ايراد ارقام عن العام ١٩٧٦ الى عدم توفرها.

الغابون ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، النيجر ، المغرب ،
الكاميرون ، اوغندا ، سيراليون ، غينيا ، عمان ، ليبيا ، قطر ، تونس
وموريتانيا . وكما ان على ذلك بلغت نسبة صادرات اندونيسيا المتجهة
الى الدول المتقدمة ما بين ٧٥٪ و ٨٠٪ من اجمالى صادراتها خلال الفترة
١٩٧٥ - ١٩٨٥ م . وفى الغابون تجاوزت تلك النسبة ٦١٪ من اجمالى
صادراتها خلال الفترة نفسها . فى حين كانت هذه النسبة تفوق الـ ٨٠٪ فى
صادرات غينيا والجزائر خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م .

وتدل مؤشرات التوزيع الجغرافى لصادرات الدول الاسلامية على
الاهمية النسبية للدول المتقدمة فى التجارة الخارجية لغالبية الدول
الاسلامية (فى جانب الصادرات) . وتكشف ايضا تلك المؤشرات وجها آخر من
الخطورة يتمثل فى التنافس فى مجال تصريف السلع التصديرية للدول
الاسلامية لاسيما المتماثلة منها على اسواق الدول المتقدمة نتيجة هذا
التركيز .

ويلاحظ أن تلك الظاهرة - التركيز على اسواق الدول المتقدمة -
استمرت خلال فترة الدراسة ولم يطرأ عليها تغييرات كبيرة ، غير انه
بالامكان الاشارة الى بعض الاستثناءات سواء فى الاتجاه الموافق لهذا
التركيز أو الاتجاه المعاكس . فقد شهدت ثمانية دول اسلامية ازديادا فى
صادراتها المتجهة الى الدول المتقدمة خلال الفترة المذكورة وهى
اندونيسيا ، الجزائر ، بنغلاديش ، غينيا ، بنين ، مصر ، مالى
وموريتانيا .

وكما ان على ذلك بلغت صادرات بنين المتجهة الى الدول المتقدمة
٥٨٪ من اجمالى صادراتها عام ١٩٧٥ م ثم ارتفعت هذه النسبة الى ٨٢٪ فى
عام ١٩٨٢ م ثم الى ٨٤٪ عام ١٩٨٥ م . وكذلك الحال فى اندونيسيا
ارتفعت فيها تلك النسبة من ٧٦٪ عام ١٩٧٥ م الى ٨٠٪ عام ١٩٨٥ م .

وفى موريتانيا بلغت تلك النسبة ٩٣٫٧ ٪ عام ١٩٨٥ م بعد أن كانت
٨٧٫٥ ٪ عام ١٩٧٥ م .

ويشير ذلك التركيز على اسواق الدول المتقدمة الى أن هذه
الدول تعاني من ضعف فى علاقاتها التجارية مع مجموعات الدول الأخرى
سواء الدول النامية أو الاشتراكية .

وفى المقابل شهدت صادرات بعض الدول الاسلامية المتجهة الى الدول
المتقدمة انخفاضا ملحوظا فى نهاية الفترة كما فى السعودية ، الكويت ،
عمان وايران . وكمثال على ذلك انخفضت صادرات السعودية الى الدول
المتقدمة من ٧٥ ٪ عام ١٩٧٧ م الى ٦٦ ٪ عام ١٩٨٣ م الى ٥٨ ٪ عام ١٩٨٥ م .
وفى نفس الاتجاه أيضا انخفضت صادرات الكويت من ٧٨ ٪ عام ١٩٨٠ م الى
٤٩ ٪ عام ١٩٨٥ م . وكذلك الحال فى العراق حيث انخفضت تلك النسبة من
٦١ ٪ عام ١٩٨٠ م الى ٥٠ ٪ عام ١٩٨٥ م .

ويمكن تفسير انخفاض الصادرات المتجهة الى الدول المتقدمة الى
أن هذه الدول بدأت تتبع سياسات تنويع الأسواق لمادراتها عملا على تقليل
تبعيتها لاقتصاديات واسواق الدول المتقدمة .

الفرع الثانى

المصادر المتجهة الى الدول الاشتراكية

فى الوقت الذى تحتل فيه الدول المتقدمة نصيبا هاما فى صادرات الدول الاسلامية فانه يتضح أن الأهمية النسبية للدول ذات التخطيط المركزى (الدول الاشتراكية) فى صادرات الدول الاسلامية ضخيلة جدا ان لم تكن معدومة فى بعض الحالات .

وطبقا للاحصائيات الواردة فى الجدول رقم (٢٢) فان تجارة الدول الاسلامية مع الدول الاشتراكية محدودة جدا . باستثناء أفغانستان حيث تمثل صادراتها الى هذه الدول ما بين ٣٩ ٪ - ٦٦ ٪ خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م .

ويتضح من البيانات الواردة فى الجدول رقم (٢٢) ان صادرات سبع وعشرين دولة اسلامية المتجهة الى دول التخطيط المركزى لم تتجاوز ١٠ ٪ من اجمالى صادراتها . وهى الجزائر ، البحرين ، تشاد ، الغابون ، غينيا ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، الاردن ، الكويت ، لبنان ، ليبيا ، ماليزيا ، مالى ، موريتانيا ، النيجر ، باكستان ، عمان ، قطر ، السعودية ، السنغال ، سيراليون ، تونس ، اوغندا ، الامارات العربية ،

اليمن الجنوبي والكامبيرون .

وتنخفض تلك النسبة الى مالا تتجاوز ٥ ٪ في اثنتين وعشرين دولة

من تلك الدول السالف ذكرها .

أما الدول الاسلامية التي تمثل صادراتها الى الدول الاشتراكية

فيما بين ١٠ - ٢٠ ٪ فهي سورية ، تركيا ، بنغلاديش ، السودان . مع

ملاحظة أن تلك النسب أخذت في التراجع حتى أصبحت أقل من ١٠ ٪ في كل من

تركيا والسودان وبنغلاديش خلال الفترة ١٩٨٣ - ١٩٨٥ م ، في حين أن

صادرات سورية بلغت نسبة ١٤٫٨ ٪ عام ١٩٨٥ م .

وإجمالاً فإنه يلاحظ الضآلة النسبية لنصيب دول التخطيط المركزي

في صادرات الدول الاسلامية - باستثناء افغانستان - مما يجعلها بالتالى

لا تمثل أهمية تذكر في التجارة الخارجية للدول الاسلامية - في جانب

الصادرات - .

الفرع الثالث

الصادرات المتجهة الى الدول النامية

تشير الاحصاءات الواردة في الجدول (٢٣) أن نصيب الدول النامية في صادرات الدول الاسلامية لم يتجاوز ٤٥ ٪ من اجمالي صادرات تسع وعشرين دولة اسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م وهي : الجزائر ، البحرين ، بنين ، مصر ، الغابون ، غينيا ، اندونيسيا ، ايران ، الكويت ، لبنان ، ليبيا ، ماليزيا ، موريتانيا ، المغرب ، النيجر ، باكستان ، عمان ، قطر ، السعودية ، السنغال ، سيراليون ، الصومال ، السودان ، سورية ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، الامارات العربية وافغانستان (الجدول ٢٣) .

وتنخفض هذه النسبة في عشرين دولة من الدول المشار اليها أعلاه الى أقل من ٣٦ ٪ خلال الفترة نفسها ، وتنخفض هذه النسبة أيضا في عشر دول منها بحيث لم تتجاوز نسبة صادراتها المتجهة الى الدول النامية ٢٥ ٪ من اجمالي صادراتها وتلك الدول هي : الجزائر ، بنين ، ليبيا ، اندونيسيا ، غينيا ، موريتانيا ، النيجر ، تونس ، تركيا والامارات العربية . وكمثال على ذلك بلغت نسبة صادرات الامارات العربية المتحدة المتجهة الى الدول النامية ما بين ٤ ٪ - ٢١ ٪ من اجمالي صادراتها خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م . (الجدول (٢٣)) .

ويلاحظ من خلال أرقام الجدول (٢٣) وجود تقلص في صادرات بعض الدول الاسلامية المتجهة الى الدول النامية كما في حالة افغانستان إذ انخفضت صادراتها المتجهة الى هذه الدول من ٢٨ ٪ في عام ١٩٧٥ م الى ٣ ٪ عام ١٩٨٥ م . وهذا ناجم بالطبع عن كون الدول الاشتراكية تستأثر بالنصيب الأكبر من صادراتها . وانخفضت ايضا صادرات مصر الى الدول النامية الى ١٢ ٪ في عام ١٩٨٥ م مقارنة بنسبة ٣١ ٪ في عام ١٩٨٢ م . واتخذت

(نسبة مئوية)

(٩) ١٩٨٥	(٨) ١٩٨٤	(٧) ١٩٨٣	(٦) ١٩٨٢	(٥) ١٩٨١	(٤) ١٩٨٠	(٣) ١٩٧٩	(٢) ١٩٧٨	(١) ١٩٧٧	(١) ١٩٧٥	الدولة
٣٢٢	٤	٣٨	١٠٣	١٠٦	٨٧	١٩٢	-	-	٢٨٦	افغانستان
١٠٥	٩٢	٨	٦	٩	٣	٥	٤	٤	٧٩	الجزائر
٢٣١	٣١٨	٣٠٨	٢٢٢	٢٢٣	٢٨٨	٢٦٢	-	-	١٩٩	البحرين
٢٤٤	٢٢٤	٤٧	٥١	٥٧	٤١	٣٠	٢٤	٤٢	٣٨	بنغلاديش
١٤	١٢٩	٢٠	١٨	٢٥	١٠	١٠	١٧	٤٤	١٣٤	بنين
٣٢٥	٣٠٨	٢٨	٤٩	٤٩	٤١	٦٥	٦٣	٤٢	١٥	تشاد
١٢٨	٣٠٦	١٦	٣١	٣٦	١٩	٢٤	١٢	١١	-	مصر
٩٧	٥٣	١٦٣	٢٢٦	٢٩٩	٣٦٣	٢٧٨	-	-	٨٩	الجابون
١١٧	١١٢	١١٥	٩٥	٧١	١٢	١٠٦	-	-	١٨٧	غينيا
١٦٨	٢١٨	٢٦	٢٥	٢٥	١٩	٢٣	٢١	٢٢	٢١٢	اندونيسيا
٤٢٣	٣٥٩	٢٤	٢٩	٤٤	٣٠	٢٥	٢٨	٢٦	١٢٣	ايران
٤٦٧	٥٨٧	٦٨	٥٣	٥٣	٣٩	٤٥	٢٧	٤٦	٣٩٤	العراق
٣٠٣	٣١٣	٦٨	٦١	٥٥	٦٣	٤٥	٣٩	٥٥	٣٤	الاردن
٢٧٤	٣٠٤	٥٣	٥٠	٤٤	١٨	٣٠	٢٣	٣٠	٢٤٩	الكويت
١٩٧	١٨٥	٤١	-	-	-	-	-	-	٢٥١	لبنان
٢٠٥	٢٣٧	٢٣	١٦	١٤	١٦	٢٠	١٧	٢١	١٤٩	ليبيا
٣٩٨	٤١٨	٤٧	٤٥	٤٢	٣٥	٢٤	٢٢	٢٢	٣٣٥	ماليزيا
٢٨٢	٢٢٥	٢٦	٢٧	٢٧	٣١	-	٢٠	٢١	-	مالى
٥٢	٦٢	٦	٥	٨	٥	١١	١٥	٢٠	١٥	موريتانيا
٢٠٩	٢١٦	٢٨	٢٣	٢٠	٢٠	٢٠	٢٧	٢٨	١٦٢	المغرب
٣	٣	٠	٢٤	٢١	٣	١	١٥	١٧	٧	النيجر
٢٧٢	١٩٦	٢٩	٢٧	٤٢	٤٧	٣٥	٣٠	٣٧	٣٦٦	باكستان
٢٦٩	٣٠٨	٢٣	٢٦	١٠٥	١٥٨	١٤	-	-	١٦٦	عمان
١٣٤	١٣٩	٢٤٩	٢٦	١٧	٢٤٨	٢٤٦	-	-	٢٦١	قطر
٢٤٩	٢٢٥	٣٠	٢٤	٢٥	٢٢	٢٥	٢٨	٢٥	٢٤	السعودية
٢٢٤	٢٢٩	-	٢٥	٥٩	٣٠	٤١	٣١	١٥	١٩٨	السنغال
٢	١٨	٢٤	٢٠	١٠	٠	٢	٤	٤	٢٤	سيراليون
٢٠٥	٣١١	١٨	١٦	١٤	١٥	٢	١٤	٢١	١٧١	المومال
٤٠٤	٤٢٣	٢٩	٣٣	٢٤	٣٧	٤٥	٢٧	٢٦	٣٦٦	السودان
٢٤٢	٣١٥	٤٢	١٨	١٥	٤٨	٢٠	١٨	١٨	٢٠٩	سورية
٨٢	٩٤	-	٢١	٢١	٢٧	٢٧	٢٣	٢٥	٢١٧	تونس
١٢٣	١١٥	٢٧	٤١	٣١	٢١	١٩	١٢	٢٠	١٣	تركيا
١٤٦	١٢٧	١٥	١٠	١٩	٢٠	٣٠	٢	١٤	٢٠٨	اوغندا
١٤٨	١٣٩	١٥٧	١٥٥	٢١٨	١٨٢	١٨٩	-	-	٤٦	الإمارات العربية
١٧١	٤٤٨	٥٠	٥٠	٣٨	٤٩	٤٦	١٣	٤٤	٦٦٦	اليمن الشمالي
٣٢٥	٣٤١	٤٣	٢٠	٣٧	٣١	٤٩	٥١	١٤	١١٤	اليمن الجنوبي
٣٢	٤١	٩٣	٨١	٨٧	٨٦	٨٦	-	-	١٣٧	الكامبيون

- (١) البنك الإسلامى للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٥) ، مرجع سابق ، الجدول (٢٤) ، ص ٢٧ .
- (٢) البنك الدولى ، تقرير عن التنمية فى العالم ١٩٧٩ ، الجدول (١١) ، ص ٣٠ .
- (٣) البنك الدولى ، تقرير عن التنمية فى العالم ١٩٨٠ ، الجدول (١١) ، ص ١٤٨ .
- (٤) البنك الدولى ، تقرير عن التنمية فى العالم ١٩٨١ ، الجدول (١١) ، ص ١٦٦ .
- (٥) البنك الدولى ، تقرير عن التنمية فى العالم ١٩٨٢ ، الجدول (١١) ، ص ١٣٠ .
- (٦) البنك الدولى ، تقرير عن التنمية فى العالم ١٩٨٣ ، الجدول (١٢) ، ص ٢٧٨ .
- (٧) البنك الدولى ، تقرير عن التنمية فى العالم ١٩٨٤ ، الجدول (١٢) ، ص ٢٢٢ .
- (٨) البنك الدولى ، تقرير عن التنمية فى العالم ١٩٨٥ ، الجدول (١٢) ، ص ٢٢٢ .
- (٩) البنك الإسلامى للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (١٦) ، مرجع سابق ، الجدول (٢٤) ، ص ٢٨ .

ملاحظة : يرجع عدم ايراد ارقام عن العام ١٩٧٦ الى عدم توفرها .

صادرات كل من موريتانيا وباكستان وتونس، وتركيا واندونيسيا ومالسى والنيجر نفس الاتجاه .

وقد حصل ذلك الانخفاض نتيجة تزايد نصيب الدول المتقدمة فى صادرات بعض هذه الدول - كما فى مصر ، اندونيسيا ، مالى وموريتانيا (١) - لانه فى غالب الأحوال يودى أى تقلص فى التدفقات التجارية مع أى مجموعة من الدول الى زيادة هذه التدفقات مع المجموعات الأخرى .

وعلى العكس من الدول السالف ذكرها فان صادرات السعودية والسودان والصومال المتجهة الى الدول النامية تزايدت بشكل ملحوظ فى السنوات الاخيرة من الدراسة . وكمثال على ذلك شهدت صادرات السعودية المتجهة الى الدول النامية ارتفاعا من ٢٤ إلى عام ١٩٧٥ م الى ٣٠ إلى عام ١٩٨٣ م ثم الى ٣٤ إلى عام ١٩٨٥ م (انظر الجدول " ٢٣ ") . ويلاحظ ان ظاهرة زيادة الصادرات السعودية المتجهة الى الدول النامية جاء نتيجة انخفاض اسعار النفط فى أسواق الدول المتقدمة وتشبعها بهذه السلعة مما جعل السعودية تبحث عن منافذ تسويقية أخرى فى الدول النامية .

(١) انظر الجدول (٢٢) .

المطلب الثاني

الاتجاهات الجغرافية لمستوردات الدول الاسلامية

الفرع الأول

المستوردات من الدول المتقدمة

ان التوزيع الجغرافي لمستوردات الدول الاسلامية يكاد يتشابه الى حد كبير مع اتجاهات الصادرات . ويتضح هذا من الجدول رقم (٢٤) والذي منه يتبين أن الدول الاسلامية تعتمد بشكل كبير على الدول المتقدمة في استيراد الجزء الأكبر من احتياجاتها السلعية حيث أن احدى وعشرين دولة اسلامية تتراوح نسبة مستورداتها من تلك الدول ما بين ٦٠ - ٩٢ ٪ من اجمالي مستورداتها خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م . ومن تلك الدول : الجزائر ، بنين ، الغابون ، غينيا ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، الكويت ، لبنان ، ليبيا ، ماليزيا ، موريتانيا ، المغرب والسعودية (الجدول ٢٤) . وكما ان على ذلك بلغت مستوردات الجزائر من الدول المتقدمة ما بين ٨١ ٪ الى ٨٩ ٪ من اجمالي مستورداتها خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م (الجدول ٢٤) . وفي الغابون بلغت تلك النسبة ٨٤ ٪ عام ١٩٧٥ م و ٩٢ ٪ عام ١٩٨٢ م و ٨٩ ٪ عام ١٩٨٥ م . وفي السعودية بلغت هذه النسبة ٦٣ ٪ عام ١٩٧٥ م و ٨٠-٦ ٪ و ٨٤-٥ ٪ في عامي ١٩٨١ ، ١٩٨٥ م على التوالي .

أما الدول التي تمثل مستورداتها من الدول المتقدمة ما بين نسبة ٥٠ - ٦٠ ٪ في المتوسط خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م هي النيجر ، مالي ، سيراليون والسودان .

الجدول رقم (٢٤)
المستوردات من الدول المتقدمة

(نسبة مئوية)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
افغانستان	٤٩٧	١٩٧	٢٢٧	١٨٧	٢١٧	٢٢٧	٢١٧	١٨٧
الجزائر	٨٩٣	٨٧٤	٨٧٠	٨٤٦	٨٣٠	٨١٠	٨٢٢	٨٥٤
البحرين	٣٥٢	٣٨٣	٣٢٢	٣٠٦	٤١٥	٤٦٧	٤٢٨	٣٧٦
بنغلاديش	٥٦٦	٥١٧	٤٨١	٣٨٥	٤٤٢	٤٤٢	٤٣٨	٤٣١
بنين	٧٣٠	٦٧٤	٦٨٠	٨٩١	٧٠٨	٨٩٨	٥٨٥	٦٨٣
الكاميرون	٨٤٩	٨١٩	٧٧٧	٧٨٠	٨٣٦	٨٨٧	٨٥٤	٨٧٢
تشاد	٦٥٥	٤١٥	١٨٣	٢٢٥	٣٠١	٣٨٠	٤٥٩	٥٣٦
مصر	٦٥٨	٧١٧	٧٢٥	٦٨٧	٧١٢	٦٩٥	٦٧٨	٧٢٤
غينيا	٧٦٧	٩٢٠	٨٩٥	٧٣١	٦٨٤	٧٤٧	٦٨٦	٧٩٥
اندونيسيا	٧٠٠	٦٥٥	٦٤٨	٦٦٩	٦٢٥	٦٠٠	٦٥٥	٧٧٢
ايران	٨٣٠	٧٢٧	٦٥٨	٦٧٢	٥٨٥	٦٥٢	٦٦١	٦٣٧
العراق	٧٤٥	٧٦٦	٧٧٨	٧٢٦	٧٢٢	٧٣٢	٦٧٠	٦٢٥
الاردن	٥٢٤	٥٧٣	٥٧٥	٥٩٥	٥٣٥	٥٣٤	٥٦٠	٤٦٨
الكويت	٧٧١	٧٢٥	٧٤١	٧٧٥	٧٩٣	٧٧٥	٧٤٥	٧٤٩
لبنان	٧١٢	٦٤٦	٦٥٩	٦٢٥	٧٠٠	٧٠٥	٦٦٣	٦٢٠
ليبيا	٧٤١	٨١٧	٨٥٨	٨٣٤	٧٧٣	٧٧٩	٧٤٢	٧٦٦
ماليزيا	٦٣٤	٦٥٢	٦٣٢	٦٢٧	٦٣٢	٦٣٦	٦٤٢	٦١٥
مالي	٥٢٣	٥٥٦	٥٢٥	٥٣٣	٥٨٩	٦٦	٦١٤	٦٨٥
موريتانيا	٦٣٠	٧٨٧	٨٣٤	٧٤٥	٧٢٩	٧٤٤	٧٤٥	٧٧٠
المغرب	٦٩٩	٧١٢	٦٦١	٦١٨	٦٢٠	٦١٣	٦١٦	٦٤٧
النيجر	٦١٣	٧٣٦	٦٦٠	٥٢٦	٥٦٨	٥٩٢	٥٦٥	٦٢٣
عمان	٧٠٦	٦٧٥	٦٣٤	٦٢٤	٦٧١	٧٠٩	٧٠٤	٧٥٠
باكستان	٥٩٥	٥٧٦	٥٠١	٤٧٥	٤٨٧	٥١٦	٥١٣	٥٤٨
قطر	٧٦٩	٨٤٦	٧٧٧	٧٧٥	٧٩٢	٧٨٦	٧٤٨	٦٤٢
السعودية	٦٣٧	٧٩١	٧٩٦	٨٠٦	٨٢٥	٨٢٠	٨٠٣	٨٤٥
السنغال	٦٧٠	٦٦٢	٦٠٦	٦٢٩	٥٨٠	٦٥٧	٦٠٠	٦٥٧
العوامل	٤٤٤	٦١٦	٧١٤	٧٦١	٦٠٠	٦٧١	٦٥٩	٦٣٣
سيراليون	٥٣٩	٨٦٧	٨١٣	٦٥٢	٦٥٢	٥٠٤	٥٢٦	٥٧٢
السودان	٥٩٩	٦٩٤	٥٣٠	٥٧٦	٥٠٠	٥٢٣	٥٥٥	٦٠٤
سوريا	٥٩٢	٤٩٦	٥٢١	٤٤١	٤٠١	٤٨٩	٣٢٣	٤٠١
تونس	٧٥٥	٧٢٤	٧٤١	٧٣٢	٨١٨	٧٩٣	٧٩٨	٧٧٤
تركيا	٧٣٧	٥٩٨	٤٥٨	٤٧٥	٤٩٧	٤٨٤	٥١٠	٥٨١
اوغندا	٤٩٢	٣٦١	٤٣٨	٤٣٦	٤٨٣	٤٦٤	٤٢٥	٤٧٩
الامارات العربية	٦٩٠	٧١٩	٧١١	٦٩٨	٦٩٩	٧٢١	٧٠٥	٧٤٩
اليمن الشمالي	٤٩١	٥١٤	٤٩٧	٤٨٠	٥٠٥	٥٥٧	٥٣٢	٥٨٥
اليمن الجنوبي	٥٠٠	٤٠١	٢٣٥	٣٢٢	٤٦١	٤٢٦	٤٨٤	٤٦١
الجابون	٦٥٨	٩١٧	٩٢٢	٨٨١	٨٩٤	٨٨٢	٨٥٥	٨٩٥

المصدر :

- البنك الاسلامي للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٥) ، ١٩٨٦/١٤٠٦ م ، الجدول ٢٤ ص ٢٧ .
 - البنك الاسلامي للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٦) ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م ، الجدول ٢٤ ص ٣٨ .
- ملاحظة : يرجع عدم ايراد ارقام عن الاعوام ١٩٧٦ ، ١٩٧٧ ، ١٩٧٨ الى عدم توفرها .

بينما يتضح ان الدول التي تتراوح نسبة مستورداتها من هــ
الدول مابين ٢٣ - ٥٢ ٪ من اجمالي صادراتها خلال الفترة نفسها هــ
كل من البحرين ، سورية^(١) ، أوغندا واليمن الجنوبي . وهى بهذا تعتبر
أقل الدول الاسلامية استيرادا من الدول المتقدمة ففى البحرين تمثل تلك
النسبة ٣٥ ٪ عام ١٩٧٥ م و ٤١ ٪ عام ١٩٨٢ م و ٣٧٦ ٪ عام ١٩٨٥ م . وفى
اوغندا بلغت تلك النسبة ٤٩٢ ٪ عام ١٩٧٥ م ثم ٤٨٣ ٪ و ٤٧٩ ٪ فى عامى
١٩٨٢ و ١٩٨٥ على التوالي .

(١) باستثناء عام ١٩٧٥ م بلغت فيه تلك النسبة ٥٩ ٪

الفرع الثانى

المستوردات من الدول الاشتراكية

تشير الاحصاءات الواردة فى الجدول (٢٥) ان نسبة صادرات الدول الاشتراكية المتجهة الى الدول الاسلامية مازالت فى مستوى منخفض تماما - ماعدا افغانستان - لاسيما فى حالة مقارنتها بنصيب الدول المتقدمة .

اذ يبين ذلك الجدول بصورة جلية أن نسبة المستوردات من هذه الدول لاتتجاوز ٤ ٪ من اجمالى مستوردات تسع وعشرين دولة اسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م . كما هو الحال فى البحرين ، الجزائر ، السعودية ، تشاد ، بنين ، اندونيسيا ، العراق ، الكويت ، ليبيا ، ماليزيا وتركيا (الجدول ٢٥) . وكما ان على ذلك بلغت مستوردات السعودية من الدول الاشتراكية ٧٧ ٪ من مستورداتها الكلية فى عام ١٩٧٥ م و ٤٤ ٪ فى عام ١٩٨٢ م و ٥٥ ٪ فى عام ١٩٨٥ م . وتبلغ حصة الدول الاشتراكية فى مستوردات النيجر نسبة ٥٥ ٪ فى عام ١٩٧٥ م و ٣٣ ٪ و ٥٥ ٪ فى عامى ١٩٨٢ و ١٩٨٥ م على التوالي . وتتراوح تلك الحصة فى مستوردات ماليزيا ما بين ٤٤ ٪ الى ٦٦ ٪ من مستورداتها الاجمالية خلال الفترة نفسها .

أما الدول التى تمثل مستورداتها من الدول الاشتراكية ما بين

الجدول رقم (٢٥)
المستوردات من الدول الاثنتراكية

(نسبة مئوية)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
افغانستان	٢٥٦	٥٥٣	٥٢٧	٥٤٨	٥١٥	٥٠٠	٥١٢	٥٠٥
الجزائر	٢٤	٢٨	٢٣	٢٧	٢٧	٢٦	٢٢	٢٩
البحرين	٢	٢	-	-	-	-	-	-
بنغلادش	٦٧	٢٠	٢٦	٢٠	٢٠	٤٧	٤١	٢٩
بنين	٢٢	-	-	-	-	-	-	-
الكاميرون	١٧	١٢	١٠	٩	٧	٦	٦	٥
تشاد	١٢	-	-	-	-	-	-	-
مصر	١٢٨	٦٢	٤٤	٦١	٥٧	٥٣	٤٩	٣٧
الجابون	٠	١	١	٠	١	١	٢	١
غينيا	١٧	-	-	-	-	-	-	-
اندونيسيا	٤٣	١	١٣	٧	٥	٤	٤	٢
ايران	٢٤	١١٣	٩٦	٩٥	١١٩	٦٤	٧٢	٧٩
العراق	٥٦	٢٧	٢٠	١٤	٥١	٢٨	٢٦	٢٠
الاردن	٢٥	٢٤	٢٧	٢٤	٢٧	٢٩	٢٢	١٨
الكويت	٢٣	١٥	١٢	١١	٨	٢٣	٢٠	١٩
ليبيا	٢٦	٤٩	٢٧	٢٨	٢١	٢١	٢١	٢٢
ماليزيا	٤	٧	٦	٩	٦	٥	٦	٤
مالي	٥٤	٢٢	٢٢	٧	١	١	١٢	٥
موريتانيا	٥	-	-	-	-	-	-	-
المغرب	٨٦	٤٩	٥٨	٦٢	٧٨	٧٥	٥٥	٤٢
النيجر	٥	٥	٣	٤	٣	٥	٦	٥
عمان	٢	٢	٨	٦	١	-	-	-
باكستان	٤١	٢٣	٢٢	٢٠	٢٤	١٤	١٦	١١
قطر	٣	١	٣	٤	-	-	-	-
السعودية	٧	١٩	١٦	١١	٤	٤	٤	٥
السنغال	٢٩	٨	٧	٢٧	٨	٨	٨	٢٩
سيراليون	٥٢	-	-	-	٦	٧	٧	٢٦
الصومال	٧٤	١	٥	٤	٣	٤	٤	٤
السودان	٤٦	٢٩	٢٩	٢٠	٢٠	٥١	١٣	١٣
سوريا	٩٢	٨٥	٤٦	٨٩	٩٣	٨٧	١٢٥	٧٨
تونس	٢٩	٢٤	٢٩	٢٥	٢٣	٢٨	٢٩	٢٢
تركيا	٣٥	٥٦	٥٧	٤٢	٣١	١٦	٦٧	٥٥
اوغندا	٥٠	-	-	-	٢	٣	٢	-
الامارات العربية	٥١	٧	٦	٣	٢	٦	٥	٤
اليمن الشمالي	٢٤	١٨	١٨	٩	١	٥	٥	٥
اليمن الجنوبي	١٥	٢٠	٨	١	٣	٣	-	-

المصدر :

- البنك الاسلامي للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٥) ، مرجع سابق ، الجدول (٢٥) ، ص ٢٨ .
- البنك الاسلامي للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٦) ، مرجع سابق ، الجدول (٢٥) ، ص ٢٩ .
- ملاحظة : يرجع عدم ايراد ارقام عن الاعوام ١٩٧٦ ، ١٩٧٧ ، ١٩٧٨ الى عدم توفرها .

٣ ٪ الى ٧ ٪ من مستورداتها الاجمالية خلال هذه الفترة هي مصر والمغرب .

وترتفع هذه النسبة الى مابين ٦ ٪ - ١٢ ٪ في مستوردات سورية

وايران (الجدول ٢٥) . في حين ان مستوردات افغانستان من تلك

الدول شهدت نسبة مرتفعة تتراوح مابين ٥٠ - ٥٥ ٪ خلال فترة الدراسة

باستثناء عام ١٩٧٥ م حيث بلغت فيه هذه النسبة ٢٥ ٪ .

المستوردات من الدول النامية

تشكل المستوردات من الدول النامية نسبة لا تتجاوز في أحسن حالاتها ٣٣ ٪ من اجمالي مستوردات ثلاثين دولة اسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م (الجدول ٢٦) بل أن هذه النسبة تنخفض في عشرين دولة منها الى أقل من ٢٦ ٪ من صادراتها الكلية خلال الفترة المذكورة . والدول المعنية في ذلك هي افغانستان والجزائر ، البحرين ، مصر ، الغابون ، ليبيا ، المغرب ، عمان ، قطر ، غينيا ، الكويت ، النيجر ، باكستان ، قطر ، السنغال ، الصومال ، السودان ، تونس ، تركيا وسيراليون .

وكمثال على ذلك تمثل مستوردات باكستان من الدول النامية ما بين ١٦ ٪ الى ٢٠ ٪ من اجمالي مستورداتها خلال هذه الفترة . في حين كانت هذه النسبة تتراوح ما بين ١٨ ٪ الى ٢٥ ٪ بالنسبة للسودان خلال الفترة نفسها .

أما الدول التي تمثل مستورداتها من الدول النامية نسبة هامة من اجمالي مستورداتها فهي تشاد وأوغندا . وقد يفسر ذلك كونها دول غير ساحلية - محصورة- وتتعامل بالتالي مع الدول النامية المجاورة لها لسهولة النقل البرى وعدم توفر وسائل النقل البحرى والجوى ذات الكلفة الكبيرة .

وكمثال على ذلك بلغت حصة الدول النامية في مستوردات تشاد نسبة ٢١ ٪ عام ١٩٧٥ م ثم ارتفعت الى ٥٣٫٦ ٪ عام ١٩٧٩ م ثم السى ٧٢ ٪ عام ١٩٨٠ م ثم انخفضت تدريجيا الى أن بلغت ٤٢ ٪ عام ١٩٨٥ م .

ويلاحظ ان هذا الانخفاض في حصة الدول النامية من مستوردات تشاد

الجدول رقم (٢٦)
المستوردات من الدول النامية

(نسبة مئوية)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
افغانستان	٨٠	٢٥	١١٤	١٣١	١٤١	١٤٠	١٣٦	١٨٢
الجزائر	٧١	٩٥	٩٢	١١٤	١٣١	١٤١	١٣٨	١١٠
البحرين	٩٠	٧٥	٨٦	٧٥	٨٠	٧٨	٧٦	٩٤
بنغلاديش	١٣٢	١٦٣	١٨٠	١٨٧	١٤٢	١٧٥	٢٧٢	٢٩٧
بنين	١٨٠	٢١٣	٢٥٨	٢٣١	٢١٦	٢٣٥	٢٣٨	٢٥٤
الكاميرون	١١٣	١٤١	١٩٦	١٨٣	١٨٧	٨٨	١١٧	١٠٠
تشاد	٢١١	٥٣٦	٧٢٩	٧١٠	٧٤١	٥٦٨	٤٩٧	٤٣٧
مصر	١٥١	١٧١	١٦٣	١٥٥	١٧٠	١٧٢	١٩٠	١٦٥
غينيا	٢١٧	٧٩	١٠٣	٢٦٥	٣١٢	٢٤٨	٢٠٩	٢٠٢
اندونيسيا	٢١٩	٢٢٨	٢١٠	٢٤٠	٢٧٥	٣١١	٥٦	١٦٠
ايران	١٢٤	١١٢	١٨٨	١٩٧	٢٨٠	٢٦٤	٢٤٥	٢٥٥
العراق	١٨٢	١٧٢	١٥٥	١٩٥	١٩٩	٢٥٠	٣١٦	٣٠٠
الاردن	٢٠٤	٢٢٤	١٩٢	١٦٥	١٤١	١٤٠	١٤٠	٢٣١
الكويت	١٧٤	٢١١	١٩٩	١٧٧	١٦٣	١٥٣	١٨٩	١٨٥
لبنان	١٧٦	٢٠٣	١٨٦	٢٢٤	٢١٤	٢٢١	٢٥٧	٢٨٤
ليبيا	٢٠٦	١٢٥	٩٢	١١٦	١٧٢	١٦٥	٢٠٠	١٧٥
ماليزيا	٢٥٦	٢٣٢	٢٤٩	٢٥٧	٢٧٨	٢٧٠	٢٧٣	٣٠٥
مالى	٤٠٨	٣٤٨	٣٧١	٤٤٠	٣٨٨	٣٧٢	٣٦١	٢٩٥
موريتانيا	٢٩١	٢١١	١٦٥	٢٥٣	٢١١	١٨٧	١٩٢	١٧٣
الجابون	٧٧	٦٠	٦١	١٠٤	٨٨	٩٨	٣٤	٩٩
المغرب	١٤١	٧٩	٨٤	٩٥	٨٠	٩٧	٨٧	٨٩
النيجر	٢٣٣	١٢٤	١٦٣	٢٣١	٢٠٩	١٦٥	١٨٨	١٧٢
عمان	١٢٥	١٥٩	١٧١	١٩١	١٦٨	١٠٣	١٠٢	٨٣
باكستان	١٦٧	٢٠٠	١٨٨	٢٠٥	١٧٥	١٨٤	٢١٧	١٨٢
قطر	١٥٠	١١٥	١٥٦	١٤٦	١٤٤	١٤٣	١٩٢	١٨٦
السعودية	٢٦٤	١٣٨	١٤٧	١٤٦	١٣٧	١٣٧	١٤٧	١٢٩
السنغال	١١٥	١٧٥	١٨٨	٢٤٠	١٨٨	١٥٩	٢٣٦	١٦٥
سيراليون	١٥١	٦٠	١١٠	١١٠	١٨٨	٩٨	٧٤	١٢٦
الغومال	٢٩٦	١٨٦	٢٠٢	٢٣٢	١٥٤	١٧٤	١٩٥	٢١٦
السودان	١٨١	١٧٣	٢١٨	١٧٨	٢٢٢	٢٥٣	٢٤٢	٢٣٤
سوريا	٢٣٨	١٩٢	١٧٦	١٦٥	١٣٩	١١٢	١٣٢	١٠٩
تونس	١١١	١٣١	١٢٩	١٢١	١٠٧	١٥٩	٩٩	١٠٨
تركيا	٧١	١٢٥	١٠٦	٩٦	٥	٧٥	٨٦	١٠٠
اوغندا	٤٤٩	٥٦٧	٥١٣	٤٨٦	٤٣٠	٤٤٦	٥٢٢	٤٩٧
الامارات العربية اليمينية الشمالية	١٧٩	٢٣٣	٢٢٥	٢٤٩	١٧٥	٢١٢	٢٣١	٢١٧
	٤١٥	٢٤٥	٢٤٥	١٧٤	٢٤٤	٢٢٦	٢٦١	٢٢٥

المصدر :

- البنك الاسلامى للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٥) ، مرجع سابق ، الجدول رقم (٢٥) ، ص ٢٨ .
 - البنك الاسلامى للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٦) ، مرجع سابق ، الجدول رقم (٢٥) ، ص ٢٩ .
- ملاحظة : برجع عدم ايراد ارقام عن الأعوام ١٩٧٦ ، ١٩٧٧ ، ١٩٧٨ الى عدم توفرها .

قابلة ارتفاع فى حصة الدول المتقدمة من مستوردات تشاد . كما يتضح ذلك
من الجدول (٢٤) .

وبعد العرض السابق يمكن التوصل الى نتيجة مفادها أن أسواق الدول
المتقدمة مازالت تستأثر بالنسبة الكبرى من التجارة الخارجية لغالبية
الدول الاسلامية - سواء على مستوى الصادرات أو المستوردات - خلال الفترة
١٩٧٥ - ١٩٨٥ م . وبالتالي تعتبر أهم شريك تجارى للدول الاسلامية ويعتبر
ذلك من الامور الدالة على وجود حالة تبعية واضحة لاقتصاديات الدول
المتقدمة .

فى حين أن التبادل التجارى مع الدول الاشتراكية منخفض جدا ومن
ثم لاتمثل تلك الدول أهمية بارزة فى تجارة الدول الاسلامية . وأخيرا يتضح
أن الدول النامية ليست هى الشريك الهام فى تجارة الدول الاسلامية وانما
تحتل المركز الثانى بعد الدول المتقدمة .

المبحث الثاني

التبادل التجارى فيما بين الدول الاسلامية

اتفح مما سبق أن الدول المتقدمة استوعبت معظم التجارة الخارجية للدول الاسلامية ، وهذا بحد ذاته يدل على أن الدول الاسلامية تتبادل فيما بينها نسبة ضئيلة من تجارتها الاجمالية وأن اقتصادياتها مازالت متوقفة على احوال العرض والطلب فى اسواق الدول المتقدمة .

والآن بعد ما اتفح ان التبادل التجارى للدول الاسلامية يتجه معظمه نحو الدول المتقدمة فما هو نصيب الدول الاسلامية من تجارتها الاجمالية ؟ والاجابة على ذلك ستبرز مدى قوة او ضعف العلاقات التجارية بين الدول الاسلامية ، وتعكس ايضا نجاح أو فشل الاتفاقيات التجارية والجهود المبذولة⁽¹⁾ من قبل هذه الدول الهادفة الى تنشيط التبادل التجارى البينى .

(1) سيأتى بيان هذا فى الفصل الثانى من الباب الثانى .

تبين الاحصاءات الواردة فى الجدول رقم (٢٧) بصورة واضحة

ان التبادل التجارى البينى مازال فى مستوى منخفض ومتدن حيث

تمثل الصادرات البينية ما بين ٥ - ١٠ ٪ من اجمالى الصادرات فى حين

لم تتجاوز المستوردات البينية نسبة ١١ ٪ خلال الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ (١٩٧٥ -

١٩٨٥ م) .

وتبدو هذه النسبة شديدة الانخفاض فى حالة مقارنتها بالتجارة

البينية لبعض المجموعات الاقتصادية الاقليمية ، مثل دول السوق

الأوربية * المشتركة ٦٠ ٪ ومجموع الكوميكون** ٦٥ ٪ (١) . وبالتالى فسان

* تم الاتفاق بين كل من المانيا الغربية وفرنسا وايطاليا وهولندا وبلجيكا ولكسمبرج على اقامة سوق اوربية مشتركة لتحقيق الوحدة الاقتصادية الكاملة بين الدول الاعضاء ، وفى ٢٥ / مارس ١٩٥٧ تم التوقيع على هذه الاتفاقية ودخلت حيز التنفيذ فى عام ١٩٥٨ (١) . مقرها بروكسل فى بلجيكا وقد اتسعت عضوية هذه السوق وتضم حالياً اثنتا عشرة دولة وهى - بالاضافة الى الدول الست الأولى - بريطانيا ، ايرلندا ، الدانمارك ، اليونان ، اسبانيا والبرتغال . المصدر : د حسين عمر ، المنظمات الدولية والتطورات الاقتصادية الحديثة ، تهامة ، جدة ، ط ٣ ، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م ، ص

٤٥٨ .

** انشأت دول الكتلة الشرقية مجلس المعونة الاقتصادية المتبادلة والذى يرمز له (بالكوميكون) فى عام ١٩٤٩ م وكان من أهدافه الرئيسية التخطيط لاقتصاديات الدول والتنسيق بين الجهود المشتركة لعضائه .

(١) جامعة الدول العربية ، الامانة العامة وجهات أخرى ، التقرير

الاقتصادى العربى الموحد ، ١٩٨٤ م ، ص ١١٩ .

الجدول رقم (٢٧)

حجم التبادل التجاري فيما بين الدول الإسلامية (١)

(نسبة مئوية) (٢) (٢) (٢)

١٩٨٥	١٩٨٤	١٩٨٣	١٩٨٢	١٩٨١	١٩٨٠	١٩٧٩	١٩٧٨	١٩٧٧	١٩٧٦	١٩٧٥	
٨٨	١٠١	١٠٣	١٠٦	٨٤	٦٩	٦٢	٦٤	٦	٤٤	٥٨	المصادر البينية
١١	١١٣	١١٢	١١٩	١٠٧	١١١	٩	٨٣	١٠١	١٠٧	١٠	المستوردات البينية
٩٩	١٠٧	١٠٨	١١٣	٩٦	٩	٧٦	٧٤	٨١	٨١	٧٩	حجم التبادل التجاري البيني

(١) البنك الإسلامي للتنمية ، النشرة الإحصائية رقم (٥) ، مرجع سابق ، جدول (٣٠) .

- البنك الإسلامي للتنمية ، النشرة الإحصائية رقم (٦) ، مرجع سابق ،

جدول (٣٠) .

(٢) مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية ،

أنقرة ، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية ، العدد ١٧ ، ١٩٨٣ .

التبادل التجارى فيما بين الدول الاسلامية لم يرق الى مستوى مشجع كما
فى حالة المجموعات الاقتصادية الأخرى، رغم الجهود المبذولة من قبل هذه
الدول بهدف تعزيز وتنشيط التبادل التجارى البينى .

وعند المقارنة بين تطور نسب الصادرات البينية والمستوردات
البينية ، يتضح ان حصة الصادرات البينية والتي كانت تمثل نسبة ٨٥٪
من مجموع صادرات الدول الاسلامية فى عام ١٩٧٥ م بدأت فى التقدم البطيء
الى أن بلغت نسبتها ١٠٠٪ عام ١٩٨٤ م . أى أن تطورها قارب الضعف
خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٤ م . ثم انتكست تلك النسبة الى ٨٨٪ فى عام
١٩٨٥ م . بسبب تدهور أسعار النفط والسلع الأولية الأخرى . (١) أما تطور
نسبة المستوردات البينية خلال هذه الفترة فقد بقيت نسبتها تدور حول
١٠٪ من اجمالى مستوردات الدول الاسلامية خلال الأعوام ١٣٩٥ - ١٣٩٧هـ (١٩٧٥ -
١٩٧٧ م) ، ثم انخفضت تلك النسبة الى ٨٪ و ٩٪ فى عامى ١٩٧٨ و ١٩٧٩ م ،
ثم توقفت على نسبة ١١٪ فى الفترة الأخيرة من الدراسة .

ونتيجة لتلك النسب المتواضعة فى التبادل التجارى البينى فإن
ذلك لايساهم فى التخفيف من هيمنة الدول المتقدمة على العلاقات التجارية
- المشوهة - بين الدول الاسلامية و الدول المتقدمة ومن حدة التبعية
ودرجة الانكشاف على الاقتصاديات المتقدمة .

== والدول الاعضاء فى هذا المجلس هى كل من الاتحاد السوفيتى ، المانيا
الديمقراطية ، بولنده ، تشيكوسلوفاكيا ، المجر ، بلغاريا ، رومانيا ،
منغوليا وكوبا .

- د . يحيى حلمى رجب ، مجلس التعاون لدول الخليج العربى -
(رؤية مستقبلية) ، مكتبة دار العروبة للنشر والتوزيع ،
الكويت ، ط ١ ، ١٩٨٣ م ، ص ٢٢٢ .

(١) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الحادى عشر ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥ - ١٩٨٦ م ، ص
٣٣ ، ٣٤ .

وإذا نظرنا الى كل دولة اسلامية على حدة ، يتضح من الاحصاءات الواردة فى الجدول (٢٨) ان البحرين والاردن ولبنان والصومال واليمن الشمالى تحتل مركز الصدارة فى التجارة البينية على مستوى الصادرات ، نظرا لارتفاع نسبة صادراتها البينية ، اذ تمثل الصادرات البينية فى لبنان والصومال ما بين ٥٠ ٪ - ٨٠ ٪ من اجمالى صادراتهما خلال الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ (١٩٧٥ - ١٩٨٥ م) ، فى حين ان حصة الدول الاسلامية فى صادرات البحرين تتراوح ما بين ٢٥ - ٤٠ ٪ خلال الفترة نفسها ، اما صادرات الاردن الى الدول الاسلامية فتمثل ما بين ٣٧ ٪ و ٦٥ ٪ من اجمالى صادراته خلال الفترة المذكورة . وفيما يخص اليمن الشمالى فتتراوح نسبة صادراته الى الدول الاسلامية ما بين ٤٥ ٪ - ٥٩ ٪ من اجمالى صادراته فى غالبية فترة الدراسة .

وبشكل عام فان اقتصاديات هذه الدول أكثر انفتاحا على اقتصاديات الدول الاسلامية منها على اقتصاديات الدول المتقدمة .

أما المجموعة الثانية من حيث الأهمية فى الصادرات البينية فهى باكستان والسودان وتركيا واليمن الجنوبي .

فعلى سبيل المثال شهدت صادرات السودان المتجهة الى الدول الاسلامية ارتفاعا من ٧ ٪ عام ١٩٧٥ م الى ١٧٫٧ ٪ عام ١٩٨٠ م ثم الى ٤١ ٪ عام ١٩٨٢ م ثم انخفضت قليلا الى ٣٧ ٪ فى عام ١٩٨٥ م ، وارتفعت صادرات تركيا المتجهة الى الدول الاسلامية من ١٦ ٪ عام ١٩٧٥ م الى ٣٥ ٪ عام ١٩٨٢ م ، ثم انخفضت قليلا الى ٢٨ ٪ فى عام ١٩٨٥ م (الجدول ٢٨)

الجدول رقم (٢٨)
الصادرات المتجهة الى الدول الاسلامية (١)

(نسبة مئوية)

الدولة	(٢) ١٩٧٥	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
افغانستان	١٨٢٣	٢١٥٥	١٦٤٤	١٤٣٣	٢٤٣٦	١٦٦٦	٨٥٥	٤٨٨	٣٣٢
الجزائر	٠	٠	٠	٠	٠	٤٤	٣٣	٥٥	١٣٩
البحرين	٢٥٣٢	٢٨٢٢	٣٠٣٣	٣٨٣٣	٣١٣٣	٧٠٤٤	٣٠٣٣	٣٠٣٧	٣٦٣٢
بنغلاديش	١٦٧٧	٢١٣٢	١٧٣٨	١٨٣٤	٢١٣٣	١٩٣٩	٢٠٣٦	١٨٣١	١٩٣٢
بنين	-	٧٣٣	١٣٣٤	٤٠٤	٦٨٨	٦٧٧	٣٣٣	١٣٣	٢٣٢
تشاد	٣٣٣	٥٥٥	٩٣٣	١٤٣٠	١٠٣٩	١٣٣٩	٤٣٣	٥٥٥	٧٣٠
مصر	٩٣٣	٨٣٣	٨٣٣	٣٣٣	٥٥٥	٧٣٣	٥٥٥	٤٣٣	٣٣٣
فيينا	٤٣٣	٧٣٣	٧٣٣	٨٣٣	٦٣٣	٩٣٣	٥٥٥	٥٥٥	٧٣٣
اندونيسيا	١٣٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣
العراق	١١٣٣	٨٣٣	٩٣٣	١٠٣٣	١٧٣٣	١٩٣٣	١٧٣٣	١٣٣٨	١١٣٣
الاردن	٤٣٣٠	٤٩٣٣	٦٤٣٣	٥٠٣٣	٤٣٣٩	٦٥٣٣	٣٧٣٣	٤٦٣٣	٤٣٣٧
الكويت	١١٣٣	٩٣٣	١٠٣٣	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠	٢٣٣٠	١٦٣٣	١٦٣١
لبنان	٦٥٣٩	٧٧٣٧	٧٤٣٣	٦٩٣٩	٦٥٣٨	١٠٣٣	٦٦٣٣	٦٤٣٣	٥٤٣١
ماليزيا	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣
مالي	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠
موريتانيا	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠	١٣٣٠
المغرب	٦٣٣	٣٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	١١٣٦
النيجر	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣
عمان	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣	٤٣٣
باكستان	٣٠٣٨	٢٩٣٣	٣٧٣٣	٢٥٣٨	٢٩٣٩	٣٣٣٥	٢٨٣٣	٢٥٣٣	٢٢٣٦
قطر	-	٦٣٣	٣٣٣	٤٣٣	٥٥٥	٥٥٥	٤٣٣	٣٣٣	٤٣٣
السعودية	٣٣٣	٥٥٥	٤٣٣	٤٣٣	٧٣٣	٩٣٣	١٣٣٨	١٣٣٩	١٣٣٨
السنغال	١٠٣٣	٨٣٣	٢٠٣٣	١٠٣٣	٢١٣٣	١٤٣٣	١٧٣٣	١٣٣٠	١٤٣٨
سيراليون	١٣٣	-	-	-	٦٣٣	٩٣٣	٠	٠	٠
العمال	٦٨٣٠	٤٣٣٥	٨٠٣٣	٧٤٣٨	٨٧٣٧	٧٧٣٣	٧٦٣٣	٧٨٣٩	٥٩٣٧
السودان	٧٣٣	١٠٣٣	١٦٣٣	١٧٣٣	٢٧٣٥	٤١٣٠	٣٧٣٥	٣٨٣٥	٣٧٣٠
سوريا	٨٣٣	١٤٣٣	١٣٣٧	٢٠٣٥	١٣٣٣	١٧٣٣	١١٣٨	١٠٣٣	٦٣٣
تونس	١٤٣٧	١٠٣٣	١٧٣٣	٦٣٣	٨٣٣	٧٣٣	٧٣٣	٤٣٣	٥٥٥
تركيا	١٦٣٥	١٣٣٧	٧٣٣	٢٥٣٤	٣٦٣٦	٣٥٣٧	٢٩٣٩	٢٨٣٦	٢٨٣١
اوغندا	٦٣٣	١٥٣٣	١٤٣٥	٨٣٣	١١٣٥	٣٣٣	٣٣٣	٣٣٣	١٣٣
الإمارات العربية	٤٣٣	٣٣٣	٤٣٣	٥٥٥	٧٣٣	٨٣٣	٤٣٣	٧٣٣	٥٥٥
اليمن الشمالي	١٧٣٣	١٤٣٣	٥٩٣٨	٤٥٥	٤٥٥	٤٦٣٥	٤٤٣٣	٤٥٥	٢٣٣٤
اليمن الجنوبي	٦٣٣	٣١٣٧	٢٤٣٠	١١٣٣	٤٢٣٤	٢٩٣٣	٥٥٥	١٣٣٢	٢٠٣٠
ليبيا	١٣٣	٢٣٣	١٦٣٣	١٣٣	٥٥٥	٦٣٣	٧٣٣	٨٣٣	١٣٣
الكاميرون	٧٣٣	١٣٣	١٦٣٣	١٦٣٣	٢٣٣	٢٣٣	٤٣٣	٣٣٣	١٣٣
الجابون	٤٣٣	٣٣٣	٣٣٣	٢٣٣	٢٣٣	٢٣٣	٢٣٣	٣٣٣	٢٣٣

- (١) البنك الاسلامي للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٥) ، مرجع سابق ، الجدول (٣٠) ، ص ٣٣ .
 (٢) البنك الاسلامي للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٦) ، مرجع سابق ، الجدول (٣٠) ، ص ٣٥ .
 (٣) مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الاسلامية ، انقره ، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الاسلامية ، العدد ١٧ ، اكتوبر ١٩٨٣ .
 (٤) المركز الاسلامي لتنمية التجارة ، الدار البيضاء ، التجارة بين الدول الاسلامية تقرير ١٩٨٤ ، جدول (٣٧) ، ص ١٥٠ .

ملاحظة : يرجع عدم ايراد ارقام عن الاعوام ١٩٧٦ ، ١٩٧٧ الى عدم توفرها .

أما المجموعة الثالثة من حيث الأهمية في الصادرات البينية فهي الدول التي لم تتجاوز فيها نسبة الصادرات البينية ٢٤ ٪ من اجمالي صادراتها خلال الفترة نفسها ، وتشمل كل من بنغلاديش ، العراق ، الكويت ، سوريا ، السنغال وافغانستان .

وعلى سبيل المثال تتراوح نسبة صادرات بنغلاديش الى الدول الاسلامية ما بين ١٦ ٪ الى ٢١ ٪ من اجمالي صادراتها خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م في حين كانت هذه النسبة تتراوح ما بين ٨ ٪ - ٢٣ ٪ في كل من العراق والكويت والسنغال .

أما المجموعة الرابعة من حيث الأهمية . فهي الدول التي شكلت صادراتها البينية نسبة منخفضة جدا من اجمالي صادراتها ، ويبلغ عدد هذه المجموعة تسع عشرة دولة اسلامية هي : الغابون ، الكاميرون ، ليبيا ، الامارات العربية ، قطر ، سيراليون ، عمان ، النيجر ، موريتانيا ، مالى ، ماليزيا ، اندونيسيا ، غينيا ، مصر ، الجزائر ، المغرب ، أوغندا ، تشاد والسعودية . اذ لم تتجاوز نسبة الصادرات البينية في هذه الدول ١٠ ٪ في أحسن حالاتها خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م (باستثناء السعودية وأوغندا وتشاد وبنين شهدت صادراتها البينية في بعض الفترات نسبة تفوق ١٠ ٪ . فعلى سبيل المثال بلغت صادرات السعودية المتجهة الى الدول الاسلامية نسبة ١٢٫٨ ٪ و ١٣٫٨ ٪ في عامي ١٩٨٣ و ١٩٨٥ م .

وتنخفض نسبة الصادرات البينية الى أقل من ٤ ٪ في سبع دول من دول المجموعة الاخيرة وهي الغابون ، سيراليون ، عمان ، موريتانيا ، اندونيسيا ، الجزائر و النيجر . وكمثال على ذلك بلغت نسبة هـ الصادرات ١٩ ٪ بالنسبة لموريتانيا في احسن حالاتها . الجدول (٢٨) .

اما فيما يتعلق بالمستوردات البينية فكما يتضح من الجدول (٢٧)

انها لم تتجاوز ١١٣ ٪ خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م .

وعلى صعيد كل دولة اسلامية على حده يتضح من الجدول (٢٩) أن البحرين مازالت تحافظ على مركزها الأول في التجارة البينية حيث تمثل مستورداتها البينية ما بين ٤٠ - ٦٧ ٪ من اجمالى مستورداتها خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م ويليها اليمن الجنوبي اذ تمثل مستورداتها من الدول الاسلامية ما بين ٢٨ - ٤٨ ٪ من اجمالى مستورداته خلال الفترة نفسها ، فى حين أن تركيا وباكستان حققت نسبة مرتفعة فى مستورداتهما البينية فى غالبية فترة الدراسة ، حيث بلغت المستوردات البينية فى باكستان نسبة ٢٣ ٪ عام ١٩٧٥ م ثم ارتفعت هذه النسبة الى ٣٥ ٪ فى عام ١٩٨٠ م وظلت تحافظ على تلك النسبة حتى عام ١٩٨٢/١٤٠٢ م ، ثم انخفضت انخفاضاً طفيفاً الى ٣٣ ٪ و ٣٠ ٪ فى عامى ١٩٨٤ و ١٩٨٥ م .

واجمالاً فان تلك الدول تعتبر اكثر الدول الاسلامية استيراداً من الدول الاسلامية الأخرى .

أما المجموعة الثانية من حيث الأهمية فى المستوردات البينية فهى الدول التى لم تتجاوز مستورداتها من الدول الاسلامية نسبة ٢٦ ٪ من اجمالى مستورداتها خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م ويصل عددها نحو تسع دول اسلامية هى الاردن ، لبنان ، موريتانيا ، المغرب ، عمان ، الصومال ، السودان ، سورية ، واليمن الشمالى . (١)

(١) شهدت المستوردات البينية فى اليمن الشمالى ارتفاعاً يفوق نسبة ٢٦ ٪ فى عام ١٩٧٩ م .

المستوردات من الدول الاسلامية (١)

(نسبة مئوية)

الدولة	١٩٧٥ ^(٢)	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
افغانستان	-	٦٦	٧٢	٥٩	٦٤	٣٠	٣	٣١	١٩
الجزائر	١٤٤	٤٤	١٢٢	٧	١٣	٣٠	٢٦	٢٧	٣٠
البحرين	٥٥٧	٤٠٨	٥٥٧	٦٧٧	٦٤٩	٥٧٣	٥٢٢	٤٦٦	٥٢٧
بنغلاديش	٩٩	١١٨	١٢٠	١٣٦	٢٥٩	١٩٩	١٨٥	١٠٩	١٤٢
بنين	-	٢١	٩٠	١١٤	٩٧	٧٩	١٢١	٢٨	٢٤
تشاد	٨٣	٦١	٩٨	١٦٤	١٠٣	١٥٠	١٠٤	٩٦	٩١
مصر	-	٣٠	٣٦	١٤	٣٥	٣١	١٦	٢٨	٤٦
غينيا	١٠٧	٧١	٤٨	٣٩	٣٤	٣٢	٤٤	٤١	٥٤
اندونيسيا	٣٥	٤٥	٦٠	٧٨	١٨	٩١	٦٨	١١٥	٥٣
العراق	٦٠	٥٤	٦٢	٧٦	٨١	١٠٠	١٦٠	٢٠٦	١٦٤
الاردن	١٩٦	١٩٩	١٨٩	١٩١	٢٠٩	١٩٨	٢٢٥	٢٣١	١٧٩
الكويت	٦٨	٣٧	٤٥	٥٦	٧٢	٨١	٦٧	٥٢	٦٣
لبنان	١٠٧	١٦٥	١٧٠	١٦٠	١٧٦	١٤٨	١٢١	١٣٣	١٧١
ماليزيا	٩٤	٦٩	٨٤	٩٢	٨٢	٦١	٥٤	٥٦	٥٣
مالي	٨٩	٣٠	١٢٨	١٢٠	١٠٨	٩٥	٩٤	٧٧	٦٣
موريتانيا	١١٤	٨٤	١٨٣	٤٧	١٤١	٩٩	٨٧	١٦٦	١٤٧
المغرب	٧٤	٩٢	١١١	٢٠٧	٢١٥	٢٠٩	٢١٠	٢٤٧	٢١٤
النيجر	٩٦	٦٧	١٢٨	١١٢	٥٧	٣٩	٢٠	٤٨	٥٥
عمان	٢٥٨	١٦٩	١٧٦	١٧٥	٢٠٢	٢٣٦	٢٢٣	٢١٠	١٩١
باكستان	٢٣٣	١٨٩	٢٢٩	٢٥٠	٢٥١	٢٥٤	٢٢٧	٢٣٠	٣٠٣
قطر	١٥٤	٩١	٥٨	٦٤	٨٩	٦٥	٥٣	٧٠	٦١
السعودية	٢٥٩	٧٢	٤٠	٥٢	٣٢	٥٢	٥٥	٥٩	٦٣
السنغال	٣٦	٢٧	١٩٤	١١٩	٨١	٨٧	٦٠	٨٨	٩٣
سيراليون	١٧	-	-	-	٨	٥	٩٤	٥٧	٥١
العمال	٤٤	٣٩	١٤٢	١٢٥	٢٩٢	٢١٥	٢١٨	٢٢٢	٢٥٤
السودان	١٥٦	١٢٩	٢٣٠	١٥٢	٢٤٣	٢٣٤	٢٦٤	٢٥٥	٢٣٣
سورية	١٠٣	١٨٥	١٧٥	٢٣٦	٢٥٤	٢٤٥	١٥٧	١٠٦	٩٨
تونس	٧٩	٧٣	٩٤	٩٠	١٣٣	٦٥	٤٠	٦٣	٨٣
تركيا	١٨١	١٤٧	١٨٥	٢٤٥	٢٤٣	٢٤٦	٢٩٩	٢٢٦	١٦٥
اوغندا	١٦	٦	٢٨	١٤	٤٢	١٤	٥٠	٣٦	٣٧
الامارات العربية	١١٦	١٠٢	٦٥	١٤٠	١٢٦	١٤٧	١٢٤	١٠٩	١٠٣
اليمن الشمالي	١٧٤	١٧٣	٣٢٧	١٦٥	٢٦٢	١٥٦	٢١٨	٢٠٨	١٧٥
اليمن الجنوبي	٢٠٦	٢٨٥	٢٣٥	٤٠٧	٤٨٦	٤٧٢	٤٧٢	٢١٧	٢٥٠
ليبيا	٤٩	٣٥	٢٠	٢٠	٤٨	٤٥	٤٤	٤٣	٣٩
الكاميرون	٧٣	٢٨	٣٢	٨٦	٩١	٧٨	٤٤	٤٥	٤٣
الجابون	٩	٤٧	٥٢	٥٤	٣٧	٣٣	٣٣	٤١	٤٤

- (١) البنك الاسلامي للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٥) ، مرجع سابق ، الجدول (٣٠) ، ص ٣٣ .
 - البنك الاسلامي للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٦) ، مرجع سابق ، الجدول (٣٠) ، ص ٣٥ .
 (٢) مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية للدول الاسلامية ، مجلة التعاون الاقتصادي ، العدد ١٧ ، اكتوبر ، ١٩٨٣ م .

ملاحظة : يرجع عدم ايراد ارقام عن الاموام ١٩٧٦ ، ١٩٧٧ الى عدم توفرها .

وكمثال على ذلك تتراوح نسبة مستوردات الاردن من الدول الاسلامية الى اجمالى مستورداتها ما بين ١٧ ٪ - ٢٥ ٪ خلال الفترة المذكورة . وفى عمان بلغت تلك النسبة ما بين ١٧ ٪ - ٢٥ ٪ وفى المغرب ارتفعت نسبة مستورداته البينية من ٧ ٪ عام ١٩٧٥ م الى ١١ ٪ عام ١٩٧٩ م ثم الى ٢١ ٪ عام ١٩٨٥ م .

أما المجموعة الثالثة من حيث الأهمية فهى الدول التى تشكّل مستورداتها البينية نسبة ضئيلة لم تتجاوز ١٠ ٪ من اجمالى مستورداتها من دول العالم الخارجى فى غالبية الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م ويبلغ عدد هذه الدول احدى عشرة دولة اسلامية هى افغانستان ، الجزائر ، اوغندا ، مصر ، غينيا ، الكويت ، ماليزيا ، سيراليون ، ليبيا ، الكاميرون والغابون . بل تنخفض تلك النسبة الى حدود ٥ ٪ كما فى الجزائر ، مصر ، سيراليون ، اوغندا ، ليبيا والغابون .

ومن الملاحظات الجديرة بالتسجيل وجود تباين فى تدفق التجارة البينية لدى بعض الدول الاسلامية كما فى الصومال التى استحوذت صادراتها البينية على معدلات مرتفعة تتراوح ما بين ٥٠ - ٨٠ ٪ خلال فترة الدراسة فى حين ان مستورداتها البينية لم تتجاوز ٢٥ ٪ خلال الفترة نفسها . وكذلك الحال فى الاردن حيث لم تتجاوز مستورداته البينية نسبة ٢٣ ٪ من اجمالى مستورداته فى حين أن صادراته البينية لم تنخفض عن نسبة ٣٧ ٪ خلال فترة الدراسة .

ويمكن عزو النسب المرتفعة فى الصادرات والمستوردات البينية

التي تحققت في بعض الدول الاسلامية جزئيا الى الجهود الفردية لهـذـه
الدول في تعزيز وتنشيط تبادلها التجاري مع الدول الاسلامية الأخرى . (1)

(1) البنك الاسلامي للتنمية ، جده ، التقرير السنوي التاسع ، ١٤٠٤ هـ /
١٩٨٣ - ١٩٨٤ م ، ص ٥٤ .

الفصل الرابع

الميزان التجاري للدول الإسلامية (العجز والفائض)

- مفهوم الميزان التجاري
- الميزان التجاري للدول الإسلامية
- الميزان التجاري للدول الإسلامية غير النفطية .
- الميزان التجاري للدول الإسلامية النفطية .

✽ مقدمة :

نستعرض فى هذا الفصل الميزان التجارى للدول الاسلامية وسنحدد فى البداية المقصود بالميزان التجارى ؟ ثم ننتقل الى تحليل هذا الميزان للدول الاسلامية ككل وهل يحقق فائضا أو عجزا .

ونتيجة لما تميزت به الدول النفطية من فوائض فى موازينها التجارية فان ذلك يخفى العجز المتنامى لدى غالبية الدول الاسلامية عند استعراض الميزان التجارى لها ككل الأمر الذى يقضى بالتمييز بين تجارة الدول النفطية والدول غير النفطية ، وحينئذ يتضح الميزان التجارى للدول غير النفطية وهل يحقق فائضا أو عجزا .

الميزان التجارى

يعد الميزان التجارى لآية دولة جزءاً من ميزان مدفوعاتها^(١)، ويطلق على الفرق بين قيمة الصادرات (المتحركات) وقيمة المستوردات (المدفوعات) فى حساب التجارة المنظورة^(٢)، والتي يراد بها الصادرات والمستوردات السلعية^(٣).

(١) ميزان المدفوعات هو بيان حسابى لكافة المعاملات الاقتصادية التى تتم بين المقيمين فى الدولة وغير المقيمين فيها خلال فترة زمنية معينة عادة سنة، أو هو سجل حسابى يبين مالدولة من حقوق ومسا عليها من التزامات تجاه العالم الخارجى خلال فترة زمنية معينة^(٤). ويشمل ميزان المدفوعات ثلاثة موازين فرعية هي: (٥)

(أ) ميزان التجارة المنظورة ويشمل قيمة الصادرات والمستوردات السلعية .

(ب) ميزان التجارة غير المنظورة ويشمل صادرات ومستوردات الخدمات
(ج) ميزان التحويلات الرأسمالية ويشمل انتقال رؤوس الأموال قصيرة وطويلة الأجل بما فى ذلك انتقال الذهب النقدي .

ويسمى ميزان التجارة المنظورة وميزان التجارة غير المنظورة بميزان المعاملات الجارية وقد يستخدم اصطلاح الميزان التجارى بدلا من اصطلاح المعاملات الجارية، وقد يستخدم الميزان التجارى احيانا فى التجارة المنظورة (تجارة السلع) دون التجارة غير المنظورة (تجارة الخدمات)^(٦)، وسنستخدم هذا المفهوم الأخير فى هذا البحث .

(٢) د. محمد خليل برعى، مقدمة فى الاقتصاد الدولى، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ١٩٨٢ م، ص ٤١ .

- د. محمود يونس، مقدمة فى نظرية التجارة الدولية، السدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٨٦ م، ص ١٣٠ .

(٣) د. سالم عفيفى، نظرية التجارة الخارجية، مكتبة عين شمس، ١٩٨٤/٨٣، ص ٤٢٣ .

- د. أحمد بديع، الاقتصاد الدولى، توزيع مكتبة المعارف بالاسكندرية، لايوجد سنة نشر، ص ١١ .

(٤) د. محمد زكى شافعى، مقدمة فى العلاقات الاقتصادية الدولية، دارالنهضة العربية، بيروت، ط ٣، ١٩٧٠ م، ص ٦١، ٦٢ .

(٥) د. سعيد النجار، التجارة الدولية، مرجع سابق، ص ١٩٢ .

(٦) المرجع نفسه، ص ١٨٢ .

ومن الطبيعي ان الميزان التجارى لأية دولة لا يمكن أن يتعادل بمففة
دائمه وذلك يعود الى عدم تساوى قيمة الصادرات والمستوردات السلعية
فى كل عام (١).

وعلى هذا النحو فانه فى حالة زيادة قيمة الصادرات السلعية عن
قيمة المستوردات السلعية فى سنة ما سينتج عن ذلك زيادة فى الجانب
الدائن لهذا الحساب (اى المتحملات) عن الجانب المدين فيــــه (أى
المدفوعات) وفى تلك الحالة يقال أن الميزان التجارى فى صالح الدولة
اى به فائض ، أما فى حالة انخفاض قيمة الصادرات السلعية وارتفاع قيمة
المستوردات اى زيادة قيمة المستوردات السلعية عن قيمة الصادرات السلعية
ففى تلك الحالة يقال ان الميزان التجارى به عجز أى فى غير صالح
الدولة. (٢)

-
- (١) د. على حافظ ، اقتصاديات التجارة الدولية ، ١٩٨١ م ، ص ٧٠ ، ٧١ .
(٢) د. على حافظ منعمور ، اقتصاديات التجارة الدولية ، مرجع سابق ،
ص ٧١ .
- د. محمد عثمان مصطفى ، اقتصاديات التجارة الخارجية ، دار
المختار للنشر ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م ، ص ٦٦ .
- د. محمود يونس ، مقدمة فى نظرية التجارة الدولية ، الـدار
الجامعية ، مصدر سابق ، ص ١٣١ .

• الميزان التجارى للدول الاسلاميه :

تشير الاحصاءات الواردة فى الجدول (٣٠) ان الميزان التجارى للدول الاسلاميه كمجموعة سجل رهيدا ايجابيا خلال الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ (١٩٧٥ - ١٩٨٥ م) حيث انه اتسم بتحقيق فائض طيلة الفترة المذكورة. الا ان هذا الفائض لم يكن على وتيرة واحدة خلالها اذ بلغ فى عام ١٩٧٥م حوالى ٤٠٤ بليون دولار ثم ارتفع الى ٥٤٧٩ بليون دولار عام ١٩٧٦ أى بتغيير ايجابى يقدر بنحو ٣٥٩ ٪ ، وانخفض فى العام التالى الى ٤٤٢ بليون دولار . وفى عام ١٩٧٨ انخفض مرة أخرى بمعدل ٣٢٩ ٪ قياسا بعام ١٩٧٧ ، وفى العامين ١٩٧٩ ، ١٩٨٠ قفز الفائض بمعدلات كبيرة بلغت نسبة الزيادة فيه ١٨٥٢ ٪ عام ١٩٧٩ قياسا بعام ١٩٧٨ حيث بلغ هذا الفائض ٨٤٦ بليون دولار عام ١٩٧٩ مقارنة ب ٢٩٦ بليون دولار عام ١٩٧٨ وفى عام ١٩٨٠ بلغ هذا الفائض ١٣١٦ بليون دولار بمعدل تغير ايجابى ٥٥٦ ٪ قياسا بعام ١٩٧٩ م .

لكن الموقف الاجمالى لهذا الفائض لمجموعة الدول الاسلاميه شهد تراجعا مستمرا خلال الفتره ١٩٨١ - ١٩٨٣ م عن مستواه القياسى الذى حققه عام ١٩٨٠ م والبالغ ١٣١٦ بليون دولار الى نحو ٨٤٢ بليون دولار عام ١٩٨١ م اى بنسبة انخفاض ٣٦ ٪ عما كان عليه سنة ١٩٨٠ ، وانخفض أيضا الى ٢٩٨ بليون دولار فى عام ١٩٨٢ أى بنسبة انخفاض ٦٤٧ ٪ قياسا بعام ١٩٨١ م ، وفى عام ١٩٨٣ تراجع الفائض الى أن بلغ ١٦ بليون دولار بنسبة انخفاض ٧٩٣ ٪ عما كان عليه سنة ١٩٨٢ م .

وابتداء من عام ١٩٨٤ م شهد الفائض التجارى تحسنا مطردا خلال عامى ١٩٨٤ و ١٩٨٥ ، محققا حينئذ نسبة نمو تقدر بنحو ٩٦٢ ٪ لعام ١٩٨٤ قياسا بالعام السابق حيث بلغ ذلك الفائض ١٢١ بليون دولار لعام ١٩٨٤ م وفى عام ١٩٨٥ ازداد هذا الفائض ليبلغ نحو ١٣٣ بليون دولار اى بمعدل تغير سنوى ١٠ م ٪ قياسا بعام ١٩٨٤ م) .

الجدول رقم (٣٠)

الميزان التجاري للدول الإسلامية خلال الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ (١٩٧٥ - ١٩٨٥ م)

(بليون دولار)

١٩٨٥	١٩٨٤	١٩٨٣	١٩٨٢	١٩٨١	١٩٨٠	١٩٧٩	١٩٧٨	١٩٧٧	١٩٧٦	١٩٧٥	
١٨٤٢	٢٠٠٦	٢٠٧٥	٢٣٢٧	٢٨٢٤	٣٠١٩	٢١٣٥	١٤٩٧	١٥٠٥	١٣٤٤	١١٠٣	تجارة الدول الإسلامية إجمالاً (٤٤ دولة) * المصادر (فوب) (١)
١٧٠٩	١٨٨٥	٢٠١٣	٢٠٦٩	١٩٨٢	١٧٠٣	١٢٨٩	١٢٠١	١٠٦٢	٧٩٥	٦٩٩	* المستوردات (سيف) (١)
١٣٣	١٢١	١٧١	٢٩٨	٨٤٢	١٣١٦	٨٤٦	٢٩٧	٤٤٢	٥٤٩ +	٤٠٤ +	* الميزان التجاري * نسبة التغير السنوي %
١٠٥٠ +	٩٦٢ +	٧٩٣ -	٦٤٧ -	٣٦ -	٥٥٦ +	١٨٥٣ +	٣٢٩ -	١٩٥ -	٣٥٩ +	٣٥٩ +	تجارة الدول النفطية (١٢ دولة) * المصادر * المستوردات * الميزان التجاري * نسبة التغير السنوي %
١٢٢٣	١٥٢٩	١٦٣٠	١٩١٨	٢٤٠٩	٢٦٢	١٨١٩	١٢٥٧	١٢٧٩	١١٥٢	٩٣٥	تجارة الدول غيرالنفطية (٣٢ دولة) * المصادر * المستوردات * الميزان التجاري * نسبة التغير السنوي %
٩٠٤	١١١٨	١٢٧٣	١٣٦٧	١٣٧١	١٠٧٤	٨١٨	٧٨٩	٦٩٤	٥٠٥	٤٠٩	
٣٢٣+	٤١١+	٣٥٨+	٥٥٥ +	١١٣٨+	١٥٥١+	١٠٠١+	٤٦٩+	٥٨٦+	٦٥١+	٥٢٦+	
٢١٥ -	١٤٠ +	٣٥٥ -	٢٦٦ -	٢٦٦ -	٥٤٩	١١٣٦	١٩٩ -	٩٩ -	٢٣٨	٢٣٨	
٦١٩	٤٧٦	٤٤٤	٤٠٩	٤١٥	٣٩٤	٣١٦	٢٣٩	٢٢٥	١٩٢	١٦٨	
٨٠٨	٧٦٧	٧٤١	٦٦٢	٧١١	٦٢٩	٤٧١	٤١٢	٣٦٩	٢٩٤	٢٨٩	
١٨٩ -	٢٩١ -	٢٩٦ -	٢٥٣ -	٢٩٦ -	٣٣٥ -	١٥٥ -	١٧٢ -	١٤٤ -	١٠٢ -	١٢١ -	
٧٦٦	٦٢١	٦٠٠	٦١٨	٥٨٤	٦٢٧	٦٧١	٥٨٢	٦١١	٦٥٤	٥٨٥	* المصادر الى المستوردات %

المصدر : (١) البنك الاسلامي للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٥) ، مرجع سابق ، الجدولين (١٧ ، ١٨) .

- البنك الاسلامي للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٦) ، مرجع سابق ، الجدولين (١٧ ، ١٨) .

وعلى الرغم من الانخفاض الذى طرأ على الفائض فان الميزان التجارى لمجموعة الدول الاسلامية كان اجمالا لصالحها خلال الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ (١) . (١٩٧٥ - ١٩٨٥ م)

ويمكن أن تعزى تلك النتيجة الايجابية الى الفوائض المسجلة من قبل مجموعة الدول النفطية (٢) بالاضافة الى ماحققته بعض الدول الاسلامية غير النفطية من فائض فى ميزانها التجارى كما فى ماليزيا وبروناي واوغندا وغينيا . ويبرز ذلك جليا من خلال ارقام الجدولين (٣٠ و ٣١) حيث يتضح أن مجموعة الدول النفطية تتمتع بفوائض فى موازينها التجارية فى الوقت الذى نجد فيه ان مجموعة الدول الاسلامية غير النفطية (٣) تكاد تعرف فى مجموعها موازين تجارية عاجزه خلال الفترة المذكورة .

ويمكننا القول بأن الفائض فى الميزان التجارى الذى حققته الدول النفطية ساهم بتحويل العجز فى الميزان التجارى للدول الاسلامية غير النفطية الى فائض .

وتشير تلك النتيجة السابقة الى وجود تناقضات حادة بين اوضاع الموازين التجارية لكل الدول النفطية والدول غير النفطية .

ولكى يتضح الوضع الاجمالي للميزان التجارى للدول الاسلامية غير النفطية فان ذلك يتطلب استبعاد تجارة الدول النفطية ، كما فى الجدول (٣٠) .

(١) انظر الرسم البيانى رقم (١) ، الذى يبين الصورة الاجمالية للميزان التجارى

للدول الاسلامية فى ملحق هذه الرسالة .

(٢) وهى : السعودية ، العراق ، ايران ، الكويت ، الامارات ، البحرين ،

الجزائر ، غابون ، قطر ، عمان ، اندونيسيا وليبيا .

(٣) سبق تعداد هذه الدول فى الفصل الأول من هذا الباب .

(مليون دولار)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
بنغلاديش											
المصادر	٣٣٧	٤٠٠	٤٧٤	٥١٣	٦٥٦	٧٩٠	٧٩١	٧٦٨	٧٣٤	٩٣١	٩٩٨
المستوردات	١٣٣٠	٩٤١	١١٣٥	١٥٠٢	١٩٣٧	٢٦١١	٢٦٥١	٢٤١٩	٢٢٩١	٢٨٧٠	٣٦٦٧
الميزان التجاري	- ٩٩٣	- ٥٤١	- ٦٥١	- ٩٨٩	- ١٢٧٢	- ١٨٢١	- ١٨٥٠	- ١٦٥١	- ١٥٦٧	- ١٩٣٩	- ١٦٦٩
بنين											
المصادر	٣٢	٣٨	٤١	٣٧	٤٦	٦٣	٤٠	٣٥	٨٣	١١٢	١٥١
المستوردات	١٩٧	٢١٢	٢٦٨	٣١١	٣٣٠	٣١١	٣١١	٣٨٠	٤٥٣	٣٦٣	٤٩٠
الميزان التجاري	- ١٦٥	- ١٧٥	- ٢٢٧	- ٢٧٤	- ٢٨٤	- ٢٤٨	- ٢٧١	- ٣٤٥	- ٣٧٠	- ٢٥١	- ٣٣٩
تشاد											
المصادر	٤٨	١٣٨	١٤٤	١٢٠	١٢٩	١٣١	١٣٦	٩٥	١٧٥	١٤٣	١١٣
المستوردات	١٣٣	١٠١	١٤٤	١٨٠	١٣٣	١١٩	١٣٥	١٣٥	١٥٥	١٨٠	٢١٨
الميزان التجاري	- ٨٥	- ٣٧	- ٦٠	- ٦٠	- ٦٠	- ١٢	- ١	- ٤٠	- ٢٠	- ٣٧	- ١٠٥
جيبوتي											
المصادر	٣٠	٣٠	٦٠	٤٢	٣٥	٤٥	٣٣	٣٣	٣٧	٣٩	٤٠
المستوردات	١٠٥	١١٣	١٠٩	١٤٤	١٧٦	٢٦١	٢٦٤	٣٠٢	٢٩١	٣٠٢	٣٢٠
الميزان التجاري	- ٧٥	- ٨٣	- ٤٩	- ١٠٢	- ١٤١	- ٢١٦	- ٢٣١	- ٢٦٩	- ٢٥٤	- ٢٦٤	- ٢٨٠
مصر											
المصادر	١٤٠٤	١٥٢٢	١٧٠٨	١٧٣٧	١٨٤٠	٢٠٤٦	٢٢٣٣	٢٣٢٠	٢٥٥٣	٢٧٣١	٢٩٧٠
المستوردات	٣٩٣٤	٣٨٠٨	٤٨١٥	٦٧٣٧	٧٨٣٧	٩٦٠٤	١٠٧٨٢	١١٧٨٢	١٢٥٨٢	١٣٥٣١	١٤٦٩٧
الميزان التجاري	- ٢٥٣٠	- ٢٢٨٦	- ٣١٠٧	- ٤٩٩٠	- ١٩٩٧	- ١٨١٤	- ٢٥٤٩	- ٣٥٦٢	- ٣٥٤٩	- ٣٨٠٠	- ٤٧٢٧
الجابون											
المصادر	٩٤٢	١١٣٦	١٣٤٣	١١٠٧	١٨٤٩	٢١٧٣	٢٠٤٦	٢٠١١	٢٠١١	٢٠٥١	١٨٠٩
المستوردات	٤٦٩	٥٠٣	٧١٨	٦١٧	٥٣٢	٦٧٤	٨٨٦	٧٨١	٧٢٨	٧٦٧	٩١٢
الميزان التجاري	٤٧٣+	٦٣٣+	٦٢٥+	٤٩٠+	١٣١٣+	١٤٩٩+	١١٦٠+	١٣٣٠+	١٢٨٠+	١٢٨٠+	٨٩٧+
جامبيا											
المصادر	٤٩	٣٥	٤٨	٤٥	٥٨	٣٠	٢٨	٣٣	٤٥	٤٤	٣٩
المستوردات	٥٩	٧٤	٧٨	٩٩	١٤٠	١٦٧	١٢٨	١١٧	١١٤	١١١	١٢٧
الميزان التجاري	- ١٠	- ٣٩	- ٣٠	- ٥٤	- ٨٢	- ١٣٧	- ١٠٠	- ٨٤	- ٦٩	- ٦٧	- ٨٨
غينيا الشعبية											
المصادر	١٣٨	٢١٤	٢٧١	٣٠١	٣١٤	٤٠٨	٤٣٥	٣٧٢	٣٩٠	٤٥٧	٤٦٤
المستوردات	١٦٠	١٢٠	١٥٩	٢٣٥	٢١٤	٢٦٢	٣٧٢	٣٠٥	٢٢٦	٢١٣	٣٧٠
الميزان التجاري	- ٢٢	- ٩٤	- ١١٢	- ٦٦	- ١٠٠	- ٤٦	- ٥٣	- ٣٥	- ٣٦	- ٣٦	- ٣٦
غينيا بيساو											
المصادر	٦	٥	١٢	١٢	١٤	١١	١٦	١١	٢٣	٢٢	١٣
المستوردات	٢٨	٢٨	٣٥	٤٩	٦١	٥٥	٥٢	٦٠	٦٤	٤٦	٦٠
الميزان التجاري	- ٢٢	- ٢٣	- ٢٣	- ٣٧	- ٤٧	- ٤٤	- ٣٦	- ٤٩	- ٤١	- ٢٤	- ٤٧
اندونيسيا											
المصادر	٧١٠٢	٨٥٤٦	١٠٨٤٦	١١٦٤٣	١٥٥٧٩	٢١٩٠٩	٢٣٨١٠	٢٣٣٣٩	٢١١٤٦	٢١٨٨١	١٨٣٣٠
المستوردات	٤٧٧٠	٥٦٧٤	٦٦٢٩	٦٦٦٠	٧٢٢٦	١٠٨٣٧	١٣٢٧٠	١٦٨٥٩	١٦٣٥١	١٣٨٨٠	١٣٢٢١
الميزان التجاري	٢٣٣٢+	٢٨٧٢+	٤٢١٧+	٤٩٥٣+	٨٣٥٣+	١١٠٧٢+	١٠٥٤٠+	١٠٥٧٠+	٤٧٩٥+	٨٠٠٠+	٩٠٠٩+
ايران											
المصادر	١٨٣٤٥	٢٠٧٥١	٢١٦٩٩	٢١٩٥٤	١٨٣٢٨	١٤١٨٨	٩٦٥٥	١٦١٥٥	١٩٠٢٩	١٥١٣٦	١٣٩٥٢
المستوردات	١٠٣٤٦	١٢٨٨٧	١٨٢٣٧	١٩٥٣٣	٢٤٣٣٣	٢٨٣٢٨	١٢٩٥١	١١٣٨٥	١٨٨٦٠	١٥٣٤٣	١١١٤٥
الميزان التجاري	٧٩٩٩+	١٧٨٦٤+	٣٤٤٦٢+	٢٤٢١٠+	٩٥٨٥٠+	١٣٥٠٠+	٢٣٢٦٦+	٤٧٧٠٠+	١٠١٦٩+	٢٠٠٧+	٢٨٠٧+
العراق											
المصادر	٧٤٣٦	٨٥١٨	١٠٣٧٢	١١٩٤٤	٢٠٢٧٥	٢٨٤٠٨	١١٥٥٢	١٠٦٤٠	١٠٦٥٢	٩٦٨١	٩٥٦٣
المستوردات	٤٢٠٣	٣٩٠٠	٤٤٨١	٤٢١٢	٩٨٦٨	١٣٧٣٨	٢٠٤٧٢	٢١١٩٣	٢١١٩٣	١٠٤١٥	١٠٠٥١
الميزان التجاري	٣٢٣٣+	٤٦١٨+	٥٩٦١+	٧٧٣٢+	١٠٤٠٧+	١٤٦٧٠+	٩٠٠٣٠+	٨٥٢٠٠+	١٠٠٥٣+	١٧٦٣+	٤٨٨+

(مليون دولار)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
الأردن											
■ المصادرات	١٥٣	٢٠٧	٢٤٩	٢٩٥	٤٠٠	٥٠٦	٥٤١	٧٥٢	٥٣٩	٦٩١	٧٦٠
■ المستوردات	٧٣٣	١٠٢٢	١٣٨١	١٤٩٩	١٩٨٨	٢٢٢٩	٢٢٢٣	١١٧١	٢٠٣٦	٢٣٧٨	٢٦٨٦
■ الميزان التجاري	- ٥٨٠	- ٨١٥	- ١١٣٢	- ١٢٠٤	- ١٥٨٨	- ١٨٨٢	- ١٧٨٢	- ٤١٩	- ١٧٩٧	- ٢٥٨٧	- ٢٩٦٦
الكويت											
■ المصادرات	٨٦٤٤	٩٨٤٤	٩٨٠٢	١٠٤٦٦	١٨٤٤٩	٢٠٤٠٢	١٦٦٣٠٠	١٠٨٦٣	٩٧٨٦	١٠٥٦٩	٩٣٠٥
■ المستوردات	٢٢٨٨	٣٢٣٤	٤٤٤٣	٤٠٤٤	٥١٩٨	٦٥٣٣	٧٠٣٨	٨٢٨٥	٨١٦٦	١٣٤١	١٤٠٧
■ الميزان التجاري	+ ٦٣٥٦	+ ٦٤٠١	+ ٤٣٥٩	+ ٥٨٦٢	+ ١٣٢٥١	+ ١٣٨٦٧	+ ٩٦٦٠	+ ٢٥٨٤٨	+ ١٦٦٠	+ ٢٩٢٢	+ ٢٨٧٨
لبنان											
■ المصادرات	١٢١٦	٥٦٥	٧٦٣	٨٣٨	٩٠٩	١٠٣٢	٩٠٠	٨٧٩	٧٣٦	٦٧٧	٥٧٥
■ المستوردات	١٥٧٦	٦٨٨	١٦٧٤	٢٠٠٥	٢٩١٢	٣٨٠٧	٣٩٦٣	٣٧٤٣	٣٧١٠	٣٠٠٠	٢١٨٢
■ الميزان التجاري	- ٣٦٠	- ١٢٣	- ٩١١	- ١١٦٧	- ٢٠٠٨	- ٢٧٧٥	- ٣٥٧٣	- ٢٩٦٤	- ٣٣٧٤	- ٢٢٢٣	- ١٦٠٨
لبيبا											
■ المصادرات	٦٠٩٩	٨٢٠٥	٩٧٥٩	٩٩٠٧	١٦٠٨٥	٢١٩١٩	١٥٥٧٥	١٣١٧١	١١٧٧٢	١٠٥١٩	١٠٩٣٧
■ المستوردات	٣٥٤٣	٣٢١٢	٣٧٨٢	٤٦٠١	٥١١١	٦٧٧٦	٨٢٢٢	٨٤٣٣	٧٥١٨	٦٨١٩	٥١٦٦
■ الميزان التجاري	+ ٢٥٥٦	+ ٥٠٩٣	+ ٥٩٧٧	+ ٥٣٠٦	+ ١٠٩٧٤	+ ١٥١٤٣	+ ١٣١٩٧	+ ٤٧٤٣	+ ٤٢٥٤	+ ٣٦٥٣	+ ١٠٥٧٥
عمان											
■ المصادرات	١٤٤٥	٣٥٥٤	١٥٥٥	١٥١٢	٢١٦٦	٣٢٤٤	٤٤٤٨	٤١١٥	٤٠٥١	٣٧٣١	٤٣٧٤
■ المستوردات	٦٧٠	٦٦٧	٨٧٥	٩٣٧	١٢٧٢	١٧٣٢	١٨٢٢	٣٦٣٢	٣٨٢٢	٢٩٤٢	٣٠٢٣
■ الميزان التجاري	+ ٧٧٥	+ ٨٨٧	+ ٧٠٠	+ ٥٧٥	+ ٩٢٩	+ ١٥١٢	+ ٢٦٢٦	+ ٥٥١٢	+ ٤٢٢٩	+ ٨٨٩	+ ١٣٣٥
قطر											
■ المصادرات	١٨١٦	٢٢٠٩	٢٣٢٦	٢٣١٨	٣٥٩٨	٥٣١١	٥٣٨٩	٤٥٤٤	٣٦٦٦	٤٥٨٠	٣٣٢٨
■ المستوردات	٤٠٩	٨٣٣	١٢٢٥	١١٨٤	١٤٢٥	١٤٤٠	١٥١٨	١٩٣٧	١٤٥١	١١٤٥	١٢٠١
■ الميزان التجاري	+ ١٤٠٧	+ ١٣٧٦	+ ١١٠١	+ ١١٣٤	+ ٢١٧٣	+ ٣٨٧١	+ ٣٨٧١	+ ٢٦٠٧	+ ٢٢١٥	+ ٣٤٣٥	+ ٢١٢٧
السعودية											
■ المصادرات	٢٩٨٣٨	٣٨٩٠٦	٤٤٠٦٦	٦١٧٨٢	٥٨٦٢٧	١٠٢٠٢٢	١١٢٣٠٣	٩٨٨٣٧	٩٨٦٩٩	٣٥٦٢٤	٢٩٧٠٩
■ المستوردات	٤٢١٢	٤٦٩٤	٤٥٦٣٤	٤٣٣٩٢	٤٥٧٥٢	٦٦٠١٦	٧٢٥٣٣	٣٥٦٥٤	١٨١٩٣	١٨٣٣٣	٢٣١٦٦
■ الميزان التجاري	+ ٢٥٦٢٥	+ ٣٠٢١٢	+ ٢٩٠٣٢	+ ١٧٤٦٠	+ ١٢٣٧٥	+ ٣٥٤٨٦	+ ٤٤٦٧٨	+ ٦٣١٨٣	+ ٧٠٤٠٤	+ ٢٧٢٩١	+ ٢٦٥٤٥
الإمارات العربية											
■ المصادرات	٥٩٦٤	٨٥٩١	٩٦٣٧	٩١٢٥	١٣٦٥٢	٢١٦١٨	٢١٢٢٨	١٦٨٣٧	١٨٧٨١	١٦٦٣٦	١٦٥٥١
■ المستوردات	٢٧٥٤	٣٢٢٠	٥١٨٦	٥٣٨٥	٦٨٧١	٨٥٧٧	١٠٦٥١	١٠١٧٧	٨٢٥٨	٧٠٢٠	٦٨١٧
■ الميزان التجاري	+ ٣٢١٠	+ ٥٣٧١	+ ٤٤٥١	+ ٣٧٤٠	+ ١٦٤٨١	+ ١٣٠٤١	+ ١١٦٦٠	+ ٦٦٦٠	+ ١٠٠٩٣	+ ٩٦٠٦	+ ٩٧١٩
الكاميرون											
■ المصادرات	٤٤٨	٥١٣	٧٠٢	٧٩٨	١١٢٢	١٣٤٤	١١١٤	١٠٠٠	١٠٤٧	١٧٦١	١٨٢٢
■ المستوردات	٥٩٩	٦٠٩	٧٨٦	١٠٣٦	١٧٧٧	٢٦١٦	٢٣٤٤	٢١٠٠	٢٥١٠	٢٣١١	٢٥١٤
■ الميزان التجاري	- ١٥١	- ٩٦	- ٣٨٤	- ٢٣٨	- ١٤٥	- ١٣٢٢	- ١٢٢٦	- ١٠١٢	- ١٠٦٣	- ٥٤٠	- ٦٩٢
السودان											
■ المصادرات	٤٣٩	٤٥٤	٦٦١	٤٨٥	٥٩٠	٤٣٠	٤٦١	٥٠٧	٦٢٤	٦٣٣	٥٠٩
■ المستوردات	١٠٣٣	١٨١	١٠٧٩	٨٧٦	٩١٩	١٥٧١	١٥٥١	١٢٧٥	١٣٥٥	١٤١٧	١٥٦٨
■ الميزان التجاري	- ٥٩٤	- ٤٢٧	- ٤١٨	- ٣٩١	- ٣٢٩	- ١٠٤١	- ١٠٩٠	- ٧٦٨	- ٧٣١	- ٧٨٤	- ١٠٥١
سوريا											
■ المصادرات	٩٣٠	١٠٦٥	١٠٢٢	١٠٦٠	١٢٤٤	١٢٠٠	١٢٠٠	١٠٢٧	١٢١١	١٢١١	١٠٦١
■ المستوردات	١٦٨٥	٢٢٢٢	٢٦٥٢	٢٤٢٤	٢٣٢٣	٢٤١١	٢٤٠٠	٢٤٠٤	٢٤٠٤	٢٤٠٤	٢٤٠٤
■ الميزان التجاري	- ٧٥٥	- ١٢٥٧	- ١٦٣٠	- ١٣٦٤	- ١٢١١	- ١٢١١	- ١٢٠٠	- ١٣٧٧	- ١٣٨٣	- ١٢٠٣	- ١٣٤٣
تونس											
■ المصادرات	٨٥٦	٧٨٨	٩٢٥	١١١٠	١٧٧٣	٢٢٢٤	٢٤٦٤	٢٤٦٤	٢٤٦٤	١٧٧٢	١٦٦٢
■ المستوردات	١٤١٩	١٥٢٩	١٨١٤	٢١٢٠	٢٨٤٤	٣٥٤٤	٣٩٦٧	٣٣١٦	٣٣١٦	٣١٨٣	٣٥٤٠
■ الميزان التجاري	- ٥٦٣	- ٧٤١	- ٨٨٩	- ١٠١٠	- ١٠٧١	- ١٠٧١	- ١٤٧٣	- ١٤٧٣	- ١٤٧٣	- ١٣٩٤	- ١٤٧٢

(مليون دولار)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
تركيا											
■ المصادرات	١٤٠١	١٩٦٠	١٧٥٣	٢٢٨٨	٢٢٥٩	٢٩١٤	٤٦٩٦	٥٧٦١	٥٧٢٨	٦٧٢٥	١٩٥٨
■ المستوردات	٤٧٢٨	٥١٣٠	٥٧٩٧	٤٦٠٠	٥٠٦٦	٧٦٦٨	٨٩٣٢	٨٨٧٥	٩٢١٤	١٠٥٠٠	١١٣٤٤
■ الميزان التجاري	٣٣٢٧-	٣١٧٠-	٤٠٤٤-	٢٣١٢-	٢٨٠٧-	٤٧٥٤-	٤٢٣٦-	٣١١٤-	٣٤٨٥-	٣٧٧٥-	٩٢٨٥-
اوغندا											
■ المصادرات	٢٧٨	٣٦١	٥٦٥	٢٤٤	٤١٢	٤٥٩	٢٨٠	٣٧٨	٣٤٤	٢٩٤	٢٩٥
■ المستوردات	١٩٧	١٦٠	٢٤٧	٣٠٢	٢٣٥	٤٨٢	٣٣٧	٢٤٠	٣١٦	٢٢٤	٢٢٣
■ الميزان التجاري	٨١+	٢٠١+	٣١٨+	٤٢+	١٧٧+	٢٣-	٥٧-	٢٨+	٢٨+	٧٠+	٧٢+
الجزائر											
■ المصادرات	٤٧٠١	٥٣٣٣	٥٨٠٩	٦٣١٣	٩٨٦٥	١٥٦٢٣	١٣٢٩٦	١١٤٧٦	١١١٦٢	١١٨٥١	١٢٢٠
■ المستوردات	٦٠١٥	٥٣٣٠٨	٧١٢٢	٣٦٨٤	٢٠٣٨	١٠٥٥٩	١٢٦٦٩	١٠٧٣٨	١٠٣٩٥	١٠٣٠٥	١٠٩١١
■ الميزان التجاري	١٣١٤-	٥ -	١٣١٣-	٢٣٧١-	١٤٢٢+	٥٠٦٤+	٢٠٢٧٢+	٢٧٨+	٢٧٢+	٢٦٥+	٢٣٤٧+
البحرين											
■ المصادرات	١٢٠٣	١٥١٦	١٨٤٥	١٦٢٤	٢٤٩٢	٣٦١٠	٤٣٤٧	٣٧٨٩	٣٢٠٠	٢٦٤٥	٢٥٣٣
■ المستوردات	١١٩٨	١٦٦٤	٢٠٣٢	٢٠٤٤	٢٤٨٥	٣٤٨٤	٤١٢٤	٣٦١٤	٣٣٤٢	٢٩٢٢	٢٩٦٩
■ الميزان التجاري	٥ +	١٤٨-	١٨٧-	٤٢٠-	٧ +	١٢٦+	٢٢٣+	١٧٥+	١٤٢-	٢٧٧-	٤٣٦-
اليمن الشمالي											
■ المصادرات	١١	٨	١١	٧	١٣	٢٣	٤٧	٣٩	٥٥	٦٧	١٠٦
■ المستوردات	٢٩٤	٤١٢	١٠٤٠	١٢٨٣	١٤٩٢	١٨٥٣	١٧٨٥	١٥٢١	١٦٧٥	١٦٠٠	١٥٩٨
■ الميزان التجاري	٢٨٣-	٤٠٤-	١٠٢٩-	١٢٧٦-	١٤٧٩-	١٨٣٠-	١٧٣٨-	١٤٨٢-	١٦٦٠-	١٥٣٣-	١٤٩٢-
اليمن الجنوبي											
■ المصادرات	٢٧٨	٢٨٢	١٢٨	٩٦	٢٣٥	٥١٥	٤٦٢	٥٠٨	٤٠٥	٣٧٩	٣١٦
■ المستوردات	١٧٠	٣١٠	٥٦٢	٥١٨	٧١٦	١٦٨٢	١٣٦٤	٩٤٣	٨٨٢	٩٠٧	٧٦٢
■ الميزان التجاري	١٠٨+	٢٨-	٤٣٤-	٤٢٣-	٤٨١-	١١٦٨-	١٠٢-	٤٣٥-	٤٧٧-	٥٢٨-	٤٤٦-
بروناي											
■ المصادرات	١٠٤٨	١٣٣٣	١٦٤٠	١٨٤٥	٢٦٥٣	٤٥٨٩	٤٠٠١	٣٧٨٥	٣٣٦٧	٢٧٤٠	٢٥٨٣
■ المستوردات	٢٧٢	٢٦٠	٢٨٢	٢٨١	٣٦٦	٥٧٣	٥٨٩	٣٣١	٣٢٤	٣١٤	٢٤٩
■ الميزان التجاري	٧٧٥+	١٠٧٣+	١٣٥٨+	١٥٦٤+	٢٢٥٧+	٤٠١٦+	٣٤١٢+	٣٠٥٤+	٣٠٣٢+	٢٦٥٦+	١٨٣٤+
بروكينا فاسو											
■ المصادرات	٤٤	٥٣	٥٥	٤٢	٧٦	٩٠	٧٣	٥٥	٧٨	٩١	٦٥
■ المستوردات	١٥١	١٤٤	٢٠٥	٢٢٦	٣٠٠	٣٥٨	٣٣٧	٣٤٧	٢٤٨	٢٥٥	٢٧٢
■ الميزان التجاري	١٠٧-	٩١-	١٥٠-	١٨٤-	٢٢٤-	٢٦٨-	٢٦٤-	٢٦٢-	١٧٠-	١٦٤-	٢٠٧-
ماليزيا											
■ المصادرات	٣٨٠٦	٥٢٧٧	٦٠٨٤	٧٤١٣	١١٠٧٧	١٢٦٦٠	١١٧٧٣	١٢٠٤٤	١٢٤١٨	١٢٣١٢	١٠٣٥١
■ المستوردات	٣٥٢٦	٣٨٣١	٤٥٥٧	٥٩٢٩	٧٨٤٢	١٠٨٢١	١١٥٨١	١٢٤٠٩	١٣٢٤١	١٤٠٩٧	١٢٣٠١
■ الميزان التجاري	٢٨٠+	١٤٦٦+	١٥٣٧+	١٤٨٤+	٣٣٣٥+	٢١٣٩+	١٩٢+	٣٦٥-	٨٨٧+	٢٢٤٥+	٣١٠٧+
المالديف											
■ المصادرات	٤	٤	٥	٥	٧	٨	١١	١٣	١٤	١٣	٢٣
■ المستوردات	١٣	٧	٩	١١	١١	١٨	٣٧	٦٥	٦٥	٧٠	٧١
■ الميزان التجاري	٩ -	٢ -	٤ -	٦ -	٤ -	١٠ -	٢٦ -	٥٢ -	٥١ -	٥٧ -	٤٨ -
مالسى											
■ المصادرات	٣٧	٨٥	١٢٥	١٠٦	١٠٦	١٤٨	١٢٣	١٢٣	٩٨	١٠٧	٨١
■ المستوردات	١٩٠	١٥٠	١٥٩	٢٠٣	٢٠٤	٤٥٨	٣٨٨	٣٤٤	٣٧٤	٣٨٤	٣٩٠
■ الميزان التجاري	١٥٣-	٦٥-	٣٤-	٩٧-	١٩٨-	٣١٠-	٢٦٥-	٢٥٦-	٢٧٦-	٢٧٧-	٣٠٩-
موريتانيا											
■ المصادرات	٢٢٠	١٩٥	١٩٤	١٤٠	٢٠٠	٢٣٥	٢٣١	٢٥٧	٢٤٦	٢٥٦	٢٩٦
■ المستوردات	٢٨٣	٢٢٤	٢٧٥	٢١٩	٢٦٠	٣١٦	٤٤٤	٤٤٦	٤٨٠	٣٧١	٣٥٩
■ الميزان التجاري	٦٣-	٢٩-	٢٨١-	٧٨-	٦٠-	٨١-	١١٢-	١٨٩-	١٣٤-	١١٥-	٦٢-

(مليون دولار)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
المغرب											
■ المصادرات	١٥٤٣	١٢٦٣	١٣٠١	١٥٠٣	١٩٣٣	٢٤٠٧	٢٢٨٦	٢٠٦٩	٢٠٥٢	٢١١٧	٢١٤٦
■ المستوردات	٢٥٦٧	٢٦١٥	٢١٩٨	٢٩٦٧	٣٦٦٢	٤٣٣٢	٤٣٥٦	٤٣١٦	٤٥٩٦	٤٠٦٤	٣٩١٥
■ الميزان التجاري	-١٠٢٤	-١٣٥٢	-١٨٩٧	-٤٦٤	-١٧٢٩	-١٨٢٥	-٢٠٧٠	-٢٢٤٧	-٣٥٤٤	-١٩٤٧	-١٧٦٩
التيجر											
■ المصادرات	٩١	١٣٤	١٦١	٢٨٢	٤٤٨	٥٦٦	٥٥٣	٤٠٤	٤٠١	٣٢٨	٣٢٢
■ المستوردات	١٠٢	١٢٦	١٩٧	٣٠٦	٤٦٢	٥٩٤	٥١٠	٦١٥	٣٣٢	٣٠٣	٣٥٤
■ الميزان التجاري	-١١	-٨٤	-٣٦	-٢٤	-٢٤	-٢٨	-٥٥	-١١٢	-٦٩٤	-٢٥٤	-١٣٢
باكستان											
■ المصادرات	١٠٥١	١١٦٢	١١٧٤	١٤٩٠	٢٠٥٦	٢٦١٨	٢٨٨١	٢٤٠٢	٢٠٧٥	٢٥٦٥	٢٧٢٨
■ المستوردات	٢١٢٩	٢١٢٣	٢٤٥٢	٣٢٨٥	٤٠٦١	٥٣٥٠	٥٦٣١	٥٤٦٠	٥٣٢٦	٥٨٥٢	٥٨٨٩
■ الميزان التجاري	-١٠٧٨	-٩٧١	-١٢٧٨	-١٦٩٥	-٢٠٠٥	-٢٧٣٢	-٢٧٥١	-٣٠٥٨	-٣٢٥١	-٣٢٨٧	-٣١٥١
السفغال											
■ المصادرات	٤٦٢	٤٩٠	٦٢٢	٤٤٩	٥٣٥	٤٧٧	٥٠٠	٥٤٨	٦٠٤	٥٨٧	٥٤٠
■ المستوردات	٥٨٢	٥٨٢	٧٦٣	٧٥٥	٩٣١	١٠٥٢	١٠٧٦	٩٩٦	١٠٦٠	١١١١	٩٥٧
■ الميزان التجاري	-١٢٠	-٩٣	-١٤١	-٣٠٦	-٣٩٦	-٥٧٥	-٥٧٦	-٤٤٤	-٤٥٨	-٥٢٤	-٤١٧
سيراليون											
■ المصادرات	١٣٢	١٠٢	١٢٤	١٥٥	١٨٣	٢١٩	٢٥٣	١٧١	١٩٦	٢٢٥	١٧٨
■ المستوردات	٢١٠	١٦٨	٢٠٣	٢٤٦	٣٢٦	٣٣٦	٣٥٥	٢٠٦	١٤٠	١٧٢	١٤٨
■ الميزان التجاري	-٧٨	-٦٦	-٧٩	-٩١	-٤٣	-١١٧	-٢	-١٣٥	-١٤٤	-٥٣	-٣٠٤
المومال											
■ المصادرات	٨٩	٩٤	٦٢	١٠٧	١٣١	١٣٣	١٤٠	١٤٩	١٤٦	١٢٣	١٠٥
■ المستوردات	١٦٢	١٥٦	٢٣٧	٢٤١	٤٢١	٣٤٨	٤٤٥	٤٧٤	٤٣٥	٤١٣	٣٧٩
■ الميزان التجاري	-٧٣	-٦٣	-١٦٥	-١٣٤	-٢٩٠	-٢١٥	-٢٠٥	-٣٢٩	-٢٨٩	-٢٩٠	-٢٧٤
افغانستان											
■ المصادرات	٥٢٢	٢٩٩	٣١٤	٣٢٢	٤٩٤	٦٨٨	٦٨٧	٦١٠	٥٨٩	٥٧٢	٦٠٣
■ المستوردات	٣٣٨	٣٢٦	٤٩٨	٥٩١	٦٨٦	٩٨٥	٩٣٨	٩٠٨	٩٥٩	٩٥٤	١٠١٤
■ الميزان التجاري	-١١٣	-٣٧	-١٨٤	-٢٦٩	-١٩٢	-٢٩٧	-٣٥١	-٢٩٨	-٣٧٠	-٣٨٢	-٤١١

- المصدر : البنك الاسلامي للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٥) ، مرجع سابق ، الجدولين ١٧ ، ١٨ .
- البنك الاسلامي للتنمية ، النشرة الاحصائية رقم (٦) مرجع سابق ، الجدولين ١٧ ، ١٨ .

ملاحظة : - المصادرات هنا " فوب " F.O.B وتعني قيمة السلعة في ميناء التصدير دون اضافة نفقات النقل والتأمين والشحن من ميناء التصدير الى ميناء الاستيراد .

- المستوردات " سيف " C.I.F وتعني قيمة السلعة في ميناء الاستيراد مضافا اليها نفقات النقل والتأمين والشحن من ميناء التصدير الى ميناء الاستيراد .

- د. سالم عفيفي ، نظرية التجارة الخارجية ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٨٤/٨٣ ، ص ٢٥١ و ٢٥٢ .

وتكشف الأرقام الواردة في الجدول المذكور عن تفاقم العجز المستمر الذي لحق بالموازن التجارية لمجموعة الدول الإسلامية غير النفطية خلال الفترة (١٩٧٥ - ١٩٨٥ م) ، والذي بلغ اقصاه عام ١٩٨٣ م طبقاً لما ورد في الجدول المذكور . ومن الممكن أن يفسر ذلك الوضع المتدهور للموازن التجارية لتلك الدول بزيادة قيمة المستوردات الإجمالية بمعدل يفوق زيادة الصادرات فيها أو بمعنى آخر فإن ذلك العجز نشأ من خلال قصور إيرادات الصادرات عن تغطية قيمة المستوردات ومن ثم تدهور الوضع العام لموازينها التجارية ، حيث تراوحت نسبة تغطية الصادرات للمستوردات ما بين ٥٨ ٪ و ٧٦٫٦ ٪ خلال الفترة (١٩٧٥ - ١٩٨٥ م) ، أي بمتوسط سنوي ٦٢٫٩ ٪ .

ويمكن تفسير تزايد قيمة المستوردات بمعدل يفوق قيمة الصادرات لتلك الدول بتدهور معدل تبادلها التجاري الدولي (١) ، الناجم عن انخفاض أسعار صادراتها وارتفاع أسعار مستورداتها كما يتضح ذلك من الجدول (٣٢) .

ويتبين من مقارنة أرقام الجدول (٣٢) أن معدل التبادل التجاري قد تدهور بين سنتي ١٩٨٠ و ١٩٨٤ في دول المجموعة (أ) (٢) حيث أن أسعار الصادرات انخفضت بمقدار ١٦ ٪ في حين أن أسعار المستوردات زادت خلال السنوات نفسها بمقدار ٤٩٫٩ ٪ .

وعلى ذلك إذا كان معدل التبادل التجاري الدولي يساوي ١٠٠ في عام ١٩٨٠ فإنه في سنة ١٩٨٤ يساوي $\frac{٨٤}{١٠٤٫٩} \times ١٠٠ = ٨٠٫١$ أي أن معدل التبادل التجاري الدولي قد تدهور بمقدار ١٩٫٩ ٪ وهي نسبة كبيرة .

(١) البنك الإسلامي للتنمية ، التقرير السنوي السابع ، ١٤٠٢ (١٩٨١ /

١٩٨٢) ، ص ٣٤ .

(٢) تمثل هذه المجموعة دولاً إسلامية غير نفطية إجمالاً .

الجدول رقم (٣٢)

معدل التبادل التجاري الدولي في عدد من الدول الاسلامية (١)

١٩٨٠ = ١٠٠

١٩٨٤	١٩٨٣	١٩٨٢	١٩٨١	
				<u>المجموعة (أ)</u>
٨٤ر٠	٨٣ر٠	٧٨ر٣	٨٨ر٥	اسعار التصدير
١٠٤ر٩	١٠١ر٠	٩٩ر١	١٠٠ر٦	اسعار الاستيراد
٨٠ر١	٨٢ر٢	٧٩ر٠	٨٧ر٩	معدل التبادل التجاري الدولي
				<u>المجموعة (ب)</u>
٩٧ر٦	٩٩ر٤	١١٤ر٠	١١٣ر١	اسعار التصدير
١١٠ر٨	١٠٦ر٨	١٠٤ر٠	١٠٢ر٩	اسعار الاستيراد
٨٨ر١	٩٣ر١	١٠٩ر٦	١١٠ر٠	معدل التبادل التجاري الدولي
				<u>المجموعة (ج)</u>
٩٥ر٤	٩٢ر٧	٩١ر٨	٩٧ر٤	اسعار التصدير
١٠٧ر٥	١٠٤ر٤	١٠٤ر٣	١٠٣ر٩	اسعار الاستيراد
٨٨ر٨	٨٨ر٨	٨٨ر٠	٩٣ر٧	معدل التبادل التجاري الدولي

(١) مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للـدول الاسلامية ، انقرة ، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الاسلامية ، اكتوبر ١٩٨٥ م ، العدد ٢٤ ، ص ٠٩

دول المجموعة (أ) هي بنغلاديش ، جزر القمر ، غينيا ، مالي ، موريتانيا ، النيجر ، السنغال ، سيراليون ، الصومال ، السودان ، تشاد ، اوغندا واليمن الجنوبي .

دول المجموعة (ب) بروني ، اندونيسيا ، ايران ، العراق ، ليبيا ، الكويت ، عمان ، قطر ، السعودية ، والامارات العربية المتحدة .

دول المجموعة (ج) مصر ، الاردن ، لبنان ، ماليزيا ، البحرين ، المغرب ، باكستان ، تونس ، تركيا .

وطبقا للبيانات الواردة فى الجدول (٣٣) فإنه يتضح أن بعض الدول الاسلامية تكبدت خسائر كبيرة فى قيم صادراتها نتيجة انخفاض اسعارها ، وكمثال على ذلك فان مجموع النقص المقدر فى عوائد صادرات كل من غينيا واوغندا والسودان هى ٦٩٧ر٨ مليون دولار ، ٤٣٥ مليون دولار و ٥٢٦ر٨ مليون دولار ، على التوالى وذلك خلال الفترة ١٩٧٨ - ١٩٨٣ م .

وثمة اسباب أخرى ساهمت فى تراجع معدلات تغطية قيمة المصادرات للمستوردات منها ضآلة نسبة الصادرات الصناعية فى اجمالى مصادرات العديد من الدول الاسلامية (١) . وانخفاض حجم بعض السلع التصديرية بسبب زيادة الاستهلاك المحلى وتدهور بعض فروع الانتاج التصديرية (٢) .

وبطبيعة الحال فإنه لا يغيب عن الأذهان الكوارث الطبيعية التى اجتاحت بعض الدول الاسلامية ، كالجفاف الذى اجتاح منطقة الساحل الافريقى (٣) وما نتج عنه من ضعف فى المقدرة التصديرية لتلك الدول (٤) ، وآثار الانحسار الاقتصادى (١٩٨٠ - ١٩٨٣) والاجراءات الحمائية والتمييزية التى انتهجتها الدول المتقدمة ضد صادرات الدول النامية ومنها الدول الاسلامية . (٥)

-
- (١) المركز الاسلامى لتنمية التجارة ، التجارة بين الدول الاسلامية ، تقرير ١٩٨٤ م ، الدار البيضاء ، ص ٢٣ .
 - (٢) جامعة الدول العربية ، الادارة العامة للشئون الاقتصادية ، الاجراءات الحمائية والتمييزية التى تواجهها صادرات الدول العربية التى السوق الصناعية (١٩٧٥ - ١٩٨٥ م) اعداد . خلاف عبدالجابر خلاف ، ط ١ ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م ، دار النهضة العربية ، ص ١٩ .
 - (٣) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، اقل البلدان نموا ، تقرير ١٩٨٦ م ، ص ٤٨ .
 - البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى العاشر ، مرجع سابق ، ص ٢٧ .
 - (٤) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى التاسع ، ١٤٠٤ هـ (١٩٨٣ - ١٩٨٤ م) ، ص ٢٩ .
 - (٥) انظر الفصل الأول من هذا الباب .

الجدول رقم (٣٣)

خسارة عدد من الدول الاسلامية فى صادراتها الاساسية

الدولة	سلع الصادرات الاساسية	مجموع النقص فى حصيلتها خلال الفترة ١٩٧٨ - ١٩٨٣ م (بملايين الدولارات)
افغانستان	فاكهه ، جلود ، ملال ، قطن .	٢٤٦٠
بنغلاديش	اسماك ، جوت ، شاي ، لحوم	٢٢٢٦
بنين	ككاو ، بن ، قطن ، اسماك ، زيوت نباتية و بذور زيتية	١١٤
بروكينا فاسو	قطن ، لحم بقرى ، جلود ، زيوت نباتية و بذور زيتية	٤٩٢
تشاد	قطن ، اسماك .	٣٣٠
غينيا	ككاو ، بن ، زيوت نباتية و بذور زيتية	٦٩٧٨
جامبيا	زيوت نباتية ، بذور زيتية ، اسماك	٥٦٤
المالديف	اسماك	٣٦
مالى	قطن ، زيوت نباتية و بذور زيتية	١٥٣٦
المومال	موز ، اسماك	١٨
اليمن الشمالى	بن ، ككاو	٣٧٢
اوغندا	بن ، قطن .	٤٣٥٠
السودان	قطن ، جلود ، زيوت نباتية و بذور زيتية	٥٦٦٨

المصدر :

مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) ، تقرير ١٩٨٦ م ، ص ٦٠ .

واضافة الى ذلك فانه من الممكن عزو اسباب قصور تغطية الصادرات للمستوردات الى ارتفاع معدلات مستوردات هذه الدول من السلع المختلفة ، اذ ان الجدول رقم (٢١) (١) يكشف اعتماد هذه الدول وبشكل متزايد على العالم الخارجى فى استيراد السلع الأولية والغذائية والصناعية الأمر الذى تسبب فى تفاقم العجز فى ميزان مدفوعات هذه الدول .

وتعتبر تلك العوامل من بين الاسباب التى جعلت صادرات العديد من الدول الاسلامية غير قادرة على تغطية مستورداتها وبالتالي لم تسهم تلك الصادرات فى تخفيف العجز التجارى لغالبية الدول الاسلامية كما يبرز ذلك من خلال الرسم البيانى رقم (٢) الذى يبين العجز التجارى للدول الاسلامية غير النفطية . (٢)

ومن خلال تفحص نسب الصادرات للمستوردات فيما يخص الدول المختلفة ذات العجز خلال الفترة (١٩٧٥ - ١٩٨٥) يتضح قصور ارقام الصادرات عن مواجهة وتغطية ارقام المستوردات فى ست وعشرين دولة اسلامية (الجدول ٣٤) مما تسبب فى عجز فى موازينها التجارية .

ويتباين عجز الموازين التجارية لهذه الدول من دولة لأخرى كما يتضح ذلك من الجدول (٣١) . وبالتالى فانه يجدر بنا أن نجعل تلك السدول مجموعتين حسب درجة العجز ، كما فى الجدول (٣٥) .

- المجموعة الأولى :

تعانى من عجز كبير تقل فيها نسب الصادرات للمستوردات عن ٥٠ ٪ طيلة الفترة (١٩٧٥ - ١٩٨٥) . ويتراوح عدد هذه السدول ما بين ١٢ - ١٩ دولة .

(١) الجدول (٢١) من الفصل الثانى من هذا الباب .

(٢) انظر الرسم البيانى فى ملحق هذه الرسالة .

الجدول رقم (٢٤)

تغطية الصادرات للمستوردات (كنسبة مئوية) خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
بنغلاديش	٢٤٨	٤٢٥	٤٢٨	٣٤٢	٢٤٥	٣٠٣	٢٩٨	٣١٧	٣١٦	٣٢٤	٣٧٠
بنين	١٦٢	١٧٨	١٥٣	٨٧	١٤٤	٢٠٣	٥	٤	١٨٣	٣٠٩	٣٠٨
تشاد	٣٦١	١٣٦٦	١٠٠٠	٦٦٧	١٠٤٩	١١٠١	١٠٠٧	٧٠٤	١١٢٩	٧٩٤	٥١٨
جيبوتي	٢٨٦	٢٦٢	٥٥٠	٢٩٢	١٩٩	١٧٢	١٢٥	١٠٩	١٢٧	١٢٩	١٢٥
مصر	٣٥٧	٣٩٩	٣٥٥	٢٥٨	٤٧٩	٦٢٧	٣٦٨	٢٤٤	٣٢٩	٣٢٤	٣٥٤
جامبيا	٨٣١	٤٧٣	٦١٥	٤٥٥	٤١٤	١٧٩	٢١٩	٢٨٢	٢٩٥	٣٧٣	٣٠٧
غينيا بيساو	١٥٩	١٣٢	٣٤٣	٢٤٥	٢٢٩	٢٠٠	٣٠٨	١٨٣	٣٥٩	٤٧٨	٢١٨
السودان	٤٢٥	٥٦٥	٦١٣	٥٥٤	٦٤٢	٣٤٤	٢٩٧	٣٩٨	٤٦١	٤٤٧	٣٢٥
سورية	٥٥٢	٤٥١	٤٠٠	٤٣١	٤٩٤	٥١٢	٤١٩	٥٠٩	٤٢٦	٥٤٤	٤٩٤
تونس	٦٠٣	٥١٥	٥٠٧	٥٢٤	٦٣٠	٦٣٤	٦٢٦	٥٨٧	٥٦٠	٥٦٥	٦٦٧
تركيا	٢٩٦	٣٨٢	٢٠٢	٤٩٧	٤٤٦	٣٨٠	٥٢٦	٦٤٩	٦٢٢	٦٤٠	١٧٣
اليمن الشمالي	٣٧	١٩	١١	٦	٩	١٢	٦	٢٦	٣٣	٤٢	٦١
اليمن الجنوبي	١٦٣٥	٩٠٩	٢٢٨	١٨٥	٢٢٨	٣٠٦	٣٣٩	٥٣٩	٤٥٩	٤١٨	٤١٥
بروكينا فاسو	٢٩١	٣٦٨	١٨٦	٤٥٥	٢٥٣	٢٥١	٢١٧	١٥٩	٣١٥	٣٥٧	٢٣٩
المالديف	٣٠٨	٥٧٢	٥٥٦	٤٥٥	٦٣٦	٤٤٤	٢٩٧	٢٠٠	٢١٥	١٨٦	٣٢٤
مالي	١٩	٥٦٧	٧٨٦	٥٢٢	٣٤٩	٣٢٣	٣١٧	٢٥٦	٢٦٢	٢٧٩	٢٠٨
موريتانيا	٧٧٧	٨٧١	٥١٧	٦٣٩	٧٦٩	٧٤٤	٧٤٦	٥٧٦	٤٧٧	٦٩٠	٨٢١
المغرب	٦٠	٤٨٣	٤٠٧	٥٠٧	٥٢٨	٥٦٩	٥٢٥	٤٧٩	٤٤٧	٥٢١	٥٤٨
النيجر	٨٩٢	١٠٦٤	٨١٧	٩٢٢	٩٦٩	٩٥٣	٨٩٢	٧٨٣	١٢٠٨	١٠٨٣	٦٢٧
باكستان	٤٩٤	٥٤٥	٤٧٩	٤٥٤	٥٠٦	٤٨٩	٥١٢	٤٣٩	٥٧٧	٤٣٨	٤٦٥
السنگال	٧٩٤	٨٤٠	٨١٥	٥٩٥	٥٧٥	٤٥٣	٤٦٥	٥٥٢	٥٦٩	٥٢٨	٥٦٤
سيراليون	٦٢٩	٦٠٧	٦١١	٦٣٠	٨٠٩	٦٥٢	٩٩٢	٨٢٠	١٤٠٠	١٣٠٨	١٢٠٣
الصومال	٥٤٩	٦٠٣	٢٧٣	٤٤٤	٣١١	٣٨٢	٢١٥	٣١٢	٣٢٦	٢٩٨	٢٧٧
افغانستان	٦٦٦	٨٨٩	٦٣١	٥٤٥	٧٢٠	٦٩٨	٧٢٢	٧٢٢	٦٧٢	٥٩٩	٥٩٥
الأردن	٢٠٩	٢٠٣	١٨٠	١٩٧	٢٠٥	٢١٢	١٦٨	٦٤٢	١٧٨	٢١١	٢٠٦
لبنان	٧٧١	٨٢١	٤٥٦	٤١٨	٣١٢	٢٧١	٢٣٧	٢٥٣	١٩٨	٢٢٦	٢٦٤
الكامبيون	٧٤٨	٨٤٢	٨٩٢	٧٦٢	٨٨٧	٨٥٦	٧٧٦	٨٢٦	٨٢٦	١٤٢٥	١٥١
غينيا الشعبية	٨٦٣	١٧٨٣	١٢٠٤	١٢٨١	١٤٦٧	١١٢٧	١١٤٣	١٣٠٢	١٧٢٦	١٤٦٠	١٢٥٤
ماليزيا	١٠٧٩	١٣٨٤	١٣٣٨	١٢٥٠	١٤١٣	١١٦٨	١٠١٧	٩٧	١٠٦٧	١١٥٩	١٢٥٣
اوغندا	١٤١	٢٢٥٦	٢٢٨٧	١١٣٩	١٧٥٣	٩٥٢	٨٣	١١١	١٠٨٩	١٢١٦	١٢٢٣
بروناي	٣٨٣٩	٢١٢٧	٥٨١٦	٦٥٦١	٦٦٩٩	٨٠٠٩	٦٧٩٣	٥١٧٨	٤٦٦٣	٣٣٦٦	٣٤٤٩
العراق	١٧٦٩	٢١٨٤	٢٣١٥	٢٨٣٧	٣٠٥٥	٢٠٦٩	٥٦٤	٥٠٢	٨٣١	٩٨٧	٩٥١
البحرين	١٠٠٤	٩١	٩٠٨	٧٩	١٠٠٣	١٠٣٦	١٠٥٤	١٠٤٨	٩٥٨	٩٠٥	٨٥٣
الجزائر	٧٨٢	٩٩٩	٨١٦	٧٢٧	١١٧٤	١٤٨٠	١١٨٠	١٠٦٩	١٠٧٤	١١٥٠	٢٠٩
ايران	١٧٧٣	١٦١٠	١١٩١	١١٢٤	٢٠٨٤	١١٠٥	٧٤٦	١٤١٩	١٠٠٩	٩٨٧	١٢٥٩
الكويت	٣٦٢٠	٢٩٦٢	٢٠٢٤	٢٢٧٣	٣٥٤٩	٣١٢٣	٢٣١٦	١٣١١	١٢٠٤	١٢٨٣	١٤٥٢
ليبيا	١٧٢١	٢٥٨٦	٢٥٨٠	٢١٥٣	٣٠٢٩	٣٢٣٥	١٨٥٨	١٥٦٢	١٥٤٩	١٥٣١	٢١٠٩
عمان	٢١٥٧	٢٣٢٩	١٨٠٠	١٥٩٧	١٧٢٧	١٩٠٢	١٩٤٤	١٥٣٤	١٦٢٦	١٣٥٨	١٤٣٨
قطر	٤٤٤٠	٢٦٥٢	١٨٩٩	١٩٥٨	٢٥٢٥	٣٦٨٨	٣٥٥٠	٢٣٢٤	٢٤٨٥	٤٠٠٠	٢٧٧١
السعودية	٧٠٨٢	٤٤٧٥	٣٠٠٧	١٨٥٨	٢٤١٨	٣٣٨١	٣٢١١	١٨٦٦	١٢٧٦	١٢٧٨	١٢٤٨
الامارات العربية	٢١٦٦	٢٥١٢	١٨٥٨	١٦٩١	١٩٥٨	٢٥١٦	٢٢٠١	١٦٥٤	٢٢٤٦	٢٥٠٩	٢٤٢٤
الجابون	٢٠٠٩	٢٢٥٨	١٨٧٠	١٧٩٤	٢٤٧٦	٣٢٢٤	٣٢٠٩	٢٥٧٥	٢٦٢١	٢٦٩٢	١٩٨٤
اندونيسيا	١٤٨٩	١٥٠٦	١٧٤١	١٧٤٠	٢١٥٦	٢٠٢٢	١٧٩٤	١٣٢٥	١٢٩٣	١٥٧٦	١٩٦٧

الجدول رقم (٣٥)

الدول الإسلامية حسب نسب تغطية الصادرات للمستوردات

١٩٨٥	١٩٨٤	١٩٨٣	١٩٨٢	١٩٨١	١٩٨٠	١٩٧٩	١٩٧٨	١٩٧٧	١٩٧٦	١٩٧٥	
١٩	١٦	١٧	١٥	١٧	١٧	١٥	١٦	١٣	١٢	١٤	دون ٥٠ %
٩	١١	٩	١٤	١٣	١٠	١١	١٣	١٥	١٥	١٤	٥٠ - ٩٩ %
١٥	١٦	١٧	١٤	١٣	١٦	١٧	١٤	١٥	١٦	١٥	١٠٠. وما فوق
٤٣	٤٣	٤٣	٤٣	٤٣	٤٣	٤٣	٤٣	٤٣	٤٣	٤٣	المجموع دولة

- المجموعة الثانية :

تتراوح فيها نسب العادرات للمستوردات مابين ٥٠ الى ٧٩٩ ،
ويتراوح عدد تلك الدول مابين ٩ و ١٥ دولة خلال الفترة المذكوره ،
(كما فى الجدول ٣٥) . وقد عرفت هذه المجموعة قدرا من الاستقرار
النسبى فى حجم العجز الذى سجله الميزان التجارى وذلك على خلاف
المجموعة الأولى .

ومن خلال الجدول (٣٥) تبرز ظاهرة تناقص عدد الدول التى تنتمى
الى المجموعه الثانية (التى تتراوح فيها نسب العادرات للمستورداك مابين
٥٠ - ٩٩ ٪ من أربع عشرة دولة عام ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م الى تسع دول عام
١٩٨٥ م . فى الوقت الذى ازداد فيه عدد الدول التى تبلغ فيها هذه
النسبه دون الـ ٥٠ ٪ من أربع عشرة دولة عام ١٩٧٥ م الى تسع عشرة دولة
عام ١٩٨٥ م .

وتشير تلك الظاهرة الى أن العجز فى الميزان التجارى للسودول
الاسلامية قد اكتسب سمة الزيادة المستمرة خلال تلك الفترة لغالبية الدول
الاسلامية ، فى الوقت الذى ظلت غالبية الدول النفطية تحافظ على فوائضها
وذلك مما يمكن القول معه بأن ذلك التباين بين تلك الدول ذات العجز
والدول ذات الفائض آخذ بالاتساع خلال تلك الفترة .

ومما يجدر ذكره فان بعض الدول الاسلامية غير النفطية نجحت فى
زيادة صادراتها بشكل يفوق قيمة مستورداتها ومن تلك الدول ماليزيا ،
غينيا الشعبية وبروناي .

فيتضح أن ماليزيا استطاعت تغطية قيمة المستوردات بعائدات
الصادرات خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م باستثناء عجز طفيف وجد فى عام
١٩٨٢ . حيث بلغت مساهمة العادرات فى تغطية المستوردات ذلك العام

١٩٧٧٪٠ وقد يرجع ذلك لكون صادراتها تشتمل على تشكيلة واسعة نسبيا من السلع الصناعية . (١)

وكذلك غينيا الشعبية شهد ميزانها التجارى فائضا مستمرا ابتداء من عام ١٩٧٦ وحتى عام ١٩٨٥ فى حين أنه فى عام ١٩٧٥ شهد عجزا طفيفا بلغت نسبة التغطية فيه ٨٦٣٪٠

بينما نجد بروناى نجحت فى تحقيق فائض مستمر خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ وبما يجدر ذكره بانها هى الدولة الوحيدة من بين الدول الاسلامية غير النفطية التى استطاعت أن تحقق فائضا مستمرا ومتواصلا فى ميزانها التجارى خلال تلك الفترة .

ويتبين كذلك من خلال الجدول (٣١) أن أوغندا استطاعت تحقيق فائض فى ميزانها التجارى خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ باستثناء عامى ١٩٨٠ و ١٩٨٢ حدث فيهما عجز بسيط حيث بلغ متوسط تغطية الصادرات للمستوردات فى العامين المذكورين نحو ٨٩٢٪٠

ويرجع الفائض الذى تحقق بعد هذا العجز الى ارتفاع قيمة صادراتها حيث بلغ معدل نمو صادراتها خلال الفترة (١٩٨١ - ١٩٨٥) نسبة ٤١٪ مقابل انخفاض مستورداتها خلال الفترة نفسها بنسبة ٤٢٪ (٢).

وأخيرا بقى ان نحلل الفائض للدول النفطية .

يتبين من خلال تحليل الجدول (٣٠) أن الفائض الذى سجلته مجموعة الدول النفطية تعرض للتقلبات معودا وهبوطا خلال الفترة (١٩٧٥-١٩٨٥م).

(١) مما يجدر ذكره أن هذه الدولة استفادت من الانتعاش الاقتصادى الذى

ساد مؤخرا (١٩٨٤/١٩٨٥م) .

- انظر الفصل الأول من هذا الباب .

(٢) الجدول رقم (٣١) فى هذه الرسالة .

ففى الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٠ م شهد الفاض نموًا ملحوظًا باستثناء هبوط طفيف
فى عامى ١٩٧٧ و ١٩٧٨ م .

وكما يتضح من الجدول (٣٠) بلغ الفاض ارض ٦٥١ بليون دولار فى عام
١٩٧٦ م بمعدل تغير سنوى (ايجابى) ٢٣ر٩ ٪ مقارنة بعام ١٩٧٥ م وفى
عام ١٩٧٧ م انخفض ذلك الفاض بنسبة ٩ر٩ ٪ قياسًا بعام ١٩٧٦ م وفى عام
١٩٧٨ م انخفض بمعدل ٢٠ ٪ عن العام السابق . بينما شهد الفاض التجارى
تحسنًا فى عامى ١٩٧٩ و ١٩٨٠ اذ قفز ذلك الفاض الى ارض ١٠٠ بليون دولار أى
بمعدل نمو قدره ١١٣ر٦ ٪ لعام ١٩٧٩ م قياسًا بعام ١٩٧٨ م وفى عام ١٩٨٠ م
بلغ هذا الفاض ارض ١٥٥ بليون دولار بمعدل تغير سنوى ٥٤ر٩ ٪ قياسًا بالعام
المنصرم . ومما يجدر ذكره انه فى ذلك العام ارتفع الفاض ليحقق ارقاما
قياسية لم يشهدها الميزان التجارى للدول النفطية طيلة فترة الدراسة .

وعليه يمكن القول بأن الفاض فى عام ١٩٨٠ يعادل ثلاثة أمثال
الفاض المتحقق فى عام ١٩٧٥ م وذلك بمعدل تغير سنوى قدره ٩٠ر٥ ٪ قياسًا
بعام ١٩٧٥ م .

ويعزى ذلك التحسن الذى طرأ على فاض الميزان التجارى لـ دول
المجموعة النفطية الى ارتفاع معدل التبادل التجارى للدول النفطية (٢) .
ورغم محافظة تلك الدول على الفاض الا أن مستواه انخفض بصورة كبرى
اعتبارًا من عام ١٩٨١ حتى عام ١٩٨٥ م . فقد بلغت نسبة الانخفاض فى عام
١٩٨١ م ٣٦ ٪ عما كان عليه فى عام ١٩٨٠ وفى عام ١٩٨٥ بلغت نسبة الانخفاض
ايضا ٧٩ر٢ ٪ قياسًا بعام ١٩٨٠ م . حيث كان هذا الفاض عام ١٩٨٠ م ارض ١٥٥
بليون دولار وانخفض الى نحو ٣٢ر٣ بليون دولار فى عام ١٩٨٥ م . (٣)

(١) انظر الفصل الأول من هذا الباب حيث ذكرت اسباب نمو هذا الفاض .

(٢) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى السابع ، مرجع سابق ،
ص ٣٤ .

(٣) انظر الرسم البيانى رقم (٣) الذى يبين الصورة الاجمالية للفاض
التجارى للدول النفطية فى ملحق هذه الرسالة .

ويمكن ارجاع هذا التدنى والتراجع الملموس في فائض الميزان التجاري للدول النفطية عما كان عليه في الأعوام السابقة الى التطورات السلبية التي حدثت في اسواق النفط العالمية. (١)

ويمكن تفسير الفائض المتحقق في الدول النفطية في الفترة الأخيرة من الدراسة رغم تدهور معدلات تبادلها التجاري - الناجم أصلاً من انخفاض أسعار النفط في السوق النفطية - الى التقلص الكبير في مستورداتها وعلى سبيل المثال انخفضت تلك المستوردات من ١٣٦٧ بليون دولار عام ١٩٨٢م الى ٩٠ بليون دولار عام ١٩٨٥ م وذلك طبقاً لما ورد في الجدول (٣٠) .

ومن خلال تتبع نسب تغطية الصادرات للمستوردات في الجدول (٣٣) فيما يخص كل دولة نفطية خلال تلك الفترة يتضح أن الدول النفطية لـم تتمتع جميعها بفائض تجاري في بعض الفترات قيد الدراسة اذ تعرضت أربع دول منها - ايران ، العراق ، البحرين والجزائر - للعجز في ميزانها التجاري .

ومن الطبيعي أن أسباب هذا العجز تتباين من دولة لأخرى الا أنه من الممكن عزو اسباب العجز في الميزان التجاري لكل من العراق وايران الى الحرب الدائرة منذ عام ١٩٨١ مما تطلب زيادة مستورداتها بشكل يفوق معدل زيادة الصادرات فيهما في الوقت الذي تعاني فيه تلك الدول - من بين الدول النفطية الأخرى - انخفاضاً في أسعار صادراتها النفطية .

بينما نجد أن أسباب العجز في الميزان التجاري للجزائر هو التوسع في خطط التنمية الاقتصادية والهادفة الى بناء قاعدة صناعية. (٢)

-
- (١) راجع الفصل الأول من هذا الباب لمعرفة اسباب تدهور معدلات التبادل التجاري للدول النفطية .
- (٢) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، عمان ، التجارة الخارجية في الوطن العربي، ١٩٨٢، ص ١٦ .

الباب الثاني

وضع التبادل التجاري بين الدول الإسلامية
ومعها تميته

الفصل الأول

أهمية التعاون الإقتصادي من وجهة
الإسلامية

الفصل الأول

أهمية التعاون الاقتصادي من الوجهة الإسلامية

أضحى التعاون بين دول العالم المختلفة من السمات المميزة لهذا العصر وما التكتلات القائمة حالياً مثل مجموعة السوق الأوروبية المشتركة ومجلس المعونة الاقتصادية المتبادلة (الكوميكون) وغيرها الا مســـــــن الشواهد البارزة التي تؤكد أهمية التعاون بين الدول لتحقيق أهدافها .

وإذا كانت الأمة الإسلامية - التي وصفها الله في كتابه الكريم بقوله " كنتم خير أمة أخرجت للناس " (١) - تقع في عداد الدول النامية وتعانى من الفقر والتخلف والتبعية والتجزئة وضعف العلاقات التجارية فيما بينها بل واقامة الحواجز التجارية في وجه السلع المتبادلة بينها، فهل هذا الوضع يتفق مع المبادئ الإسلامية ؟ وهل يليق بهذه الأمة ويتفق مع ماضيها ؟ .

الاجابة بالنفى بالطبع :

اذ أن من الأحكام الثابتة في الاسلام والمبادئ المقررة فيه وجوب التعاون بين المسلمين وتعزيز التضامن فيما بينهم ، فقد حث هذا الدين المسلمين على التعاون فيما بينهم بشتى صورته شريطة كونه في اطار علاقات

(١) سورة آل عمران ، الآية " ١١٠ " .

البر والخير والتقوى بقوله عز وجل " وتعاونوا على البر والتقوى
ولا تعاونوا على الاثم والعدوان " (١)

والتعاون فى الآية الكريمة يراد به تعاون المؤمنين على كل
ما يرضى الله سبحانه وتعالى من فعل الخيرات وترك المنكرات وان لا يكون
هذا التعاون على المآثم والمحارم والعدوان . (٢)

وقد أورد الشوكانى (٣) - رحمه الله - تفسيراً لهذه الآية بقولسه
" أى ليعن بعضكم بعضاً على ذلك وهو يشمل كل أمر يصدق عليه أنه من البر
والتقوى كائناً ماكان ."

هذا واذا كان التعاون بين المسلمين على البر والتقوى مطلوباً
بكل صوره ، فان ذلك أيضاً لا يقتصر على مجال العبادات فحسب بل يشمل

(١) سورة المائدة ، الآية " ٢ " .

(٢) ابو جعفر محمد بن جرير الطبرى ، مختصر تفسير الطبرى المسمى
جامع البيان عن تأويل آى القرآن ، اختصار وتحقيق الشيخ محمد
على الصابونى ، د. صالح أحمد رضا ، دار القرآن الكرىم ،
بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م ، ص ١٨٧ .

(٣) محمد بن على الشوكانى ، فتح القدير الجامع بين فنى الرواية
والدراية من علم التفسير ، ج ٢ ، عالم الكتب ، ص ٧ .

- أورد الصابونى فى مؤلفه صفوة التفاسير ، ج ١ ، ص ٣٢٦ ،
تفسير لهذه الآية بقوله " أى تعاونوا على الخيرات وترك
المنكرات وعلى كل ما يقرب الى الله " .

المعاملات والانشطة الاقتصادية بين الدول الاسلامية سواء في داخل الدولة
أو على مستوى الدول الاسلامية ككل (١).

والرسول عليه الصلاة والسلام دعا الى التعاون وحث عليه في كثير
من أحاديثه فعن ابي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلّى
الله عليه وسلم " من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه
كربة من كرب يوم القيامة ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا
والآخرة ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد
ما كان العبد في عون أخيه ... الحديث " (٢)

وقال - أيضا - صلى الله عليه وسلم " المسلم أخو المسلم لا يظلمه
ولا يسلمه ، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم
كربة فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ... الحديث " (٣)

ومعنى - من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته - أي أعانته
عليها . (٤)

-
- (١) د.عبدالرحمن يسرى ، العلاقات الاقتصادية بين البلدان الاسلاميـــــة
ودورها في التنمية الاقتصادية ، الناشر : المركز العالمي لبحاث
الاقتصاد الاسلامي ، جده ، في كتاب دراسات في الاقتصاد الاسلامي ،
ط ١ ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م ، ص ٢٨٣ .
 - (٢) الحافظ المنذرى ، مختصر صحيح مسلم ، تحقيق ناصر الدين الالبانى ،
الناشر ، المكتب الاسلامي والدار العربية ، ط ٢ ، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢ م ،
الحديث رقم ١٨٨٨ ، ص ٤٩٨ .
 - (٣) صحيح مسلم بشرح النووي ، ج ١٦ ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ،
ط ٢ ، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢ م ، ص ١٣٤ - ١٣٥ .
 - (٤) المرجع نفسه ، ص ١٣٤ .

ومن حثه صلى الله عليه وسلم على التعاون بين المسلمين وتعزيز التضامن فيما بينهم تشبيهه صلى الله عليه وسلم المؤمنين في توادهم وتعاونهم وتبادل النفع والخير بينهم بالجسد الواحد اذا أصيب عضو منه بدأ أو علة اعتلت بقية اعضاء متأثرة به . فعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " مثل المؤمن في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى " (١) ومعنى قوله - تداعى له سائر الجسد - " أى دعا بعضه بضا الى المشاركة فى ذلك " (٢) .

وعن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " المسلمون كرجل واحد أن اشتكى عينه اشتكى كله وان اشتكى رأسه اشتكى كله " (٣) .

وبالتالى فان هذه الأحاديث صريحة وواضحة فى تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعضهم وحثهم بالتالى على التعاون والتعاقد (٤) .

-
- (١) صحيح مسلم بشرح النووى ، ج ١٦ ، المرجع السابق ، ص ١٤٠ .
 - مختصر صحيح مسلم ، المرجع السابق ، الحديث رقم ١٧٧٤ ، ص ٤٧٢ .
- (٢) صحيح مسلم بشرح النووى ، ج ١٦ ، المرجع السابق ، ص ١٤٠ .
 (٣) المرجع نفسه ، ص ١٤٠ .
 (٤) المرجع نفسه ، ص ١٣٩ .

وإذا كان التعاون فيما بين المسلمين كأفراد أمراً مطلوباً بناءً على هذه النصوص التي سقناها من الكتاب والسنة فإن التعاون فيما بين الدول الإسلامية أمر مطلوب كذلك لأن هذه النصوص بعمومها تشمل الدول كما تشمل الأفراد والجماعات .

ومن أظهر أنواع التعاون بين الدول الإسلامية تعاونها فيما بينها في المجالات الاقتصادية وما يقتضيه ذلك من تنسيق في سياساتها الاقتصادية المختلفة .

ولاربيب أن هذا التعاون سيحقق لهذه الدول منافع اقتصادية كثيرة - وأن تفاوتت درجة هذه المنافع من دولة لأخرى - لاسيما وأن هذا التعاون منطلق من دوافع إيمانية بأهمية هذا التعاون ، الوضع الذي يتطلب من هذه الدول العمل على إزالة معوقات التعاون الاقتصادي بينها ، ولذلك نجد أن الدولة الإسلامية منذ عهدها الأولى عملت على تقوية الروابط الاقتصادية والتجارية بين أقاليمها ويتضح ذلك من بعض الأعمال التي قامت بها " فعندما ازدادت العلاقات بين المسلمين في الحجاز وبين أهل الحبشة وأهل مصر بعد ظهور الإسلام ، اهتم الخلفاء بالجار* وتعهدوه بالاصلاح والتعمير حتى أصبح الميناء الرئيسي للمدينة المنورة ورسب به السفن القادمة من مصر محملة بالحبوب في عهد عمر بن الخطاب " (1)

وكذلك لجأت هذه الدولة الإسلامية في عهد عمر بن الخطاب إلى شق

(1) د. عبدالله محمد السيف ، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في نجد

والحجاز في العصر الأموي ، ١٩٨٣/١٤٠٣ هـ ، م ، ص ١١٧ .

* الجار كانت الميناء الرئيسي للمدينة المنورة على البحر الأحمر وتقع على بعد ثلاث مراحل من المدينة المنورة .

قناة* تصل البحر الأحمر بالنيل بهدف تسهيل سير السفن التجارية بين موانئ الحجاز على البحر الأحمر والنيل^(١). أيضا عملت الدولة العباسية على تشجيع التعاون التجارى بين أقاليمها من خلال توفير سبل الراحة للقوافل التجارية المتنقلة بين هذه الأقاليم^(٢).

ووفقا لما اشارت اليه المصادر أن زبيدة بنت جعفر بن المنصور أمرت بإنشاء مراكز لراحة القوافل التجارية ، وان المهدي أمر بتوفير المياه على طول الطريق الذى يربط بغداد بمكة^(٣). وطالما كان لذلك أثر ايجابى فى تنشيط التبادل التجارى بين أقاليم الدولة الاسلامية^(٤).

واضافة الى ذلك فان التعاون الاقتصادى وجد بين أقاليم الدولة الاسلامية اذ كثيرا ماكانت العراق تتلقى مساعدات مالية - اثناء أزمتها - من مصر كما حدث فى سنة ٢٥٦ هـ (٨٦٩ م) بأن حصلت العراق على مبلغ

-
- (١) المرجع نفسه ، ص ١١٨ .
* تدهورت هذه القناة - والتي كانت تسمى باسم خليج امير المؤمنين نسبة الى عمر بن الخطاب - فى بداية القرن الثانى الهجرى اذ لم يتعهدوا الولاية بالميانة مما جعل الرمال تغطيها وتركت فى النهاية .
- انظر المرجع نفسه ، ص ١١٨ .
- (٢) د.حسن ابراهيم حسن ، تاريخ الاسلام ، ج ٢ ، مطبعة النهضة المصرية ، ط ٦ ، ١٩٦٢ م ، ص ٣٠٦ .
- (٣) د.حسين على المسرى ، تجارة العراق فى العصر العباسى ، جامعة الكويت ، ١٩٨٢ م ، ص ٣٤٨ ، ٣٨١ .
- (٤) د.حسن ابراهيم حسن ، تاريخ الاسلام ، ج ٢ ، المرجع السابق ، ص ٣٠٦ .

يقدر بنحو سعمائة الف دينار من مصر (١).

كما أنه من الأسس الاسلامية لتقوية الروابط الاقتصادية بين الدول الاسلامية هو تطبيق مبدأ الاخوة والوحدة الاسلامية . يقول الله عز وجل " ان هذه امتكم أمة واحدة ... " (٢) وقال سبحانه وتعالى " انما المؤمنون أخوة " (٣) والمراد بالأخوة كما يقول المفسرون أخوة الدين وهي أقوى من أخوة النسب (٤).

والأخوة رابطة ينتج عنها الحب والتضامن ويترتب عليها التعاون بين الجماعات (٥). وتجعل بالتالى المجتمع الاسلامى متماسكا يشد بعضه بعضا كالبنيان المرصوص . لقوله صلى الله عليه وسلم " المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا " (٦).

-
- (١) أبو الحسن على بن أبى الكريم المعروف بابن الأثير ، الكامل فى التاريخ ، المجلد الخامس ، دار الكتاب العربى ، بيروت ، ص ٣٥٩ .
- د . حسين على المسرى ، تجارة العراق فى العصر العباسى ، مرجع سابق ، ص ٣٥٥ .
- (٢) سورة الانبياء ، الآية " ٩٢ " .
(٣) سورة الحجرات ، الآية " ١٠ " .
- (٤) محمد على الصابونى ، صفوة التفاسير ، المجلد الثالث ، دار القرآن الكريم ، بيروت ، ط ٥ ، ١٤٠٢ هـ ، ص ٢٣٥ .
- (٥) د . يوسف قاسم ، التعامل التجارى فى ميزان الشريعة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ط ١ ، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م ، ص ١٨ .
- (٦) صحيح مسلم بشرح النووى ، ج ١٦ ، مرجع سابق ، ص ١٣٩ .
- مختصر صحيح مسلم ، مرجع سابق ، الحديث رقم ١٧٧٣ ، ص ٤٧٢ .

وتطبيقا لهذه النصوص يصبح المسلمون وحدة واحدة لا يفرقهم الا ابتعادهم عن الاسلام وان ايمانهم بوحدتهم وتعاونهم فيما بينهم يعطى مدلولاً بأن الدول الاسلامية كتلة واحدة متماسكة (١) ، تزول فيما بينها جميع القيود التي تقف أمام انتقال الاشخاص والسلع ورؤوس الأموال . كما كان ذلك في الدولة الاسلامية في العصر الأموي اذ كانت أقاليمها وحدة واحدة نظرا لعدم وجود قيود على انتقال الاشخاص والسلع فيما بين هذه الاقاليم (٢) ولذلك كانت العلاقات التجارية بين اقاليم الدولة الاسلامية قوية ومنظمة ، ورغم أننا لم نتمكن من معرفة حجم التبادل التجاري بين الاقاليم الاسلامية سواء من حيث الحجم المطلق أو النسبي الا أن حركة الاستيراد والتصدير بين هذه الاقاليم تدل على وجود تبادل تجاري قوى فيما بينها . اذ كانت المدينة المنورة تصدر الزيت والسمن الى الكوفة (٣) وتستورد الزبيب والبر والفاكهة من الشام (٤) .

وكما يذكر اليعقوبي أن عليا بن الحسين كانت له ابل (قوافل)

-
- (١) د. عبدالرحمن يسرى ، العلاقات الاقتصادية بين البلدان الاسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص ٢٨٢ ، ٢٨٦ .
 - (٢) د. عبدالله محمد السيف ، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في نجد والحجاز في العصر الأموي ، مرجع سابق ، ص ٨٧ .
 - (٣) المرجع نفسه ، ص ١١٩ .
 - (٤) نورة بنت عبدالملك آل الشيخ ، الحياة الاجتماعية والاقتصادية في المدينة المنورة في صدر الاسلام ، تهامة ، جده ، ط ١ ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣ م ، ص ١٥٧ .

تقوم بنقل الفاكهة من الشام الى المدينة (١).

وكان الحجاز يستورد القمح والحبوب والزيوت والفواكه والادوات المنزلية والورق والمنسوجات من الشام ومصر ، ويصدر الحنطة والتمسور والجلود والعسل والرماح الى العراق (٢).

كما اشتهر العراقيون بقيامهم بتمدير كميات كبيرة من الحنطسة والشعير الى مكة اثناء موسم الحج (٣). ولذلك كان يقول أهل مكة وفسق ما أورده ابن المجاور " حاج العراق أبونا نكسب منه الذهب والسمرو * أمنا نكسب منهم القوت " (٤) فى حين كانت آلاف الحجيج من مختلف الأقاليم الاسلامية يجلبون معهم العديد من السلع من بلادهم فى مثل هذا الموسم (٥) ،

-
- (١) أحمد بن أبى يعقوب بن جعفر بن وهب المعروف باليعقوبى ، تاريخ اليعقوبى ، المجلد الثانى ، دار صادر ، بيروت ، ص ٢٥٩ .
 - (٢) د. عبدالله السيف ، الحياة الاقتصادية والاجتماعية فى نجد والحجاز فى العصر الأموى ، مرجع سابق ، ص ١٢٠ ، ١٢٢ ، ١٢٤ .
 - (٣) المرجع نفسه ، ص ١٢١ .
 - (٤) جمال الدين ابى الفتح يوسف بن يعقوب بن محمد المعروف بابى جمال المجاور الشيبانى الدمشقى ، صفة بلاد اليمن ومكة وبعض الحجاز المسماة تاريخ المستبصر ، اعتنى بتمحيحها وضبطها اوسكر لوفقرين ، طبعت فى مدينة ليدن بمطبعة بريل ، ١٩٥١ م ، ص ٢٧ .
 - (٥) د. عبدالله سيف ، الحياة الاقتصادية والاجتماعية فى نجد والحجاز فى العصر الاموى ، مرجع سابق ، ص ٩١ .
- * السروهم " قبائل وفخوذ من العرب ليس يحكم عليهم سلطان بسسل مشاىخ منهم وهم بطون متفرقون "
- انظر اليعقوبى ، تاريخ المستبصر ، مرجع سابق ، ص ٢٦ .

مما يشكل بالتالى سوقا اسلامية رائجة وكبيرة لتبادل السلع بين المسلمين .
ولذلك كان الرحالة المسلم ابن بطوطة يصف كثرة السلع الداخلة الى مكة
بقوله " كل طرفة تجلب اليها وثمرات كل شيء تجبى اليها " ويقول ايضا
" وكل مايفترق فى البلاد من السلع فيها اجتماعه " (١) .

فى حين كانت تشهد اسواق بيت المقدس حركة تجارية نشطة فى موسم
الحج نتيجة تيارات السلع المتدفقة اليها من الاعداد الكبيرة من
المسلمين القاصدين المسجد الأقصى (٢) .

كذلك وجدت علاقات تجارية قوية بين العراق والاقاليم الاسلاميــــــــــــة
الأخرى فى العصر العباسى نظرا لسهولة المواصلات وعدم وجود حواجز تعوق
انسياب السلع فيما بينها (٣) .

ووفقا لما أشارت اليه الدراسات كانت " السفن تأتي باستمرار
- محملة بالبضائع السورية وبالذقيق - فى الفرات ثم تسلك نهر عيسى السى
بغداد " (٤) . مما يعنى وجود خط ملاحى نهري منتظم لنقل السلع التجارية

-
- (١) محمد بن عبدالله الطنجى المعروف بابن بطوطة ، رحلة ابن بطوطة
المسماة تحفة النظار فى غرائب الأمصار ، شرحه وكتبه هوامشه طلال
حرب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م ، ص ٥٥٤ و ١٥٥
- (٢) د . يوسف حسن درويش فواتمه ، دراسات فى تاريخ الاردن وفلسطين فى
العصر الاسلامى ، دار الفكر للنشر والتوزيع ، عمان (الاردن) ، ١٩٨٣ ، ص ٣٣٥
- (٣) د . حسين على المسرى ، تجارة العراق فى العهد العباسى ، مرجع
سابق ، ص ٣٤٨ .
- (٤) د . عبدالعزیز الدورى ، تاريخ العراق الاقتصادى فى القرن الرابع الهجرى ،
دار المشرق ، بيروت ، ط ٢ ، ١٩٧٤م ، ص ١٥٣ .

بين الشام والعراق . وكان العراق يستورد من الشام المعادن مثل الحديد والاسلحة والفواكه والخضروات والحبوب (١) ، والمنسوجات الحريرية والقطنية والزجاج وزيت الزيتون والسكر ، في حين كانت مصر تصدر الى العراق الانسجة والسياب بأنواعها المختلفة والمنسوجات والسيورق (٢) ، وتستورد منه الحرير الأزرق المنسوج بالذهب والنسيج العتابي (٣) السدي اشتهرت بغداد بصناعته والنسيج الموملي (٤) . في حين كانت بلاد اليمـن تصدر الى العراق العديد من السلع المختلفة كالبرود (٥) والأدم (٦) والسيوف والبخور والدروع (٧) والأدوية والجواميس والسيوف (٨) .

-
- (١) د. حسين علي المسري ، تجارة العراق في العهد العباسي ، مرجع سابق ، ص ٣٤٨ .
- (٢) د. عبدالعزيز الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، مرجع سابق ، ص ١٤٠ .
- (٣) نسبة الى عتاب بن أسيد الأموي وهو نسيج من القطن والحرير المموج .
- انظر ابو الفضل جعفر الدمشقي ، الاشارة الى محاسن التجارة ومعرفة الاعراض وردائها وغشوش المدلسين فيها ، حققه د. فهمي سعد ، دار الفباء للطباعة والنشر ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م ، ص ٦٤ .
- (٤) د. حسين علي المسري ، تجارة العراق في العصر العباسي ، مرجع سابق ، ص ٣٥٧ .
- (٥) البرود جمع برده وهو رداء يستخدم فوق الملابس .
- (٦) الأدم : هي الجلود التي يكتب عليها .
- (٧) الدروع: هي ما يوضع على الصدر للوقاية به من ضرب الرماح أو السيوف .
- (٨) د. عبدالعزيز الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي ، المرجع السابق ، ص ١٤٠ .
- د. حسين علي المسري ، تجارة العراق في العصر العباسي ، المرجع السابق ، ص ٢٠٥ .

ويمكننا القول ببناء على ما سبق انه فى حالة مراعاة الــــدول
الاسلامية هذه المبادئ الاسلامية - مبدأ التعاون والأخوة والوحدة - فان
ذلك سيسهم فى تقوية علاقاتها الاقتصادية والتجارية فيما بينها ويمكنها
من التغلب على التحدى الذى تواجهه اقتصاديات هذه الدول : التخلــــف
الاقتصادى والتقنى ، فى الوقت الذى أخذت فيه دول العالم المختلفة
نحو التقارب واقامة تكتلات اقتصادية فيما بينها وبعد أن أثبتت الواقع
انه لم تعد امكانيات دولة اسلامية بمفردها كفيلا بنموها الا بتعاون هذه
الدول معا .

الفصل الثاني

الوضع الحالي لوسائل تنمية التبادل التجاري بين الدول الإسلامية

المبحث الأول

الوضع الحالي لوسائل تنمية التبادل التجاري على مستوى الدول الإسلامية ككل

المبحث الثاني

الوضع الحالي لوسائل تنمية التبادل التجاري على المستوى الإقليمي
(الدول الخليجية والعربية)

المطلب الأول

الوضع الحالي لوسائل تنمية التبادل التجاري على مستوى دول مجلس التعاون
لدول الخليج العربية

المطلب الثاني

الوضع الحالي لوسائل تنمية التبادل التجاري على مستوى الدول العربية

الفرع الأول

الاتفاقيات المعقودة في نطاق المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي

الفرع الثاني

الاتفاقية المعقودة في نطاق مجلس الوحدة الاقتصادية العربية

مقدمة :

اتضح مما سبق فآلة حجم التبادل التجارى بين الدول الاسلاميية ،
الوضع الذى يشير الى ضعف العلاقات التجارية فيما بين هذه الدول مقابل
قوة هذه العلاقات مع دول العالم الخارجى لاسيما الدول المتقدمة .

ولاريب ان هذا الضعف النسبى لحجم التبادل التجارى البينى يفرض
علينا - قبل البدء فى معرفة العواقب - دراسة الجهود المبذولة لدعم
وتنمية التبادل التجارى البينى - على مستوى الدول الاسلاميية ككل ؛ ممثلا
فى الجهود المبذولة من قبل منظمة المؤتمر الاسلامى (سواء كانت تلك الجهود
على مستوى اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادى والتجارى أو على مستوى
جهود البنك الاسلامى للتنمية^(١) .

(١) انشاء البنك الاسلامى للتنمية تطبيقا للبيان الصادر عن مؤتمر
وزراء مالية الدول الاسلاميية المنعقد فى جدة عام ١٣٩٣ هـ (١٩٧٣م) .
وانعقد الاجتماع الافتتاحى لمجلس المحافظين فى الرياض فى شهر رجب
١٣٩٥ هـ ، يوليو (١٩٧٥ م) . وفى الخامس عشر من شوال عام ١٣٩٥ هـ
الموافق العشرين من اكتوبر عام ١٩٧٥ م تم افتتاح البنك رسميا .
ويهدف البنك الاسلامى للتنمية الى دعم التنمية الاقتصادية
 والاجتماعية فى الدول الاسلاميية الاعضاء وفقا لمبادئ الشريعة
الاسلامية . ولكى يحقق البنك هدفه فانه يقوم بعدة مهام منها
المساهمة فى رؤوس أموال المشروعات الانتاجية فى الدول الاعضاء
ومنح القروض لتمويل المشروعات فى هذه الدول والمساهمة فى تنشيط
التبادل التجارى فيما بينها .

ويبلغ عدد الدول الاسلاميية الاعضاء فى البنك حتى الآن اربعاً
وأربعين دولة ويشترط فى قبول عضوية اية دولة ان تكون عضواً فى
منظمة المؤتمر الاسلامى . وان تكتتب فى رأسمال البنك حسب ما يقرره
مجلس المحافظين . ويبلغ رأس مال البنك المصرح به (٢٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠)
الفا مليون دينار اسلامى مقسمه الى (٢٠٠.٠٠٠) الف سهم والقيمة
الرسميه للسهم الواحد (١٠.٠٠٠) دينار اسلامى . ورأس المسال =

كما أنه من المهم التنويه الى انه في حالة الانتقال من المجهودات التي بذلت على مستوى الدول الاسلامية ككل (ممثلة في منظمة المؤتمر الاسلامي) الى المجهودات التي بذلت على مستوى أجزاء من العالم الاسلامي ، يتضح أن مجموعات متعددة من الدول الاسلامية انخرطت في تكتلات اقتصادية - بغية زيادة التبادل التجاري فيما بينها بالإضافة الى أهداف أخرى . ورغم أننا لسنا بصدد التطرق الى جميع تلك المجهودات التي بذلت على مستوى أجزاء من العالم الاسلامي وانما نكتفي بالإشارة الى الجهود المبذولة من قبل مجموعة كبيرة من الدول الاسلامية كمثال بعد أن تزايد لها الادراك بأهمية تنشيط التبادل التجاري فيما بينها وهي مجموعة الدول العربية - سواها كان ذلك على مستوى الاتفاقيات المعقودة في نطاق المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجامعة الدول العربية أو في نطاق مجلس الوحدة الاقتصادية العربية أو في نطاق مجلس التعاون لدول الخليج العربية .

وبناء على ذلك سيشتمل هذا الفصل على مبحثين :

المبحث الأول :

ويتناول الوضع الحالي لوسائل تنمية التبادل التجاري (على مستوى الدول الاسلامية ككل) .

المبحث الثاني :

ويتعلق بالوضع الحالي لوسائل تنمية التبادل التجاري على المستوى الاقليمي (الدول الخليجية والعربية) .

- == المكتتب فيه مبدئياً (٧٥٠.٠٠٠.٠٠٠) مليون دينار اسلامي .
- مقر البنك (جده) وله ان ينشئ مكاتب في أي مكان آخر .
- * - البنك الاسلامي للتنمية ، اتفاقية التأسيس ، ص ٦ ، ٧ .
- البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الحادي عشر ، ١٤٠٦هـ - (١٩٨٥ - ١٩٨٦ م) .

المبحث الأول

الوضع الحالي لوسائل تنمية التبادل التجاري البيني على مستوى الدول الإسلامية ككل

شهدت العلاقات التجارية فيما بين الدول الإسلامية تطورا وتحسنا ملحوظين منذ انعقاد مؤتمر القمة الاسلامى الثالث لعام ١٤٠١هـ/١٩٨١م ، حيث اعتبر ذلك المؤتمر بمثابة نقطة تحول فى تقوية الروابط الاقتصادية والتجارية بين الدول الإسلامية (١) الاعضاء فى منظمة المؤتمر الاسلامى (*). حيث تمت الموافقة - فى ذلك المؤتمر - على خطة العمل المتمثلة بتعزيز التعاون الاقتصادى والتجارى بين الدول الإسلامية (٢) ، والتي اشتملت على عشرة (٣) مجالات للتعاون الاقتصادى وكان من جملتها قطاع التبادل التجارى (٤).

- (١) البنك الاسلامى للتنمية - التقرير السنوى العاشر ، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤ / ١٩٨٥ م ، ص ٦٥ .
- (٢) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى التاسع ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣ / ١٩٨٤ م ، ص ٦٠ .
- (٣) هذه القطاعات هى الامن الغذائى والتنمية الزراعية ، التجارة ، الصناعة ، النقل والمواصلات والسياحة ، المسائل النقدية والتمويلية ، الطاقة ، العلوم والتقنية ، القوة البشرية والشئون الاجتماعية ، السكان والصحة والتعاون الفنى .
- (٤) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الحادى عشر ، ١٤٠٦هـ (١٩٨٥ - ١٩٨٦ م) ، ص ٥١ .

(*) أنشئت منظمة المؤتمر الاسلامى فى عام ١٣٩٢ هـ (١٩٧٢ م) بعد أن تمت موافقة ممثلى الدول الإسلامية على ميثاق المؤتمر الاسلامى فى اجتماعهم المنعقد فى جدة من ١٤ الى ١٨ محرم ١٣٩٢ هـ الموافق ٢٩ فبراير الى ٤ مارس ١٩٧٢ م .

وتهدف منظمة المؤتمر الاسلامى الى العديد من الاهداف من بينها العمل على تعزيز التضامن بين الدول الإسلامية فى المجالات المختلفة ودعم التعاون الاقتصادى فيما بينها .

- مقر المنظمة جدة بالمملكة العربية السعودية .
- المصدر : وثيقة منظمة المؤتمر الاسلامى ، ص ٣ ، ٤ .

واضافة الى اعتماد خطة العمل فقد تقرر فى ذلك المؤتمر الثالث تشكيل لجان متخصصة (١) ومنها اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادى والتجارى بين الدول الاسلامية . (٢) والتي اسندت رئاستها فى مؤتمر القمة الاسلامى الرابع المنعقد عام ١٤٠٤ هـ الى رئيس الجمهورية التركية (٣) ، وذلك (تشكيل اللجنة واسناد رئاستها الى رئيس لحدى الدول الاسلامية) مما يعكس الرغبة الصادقة من قبل الدول الاسلامية نحو تقوية التعاون الاقتصادى والتجارى فيما بينها .

وفى المؤتمر نفسه (مؤتمر القمة الاسلامى الرابع) والذى انعقد فى الدار البيضاء تمت الموافقة على تحديد ستة قطاعات (٤) من العشرة الواردة فى خطة العمل السالف ذكرها على أن لها الأولوية وتعطى الاهتمام الكافى خلال السنوات الست القادمة وكان من بينها أيضا قطاع التبادل التجارى (٥) . وعلى الرغم من أنه لم تظهر نتائج ملموسة وتقدم ملحوظ فى تنفيذ تلك الخطة اثناء الفترة ١٤٠١ - ١٤٠٤ هـ (١٩٨١ - ١٩٨٤ م) الا أن ذلك قد يعزى الى عدم وجود استجابة كافية لمساهمة الدول الاعضاء فى منظمة المؤتمر الاسلامى لتنفيذ الخطة ، بالاضافة الى تأخر اعداد الدراسات

-
- (١) وهذه اللجان هى لجنة التعاون العلمى والتقنى ، لجنة للاعلام والشئون الثقافية ، لجنة للتعاون الاقتصادى والتجارى .
 - (٢) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الحادى عشر ، المرجع السابق ، ص ٥١ .
 - (٣) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى العاشر ، المرجع السابق ، ص ٦٥ .
 - (٤) وهى التنمية الزراعية والامن الغذائى ، الصناعة ، التجارة ، العلوم والتقنية ، السياحة والنقل والمواصلات ، والطاقة .
 - (٥) - البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الحادى عشر ، مرجع سابق ، ص ٥١ .
- البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى العاشر ، مرجع سابق ، ص ٦٥ .

اللازمة لذلك . (١)

وبعد أن حملت اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري على عاتقها مسؤولية تنفيذ خطة العمل بما في ذلك تنمية التبادل التجاري البيني ، عقدت أول اجتماع لها في شهر صفر ١٤٠٥ هـ (نوفمبر ١٩٨٤م) وتركز ذلك حول التبادل التجاري البيني وكيفية تنميته باعتبار ذلك مجالاً هاماً من مجالات التعاون التي لها الأولوية في خطة العمل (٢) . واهتماماً من اللجنة الدائمة - السالف ذكرها - بتنشيط التبادل التجاري البيني فقد أسندت إلى بعض الوكالات التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي مهمة القيام بدراسات حول جدوى بعض البرامج المتوخاه لتعزيز وتنشيط التبادل التجاري فيما بين الدول الإسلامية . وعلى سبيل المثال أسند إلى البنك الإسلامي للتنمية مهمة القيام بدراسات حول البرامج التالية :

برنامج تسهيلات للتمويل الأطول أجلاً ، ونظام اقليمي لضمان ائتمان الصادرات واتحاد مقاصه اسلامي متعدد الاطراف . (٣)

(١) البنك الإسلامي للتنمية ، التقرير السنوي التاسع ، مرجع سابق ، ص ٦٠

(٢) البنك الإسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الحادي عشر ، مرجع سابق ، ص ٥٢ .

(٣) البنك الإسلامي للتنمية التقرير السنوي العاشر ، مرجع سابق ، ص ٦٦ .
- بالنظر إلى البرامج التي تسعى اللجنة إلى تنفيذها نجد أنها تتمدى لأهم عوايق التبادل التجاري بين الدول الإسلامية .

ففي حالة برنامج التمويل الأطول أجلاً فإنه يعتبر في حد ذاته مساهمة في حل مشكلة التمويل التي تعاني منها غالبية الدول الإسلامية ، بينما نجد أن ترتيبات المقاصة المتعددة الاطراف بإمكانها تسوية المدفوعات الناشئة عن التبادل التجاري بين الدول الاطراف بالعملات الوطنية مما يحقق وفراً في استخدام العملات الاجنبية (٤) ، وذلك مما يساهم في تخفيف مشكلة الدول ذات العملات =

(٤) البنك الإسلامي للتنمية ، اتحاد مقاصة اسلامي متعدد الاطراف ، ١٤٠٥ هـ ،

ص ٢ .

وكذلك عهد الى المركز الاسلامى لتنمية التجارة (*) بدراسة الجدوى
الخاصه بانشاء شبكة معلومات تجارية بين الدول الاسلامية - الاعضاء بمنظمة
المؤتمر الاسلامى - وكذلك اعداد مشروع الافضليات التجارية فيما بين الدول
الاعضاء بالمنظمة (١) .

== غير القابلة للتحويل أو التى تعانى من النقص فى العملات الاجنبية .
ولاريب ان هذه المشاكل تعانى منها غالبية الدول الاسلاميه مما
يجعل تنفيذ هذا البرنامج يساعد على التغلب على أهم العوائق
الرئيسيه للتبادل التجارى البينى وهى العقبات النقدية .

أما الضمانه الائتمانيه فقد تعنى " قيام مؤسسه بالتعهد أو
بالضمان بانه عند تاريخ أو تواريخ استحقاق الدفع لسلعة ما مصدره
ولم يقم المستورد أو وكيله بالدفع فان المؤسسة الضامنه تقوم بهذا
الالتزام أى بالسداد (٢) . ومن المعترف به أن الضمان الائتماني
للمصادر قد يشمل المخاطر التجاريه أو غير التجارية أو كليهما
معاً وبالتالي فانه فى حالة توفر ذلك الضمان الشامل لبيع المخاطر
فانه يسهم فى توفير التسهيلات الائتمانية - التى تعتبر فى حد
ذاتها من الادوات الفعاله لتنمية التبادل التجارى بين الدول -
والتي غالباً ما لاتتم بالحجم المطلوب فى حالة انعدام آليات الضمان (٣)

(١) البنك الاسلامى للتنمية ، جده ، التقرير السنوى الحادى عشر ، مرجع
سابق ، ص ٥٣ .

(*) تمت الموافقه على انشاء هذا المركز من قبل مؤتمر القمة الاسلامى
الثالث (١٩٨١ م) فى الدار البيضاء بالمغرب ، ومن أهم اهدافه مايلى :
- تنشيط وتنمية التبادل التجارى بين الدول الاعضاء فى منظمة
المؤتمر الاسلامى .

- تنسيق السياسات التجارية فيما بين هذه الدول .
- تشجيع الاستثمارات الرامية الى تنمية التبادل التجارى البينى .
انظر : المركز الاسلامى لتنمية التجارة ، المبادلات التجارية داخل
مجموعة البلدان الاسلامية ، ١٩٨٤ م ، الدار البيضاء ، ص ٢ ، ٣ .

(٢) البنك الاسلامى للتنمية ، نظام ضمان ائتمان الصادرات ، ١٤٠٥ هـ ، ص ٨ .

(٣) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، تنمية التبادل التجارى العربى
من خلال ضمان ائتمان الصادرات ، ١٩٨٧ م ، ص ٢ .

ومما يجدر ذكره بهذا الصدد انه تمت موافقة اللجنة الدائمة على فكرة انشاء برنامج للتمويل الاطول أجلا - بعد أن ثبتت دراسة جسدوى البرنامج على أساس الدراسة التي اعدتها البنك الاسلامى للتنمية - على أن ينشأ فى نطاق البنك الاسلامى للتنمية وكان ذلك فى اجتماعهم الثانى عام ١٤٠٦ هـ (١٩٨٦ م) (١) .

ويعتبر هذا البرنامج من ضمن التسهيلات المالية الرامية الى تعزيز وتنمية التبادل التجارى البينى . وسيأتى التعريف بهذا البرنامج فيما بعد .

ويمكن القول بأن اللجنة الدائمة حاولت التصدى لبعض عوائق تنمية التبادل البينى لاسيما فيما يتعلق بالتدابير المالية والعوائق النقدية والنقص فى المعلومات التجارية عن اسواق الدول الاسلامية ، والقيود التجارية . ولاريب بأن التعجيل بتنفيذ البرامج التى توصلت اليها اللجنة سيزيد من حجم التبادل التجارى البينى . وهذا ليعنى أن تلك البرامج السالف ذكرها تقضى على كافة العوائق التى تواجه التبادل التجارى البينى ، ولكن لايزال امام اللجنة مجموعة متنوعة من العوائق تحتاج الى مزيد من الجهود لتذليلها .

والآن فانه يجدر بنا أن نستعرض أهم سمات برنامج التمويل الاطول أجلا من حيث أهدافه ، نسبة التمويل ومدتها ، السلع المؤهلة للتمويل ، الجهات المشاركة والمساهمات فى البرنامج وطريقة دفعها ومرحلة التنفيذ .

(١) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الحادى عشر ، مرجع سابق ، ص ٥٢ .

برنامج التمويل الأطول أجلا للتجارة (١)

من المسلم به أن انشاء هذا البرنامج تم التوصل اليه ضمن سلسلة الجهود المشتركة من قبل كل من اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجاري والبنك الاسلامى للتنمية التى تبذل فى سبيل ايجاد الوسائل التشجيعية لمحاولة تنمية وزيادة حجم التبادل التجارى بين الدول الاسلامية. وعلى أية حال فانه يجدر القول - وذلك بناء على ماسبق - أن تنفيذ هذا البرنامج يعتبر من أبرز الانجازات التى حققتها اللجنة الدائمة وذلك كخطوة اولى للتغلب جزئيا على العوائق التى تقف حجر عثرة أمام نمو التبادل التجارى البينى ، وهذا أيضا ماأشار اليه البنك الاسلامى للتنمية باعتباره هذا البرنامج أول انجاز ملموس من قبل الدول الاسلامية لدعم التبادل التجارى فيما بينها . (٢)

- أهداف البرنامج :

يهدف برنامج التمويل الاطول أجلا الى تدعيم وتنمية التبادلات التجارى البينى خاصة فى مجال السلع غير التقليدية ، وبناء على ذلك يتكفل البرنامج بتوفير التمويل الجزئى باعتبار أن توفير هذا التمويل اللازم لعمليات التصدير كفيل بنمو التبادل التجارى بين الدول المشاركة . (٣)

(١) The longest-term Trad financing scheme.

(٢) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير الثانى عشر ، ١٤٠٧ هـ (١٩٨٦ /

١٩٨٧ م) ، ص ٨٠ .

(٣) البنك الاسلامى للتنمية ، برنامج التمويل الاطول أجلا ، المبادئ

التوجيه للتشغيل ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م ، ص ٢ .

السلع المؤهلة للتمويل :

تمشيا مع أهداف البرنامج من حيث التركيز على السلع غير التقليدية
وهي التي لا تتجاوز قيمتها نسبة ١٠ ٪ من اجمالي قيمة صادرات الدولة (١)
خلال فترة السنوات الثلاث السابقة (٢) . وقد أدخل في وقت لاحق تعديل على
تلك النسبة وذلك برفعها الى ٢٠ ٪ (٣)

كما تضمنت شروط الاستفادة من التمويل أن تكون السلعة ذات منشأ
اسلامى - بمعنى أن يكون منشؤها احدى الدول الاسلامية المشاركة في البرنامج
- وأن تتوفر فيها قواعد المنشأ التي يقرها البرنامج بحيث لا تقل القيمة
المضافة (٤) الناشئة عن انتاجها في الدولة الاسلامية الطرف عن ٤٠ ٪ من
قيمتها النهائية (٥) . ويمكن تغيير تلك النسبة اذا رأى مجلس الادارة
ذلك . (٦)

- (١) على اساس القيمة فوب . وتعنى كلمة فوب اى قيمة السلعة فى ميناء التصدير .
- (٢) البنك الاسلامى للتنمية ، دراسة تفصيلية لوضع برنامج تمويل اطول أجلا للتجارة بين الدول الاعضاء بمنظمة المؤتمر الاسلامى . دراسة مقدمة الى الاجتماع الثانى للجنة الدائمة للتعاون الاقتصادي والتجارى فى عام ١٤٠٦ هـ (١٩٨٦ م) .
- (٣) البنك الاسلامى للتنمية ، ملحق بالدراسة التفصيلية لبرنامج التمويل الاطول أجلا ، ص ٢ .
- البنك الاسلامى للتنمية ، مذكرة برنامج التمويل الاطول أجلا ، ص ٣ .
- (٤) تشمل العناصر المستوردة المنتجة بكاملها فى دولة أخرى عضو فى منظمة المؤتمر الاسلامى .
- (٥) البنك الاسلامى للتنمية ، برنامج التمويل الاطول أجلا المبيـن للتوجيهية للتشغيل ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م ، ص ٣ ، ٤ .
- (٦) المرجع نفسه .

- نسبة التمويل وفترتها :

يقدم البرنامج نسبة تمويل تتراوح ما بين ٣٠ - ٤٠ ٪ من قيمة الصادرات ومع تخويل مجلس ادارة البرنامج بزيادة هذه النسبة اذا اقتضت الضرورة ذلك ، وستكون فترة التمويل التي يقدمه البرنامج تتراوح ما بين ١٨ شهرا الى خمس سنوات على أن يضع مجلس الادارة أقصى حد للفترات الزمنية من حيث الوفاء والسماح والتمويل فيما يخص كل مجموعة من السلع المؤهلة (١)

ولن يقتصر النشاط التمويلى لهذا البرنامج على التمويل الجزئى طويل الأجل للسلع غير التقليدية وانما تتمتع ادارة مجلس البرنامج بصلاحية تمويل أية سلعة طالما كان فى ذلك منفعة للدول الاعضاء (٢).

- المشاركة فى البرنامج :

يعتبر المشاركون فى هذا البرنامج الجهات التالية : (٣)

(أ) البنك الاسلامى للتنمية يساهم بمبلغ (١٥٠) مليون دينار اسلامى (٤)

- (١) البنك الاسلامى للتنمية ، برنامج التمويل الاطول أجلا ، المبادئ التوجيهية للتشغيل ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م ، ص ٤ .
- البنك الاسلامى للتنمية ، ملحق بالدراسة التفصيلية لبرنامج التمويل الاطول أجلا بين الدول الاعضاء فى منظمة المؤتمر الاسلامى ، ص ٣ .
- (٢) البنك الاسلامى للتنمية ، ملحق بالدراسة التفصيلية لبرنامج التمويل الاطول أجلا ، المرجع نفسه ، ص ٢ .
- البنك الاسلامى للتنمية ، مذكرة برنامج التمويل الاطول أجلا ، ص ٣ .
- (٣) البنك الاسلامى للتنمية ، برنامج التمويل الاطول أجلا ، اللائحة ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م ، ص ٢ .
- البنك الاسلامى ، ملحق بالدراسة التفصيلية لبرنامج التمويل الاطول أجلا ، المرجع السابق ، ص ٥ .
- (٤) الدينار الاسلامى وحدة حسابية للبنك تعادل وحدة واحدة من وحدات حقوق السحب الخاصه لصندوق النقد الدولى .

يدفع منها نصف مساهمته (٧٥) مليون دينار اسلامى .
(ب) اتاحة المشاركة لكافة الدول الاسلامية الاعضاء فى منظمة الموترس
الاسلامى ، وتساهم كل دولة مشاركة بمبلغ لايقبل عن مليون ونصف مليون
دينار اسلامى تدفع نصف ماتساهم به على ثلاث اقساط سنوية ومتساوية
ويبقى النصف الآخر تحت الطلب .

- مرحلة التنفيذ :

ينص البرنامج على أن تنفيذه يتوقف على اكتتاب عشرة دول بمبلغ
(٧٥) مليون دينار اسلامى كحد أدنى وذلك من خلال دفع القسط الأول^(١) . وقد
تم فعلا انضمام ١٧ دولة اسلامية الى البرنامج وذلك حتى نهاية عام ١٤٠٧ هـ
ودفعت عشر^(٢) منها القسط الاول البالغ ١٩١٦ مليون دولار من مجموع
مساهمتها فى البرنامج البالغة ١٢٠٥ مليون دينار اسلامى وحينئذ دخل
البرنامج مرحلة التنفيذ .^(٣)

وقد بلغ ما اعتمد فى البرنامج حتى نهاية ١٤٠٧ هـ (٢٠) مليون
دولار امريكى لتمويل أربعة عمليات تصديرية بين الدول الاسلامية .^(٤)

ومما تجدر الاشارة اليه التمويل قصير الأجل الذى يضطلع به البنك
الاسلامى للتنمية منذ عدة سنوات لتنشيط التبادل التجارى بين الدول الاسلامية
وسياتى توضيح ذلك الدور الهام الذى يقوم به البنك الاسلامى للتنمية فى
الفصول اللاحقة .

-
- (١) البنك الاسلامى للتنمية ، مذكرة برنامج التمويل الأطول أجلا ، ص ٥ .
 - (٢) وهى باكستان ، أوغندا ، تركيا ، برونى ، بنغلاديش ، ماليزيا ، السعودية ،
السودان ، الصومال ومصر .
 - (٣) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الثانى عشر ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ -
١٩٨٧ م ، ص ٩٧ .
 - (٤) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الثانى عشر ، مرجع سابق ، ص ٩٧ .

المبحث الثاني

الوضع الحالى لوسائل تنمية التبادل التجارى على المستوى الاقليمى
(الدول الخليجية والعربية)

المطلب الأول

الوضع الحالى لوسائل تنمية التبادل التجارى على مستوى دول مجلس
التعاون لدول الخليج العربية

مقدمة :

ادراكا من دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لأهمية التعاون
الاقتصادى فيما بينها فى عصر أصبحت تسوده التكتلات الاقتصادية الاقليمية ،
أستأثر قطاع التبادل التجارى بين دول المجلس اهتمام قادة هذه الدول
والمسؤولين الاقتصاديين فيها ، باعتبار أن تنمية وتنشيط التبادل التجارى
بينها يعتبر من أهم عوامل نجاح العمل الاقتصادى المشترك لدول مجلس
التعاون .

وانطلاقا من ذلك فقد أقرت هذه الدول فيما بينها مشروع الاتفاقية
الاقتصادية الموحدة . وقد احتل موضوع التبادل التجارى نصيبا وافرا من
هذه الاتفاقية وبشكل يؤمن لهذا التبادل زيادة حجمه ونموه بينها .

الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول مجلس التعاون الخليجي

تم اقرار مشروع الاتفاقية الاقتصادية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية (الامارات العربية ، البحرين ، السعودية ، عمان ، قطر ، الكويت) فى ١٤٠٢/١/٥ هـ الموافق ١٩٨١/١١/١١ م (١) . ودخلت حيز التنفيذ فى اليوم الأول من آذار (مارس) ١٩٨٣ م (٢) . وفيما يلى أهم الاحكام التى تضمنتها : (٣)

- اعفاء المنتجات الزراعية والحيوانية والصناعية والشروات الطبيعية التى يكون منشؤها احدى الدول الاطراف من الرسوم الجمركية والرسوم ذات الاثر المماثل . (٤)

- اشترطت الاتفاقية لاكتساب المنتجات الصناعية صفة المنشأ الوطنى ألا تقل القيمة المضافة الناشئة عن انتاجها فى الدولة الطـرف عن ٤٠٪ من القيمة النهائية للسلعة ، كما اشترطت ألا تقل نسبة ملكية مواطنى الدول الاطراف فى المنشأة الصناعية المنتجة لهذه المنتجات عن ٥١ ٪ .

- يجب أن تصحب كل سلعة تتمتع بالاعفاء الجمركى بشهادة منشأ مصدقه من جهة حكومية مختصة .

-
- (١) مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، الامانة العامة ، الرياض ، الاتفاقية الاقتصادية .
 - (٢) مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، القرارات والخطوات التى اتخذت لتطبيق الاتفاقية الاقتصادية الموحدة ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧/٥/١٩٨٧ م ، ص ١٤ .
 - (٣) مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، الاتفاقية الاقتصادية ، ص ٢-١٥ وينظر نصوصها فى ملحق الرسالة .
 - (٤) " لايعتبر من قبيل الرسوم مايجبى مقابل خدمة محددة ، مثل رسوم الأرضية أوالتخزين أوالنقل أوالشحن أوالتفريغ اذا كانت تلك الرسوم مفروضة على السلع الوطنية .

- كما نصت الاتفاقية على ان تعمل الدول الاطراف على وضع حد أدنى لتعريفة جمركية موحده تطبق تجاه دول العالم الخارجى وأن يكون من بين أهدافها حماية الانتاج المحلى من المنافسة الاجنبية وأن يتم تطبيق هذه التعريفة تدريجيا خلال خمس سنوات من تاريخ نفاذ هذه الاتفاقية .

- لاتجيز الاتفاقية منح مميزات تفضيلية لدولة أخرى غير طرف تفوق تلك الممنوحة للدول الاطراف ، فى حين تجيز هذه الاتفاقية منح أية دولة طرف اعفاء مؤقتا من تطبيق بعض احكام الاتفاقية فى حالة وجود مبرر لذلك ، ويكون الاعفاء لفترة زمنية معينة وبقرار من المجلس الاعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربى .

- العمل على تنسيق النشاط الصناعى بين الدول الاطراف بما فى ذلك الصناعات النفطية ووضع السياسات المؤدية الى التنمية الصناعية والكفيلة ببناء قاعدة اقتصادية متنوعة وكذلك التنسيق بين السياسات المالية والنقدية والمصرفية ، وزيادة التعاون بين مؤسسات النقد وصولا الى توحيد العملة .

- كما نصت الاتفاقية على ان تعمل الدول الاطراف المتعاقدة على تنسيق سياساتها وعلاقاتها التجارية تجاه الدول الأخرى كما فى حالة تنسيق سياسات الاستيراد والتصدير والعمل على ايجاد قوة تفاوضية جماعية لدعم مركزها التفاوضى أمام التكتلات الاجنبية .

- العمل على تنسيق السياسات النفطية واتخاذ مواقف مشتركة تجاه العالم الخارجى .

- تيسير تجارة العبور (الترانزيت) المرتبطة بالدول الاطراف واعفاءها من الرسوم الجمركية (1) ، ودعم وانشاء المشروعات

(1) مع عدم الاخلال بما ورد فى الفقرة الثانية من المادة الثانية ==

المشتركة لاسيما فى مجالات الصناعة والزراعة والخدمات بما يحقق
التكامل الاقتصادى بين هذه الدول وتشجيع القطاع الخاص على انشاء
مثل هذه المشروعات .

كما نصت هذه الاتفاقية على أن احكامها تحل محل الاتفاقيات الشائبة
ويكون لها الأولوية فى التطبيق حالة تعارضها مع الأنظمة المحلية
فى الدول الاطراف .

وإذا ألقينا نظرة على الانجازات التى تحققت على أساس هذه الاتفاقية
فانه يتبين أن دول مجلس التعاون لدول الخليج العربى قطعت شوطا كبيرا
فى تنفيذ هذه الاتفاقية لاسيما فيما يتصل بالتبادل التجارى . ونورد فيما
يلى أهم الانجازات التى تمت فى مجال التبادل التجارى :

(١) اءفاء المنتجات الزراعية والحيوانية والصناعية ومنتجات الثروات
الطبيعية من الرسوم الجمركية والرسوم ذات الأثر المماثل اعتبارا
من اليوم الأول من شهر آذار (مارس) ١٩٨٣ م (١) .

(٢) اءفاء منتجات المنشآت الصناعية من هذه الرسوم حتى ولو لم تصل
ملكية مواطنى الدول الاطراف فيها الى ٥١ ٪ ويكون ذلك لمدة سنة
واحدة ابتداء من اليوم الأول من شهر (*) آذار (مارس) ١٩٨٣ م (٢) .

والذى ينص على أنه لايعتبر من قبيل الرسوم مايجب مقابل خدمة محددة
مثل رسوم الأرضية أو التخزين أو النقل أو الشحن أو التفريغ اذا كانت
تلك الرسوم مفروضة على السلع الوطنية "
(١) مجلس التعاون لدول الخليج العربية ،الرياض ،القرارات والخطوات التسي
اتخذت لتطبيق الاتفاقية الاقتصادية الموحدة ،الطبعة الثانية ،١٩٨٠م /
١٩٨٧ م ،ص ١٥ .

(٢) المرجع نفسه ،ص ٧٣ .

(*) مما يجدر التنبيه اليه أن هذه المدة انتهت فى آخر شهر شباط (فبراير)
١٩٨٤م وطبق بعد هذا التاريخ حكم الفقرة (١) من المادة الثالثة من هذه
الاتفاقية والذى ينص على " انه يشترط ألا تقل نسبة ملكية مواطنسى
الدول الاعفاء فى المنشأة الصناعية المنتجة لها عن ٥١ فى المائة " .

(٣) قرر المجلس الأعلى في دورته الخامسة في ربيع الأول ١٤٠٥هـ (نوفمبر ١٩٨٤ م) منح الأولوية للمنتجات الوطنية في المشتريات الحكومية للدول الاطراف مع مراعاة أن تكون هذه المنتجات تتوافر فيها عناصر المنافسة سواء من حيث الجودة والسعر. (١)

(٤) السماح لمواطني الدول الأطراف بممارسة تجارة التجزئة في أية دولة طرف اعتباراً من أول شهر مارس ١٩٨٧ م ، والسماح لهم بممارسة تجارة الجملة في أية دولة طرف اعتباراً من أول مارس ١٩٩٠ م. (٢)

- وفيما يتعلق بالمادة الرابعة والتي تنص على وضع تعريف جمركية موحدة تجاه العالم الخارجي فقد قررت الدول الاطراف على أن يكون الحد الأدنى للرسوم الجمركية المفروضه على السلع الأجنبية المستوردة ٤٪ والحد الأعلى ٢٠ ٪ وذلك اعتباراً من أول ايلول (سبتمبر) ١٩٨٣ م. (٣)

كما قررت لجنة التعاون المالي والاقتصادي في شعبان ١٤٠٤هـ آيار (مايو) ١٩٨٤ م فرض رسوم جمركية على السلع ذات الطبيعة الخاصة (٤) بنسبة ٣٠ ٪ كحد أدنى ولاية دولة طرف أن تزيد هذه النسبة اذا رأت ذلك (٥)

(١) المرجع السابق، ص ٩٩ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٢٣ ، ١٢٤ .

(٣) المرجع السابق ، ص ١٧٥ .

- جاسم بن محمد القاسم ، التكامل الاقتصادي بين دول مجلس التعاون الخليجي ، انجازاته وتحدياته ، منشورات مركز الانماء القومي ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٨٦ م ، ص ٩٤ .

(٤) التبغ ومشتقاته .

(٥) مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، الامانة العامة ، الرياض ، القرارات والخطوات التي اتخذت لتطبيق الاتفاقية الاقتصادية الموحده ، مرجع سابق ، ص ١٧٧ .

ونظرا لأهمية الحصص النسبية للتبادل التجاري فيما بين دول المجلس في تقويم اثر الاتفاقية الاقتصادية الموحدة ودورها في تقوية العلاقات الاقتصادية بين الدول الاطراف فانه يبدو ان مساهمة هذه الاتفاقية في تنشيط العلاقات التجارية والاقتصادية بين الدول الاطراف مازالت متوافقة نسبيا ويتضح ذلك من خلال الارتفاع البطيء في حجم التبادل التجاري بين دول المجلس من نسبة ٤ ٪ في عام ١٩٨١ م الى ٥٦ ٪ من اجمالي حجم التبادل التجاري في عام ١٩٨٥ م . في حين ان هذه النسبة بقيت تدور حول ٤ ٪ خلال الفترة ١٩٨١ - ١٩٨٤ م . رغم أن الحجم المطلق لهذا التبادل التجاري انخفض من ٩٢ بليون في عام ١٩٨١ الى ٦٢ بليون في عام ١٩٨٥ م (الجدول ٣٧) .

ويعزى هذا الانخفاض في الأرقام المطلقة لحجم التجارة البينية الى انخفاض أسعار الصادرات النفطية والتي بدورها أدت الى انخفاض مستوردات دول المجلس من بعضها البعض ومن دول العالم الخارجي في نفس الوقت . (١)

(١) مجلس التعاون لدول الخليج العربي ، الرياض ، النشرة الاقتصادية ، العدد الثاني ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م ، ص ١٢١ .

الجدول رقم (٣٧)

حجم التبادل التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

" بليون دولار "

١٩٨٥	١٩٨٤	١٩٨٣	١٩٨٢	١٩٨١	
٣١	٣٠	٣١	٣٩	٤٦	المصادر البينية
٣١	٣٠	٣١	٣٩	٤٦	المستوردات البينية
٦٢	٦٠	٦٤٢	٧٨	٩٢	اجمالي التبادل التجاري
٥٦	٤٣	٤٠	٤٣	٤١	حجم التبادل التجاري البيني كنسبة من مجموع تجارتها مع دول العالم

* المصدر :

مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، الأمانة العامة ، الرياض ، النشرة
الاقتصادية ، العدد الثاني ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م ، الجدول (٣١) ، ص ١٣٢ .

المطلب الثاني

الوضع الحالي لوسائل تنمية التبادل التجاري على مستوى الدول العربية

الفرع الأول

الاتفاقيات المعقودة في نطاق المجلس الاقتصادي العربي (١)

أولا : اتفاقية تسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانزيت بين
دول الجامعة العربية :

ابرمت هذه الاتفاقية في ١٩٥٣/٩/٧ م وصادق عليها كل من الأردن،
سورية ، العراق ، لبنان ، مصر والسعودية (٢) ، ثم انضمت اليها الكويت
في عام ١٩٦٢ م (٣) .

وتعد هذه الاتفاقية أول اتفاقية عربية جماعية تهدف الى تشجيع

(١) في عام ١٩٥٠ م ابرمت معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي
بين دول الجامعة العربية على تعاون هذه الدول على النهج
باقتصادياتها وزيادة التبادل التجاري بينها والتنسيق بين
انشطتها الاقتصادية وغير ذلك من الأهداف التي يتحقق بها نشر
التنمية والرفاهية الاقتصادية لشعوب الدول العربية . *

وفي عام ١٩٧٧ قرر مجلس الجامعة العربية تعديل مسمى هذا المجلس
ليصبح المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي وتسد اليه الاعمال
المتعلقه بالشؤون الاقتصادية . **

* انظر مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، مجلس الوحدة الاقتصادية
العربية (الفكرة - التطبيق - الانجازات) اشراف د. احمد جامع ،
ط ١ ، ١٩٧٥ م ، ص ٣ .

** انظر د. احمد فارس عبد المنعم ، جامعة الدول العربية ١٩٤٥ - ١٩٨٥ م
دراسة تاريخية سياسية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ،
ط ١ ، ١٩٨٦ م ، ص ٣٦ .

(٢) جامعة الدول العربية ، الامانة العامة ، مجموعة الاتفاقيات الاقتصادية

المعقودة في نطاق جامعة الدول العربية ، القاهرة ، ١٩٥٧ م ، ص ٧ .

(٣) د. محمد لبيب شقير ، اتفاقيات تشجيع وتنمية التجارة بين البلاد العربية
(دراسة تحليلية) ، صندوق النقد العربي ، ١٩٨٢ م ، ص ٣ .

وتنمية التبادل التجاري العربي ، ودخلت حيز التنفيذ في ١٢/١٢/١٩٥٣م (١)

وفيما يلي أهم المبادئ والاحكام التي تضمنتها الاتفاقية : (٢)

(أ) اءفاء المنتجات الزراعية والحيوانية والشروات الطبيعية والمدرجة في الجدول (أ) (٣) من الرسوم الجمركية اءفاء كاملاً عند تبادلها بين الدول الاطراف . وعلى أن يكون منشأ تلك المنتجات احدى الدول الاطراف .

(ب) منح المنتجات الصناعية المدرجة في الجدول (ب) (٣) والتي يكون منشؤها احدى الدول الاطراف معاملة تفضيلية فيما يتعلق برسوم الاستيراد الجمركية ، بحيث تتمتع تلك المنتجات بتعريفه جمركية منخفضة بنسبة ٢٥ ٪ من التعريفه العادية المطبقة في البلد المستورد .

(ج) عدم فرض رسوم داخلية على المنتجات - الزراعية والحيوانية والصناعية - المتبادلة بين الدول الاطراف تفوق الرسوم الداخلية المفروضة على المنتجات المحلية في البلد المستورد .

والهدف من هذه الفقرة هو تفادي حالات رفع الرسوم الداخلية التي قد تلجأ اليها الدول الاطراف لتعويض التخفيضات الجمركية التي نصت

(١) جامعة الدول العربية ، الامانة العامة ، الادارة العامة للشئون الاقتصادية ، واقع التجارة العربية البينية وسبل تطويرها، ١٩٨٧، ص ١٥ .

(٢) جامعة الدول العربية ، الامانة العامة ، مجموعة الاتفاقيات الاقتصادية المعقودة في نطاق جامعة الدول العربية، مرجع سابق ، ص ٧ - ١٣ .

(٣) انظر الجداول في ملحق هذا البحث .

عليها الاتفاقية . (١)

- مبدأ المعاملة التفضيلية فيما بين الدول العربية فيما يتعلق باجازات التصدير والاستيراد .
- عدم خضوع المواد الخاضعة للاحتكار الحكومى لبند تلك الاتفاقية .
بمعنى عزل تلك المواد واخراجها عن نطاق الاتفاقية .
- التزام الدول الاطراف بتيسير حركة تجارة العبور (الترانزيت) .
- اتاحة العضوية لكافة دول جامعة الدول العربية .

ومن ثم اجريت على تلك الاتفاقية أربعة تعديلات وهى كالاتى :

التعديل الأول (٢) فى عام ١٩٥٤ م

ويتضمن اضافة المنتجات الوارده فى الملحق رقم (١) الى الجدول

- (أ) المتعلق بالمنتجات الأولية وكذلك يتضمن اضافة المنتجات الموضحة فى الملحق رقم (٢) الى الجدول (ب) المتصل بالمنتجات الصناعية فى مقابل حذف المنتجات المدرجة فى الملحق رقم (٣) من نفس الجدول (ب) المذكور .
- استحداث جدول جديد هو (الجدول ج) ويشتمل على قائمة من المنتجات الصناعية تتمتع بتخفيض جمركى قدره ٥٠ ٪ من التعريفه العاديـة المطبقة فى البلد العربى المستورد .
- منح المنتجات الزراعية المدرجة فى الجدول (أ) اجازات تصدير

(١) الاتحاد العام للفرف العربية ، سبل تطوير التجارة العربية البينية ،
١٩٨٧ م ، ص ٦ .

- د. محمد لبيب شقير ، اتفاقيات تشجيع وتنمية التجارة بين البلاد

- العربية (دراسة تحليلية) ، صندوق النقد العربى ، ١٩٨٢ ، ص ٤ .
- (٢) جامعة الدول العربية ، مجموعة الاتفاقيات الاقتصادية المعقودة فى نطاق جامعة الدول العربية ، مرجع سابق ، ص ٣٢ .

سريعة وبأقصر فترة ممكنة فيما بين الدول الاطراف وذلك تفادياً لتلفها .

- يجب أن تمتع كل سلعة تتمتع بالاعفاء الكامل أو بالتخفيضات الجمركية بمقتضى هذه الاتفاقية ، شهادة منشأ مصدقه من جهة حكومية مختصة .

وفيما يتعلق بالمنتجات الصناعية المدرجة في الجدولين (ب ، ج) فإنه يشترط فيها لكي تكتسب صفة المنشأ أن لاتقل فيها نسبة المواد الأولية واليد العاملة المحلية (القيمة المضافة محلياً) عن ٥٠ ٪ من نفقة الانتاج الكلي .

وفي عام ١٣٥٦ هـ (١٩٥٦ م) :

أدخل التعديل الثاني^(١) على الاتفاقية ويشتمل على الآتي :

- اضافة المنتجات الصناعية الموضحة في الملحق (١) الى الجدول (ب) .

- تضاف المنتجات المبينة في الملحق رقم (٢) الى الجدول (ج) المستحدث في عام ١٩٥٤ م .

- استحداث جدول جديد (الجدول د) ويسمى بجدول صناعات التجميع^(٢) وعلى أن تتمتع بتخفيض جمركي قدره ٢٠ ٪ من التعريفات العادية المطبقة في البلد المستورد . وينص ذلك التعديل على أن لاتقتل كلفة اليد العاملة المحلية والمادة الأولية العربية أو كليهما عن ٢٠ ٪ من الكلفة الاجمالية للسلعة .

أما التعديل الثالث^(٢) فقد ادخل في عام ١٩٥٧ م وتضمن اضافة

(١) المرجع السابق ، ص ٥٠ .

(٢) كالتجميع في صناعة السيارات والاجهزة الكهربائية المختلفة .

بعض المنتجات الصناعية الى الجدول (ج) . وفى عام ١٩٥٩ م أدخل
التعديل الرابع (١) على الاتفاقية والذى تضمن اعفاء المنتجات الموضحة
فى الجدول (أ) من رسوم التصدير على أن لايسمح باعادة تصديرها من قبل
البلد المستورد . كما تضمن ايضا زيادة تخفيض رسوم الاستيراد والتصدير
على السلع الصناعية المدرجة فى الجدولين (ب ، ج) بحيث تنخفض بنسبة
٣٥ ٪ من رسوم الاستيراد و ٢٥ ٪ من رسوم التصدير على السلع المدرجة فى
الجدول (ب) و ٦٠ ٪ من رسوم الاستيراد و ٥٠ ٪ من رسوم التصدير على
السلع الموضحة فى الجدول (ج) .

(١) فيما يتعلق بالتعديلات لعام ١٩٥٧ ، ١٩٥٩ م فالمرجع الاساسى فيها
د. محمد لبيب شقير ، اتفاقيات وتشجيع وتنمية التجارة بين البلاد
العربية (دراسة تحليلية) ، صندوق النقد العربى ، ابريل ١٩٨٢ ،
ص ٤ ، ٥ .

تقييم اتفاقية ١٩٥٣ :

بعد دراسة الاحكام التى تضمنتها اتفاقية ١٩٥٣ م اتضح أنها تقتصر على بعض المبادئ دون البعض الآخر وهذا ما جعلها فاصرة عن تحقيق أهدافها ومن تلك الانتقادات الهامة التى يمكن أن توجه الى اتفاقية ١٩٥٣ مايلى :

- تركز أحكام ومبادئ الاتفاقية على الرسوم الجمركية دون التطرق الى الأنواع الأخرى من القيود خاصة نظام منع استيراد وتصدير سلع معينة ونظام اجازات الاستيراد والتصدير وايضا نظام الاحتكار الحكومى لاستيراد وتصدير بعض السلع ، برغم أهميتها فى هذا المجال، وطالما شكلت تلك القيود عائقا أمام زيادة حجم التبادل التجارى^(١)

ويتضح مدى صحة هذا الانتقاد من خلال تفحص الاحكام التى تضمنتها الاتفاقية والتى لم تنص على الغاء اجازات التصدير والاستيراد بل جعلت ذلك على أساس المعاملة التفضيلية . وكذلك يبرز قصور احكام الاتفاقية عن شمول الاحتكار الحكومى من خلال المادة الثانية التى تضمنت استبعاد المواد الخاصة بالاحتكار الحكومى عن احكام ومبادئ تلك الاتفاقية .

- كما أنه من المآخذ على تلك الاتفاقية أنها لم تعالج كيفية تسوية المدفوعات الناجمة عن التبادل التجارى بين الدول الاطراف وذلك مما يعكس قصور احكام تلك الاتفاقية عن مواجهة عوائق التجارة لتلك الدول .

- ومن الانتقادات التى يمكن أن توجه الى تلك الاتفاقية ايضا أنها

(١) -- د. محمد لبيب شقير ، اتفاقيات تشجيع وتنمية التجارة بين البلاد

العربية ، صندوق النقد العربى ، ١٩٨٢ م ، ص ١٠ .

- د. الياس غنطوس ، ترشيد التجارة العربية البينية - وجهة نظر عربية -

دراسة مقدمة الى ندوة دور منظمات أصحاب الأعمال فى ترويج العلاقات

الاقتصادية العربية البينية فى البحرين بتاريخ ٣٠ يناير ١٩٨٩ م ، ص ٢٠٢ .

لم تأخذ بالحسبان تنمية الطاقات الانتاجية والربط بين ذلك الانتاج وتبادلته . ومن المهم أن نشير الى مقاله أحد الاقتصاديين (١) العرب من أن تحرير التجارة بين الدول الاطراف من الرسوم الجمركية سيكون ذا أثر محدود في زيادة التبادل التجاري في حالة ضعف الهياكل الانتاجية وعدم تنوعها والتي يفترض أن تكون على نحو يمكنها من التوسع في التبادل التجاري للاستفادة من مبدأ التحرير .

— اضافة الى ذلك فانه يمكن توجيه انتقاد آخر الى تلك الاتفاقية وهو تجاهلها . أحد العوائق الاساسية للتبادل التجاري وهو الاعتبارات السياسية ومن ثم ينبغي أن ينص في بنود تلك الاتفاقية على عزل التبادل التجاري بين الدول العربية عن تقلب الظروف والعلاقات السياسية فيما بينها .

(١) د . محمد لبيب شقير ، اتفاقيات تشجيع وتنمية التجارة بين البلاد العربية ، المرجع السابق ، ص ٨ ، ٩ .

ثانيا : اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية

لعام ١٩٨١ م :

- تمشيا مع مانصت عليه المادة ٢/ من ميثاق جامعة الدول العربية
والتي تقضى بالتعاون الاقتصادى والمالى بين دول الجامعة ويدخل فى ذلك
تنمية التبادل التجارى البينى واستنادا الى القرار رقم ٧١٢ الصادر عن
المجلس الاقتصادى لجامعة الدول العربية فى تاريخ ٢٢/ شباط (فبراير)
لعام ١٩٧٨ م والذى ينص على ضرورة وضع اتفاقية جديدة فى مجال التبادل
التجارى بين دول الجامعة^(١). بعد ماظهرت حاجة الدول العربية الى ايجاد
اتفاقية جديدة بعد التأكد من قصور احكام ومبادئ الاتفاقيات السابقة^(٢)
عن تنمية التبادل التجارى ودفع حركته الى مستوى أفضل وبصورة متزايدة^(٣)
يضاف الى ذلك ماوردده معظم الاقتصاديين العرب من أن عملية تحرير التبادل
التجارى من القيود الجمركية وغير الجمركية تعتبر شرطا غير كاف لتنمية
وزيادة التبادل التجارى وبصورة مستمرة مالم يقترن ذلك بتنمية
الاقتصاديات العربية^(٤). وبناء على ذلك أقر المجلس الاقتصادى والاجتماعى
لجامعة الدول العربية اتفاقية جديدة لتنمية التبادل التجارى بين الدول
العربية بتاريخ ٣٧ شباط (فبراير) ١٩٨١ م^(٥). ودخلت هذه الاتفاقية
جامعة الدول العربية ، الادارة العامة للشئون الاقتصادية ، اتفاقية
تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية ، وثائق
اقتصادية ، رقم (٢) تونس ، ١٩٨٢ م ، وتنظر نصوص هذه الاتفاقية
فى ملاحق هذه الرسالة .
اتفاقية تسهيل التبادل التجارى وتنظيم تجارة الترانزيت ١٩٥٣ م ،
وتعديلاته المتلاحقه . وتنظر نصوص هذه الاتفاقية فى ملاحق هذه الرسالة .
د . محمد لبيب شقير ، اتفاقيات تشجيع وتنمية التجارة بين البلاد
العربية ، صندوق النقد العربى ، مرجع سابق ، ص ١٧ .
المرجع نفسه ، ص ١٧ .
جامعة الدول العربية ، الاداره العامه للشئون الاقتصادية ، اتفاقية
تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية ، مرجع سابق ،
ص ١٥ .

حيز التنفيذ في ١٦/١١/١٩٨٢ م. (١)

ونعرض فيما يلي لأهم المبادئ التي تضمنتها الاتفاقية (٢).

(١) لقد أقرت الاتفاقية تحرير السلع والمنتجات المتبادلة بين الدول العربية من الرسوم الجمركية والقيود المختلفة بحيث يتضمن ذلك تحريراً كاملاً لبعض السلع وتدرجياً للبعض الآخر ، مما يفهم منه أن هناك تمييزاً بين مجموعتين من السلع احدهما ينطبق في حقها الاعفاء الكامل من الرسوم الجمركية والقيود الأخرى وتشمل السلع الزراعية والحيوانية (٣) والمواد الخام المعدنية وغير المعدنية (٤) وكذلك تشمل السلع التي تقوم المشروعات العربية المشتركة بإنتاجها بشرط أن تكون تلك المشروعات في نطاق جامعة الدول العربية أو في إطار المنظمات التابعة لها . كذلك تشمل هذه المجموعة السلع نصف المصنعة الداخلة في عملية إنتاج سلع صناعية والواردة في القوائم التي يعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي ، وتشمل أيضا هذه المجموعة السلع المصنعة التي يتفسق عليها وترد في قوائم يعتمدها المجلس .

أما المجموعة الثانية من السلع فينطبق عليها تخفيض تدريجي من الرسوم والقيود الأخرى ولفترة زمنية محددة تلغى بانتهائها

-
- (١) جامعة الدول العربية ، الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية ، واقع التجاره العربية البيني وسبل تطويرها ، ١٩٨٧ م ، ص ١٩ .
 - (٢) جامعة الدول العربية ، اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية ، المرجع السابق ، الصفحة نفسها .
 - (٣) سواء من شكلها الأولى أو بعد احداث تغييرات عليها لجعلها صالحة للاستهلاك .
 - (٤) سواء في شكلها الأولى أو في الشكل المناسب لها في عملية التصنيع .

جميع الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل المفروضة على المنتجات والسلع المتبادلة بين الدول الاطراف ، وعلى أن يتم ذلك التخفيض عن طريق التفاوض بين الدول الاطراف وذلك طبقا للنسب والوسائل وحسب القوائم التي يوافق عليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي .

(٢) كذلك تضمنت الاتفاقية عدة معايير للاسترشاد بها في حالة اختيار السلع التي تتمتع بالاعفاءات والتخفيضات ومنها :

(١) أن تكون قيمة السلعة ذات أهمية بارزة في تكوين الناتج الاجمالي للدولة الطرف .

(٢) أن تكون السلعة ذات أهمية تصديرية لأي دولة عضو .

(٣) السلع التي تواجه سياسات تمييزية واجراءات تقييدية في الاسواق الخارجية .

(٤) السلع التي تشكل مطلبا أساسيا لتنمية احدى الدول الاطراف .

(٥) ان تتمتع السلعة بطلب كبير ومستمر .

(٦) أن يؤدي تبادل تلك السلعة الى تعزيز وتدعيم التكامل الاقتصادي العربي .

كما أن الاتفاقية تميزت باعطاء مرونة للمجلس الاقتصادي في وضع وتحديد معايير أخرى .

(٣) التنسيق بين انتاج السلع العربية وتبادلها .

(٤) كما تجيز الاتفاقية لاية دولة طرف منح ميزات اضافية لدول عربية أخرى ، في حين لاتجيز هذا المنح لدول غير عربية يفوق ذلك الممنوح للدول الاطراف .

كما أقرت المادة ٢/٨ من الاتفاقية ميزه نسبيه للسلع العربية

فى مواجهة السلع الخارجية المنافسة والبديلة ، لاسيما فى حال
تساوى أسعارها ، وتكون الأولوية فى التطبيق للمشتريات الحكومية .

(٥) وفيما يتعلق بحماية السلع العربية من المنافسة الخارجية ، فان
على الدول الاطراف فى الاتفاقية التفاوض بشأن فرض حد أدنى موحد
ومناسب من الرسوم الجمركية ذات الأثر المماثل تجاه المستوردات
الاجنبية المنافسة أو البديلة للسلع العربية . مع اعطاء المجلس
الاقتصادى والاجتماعى العربى مرونة أكبر من حيث اتخاذ أية اجراءات
لمواجهة حالات الاغراق وسياسات التمييز التى قد تلجأ اليها الدول
الاجنبية . كما أجازت المادة الخامسة عشر لكل دولة طرف طلب فرض
قيود جمركية وغيرها من القيود وذلك بصفة مؤقتة لضمان نمو انتاج
محلى وللمجلس أن يقر ذلك ولفترة محددة .

(٦) وفيما يتعلق بقواعد المنشأ فيشترط أن لاتقل القيمة المضافة
الناشئة عن انتاج السلعة فى الدولة الطرف عن ٤٠ ٪ من القيمة
النهائية للسلعة ، وتخفص الى ٢٠ ٪ بالنسبة لصناعات التجميع العربية .
وللمجلس زيادة هاتين النسبتين تدريجيا . كما تضمنت الاتفاقية
عدم جواز اعادة تصدير السلع والمنتجات المتبادلة بين الدول
الاطراف الى أية دولة غير طرف مالم تتم موافقة بلد المنشأ . وأن
يتم التبادل التجارى بين الدول الاطراف بشكل مباشر وبدون وساطة
أجنبية من طرف آخر .

(٧) كما أعطت الاتفاقية اهتماما لمراعاة أحكام مبادئ المقاطعة
العربية والتعاون فيما بين الدول الاطراف فى مجال تيسير النقل
والمواصلات بما فى ذلك تقديم التسهيلات لتجارة العبور (الترانزيت) .

وحث الاتفاقية المؤسسات الاقتصادية العربية - بما فى ذلك
المؤسسة العربية لضمان الاستثمار والمؤسسات المالية العربية -
على المساهمة فى تنشيط التبادل التجارى بين الدول العربية .

فيما تركت موضوع تسوية المدفوعات الناشئة عن التبادل التجاري بين الدول الاطراف الى صندوق النقد العربي وذلك طبقا لاتفاقية انشائه .

(أ) ونظرا للخطر الذي تشكله التقلبات السياسية على التبادل التجاري بين الدول العربية ، بعد أن اتضح لدى واضع الاتفاقية أن التأثيرات السياسية لدى بعض الدول أصبحت تهدد التبادل التجاري العربي ، فقد تضمنت المادة الخامسة على تحييد التبادل التجاري وابعاده عن المؤثرات السياسية بين الدول الاطراف .

ويتضح من هذا العرض للاحكام والمبادئ التي تضمنتها اتفاقية عام ١٩٨١ المتعلقة بتيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية أن هذه الدول تملك الأطار الملائم المنظم للتبادل التجاري والكفيل بتنميته . ومن مميزات هذه الاتفاقية أنها استفادت من عيوب الاتفاقيات السابقة وحاولت بالتالي تفادي ذلك . واشتملت بالتالي على مجموعة من المبادئ والاحكام لم تنص عليها في الواقع الاتفاقية السابقه ومنها ربطها المنسق بين انتاج السلع العربية وتبادلها وذلك بمختلف السبل وعلى الأخص تقديم التسهيلات التمويلية اللازمه لانتاجها . واسناد موضوع تسوية المدفوعات الناجمة عن التبادل التجاري بين الدول الاطراف الى صندوق النقد العربي . وتحييد التبادل التجاري وعزله عن التقلبات السياسية وتأثيراتها . كما أن جملة البنود التي تضمنتها اتفاقية ١٩٨١م تشير الى حدوث تقدم ملحوظ في هذا الشأن عن الاتفاقيات التي سبقتها .

وبناء على ذلك يمكن القول بأن الأخذ بتلك الاحكام التي تضمنتها هذه الاتفاقية ووضعها موضع التنفيذ الشامل كفيل بزيادة حجم التبادل التجاري بين الدول العربية ودفع حركته الى مستوى أفضل . الا أن الواقع يشير الى أن تلك الاتفاقية والتي دخلت حيز التنفيذ منذ عام ١٩٨٢م لم

توضع كافة بنودها بعد موضع التنفيذ^(١). وهذا ما أكده وزير المالية والاقتصاد الوطنى السعودى فى كلمته أمام الدورة الثانية والاربعين للمجلس الاقتصادى والاجتماعى العربى حيث بين أنه ماتم حتى الآن فى تلك الاتفاقية هو تحرير التجارة العربية البينية من الرسوم الجمركية والقيود الأخرى فيما يخص المنتجات الزراعية والحيوانية والمواد الخام المعدنية وغير المعدنية ، بينما نجد أن تحرير تبادل المنتجات الصناعية بما فى ذلك منتجات المشروعات العربية المشتركة لم يشملها هذا التحرير^(٢).

وعلى وجه الاجمال يمكن القول بأن تلك الاتفاقية - رغم شموليتها - لم تنشط التبادل التجارى بين الدول العربية بالشكل المتوقع ، يؤيد ذلك ضآلة حجم التبادل التجارى العربى حيث لم تتجاوز الصادرات العربىة البينية ٧ ٪ فى عام ١٩٨٣ م^(٣) مقارنة ب ٥ ٪ خلال الفتره ١٩٧٥ - ١٩٨٠ م^(٤) أما المستوردات العربية البينية فتتراوح نسبتها حول متوسط قدره ٩ ٪ خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٠ م ولم تتجاوز فى احسن حالاتها فى تلك الفترة ١١ ٪^(٥) مقارنة ب ٨ ٪ فى عام ١٩٨٣ م^(٦).

-
- (١) الامانة العامة لاتحاد الغرف العربية ، بيروت ، سبل تطوير التجارة العربية البينية ، ١٩٨٧ م ، ص ١٠ .
 - (٢) جريدة الجزيرة ، الصادره يوم الخميس ١٤ / جماد الآخرة / ١٤٠٧ هـ ، العدد ٥٢٥٠ .
 - (٣) جامعة الدول العربيه (الامانة العامة) وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادى العربى الموحد لعام ١٩٨٥ م ، ص ١٤٤ .
 - (٤) جامعة الدول العربية (الامانة العامة) وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادى العربى الموحد لعام ١٩٨٢ م ، ص ٩٦ .
 - (٥) جامعة الدول العربية (الامانة العامة) وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادى العربى الموحد لعام ١٩٨٢ م ، ص ٩٧ .
 - (٦) جامعة الدول العربية (الامانة العامة) وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادى العربى الموحد لعام ١٩٨٥ م ، ص ١٤٤ .

ومن الملاحظات الجديرة بالتسجيل انه رغم شمولية احكام تلك الاتفاقية فانها لم تتمدد للعوائق والحواجز التقنية في التبادل التجارى والناجمة عن تعدد واختلاف المواصفات (1) . ويظهر ذلك خلال قصور احكامها عن معالجة تلك الحواجز .

(1) د. مهدي حنوش ، أهمية المواصفات والمقاييس العربية الموحدة في التبادل التجارى بين الدول العربية ، المنظمة العربية للمواصفات والمقاييس ، ١٩٨٧ ، ص ١٩ .

الفرع الشانسي

الاتفاقية المعقودة في نطاق مجلس الوحدة الاقتصادية

العربية

قرار السوق العربية المشتركة :

رغبة من مجلس الوحدة الاقتصادية العربية في الاسراع بتحقيق أهداف اتفاقية الوحدة الاقتصادية (١) وتحقيق التكامل الاقتصادي بين الدول العربية المتعاقدة فقد اصدر المجلس المذكور القرار رقم (١٧) الخاص

(١) وافق المجلس الاقتصادي لجامعة الدول العربية على مشروع اتفاقية الوحدة الاقتصادية بين دول الجامعة العربية في تاريخ ١٩٥٧/٦/٣ م ، ودخلت مرحلة التنفيذ في ١٩٦٤/٤/٣٠ م (٢) . وقد حددت المادة الأولى من الاتفاقية أهداف الوحدة الاقتصادية العربية منها حرية انتقال الاشخاص ورؤوس الاموال ، وحرية تبادل السلع الوطنية والاجنبية ، وحرية النقل والتراخيص

كما نصت المادة الثالثة من هذه الاتفاقية على انشاء هيئة دائمة تدعى " مجلس الوحدة الاقتصادية العربية " لمتابعة تنفيذ أهداف الوحدة الاقتصادية واعطاؤه الصلاحيات اللازمة لذلك (٣) . وقد بدأ هذا المجلس في مباشرة أعماله في حزيران (يونيو ١٩٦٤ م) (٤) . وقد بلغ عدد الدول الاعضاء في اتفاقية الوحدة الاقتصادية بين دول الجامعة العربية ثلاث عشرة دولة عربية قبل تعليق عضوية مصر وهي : الكويت ، مصر ، العراق ، سورية ، الاردن ، اليمن الشمالي ، اليمن الجنوبي ، السودان ، الامارات العربية المتحدة ، الصومال ، ليبيا ، موريتانيا وفلسطين (٥) .

(٢) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية - الفكرة - التطبيق - الانجازات . اشرف د. احمد جامع ديمسبر (كانون الأول) ١٩٧٥ م ، ص ٥٥ .
(٣) المرجع نفسه ، ص ٨١ ، ٨٢ .
(٤) المرجع نفسه ، ص ١٣ .
(٥) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ، المؤشرات الاقتصادية للبلاد العربية ، العدد الرابع ، ١٩٨٣ م ، ص ٢ .

بانشاء السوق العربية المشتركة وذلك فى ١٣/٨/١٩٦٤ م . وتهدف هذه السوق
- بالاضافة الى أهداف أخرى - (١) الى حرية تبادل السلع والمنتجات المحلية
والأجنبية وذلك طبقاً لمجموعة من المبادئ والأحكام (٢) أهمها مايلى :

- تثبيت القيود الادارية والرسوم والضرائب المفروضة على الاستيراد
والتصدير بين الدول الاطراف عند مستواها المطبق حالياً عند صدور
قرار انشاء السوق .

- الاعفاء من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى للمنتجات
الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية (٣) المدرجة فى الجدول
(أ) الملحق باتفاقية تسهيل التبادل التجارى وتنظيم تجارة
الترانزيت وتعديلاته الثلاثة الأولى . أما المنتجات الأخرى غير
المدرجة فى الجدول المذكور - سواء كانت زراعية أو حيوانية -
أو ثروات طبيعية - فيطبق عليها تخفيض تدريجى بمعدل ٢٠ ٪ سنوياً
من جميع الرسوم والضرائب الأخرى والقيود الادارية اعتباراً من
أول عام ١٩٦٥ م .

- تتمتع المنتجات الصناعية (٤) ، ذات المنشأ الوطنى للدول الاطراف ،

-
- (١) هى حرية انتقال الاشخاص ورؤوس الأموال ، حرية النقل والترانزيت
واستعمال الموانى والمطارات المدنيه وحرية الاقامة والعمل
والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادى .
 - (٢) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، قرار انشاء السوق العربية المشتركة
الصادر عن مجلس الوحدة الاقتصادية العربية تحت رقم (١٧) تاريخ
١٣/٨/١٩٦٤ م وتعديلاته . وتنظر نصوصه فى ملاحق هذه الرسالة .
 - (٣) يشترط فى تلك المنتجات أن يكون منشؤها إحدى الدول الاطراف
المتعاقده والمستوردة بحالتها الطبيعية .
 - (٤) تعتبر المنتجات الصناعية ذات منشأ وطنى عندما لاتقل القيمة المضافة
الداخله فى انتاجها عن ٤٠ ٪ من تكاليف انتاجها . بما فى ذلك
المواد المستوردة من احدى الدول الاطراف .

بتخفيض فى الرسوم الجمركية وكافة الرسوم الأخرى بنسبة ١٠ ٪ اعتباراً من عام ١٩٦٥ م وتزاد الى ٢٠ ٪ ابتداءً من أول عام ١٩٦٩ م. بينما تخفض الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى على المنتجات الصناعية المدرجة فى الجدول (ب) (١) بواقع ٣٥ ٪ سنوياً ابتداءً من أول عام ١٩٦٥ م ، فى الوقت الذى تتمتع فيه المنتجات الصناعية الواردة فى الجدول (ج) بتخفيض قدره ٦٠ ٪ اعتباراً من أول عام ١٩٦٥ م.

وتزاد نسبة التخفيض التى تتمتع بها المنتجات الصناعية المدرجة فى الجدولين (ب ، ج) بمقدار ١٠ ٪ سنوياً طبقاً للجدول التالى :

تاريخ التخفيض	نسبة التخفيض لكل من الرسوم الجمركية وكافة الرسوم الأخرى على المنتجات الصناعية الواردة فى الجدول (ب)	نسبة التخفيض لكل من الرسوم الجمركية وكافة الرسوم الأخرى على المنتجات الواردة فى الجدول (ج)
١٩٦٥/١/١	٣٥ ٪	٦٠ ٪
١٩٦٦/١/١	٤٥ ٪	٧٠ ٪
١٩٦٧/١/١	٥٥ ٪	٨٠ ٪
١٩٦٨/١/١	٦٥ ٪	٩٠ ٪
١٩٦٩/١/١	٨٥ ٪	١٠٠ ٪
١٩٧٠/١/١	١٠٠ ٪	

(١) الملحق باتفاقية تسهيل التبادل التجارى وتنظيم تجارة الترانزيت بتعديلاته الثلاثة الأولى .

- كذلك نصت الفقرة الثانية من المادة الحادية عشر على مبدأ تحرير تلك المنتجات الصناعية من القيود الادارية على عشرة مراحل سنوية ابتداءً من أول عام ١٩٦٥ م وبواقع ١٠ ٪ سنويا .
- يشترط اصطحاب كل سلعة تتمتع بالاعفاء أو التخفيض الجمركى الوارد فى القرار المذكور بشهادة منشأ مصدقة من جهة حكومية مختصة ، كما يشترط بأن لاتقل القيمة المضافة الناشئة عن انتاجها فى الدولة الطرف عن ٤٠ ٪ من كلفة الانتاج الكلية ، مع اعتبار المواد المستوردة من احدى الدول الأطراف جز ١٤ من القيمة المضافة .
- لايجوز اعادة تصدير المنتجات المتبادلة بين الدول الأطراف السى خارج السوق الا بموافقة بلد المنشأ باستثناء المنتجات التى اكتسبت صفة المنشأ الوطنى فى الدولة المستوردة بعد أن أجريت عليها عمليات تحويل صناعية . بالاضافة الى ذلك فان القرار لايجيز الدعم لآى منتج تصديرى من قبل أية دولة طرف فى حالة وجود انتاج مماثل له فى الدولة المستوردة .
- تطبيق مبدأ الدولة الأكثر رعاية تجاه الدول العربية الاعضاء فى السوق .
- كما تضمن القرار اعطاء الحق لكل دولة طرف فى أن تطلب من مجلس الوحدة الاقتصادية استثناء بعض السلع من الاعفاء أو التخفيض المطبق عليها من الرسوم الجمركية أو تحريرها من القيود وذلك فى حالة وجود أسباب مبررة تقتضى ذلك الاستثناء وللمجلس أن يقر هذا الاستثناء ولفترة زمنية معينة لاتتجاوز مراحل التدرج .
- وفيما يتعلق بتسوية المدفوعات الناشئة عن التبادل التجارى بين الدول الاطراف فقد تضمنت المادة السادسة عشرة ترك ذلك السى اتفاقيات الدفع الشائعية فيما بين الدول الاطراف ، الى أن يتم

انشاء اتحاد مدفوعات عربى . وفى حالة عدم وجود اتفاق دفع ثنائى بين الدولتين فتتم تسوية المدفوعات بالدولار الأمريكى أو بالجنيه الاسترلىنى أو أية عملة قابلة للتحويل ومقبولة لدى الطرفين . وفى هذا الصدد نصت المادة / ١٦ بالتزام كل من الدولتين بالسماح بتحويل جميع المبالغ المستحقة للبلد المصدر دون تأخير أو مماطلة .

ومما يجدر ذكره أن الدول التى انضمت الى السوق العربية المشتركة هى كل من الاردن وسورية والعراق ومصر وليبيا وموريتانيا وانضمت أخيراً اليمن الجنوبى ، بمعنى أنه انضمت الى السوق سبع دول من الدول الاعضاء فى مجلس الوحدة الاقتصادية العربية والبالغة ثلاث عشرة دولة . (١)

(١) د. محمد لبيب شقير ، اتفاقيات تشجيع وتنمية التجارة بين البلاد العربية ، مرجع سابق ، ص ١١ .

- تقييم قرار السوق العربية المشتركة :

لقد اتضح بعد دراسة الاحكام التي تضمنها قرار السوق العربية المشتركة أنه يشوبها بعض القصور ، ورغم ماوجه الى ذلك القرار من انتقادات متعددة الا أننا لن نتطرق لكل ما قيل بهذا الصدد . وسنكتفى بما يلي :-

- (١) تجاهل الاتفاقية احدى وسائل تنمية التبادل التجارى بين الدول الأطراف ألا وهو معالجة سياسات الانتاج وتنميته وربطه بالتجارة البينية واقتصارها على ازالة الرسوم الجمركية أو تخفيضها - اقتناعا من واضع القرار بأن ذلك وحده كفيلا بتنمية التبادل التجارى البينى - وان كان ذلك حقيقة مسلم بها فى الواقع ، الا أنه لايعتبر كافيا لتنمية التجارة بين الدول الاطراف فى حالة تخلف الهياكل الانتاجية والذى يفترض أن تكون على نحو يمكنها من تلبية احتياجات السوق العربية فى حالة تحرير التجارة^(١) ، الأمر الذى جعل بعض الاقتصاديين يصفون قرار السوق العربية المشتركة بأنه قرار تجاهل واقع الاقتصاد العربى وأهم مقومات نجاحه ألا وهو وجود قاعدة انتاجية قادرة على انتاج السلع المطلوبة للسوق العربية^(٢) .
- (٢) كما أنه من أهم ماوجه من انتقادات الى قرار السوق العربية المشتركة هو اعتبار نص المادة / ١٤ - والتي تجيز للدول الاطراف

- (١) د. محمد لبيب شقير ، اتفاقيات تشجيع وتنمية التجارة بين البلاد العربيه (دراسة تحليلية) ، مرجع سابق ، ص ١٦ .
- (٢) د. حسين عمر ، المنظمات الدولية والتطورات الاقتصادية الحديثه ، تهامة ، جده ، ٣ ، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٣ م ، ص ٥٨٤ .

طلب استثناء بعض السلع من الاعفاءات والتخفيضات التي جاء بها القرار نقطة ضعف في هذا القرار (١). ويظهر ذلك من خلال لجوء جميع الدول الاطراف في استعمال حقهم في طلب استثناء العديد من السلع من الاعفاءات والتخفيضات التي تضمنها القرار. (٢)

(٣) كما أنه من المآخذ على قرار السوق العربية المشتركة أنه لم يتوصل الى وضع تعريفه خارجية موحدة تجاه الدول الأخرى غير الأطراف (٣)، لاسيما وأن التعريف الجمركية الموحدة تجاه الدول الأخرى شرط أساسي في تكوين الأسواق المشتركة. (٤)

(٤) وازافة الى ماسبق من انتقادات والتي أثرت بدورها على قدرة قرار السوق العربية المشتركة في تنشيط وتنمية التبادل التجاري بين الدول الاطراف فان هناك حقيقة لا يمكن اغفالها وطالما يعزى لها التقدم البطيء في تحرير المنتجات المتبادلة وهي المواقف السياسية المتعارضة للدول الاطراف (٥) وبهذا الصدد يتضح أن بنود القرار لم تنص على تحييد التبادل التجاري وعزله عن تقلب الأوضاع السياسية والتي أثرت بدورها في تدنى مستوى التبادل التجاري .

-
- (١) د. محمد عبدالعزيز عجمية، فصول في الاقتصاد العربي، دار النهضة العربية، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م، ص ٢٤٦ .
- (٢) د. محمد لبيب شقيير، اتفاقيات تشجيع وتنمية التجارة بين البلاد العربية، مرجع سابق، ص ١٧ .
- غرفة تجارة وصناعة الكويت، وضع التجارة العربية البينية وسبل تطويرها دراسة مقدمة الى ندوة دور منظمات أصحاب الأعمال في ترويج العلاقات الاقتصادية العربية البينية التي عقدت في البحرين في ٣٠ يناير ١٩٨٩ م، ص ٣
- (٣) د. خلاف عبدالجابر خلاف، القيود الجمركية وتطور التجارة الخارجية للدول الأخذة في النمو، دار الفكر العربي، لا يوجد سنة نشر، ص ٢٢٣ .
- (٤) د. غريب الجمال، اقتصاديات الوطن العربي، معهد الدراسات الاسلاميه، القاهرة، ١٩٧٠ م، ص ٥٨٣ . وذلك نقلا من د. خلاف، المرجع السابق، ص ٢٢٣ .
- (٥) عبدالوهاب حميد رشيد، نظرية التكامل الاقتصادي والتجارب المعاصرة، بحث مقدم الى ندوة التكامل الاقتصادي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي في الرياض ١٤٠٤ هـ، الناشر: عمادة شؤون المكتبات جامعة الملك سعود، ص ٩٣ .

وإذا تساءلنا عن أثر قرار السوق العربية المشتركة في تنشيط التبادل التجاري بين الدول الأطراف . فان من المسلم به أن حجم التبادل التجاري بين دول السوق العربية المشتركة يعد أفضل مقياس لمدى نجاح القرار المذكور في تنشيط التبادل التجاري فيما بينها .

ويتضح من الجدول رقم (٣٨) أن حجم التبادل التجاري بين دول السوق العربية المشتركة بلغ ١٤ ٪ من اجمالي تجارتها مع العالم الخارجي في عام ١٩٧٥ م ، وارتفع الى ٣ ٪ في عام ١٩٨٠ م . وهذا مما يشير الى أن الدول الاطراف مازالت تتبادل نسبة ضئيلة من التجارة فيما بينها واتجاه الجزء الأكبر - بما لا يقل عن ٩٧ ٪ - من تجارتها لدول غير أطراف .

وبناء على تلك النسب المتدنية أعلاه فانه يمكن القول أن قرار السوق العربية المشتركة لم يدعم حركة التبادل التجاري بين الدول الاطراف ليرتفع الى مستوى أفضل . ويبرز ذلك من الزيادة الضئيلة (١٦) التي تحققت في حجم التبادل التجاري لدول السوق خلال الفتره ١٩٧٥ - ١٩٨٠ م .

الجدول رقم (٢٨)

" بالمليون دولار "

الدولة	(١) حجم التبادل التجاري بين دول السوق العربية المشتركة		(٢) اجمالي التجارة الخارجية لدول السوق صادرات + مستوردات		٪ حصة دول السوق (التجارة البيئية) في تجارتها مع دول العالم	
	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٧٥	١٩٨٠
سوريه	١١٢	٩٦١	٢٦١٥	٦٢٢٥	٥٢	١٥٤
العراق	١٠٧	٩٠٤	١١٦٣٩	٤٢١٤٦	٩	٢١٤
مصر	٩٢	٤٨	٥٣٣٨	٧٩٠٦	١٧	٦
الاردن	٦٤	١٩٦	٨٨٥	٢٨٩٥	٢٢	٦٨
ليبيا	٣٣	١٧	٩٦٤٢	٩٦٩٥	٣	٢
الاجمالي	٤٠٨	٢١٢٦	٣٠١١٩	٦٨٨٦٧	١٤	٣٠

- (١) المصدر: د. فؤاد مرسى ، دراسة انتقال السلع بين الدول العربية وبخاصة دول السوق العربية المشتركة ، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، ١٩٨٢ م ، جدول تطور التبادل التجاري لدول السوق العربية المشتركة ، ص ١٧٨ .
- (٢) تم استخراجها بناء على الاحصائيات الواردة في جدول (٣٠) في الفصل الخامس من الباب الأول .

الفصل الثالث

عوائق تنمية التبادل التجاري بين الدول
الإسلامية

مقدمة :

سبق الايضاح بأن حجم التبادل التجارى بين الدول الاسلامية مازال فى مستوى منخفض ، حيث بلغ نسبة ٨٨ ٪ الى صادرات الدول الاسلامية لعام ١٩٨٥ م ونسبة ١١ ٪ الى مستوى مستوردات هذه الدول فى نفس العام .
أى بنسبة ٩٨ ٪ من اجمالى التجارة الكلية لها . وتعتبر تلك النسب متدنية لاسيما فى حالة مقارنتها بحجم التبادل التجارى بين هذه الدول ودول العالم الخارجى .

وعند البحث عن أسباب ذلك الضعف الكبير فى التبادل التجارى البينى يتضح أن ثمة مجموعة متنوعة من العوائق تكمن وراء هذا الواقع المؤلم ، تؤثر سلبا على تنمية وزيادة حجم التبادل التجارى البينى .
وبهذا الصدد فانه من الممكن تصنيف تلك العوائق الى مجموعتين :

- مجموعة العوائق الداخلية
- مجموعة العوائق الخارجية

أولا : العوائق الداخلية وتشتمل على :

- (١) العقبات الهيكلية .
- (٢) اتساع المسافات الاقتصادية .
- (٣) العقبات النقدية .
- (٤) القيود التجارية .
- (٥) اندماج بعض الدول الاسلامية فى مجموعات اقتصادية اقليمية غير اسلامية .
- (٦) الاعتبارات السياسية .

ثانيا : العوائق الخارجية وتتمثل فى :

- التبعية التجارية لاقتصاديات الدول المتقدمة .

أولا : العوائق الداخلية :

(1) العقبات الهيكلية :

يراد بالعقبات الهيكلية ذلك التشابه والتماثل الى حد كبير في الهياكل الانتاجية لمجموعة من الدول . ويرى البعض (1) أن وجود تلك العقبات الهيكلية في اقتصاديات الدول الاسلامية كان عائقا هاما أمام نمو التبادل التجارى البينى، الوضع الذى أوجد منها اقتصاديات متنافسة غير قابلة للتكامل .

فى الوقت الذى يرى فيه البعض أن تلك العقبات تتمثل فى ضعف الهياكل الانتاجية وخروج أهم السلع التصديرية للدول الاسلامية من دائرة التبادل التجارى البينى (2)، مما يجعل هذه الدول عاجزة

- (1) البنك الاسلامى للتنمية، جدة : التقرير السنوى العاشر ١٤٠٥ (١٩٨٤) - ١٩٨٥ (ص ٥٥ .
- د. ابراهيم محمد الفار، السياسة التجارية الخارجية (دراسة خاصة بالدول النامية) ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٧ ، ص ١٩٩ .
- مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ، التجارة الخارجية فى الوطن العربى ، ١٩٨٢ م ، ص ٢١ .
- د. فؤاد مرسى ، دراسة مشاكل انتقال السلع بين الدول العربية ، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ، عام ١٩٨٢ ، ص ١٢٤ ، ص ١٣٠ .
- د. عبد المنعم السيد على ، د. عبدالرحمن الحبيب ، نظام النقد الدولى والتجارة الخارجية للبلاد العربية ، كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع ، الكويت ، ط ١ ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م ، ص ١٠٩ .
- (2) د. محمد لبيب شقير ، اتفاقيات تشجيع وتنمية التجارة بين الدول العربية ، صندوق النقد العربى ، ابوظبى ، ١٩٨٢ ، ص ٩ .
- الامانة العامة لجامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الإقتصادي العربى الموحد ، عام ١٩٨٤ ، ص ١٢٠ .
- الامانة العامة لاتحاد الغرف العربية الخليجية الدمام ، حجم واتجاهات التجارة الخارجية لدول مجلس التعاون الخليجى للفترة (١٩٧١-١٩٨٢) ، ط ١ ، ١٤٠٧ هـ ، ص ٧١ .

عن توفير السلع المطلوبة للسوق الاسلامية ويقلل من فرص التبادل التجارى
البينى .

ومع التسليم بضعف تلك الهياكل وقيامها على التخصص المتطـرف
الا أن هناك آفاقا مفتوحة لزيادة وتنمية التبادل التجارى البينى رغم
التماثل الذى أشير اليه سابقا ، نظرا لكون ذلك التماثل ينطبق عليها
لكونها دولا متخصصة فى انتاج وتصدير السلع الاولوية ، أما اذا نظرنا الى
انواع السلع الاولوية التى تنتجها فانه يتضح أن هذه الدول تختلف فيما
بينها من حيث نوعية هذه السلع .

وبهذا العدد فانه يجدر بنا من خلال الجدول رقم (٣٩) أن نبرز موقف
اقتصاديات الدول الاسلامية من هذا التنافس الذى أشير اليه من قبل معتمدين
حينئذ على المعيار الذى وضعه أحد الكتاب الاقتصاديين لقياس درجة التنافس
أو التكامل بين اقتصاديات مجموعة من الدول والذى ينص على أن " تقدير
تنافس أو تكامل اقتصاديات مجموعة من البلاد يمكن أن يقوم على مستويات
متلاحقة من التعميم أو التخصص بحيث قد يعتبر اقتصادان متنافسان من
وجهة نظر عامة جدا بحكم تخصصهما فى المواد الاولوية ولكنهما يعتبران
أقل تنافسا اذا نظرنا لانواع السلع التى ينتجها كل منهما ، وحتى اذا كانا
ينتجان نفس السلعة فانهما قد يعتبران أقل تنافسا ومن ذلك اذا كانت
سلعة كل منهما تختلف لدرجة كبيرة فى خصائصها ومميزاتها عن السلعة
الأخرى " . (١)

ويتبين من خلال الجدول (٣٩) الذى ورد فيه أهم السلع التصديرية
للدول الاسلامية - أن التنافس بين اقتصاديات الدول الاسلامية كمجموعة
يكاد ينعدم ، حيث يتضح من خلال الجدول المذكور أن هناك دولا لديهما

(١) د . محمد لبيب شقير ، العلاقات الاقتصادية بين البلاد العربية ، معهد
الدراسات العربية العالمية ، ١٩٥٨ م ، ص ٩١ ، ٩٢ .

الجدول رقم (٢٩)

اهم صادرات الدول الاسلامية

البلد	اسماء المواد	نصيب البلد من الصادرات العالمية %
افغانستان	الفراء والجلود الحيوانية الفواكه الطازجة واليابسة الطحالب الارضية والسمك المواد الأولية ذات الامل الحيواني	١٥ ١٦ ١٨ ١٣
الجزائر	الغاز الطبيعي والمصنوع البتروال الخام المواد البترولية الاسمدة الخام	٤٩ ٢٣ ٣٨ ١٢
البحرين	المواد الكيماوية غير المعفوية الاليومينيوم	٩٠ ٢١
بنغلاديش	المنتجات النسيجية القطن الجلد والجلود المصنوعة الشاي وبهشية الشاي	٤٨ ٧٨٩ ١٧ ١٥
بروناي	الغاز الطبيعي والمصنوع	٤٣
الكاميرون	القهوة الكافور	١٦ ٤٥
مصر	المواد المعدنية المصنوعة الخيوط النسيجية الاليومينيوم الزيوت ، الوقود ، العطور	٦٣ ١١ ١١ ١٣
الجاون	خشب المسحق	١٨
فيينا	معادن غير حديدية	٤٣
اندونيسيا	الغاز الطبيعي والمصنوع المطاط الخام والمركب القصدير خشب المسحق اوراق التغليف الخشبية للخشب المعاكس الخشب المنشور والاعمدة الخشبية البتروال الخام القهوة المعادن غير الحديدية السمك الطازج المملح والمجمد زيوت نباتية اخرى مواد اولية نباتية الامل	٨٢ ١٠٠ ١٦٤ ٦٠ ٢٤ ٥٩ ٣٤ ٣٠ ٢١ ٢٤ ٢١

تابع الجدول رقم (٢٩)

البلد	اسماء المواد	نصيب البلد من الصادرات العالمية %
ايران	اللفافات الارضية والبسط الجلد والجلود البتروال الخام المواد البترولية الفواكه الطازجة واليابسة مواد خام نباتية الاصل الاحجار ، الرمال ، والحصى	١٧٢٢ ٤٥ ٤٦ ٢٢٢ ١٠ ٢٩ ١٠
العراق	البتروال الخام	٤٠
الكويت	البتروال الخام المواد البترولية الفاز الطبيعي والمصنوع	٢٢٢ ٢١ ١٥
لبنان	مشروبات غير كحولية البييض الفواكه الطازجة واليابسة الجير والاسمنت والمواد البنائية	٢١ ١٥ ١٢ ١٠
ماليزيا	خشب السحق الآلات والمعدات الكهربائية زيوت نباتية ثابتة أخرى المطاط الخام والمركب القمدير الخشب المنشور والمصنوع والاعمدة الخشبية البتروال الخام أوراق التغليف الخشبية للخشب المعاكس الكاكاو	٢٦٤ ٢٤ ٤٤٤ ١٨٨ ٢٨٥ ٤ ١٢ ٢٧ ٢٢
مالسى	القطن	١٠
موريتانيا	معادن الحديد المركز	٢٠
المغرب	الاسمدة الخام المواد الكيماوية غير العضوية وعناصر الاكسيد والاملاح الرماس الفواكه الطازجة واليابسة الاسمدة المصنوعة السك والقشريات والرخويات المصبرة اللفافات الارضية والبسط الخضروات والجذور والعساقل	٢٧٨ ٢٩ ٢٨ ١٩ ١٠ ٢٦ ١٠ ١٥
عمان	البتروال الخام	١٦
باكستان	الرز الانسجة القطنية القطن المنتجات النسيجية خيوط النسيج اللفافات الارضية والبسط الجلود المصنوعة	٢٧ ٤٢ ٤١ ٦٢ ٢٠ ٢٠ ٢٩

تابع الجدول رقم (٢٩)

البلد	اسماء المواد	تصنيف البلد من المصادر العالمية /
قطر	البتروال الخام	١٥٥
المملكة العربية السعودية	البتروال الخام الغاز الطبيعي والمصنوع المواد البترولية الجير ، والاسمنت ، والمواد البنائية	٢٩٣٢ ٧٣٢ ٢٣٢ ١٣٢
السنغال	الاسمنت الخام الزيوت النباتية الخام والمكررة السك القشريات والرفويات	٤٦٦ ٢٤٤ ١٨٨
المومال	الحيوانات الحية للتغذية البشرية	٣٧٢
السودان	القطن الحيوانات الحية للتغذية البشرية	٢٠٠ ١٣٢
سوريا	القطن المواد الطبيعية الحيوانية الاصل	٢٠٠ ٢٠٠
تونس	المواد الكيماوية غير العضوية الزيوت النباتية الثابتة الاسمدة المصنوعة الاسمدة الخام المنتجات الجلدية	١٣٢ ٣٠٠ ١٣٢ ١٨٨ ٢٠١
تركيا	الفواكه الطازجة واليابسة الحيوانات الحية للتغذية البشرية التبغ الخام والغير المصنوع الخيوط النسيجية القطن الملفافات الارضية والبسط الجير ، الاسمنت ، والمواد البنائية الحداثذ والفولاذ الفواكه اليابسة الأخرى المصانن الخام الأخرى الملابس الخضروات والنباتات البقلية اللحوم الانسجة القطنية .	٤٤٤ ٧٠٠ ٨٠٢ ٢٠٨ ٤٧٧ ٥٠٠ ٤٦٦ ١٧٧ ٢٢١ ٣٢٦ ١٠١ ٣٢٢ ١٠٠ ١٧٧
اوغندا	القهوة	٣٤٤
الامارات العربية المتحدة	الغفة والبلاطين وغيرهما المجوهرات المشروبات غير الكحولية البتروال الخام الغاز الطبيعي والمصنوع الالومينيوم الجير ، الاسمنت ، والمواد البنائية	٥٨٨ ١٣٢ ٢٧٧ ٧٠٠ ١٨٨ ١٠١ ٢٠٠

المصدر : المركز الاسلامي لتنمية التجارة ، الدار البيضاء ، تقرير ١٩٨٤ م ، الجدول (٦) ص ١٤٤ - ١٤٧ .

امكانات تعديرية لبعض السلع تختلف عن السلع التعديرية لبعض الدول
الأخرى .

وكمثال على ذلك نجد أن التنافس الاقتصادي بين الدول النفطية
وبقية الدول الإسلامية الأخرى يكاد يكون معدوماً إذ أن الدول الإسلامية
النفطية جميعها يشكل فيها النفط ومشتقاته السلعة الرئيسية في صادراتها
وكما سبق إيضاح ذلك (١) في الوقت الذي تستورد فيه الدول الإسلامية
الأخرى تلك السلعة النفطية وبمعدلات مرتفعة أحياناً كما في سيرايلون
حيث يشكل استيراد النفط ٣٥٪ من إجمالي مستوراداتها ، واليمن الجنوبي
٣٧٪ والمغرب ٢٨٪ وسورية ٣٤٪ وتركيا ٣٦٪ وباكستان ٢٤٪ والاردن ٢٢٪ (١)

ويشير ذلك إلى أن هناك إمكانات لزيادة وتنمية التبادل التجاري
بين الدول الإسلامية من خلال تدفق بعض الصادرات النفطية للمجموعة النفطية
إلى بقية الدول الإسلامية الأخرى ، في الوقت الذي يمكن أن تنساب في
منتجات الدول الإسلامية الأخرى إلى الدول النفطية نظراً لانعدام المنافسة
بينهما . فصادرات كل من تركيا وباكستان وماليزيا وبنغلاديش وكذلك
اندونيسيا تتمتع بتشكيلة واسعة نسبياً كما يتضح ذلك من خلال الجدول
(٣٩) وبالتالي تنعدم المنافسة فيما بينها وبين الدول النفطية مما
يفتح آفاقاً جديدة لتنمية المبادلات بين تلك الدول . كذلك نجد أن العفة
التنافسية بين اقتصاديات أوغندا وغالبية اقتصاديات الدول الإسلامية
تكاد تكون منعدمة ، نظراً لأن المادة الأولية التي تسيطر على صادرات
أوغندا هي القهوة في الوقت الذي تكاد تخلو صادرات العديد من الدول
الإسلامية من هذه السلعة . وأيضاً نلاحظ أن العفة التنافسية لاقتصاديات
كل من السودان والصومال تنعدم مع غالبية الدول الإسلامية حيث أن أهم
السلع التي يقوم عليها التعدير السوداني والصومالي هي الحيوانات الحية
وذلك ماخلو منه صادرات العديد من الدول الإسلامية الأخرى التي تنتج
سلعاً قابلة للتبادل فيما بينها .

(١) انظر الفصل الثاني من الباب الأول .

وبناءً على ذلك فإن التنافس في اقتصاديات العديد من الدول الإسلامية يكاد يكون منعدماً، الأمر الذي يحملنا على القول بأن ذلك التنافس غير مقنع وغير مبرر لتفسير المستوى المنخفض في التبادل التجاري البيني، وأنه بالإمكان زيادة حجم التبادل التجاري في ظل الهياكل الإنتاجية القائمة من خلال تبني استراتيجية التحول التجاري (١) وذلك في الأجل القصير .

(١) يقصد بالتحول التجاري : تحويل وجهة الصادرات ومصدر المستوردات عن اسواقهما التقليدية بحيث تستبدل في هذه الحالة صادرات دول العالم الخارجي المتجهة للدول الإسلامية - كلياً أو جزئياً - بصادرات دول إسلامية .

ولتوضيح أهمية استراتيجية التحول التجاري في زيادة التبادل التجاري بين الدول الإسلامية - في الأجل القصير - نأخذ مثلاً سلعة النفط ونجعلها موضع تبادل تجاري بين الدول الإسلامية وفي هذه الحالة فإن ماقيمته ٣٥٪ من مستوردات سيراليون من النفط و ٢٤٪ من مستوردات باكستان و ٣٧٪ من مستوردات اليمن الجنوبي و ٣٦٪ من مستوردات تركيا و ٢٨٪ من مستوردات المغرب، يمكن تحويلها الى دول إسلامية نفطية بدلا من استيرادها من دول غير إسلامية . وبالتالي فإن ماينطبق على مادة النفط ينطبق على المواد الأولية الأخرى والمواد الغذائية والانسجة والملبوسات والآلات وغير ذلك من المواد الممنوعة، وذلك مما يشير الى أن هناك امكانيات واسعة لزيادة التبادل التجاري من خلال التحول التجاري .

- احصائيات تلك الدول تتعلق بعام ١٩٨٥ . انظر جدول التركيب السلعي للمستوردات (٢١) الفصل الثاني من الباب الاول .

(٢) اتساع المسافات الاقتصادية بين اسواق الدول الاسلامية (ارتفاع

التكلفة الاقتصادية):

يعتبر ضعف الترابط بين الدول الاسلامية والنقص فى وسائل النقل
والمواصلات من العوائق الطبيعية أو ما يعرف باتساع المسافات الاقتصادية
ويحد من امكانيات التوسع التجارى وتقلل من حجم التبادل التجارى بين
تلك الدول ، نظرا لما يوديه ذلك من ارتفاع تكلفة نقل السلعة محــــــل
التبادل فى حالة مقارنتها بنظائرها من السلع الاجنبية المستوردة (١).

ووفقا لما اشارت اليه الدراسات الاقتصادية (٢) فان تكلفة نقل
السلعة فيما بين الدول الاسلامية تفوق بكثير تكلفة النقل فيما بين هذه
الدول والدول الأوروبية .

وبالتالى فان تلك التكلفة الباهظة ليست مستغربة فى حالة مــــا
اذا كان تصدير منتجات بعض الدول العربية الى دول عربية أخرى يتم عن
طريق الموانئ الأوروبية (٣) وعلى سبيل المثال فى حالة تصدير منتجات من

(١) الصندوق العربى للانماء الاقتصادية والاجتماعى، الكويت ،امكانيات

قطاع النقل ودوره فى تنمية التجارة العربية البيئية ،١٩٨٦، ص ١٠
- د. فؤاد مرسى ،دراسة مشاكل انتقال السلع بين الدول العربية
وبخاصة دول السوق العربية المشتركة ،مجلس الوحدة الاقتصادية
العربية ،عمان ، ١٩٨٢، ص ١٢٨ .

- كتاب العرب وافريقيا ،بحوث ومناقشات الندوة التى نظمها
مركز دراسات الوحدة الاقتصادية العربية بالتعاون مع منتسدى
الفكر العربى ،المناقش خبير الدين حسيب ،الطبعة الاولى ،
بيروت ، ١٩٨٤، ص ٤٩٣ .

- د. محمود الحمصى ،خطط التنمية العربية واتجاهاتها التكاملية
والتنافرية ،مركز دراسات الوحدة العربية ،بيروت ، ط ٢ ، ١٩٨٠،
ص ٦٣ .

(٢) د. محمود الحمصى ،خطط التنمية العربية واتجاهاتها التكاملية والتنافرية ،المرجع

(٣) السابق ،ص ٦٣ .
د. سليمان داود سليمان ،الوضع الراهن للنقل البحرى بين الاقطار العربية
وامكانية تنشيط هذا النقل ،مجلس الوحدة الاقتصادية ،عمان ، ١٩٨٢، ص ٩٨
- المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ،تنمية التبادل التجارى العربى
من خلال ضمان ائتمان الصادرات ، ١٩٨٧، ص ٦ .

دول المغرب العربي الى دول الخليج العربي فان ذلك يحتاج الى نقلها الى الموانى الاوربية ومن ثم يعاد شحنها الى دول الخليج العربي والعكس كذلك . (١) ناهيك عما يضاف الى ارتفاع التكلفة لتلك السلع الاضرار التى تلحق بتلك السلع والناجمة أصلا من تعدد عمليات النقل فيما بين الموانى والذى يقلل من امكانية منافسة تلك السلع للسلع الاجنبية فى اسواق الدول الاسلامية . (٢)

ومن ثم فانه مهما كان انتاج تلك الدول يحقق فائضا وبشكل يسمح لها بالتمديد فان ارتفاع تكاليف النقل الناجم عن اتساع المسافات الاقتصادية بين اسواق الدول الاسلامية يجعلها تبحث عن منافذ تسويقية فى دول أخرى غير اسلامية .

وبالاضافة الى ذلك فان مشكلة النقل تتفاقم بشكل كبير لدى الدول الاسلامية الاقل نموا شأنها فى ذلك شأن الدول النامية الاقل نموا - نظرا للنقص الشديد فى شبكة الطرق الداخلية والخارجية لتلك الدول . (٣) وكما يتضح من الجدول رقم (٤٠) أن الجزء الأكبر من شبكة الطرق فى هذه الدول غير معبدة ، وعلى سبيل المثال بلغت نسبة الطرق المعبدة الى غير المعبدة فى تشاد ٨٢٪ وفى جيبوتى ١٠٧٪ وفى غينيا ٥٤٪ وفى أوغندا ٦٦٪ . وتلك النسب تعكس انخفاض مستوى التنمية فى قطاع المواصلات ، الأمر الذى قد يودى الى بقاء هذا الانتاج داخل أماكنه معرضا للتلف وما يترتب على ذلك من أضرار للاقتصاد القومى ، ويؤثر بالتالى على التبادل التجارى البينى .

(١) د . سليمان داود سليمان ، الوضع الراهن للنقل البحرى ، نفس المرجع

السابق ، ص ٩٨ .

(٢) المرجع نفسه ، ص ٩٨ .

(٣) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، أقل البلدان نموا ، جنيف ،

تقرير ١٩٨٦ ، ص ٢٩ .

الجدول رقم (٤٠)

شبكة الطرق في عدد من الدول الاسلامية الأقل نمواً

(الاطوال بالكيلومتر)

الدولة	السنة	مجموع شبكة الطرق	الطرق المعبده	نسبة المعبد الى غير المعبد %
افغانستان	١٩٨٠	١٨٨٥٢	٢٨٤٦	١٥١
بنغلاديش	١٩٨٢	٧٥٥٦	٤٧٨٨	٦٣٤
بروكينا فاسو	١٩٨٢	١١٢١١	١٧٦٠	١٥٧
تشاد	١٩٨٠ - ١٩٨٥	٣١٠٠٠	٢٥٢	٨٢
اليمن الجنوبي	١٩٨٣	—	١٦٥٠	
جيبوتي	١٩٨٢	٢٧٩٥	٣٠٠	١٠٧
جامبيا	١٩٨٢	٣٠٨٢	٤٦٢	١٤٩
غينيا	١٩٨١	٢٨٤٠٠	١٣٠٠	٤٦
غينيا بيساو	١٩٨٠ - ١٩٨٥	٣١٠٠	٥٦٠	١٨١
مالي	١٩٨١	١٨٠٠٠	١٥٠٠	٨٣٣
النيجر	١٩٨٢	١٩٠٠٠	٣٣٣٠	١٧
الصومال	١٩٨٤	٢١٣١١	٥٢٨٥	١٢١٣
اوغندا	١٩٨٠ - ١٩٨٥	٢٧٠٠٠	١٨٠٠	٦٧
اليمن الشمالي	١٩٨٤	٣٢٤٨	٢٢٤١	٦٨٩
السودان	١٩٨١	١٩١١٠	١٠٢٠	٥٢

المصدر :

مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (الانكتاد) جنيف ، أقل البلدان نمواً ، تقرير ١٩٨٦ م ، ص ٤١ .

أما بالنسبة للنقل البحري فكما تشير الدراسات المعنية بذلك بأن ضعف ذلك القطاع وعدم وجود خط ملاحى منتظم بين الدول الاسلامية شكل عقبة رئيسية أمام نمو التبادل التجارى البينى (١) مؤكدة بأنه فى حالة توفر خط ملاحى منتظم على مستوى الدول العربية فقط - وهى جزء هام من الدول الاسلامية - لقفز حجم التجارة البينية الى خمسة أضعاف حجمه الحالى فى مدة لاتتجاوز سنتين . (٢)

وعليه فان قطاع النقل البحرى غير قادر على سد الفجوة الجغرافية فيما بين الدول الاسلامية ، ناهيك أيضا عن تدنى مساهمة السكك الحديدية فى هذا المجال (مجال المبادلات التجارية) (٣) ، لاسيما فى الدول الاسلامية الأقل نموا التى تعاني من التخلف الشديد فى شبكة السكك الحديدية شأنها فى ذلك شأن الدول النامية التى توصف بالاقبل نموا . (٤)

وخلامة القول أن بقاء مشكلة النقل البرى (الطرق والسكك الحديدية) والنقل البحرى على ماهى عليه يجعلها عائقا أمام نمو التبادل التجارى البينى . مما يجعل عملية التبادل عملية غير اقتصادية سواء للمستهلك أو للمصدر . (٥)

(١) د. سليمان داود سليمان ، الوضع الراهن للنقل البحرى بين الاقطار العربية ، وانمكانية تنشيطه ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٨٢ م ، ص ٩٥ ، ١٢٠ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٠٢ .

(٣) الصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى ، الكويت ، امكانيات قطاع النقل ودوره فى تنمية التجارة العربية البينية ، مرجع سابق ، ص ١١ .

(٤) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) أقل البلدان نموا ، تقرير ١٩٨٦ ، ص ٤٠ .

(٥) الصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى ، الكويت ، امكانيات قطاع النقل ودوره فى تنمية التجارة العربية البينية ، مرجع سابق ، ص ٢٥ .

(٣) - العقبات النقدية (معوية تسديد المدفوعات) :

من المسلم به أن انعدام التعاون النقدي بين الدول الإسلامية كمجموعة يندرج ضمن سلسلة العوائق المسئولة عن انخفاض حجم التبادل التجاري البيئي . ويظهر ذلك من خلال قصور العملات الوطنية عن تسوية المدفوعات الناشئة عن التبادل التجاري فيما بين الدول الإسلامية ، أو مع غيرها من الدول الأخرى ، ومن خلال اختلاف أنظمة الصرف وعدم قابلية عدد كبير من عملات الدول الإسلامية للتحويل حتى أصبح ذلك يشكل عقبة رئيسية أمام زيادة حجم التبادل التجاري البيئي . (١)

كما أنه من العقبات النقدية التي تعاني منها غالبية الدول الإسلامية وطالما تحد من نمو التجارة البيئية هو افتقار غالبية تلك الدول إلى العملات الأجنبية - القابلة للتحويل - الوضع الذي جعل تلك الدول تفرض قيودا نقدية * ، وتوجه مآدراتها إلى دول العالم الخارجي بدلا من الدول الإسلامية من أجل الحصول على تلك العملات . (٢)

(١) البنك الإسلامي للتنمية ، جده ، اتحاد مقاصة إسلامي متعدد الاطراف

١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م ، ص ٤٠ .

(٢) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ، التجارة العربية البيئية

والمرتكزات الأساسية لتنميتها وتطويرها ، ١٩٨٧ ، ص ١٥ .

- د. عبد الحميد ابراهيم ، ابعاد الاندماج الاقتصادي العربي واحتمالات المستقبل ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ط ٣ ، ١٩٨٣ ، ص ٣٧٦ .

- مركز دراسات الوحدة العربية ومنتدى الفكر العربي ، كتاب العرب وافريقيا ، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمتها مركز دراسات الوحدة العربية ومنتدى الفكر العربي ، المناقش خبير الدين حسيب ، ط ١ ، بيروت ، ١٩٨٤ ، ص ٤٩٣ .

* - القيود النقدية :

لاتقتصر الرقابة على التجارة الدولية على فرض القيود الجمركية أو الكمية فحسب وإنما قد تتم عن طريق فرض القيود النقدية من خلال تحديد كمية من العملات الأجنبية وتخصيمها للانفاق على =

ومما يجدر التنبيه اليه أن هناك عدة محاولات بذلت من قبل مجموعة من الدول الاسلامية (هي الدول العربية) منذ فترة ليست بالقصيرة - لانشاء اتحاد مدفوعات متعدد الاطراف فيما بين الدول العربية ، الا أنه من المؤسف حقا أن تلك المحاولات لم تنجح ولم تظهر الى حيز الوجود وبقيت حبرا على ورق .

ومن أولى تلك المحاولات مشروع مجلس الوحدة الاقتصادية لاقامة اتحاد مدفوعات عربي في عام ١٩٦٦ بين الدول الاعضاء في المجلس انذاك * وذلك بهدف تعزيز وتنمية التبادل التجاري البيئي . الا أن تلك المحاولة باءت بالفشل . (١)

= المستوردات . وبالتالي اذا كان الطلب على العملات الاجنبية من قبل المستوردين المحليين يفوق العرض المتاح منها لدى السلطات النقدية فان الدولة في هذه الحالة تعتمد الى تخفيض هذا الطلب بما يعادل الكميات المتوفرة من العملات الاجنبية ويعد هذا التخفيض استبعادا لبعض المستوردات أو انقاصها وهذا يعتبر في حد ذاته كبحا لجماح (تقييد) الاستيراد وقد يكون ذلك الاستبعاد أو الانقاص على أساس " تمييزي " بين المستوردات الضرورية والكمالية وقد يكون على أساس التمييز بين عملات الدول المختلفة .

انظر د. سعيد النجار ، التجارة الدولية ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ط ١ ، ١٩٥٩/١٩٦٠ ، ص ٣١٩ ، ٣٢٠ .
(١) صندوق النقد العربي ، ابوظبي ، الاطار الاساسي لنظام تسوية المدفوعات بين الدول العربية ، ١٩٨١ ، ص ١٠ .

* الدول الاعضاء في المجلس آنذاك هي : الاردن ، سورية ، مصر ، العراق ، السودان والكويت .

كما أنه من تلك المحاولات المشروع الذي تقدم به صندوق النقد العربي لمجلس محافظي المعارف المركزية العربية في ١٩٨١ والذي يقترح انشاء نظام لتسوية المدفوعات الجارية بهدف تعزيز التبادل التجاري فيما بين الدول العربية (١) باعتبار ذلك من أحد أهداف الصندوق طبقا لما نصت عليه المادة الرابعة من اتفاقية الصندوق (٢). وما زال ذلك الاقتراح وغيره من المقترحات البدائل في اطار المفاوضات (٣).

وهذا يعنى أن معظم الدول الاسلامية ، لاسيما مجموعة الدول العربية ، ما زالت تفتقر الى نظام لتسوية مدفوعاتهما ، الأمر الذي ينعكس سلبا على نمو التجارة البينية ، في حين أن قلة من الدول الاسلامية يربطها اتحاد مدفوعات (٤) ، وبعضها أيضا تشترك مع دول نامية أخرى غير اسلامية في اتحادات مقاصة (٥) بهدف تشجيع التبادل التجاري بين الدول الاعضاء .

-
- (١) صندوق النقد العربي ، ترتيبات الدفع الشائيه وتشجيع التبادل التجاري بين الدول العربية ، بدون سنة نشر ، ص ١ .
- (٢) صندوق النقد العربي ، الاطار الاساسي لنظام تسوية المدفوعات بين الدول العربية ، المرجع السابق ، ص ٢٥ .
- (٣) البنك الاسلامي للتنمية ، جده ، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب ، اتحاد مقاصه اسلامي متعدد الاطراف ، ١٤٠٥هـ ، مرجع سابق ، ص ٤٩ .
- (٤) اتحاد مدفوعات لدول منظمة التعاون الاقتصادي ويضم كل من ايران وتركيا وباكستان .
- (٥) مثل اتحاد المقاصة الاسيوي ؛ وتشمل عضويته كل من ايران ، الهند ، بنغلاديش ، نيبال ، باكستان ، سيرلانكا وبورما .
- وغرفة (اتحاد) المقاصة لغرب افريقيا ؛ وتشمل عضويته حتى عام ١٩٨٣ دوله وهي بنين ، بروكينافاسو ، جامبيا ، غينيا ، غينيا بيساو ، مالي ، موريتانيا ، النيجر ، السنغال ، سيراليون ، نيجيريا ، غانا ، ساحل العاج ، ليبيريا وتانجو .
- واتحاد المقاصة لمنطقة التجارة التفضيلية لشرق وجنوب افريقيا ؛ وتشمل عضويته كل من جزر القمر وجيبوتي ، الصومال ، اوغندا ، بروندي ، اثيوبيا ، كينيا ، ملاوي اليسوتو ، موريشيوس ، رواندا ، سوازيلاند وزيمبابوي .
- المصدر ؛ اتحاد مقاصة اسلامي متعدد الاطراف ، البنك الاسلامي للتنمية ، مرجع سابق ، ص ١١ ، ١٩ ، ٣٧ ، ٤١ .

وجملة القول فان عدم وجود نظام متعدد الاطراف لتسوية المدفوعات
الجارية بين الدول الاسلامية يشكل عائقا رئيسيا أمام نمو التبادلات
التجارية فيما بينها لاسيما وان غالبية الدول الاسلامية تستخدم عملات غير
قابلة للتحويل وتفتقر الى العملات الاجنبية .

(٤) - القيود التجارية :

تتمثل تلك العوائق فى القيود الجمركية والقيود الكمية* التسي
تفرضها الدول النامية - ومنها الدول الاسلامية - فى وجه التبادل التجارى ،
والتي من شأنها أن تعوق حركة السلع والمنتجات فيما بينها (١) .

كذلك فان هناك عوائق ادارية أخرى ناجمة عن اجراءات التخليص
المطولة على البضائع فى مناطق الحدود أو فى الموانئ وسوء معاملة موظفى
الجمارك للمصدرين والمستوردين . (٢) . وحينئذ تصيح تلك الاجراءات نوعا من
التكاليف غير المنطوية ، والتي أشار اليها بعض الكتاب (٣) بالتعرفة الخفية
التي قد تؤدى الى تقييد التبادل التجارى كما فى حالة التعرفة المعلنة .

- (١) د. ابراهيم محمد الفار ، السياسة التجارية الخارجية ومدى أهميتها
فى مواجهة المتغيرات الاقتصادية الدولية - دراسة خاصة بالـدول
النامية - الناشر ، دار النهضة العربية القاهرة ، ١٩٨٧ ، ص ١٩٩ .
- الصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى ، الكويت ، امكانيات
قطاع النقل ودوره فى تنمية التجارة العربية البينية ، ١٩٨٦ ،
ص ٣٢ .
- د. محمد عبدالعزيز عجمية ، فعول فى الاقتصاد العربى ، دار النهضة
العربية القاهرة ، ١٩٨٦/١٤٠٦ ، ص ٢٠٤ .
- الاتحاد العام للغرف التجارية العراقية ، غرفة تجارة العراق ،
التجارة الخارجية العربية واتجاهاتها فى المستقبل ، ١٩٧٣ ، ص ٢٩ .
- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، اعمال مؤتمر الأمم المتحدة
للتجارة والتنمية ، الدورة السادسة عام ١٩٨٣ م ، المجلد الثالث ،
الوثائق الاساسية ، نيويورك ١٩٨٤ م ، ص ٤٢٥ .
- (٢) د. فؤاد مرسى ، دراسة مشاكل انتقال السلع بين الدول العربية ، مجلس
الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ، ١٩٨٢ ، ص ١٩٣ .
- (٣) المرجع نفسه ، ص ١٢٣ .
- * القيود الجمركية هى ضريبة تفرض على السلع العابرة لحدود الدولة
دخولا أو خروجا ويمكن فرضها على المستوردات أو على الصادرات .
أما القيود الكمية ويعنى بها نظام الحصص وهى تعد من أهم وسائل
الرقابة على التجارة الدوليه وهى عبارة عن نظام تحدد الدولة
بمقتضاه كمية المستوردات التى يجوز استيرادها من سلعة معينة .
انظر تفصيل هذا الموضوع فى الفصل الاول من الباب الثالث من هذه
الرسالة .

(٥) - اندماج بعض الدول الإسلامية فى مجموعات اقتصادية اقليمية :

ويمكن عزو اسباب انخفاض حجم التبادل التجارى فيما بين الدول الإسلامية الى اندماج بعض هذه الدول فى مجموعة أو أكثر من مجموعات التعاون الاقتصادى كما فى دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وصندوق النقد العربى * واتحاد دول جنوب شرق آسيا (١) ومنظمة التعاون الاقتصادى والمجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ، ونتيجة لذلك يميل التبادل التجارى الى أن يكون موجهاً توجيهاً اقليمياً أكثر منه توجيهاً آخر (٢) . وذلك مايقودنا الى الكشف عن حجم التبادل التجارى لبعض تلك المجموعات فيتضح أن حجم التبادل التجارى لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية يمثل نسبة ٥ ٪ فى عام ١٩٨٣ (٣) و ٥٦ ٪ من اجمالى تجارتها الدولية فى عام ١٩٨٥ . (٤)

- (١) أسس هذا الاتحاد فى عام ١٩٦٧م بهدف تنمية التعاون فى الميادين الاقتصادية وغيرها من المجالات بين الدول الاعضاء وهى اندونيسيا ، ماليزيا ، الفلبين ، سنغافورة وتيلاند . وفى عام ١٩٧٧ أبرمت معاهدة تجارية بين الدول الاعضاء وذلك بهدف تنمية التبادل التجارى فيما بينها -
- المركز الإسلامى لتنمية التجارة ، المبادلات التجارية داخل مجموعة البلدان الإسلامية ، ١٩٨٤ ، ص ٤٨ .
- (٢) البنك الإسلامى للتنمية ، جدة ، التقرير السنوى العاشر ١٤٠٥ (١٩٨٤ - ١٩٨٥ م) ، ص ٥٨ .
- (٣) الامانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ، الرياض ، النشرة الاقتصادية ، العدد الاول ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م ، ص ٧٩ .
- (٤) الامانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ، النشرة الاقتصادية ، العدد الثانى ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م ، ص ١١٨ .
- * أقرت اتفاقية صندوق النقد العربى من قبل كل من المجلس الاقتصادى العربى ومجلس الوحدة الاقتصادية العربية فى كانون الثانى (يناير) ١٩٧٦ م . وقد بدأ الصندوق نشاطه فى أبوظبى فى نيسان (ابريل) ١٩٧٧ م بعد أن صادقت جميع الدول العربية على اتفاقية الصندوق . ويبلغ رأسمال الصندوق ٢٥٠ مليون دينار عربى حسابى - الدينسار العربى يعادل فى قيمته ثلاثة وحدات من حقوق السحب الخاصة - وقد تم توزيع الاسهم الى ٥٠٠٠ سهم قيمة السهم منها ٥٠٠٠٠ دينسار =

وعلى مستوى الدول العربية نجد أن التبادل التجارى فيما بينها مازالت نسبته متدنية وذلك وفقا لما ورد فى التقرير الاقتصادى العربى الموحد لعام ١٩٨٢ من أنه لم تتجاوز نسبة المادرات العربية البينية ٥ ٪ خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٠ (١) . وفى عام ١٩٨٣ لم تتجاوز تلك النسبة ٧ ٪ من المادرات العربية البينية (٢) ، أما المستوردات العربية البينية فتترواح نسبتها حول متوسط قدره ٩ ٪ خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٠ م وللم تتجاوز فى احسن حالاتها نسبة ١١ ٪ (٣) . وفى عام ١٩٨٣ م بقيت المستوردات البينية تدور حول ٨ ٪ من اجمالى المستوردات العربية (٤)

- = عربى حسابى ، وتم دفع ٥٢ ٪ من رأس مال الصندوق، منها ٢ ٪ عملات وطنيه و ٥٠ ٪ عملات قابلة للتحويل .
- ومن أهداف الصندوق تصحيح الاختلال فى موازين مدفوعات الدول الاعضاء ، وتسوية المدفوعات الجارية فيما بينها .
- وقد أقرت المادة الخامسة من الاتفاقية بعض الوسائل لتحقيق أهداف الصندوق منها تقديم التسهيلات القميرة والمتوسطة الاجل للدول الاعضاء التى تعانى من عجز فى ميزان مدفوعاتها الكلى .
- د. عبدالعال المكيان ، صندوق النقد العربى : أهدافه وأدائه ، مقدم الى ندوة التكامل الاقتصادى العربى فى المجال النقدى ، عام ١٩٨٠ م ، نشره مركز دراسات الوحدة العربيه ، بيروت ، مع بحوث أخرى فى كتاب التكامل النقدى العربى (المبررات - المشاكل - الوسائل) ، ط ٢ ، ١٩٨٣ ، ص ٣٣٧ - ٢٤٠ .
- (١) الامانة العامة لجامعة الدول العربية، تونس، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادى العربى الموحد لعام ١٩٨٢ م ، ص ٩٦ .
- (٢) الامانة العامة لجامعة الدول العربية، تونس ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادى العربى الموحد لعام ١٩٨٥ م ، ص ١٤٤ .
- (٣) التقرير الاقتصادى العربى الموحد لعام ١٩٨٢ م ، المرجع السابق ، ص ٩٧ .
- (٤) التقرير الاقتصادى العربى الموحد لعام ١٩٨٥ م ، المرجع السابق ، ص ١٤٤ .

وكذلك يمثل حجم التبادل التجاري لاتحاد دول جنوب شرق آسيا نسبة ١٢٦٪ من اجمالي حجم تبادلها التجاري في عام ١٩٨١ م بينما تصل تلك النسبة الى ٣١٪ لدول اتحاد المقامة لغرب افريقيا (١) في نفس العام .

وتكشف تلك النسب ضآلة المبادلات التجارية لتلك المجموعات رغم صيغ التعاون الاقتصادي التي تربطها ، الأمر الذي يجعلنا نسجل بهذا العدد تحفظا على هذا العامل الذي صنف ضمن العوائق الرئيسية لانخفاض حجم التبادل التجاري بين الدول الاسلامية ، بعد أن اتضح من تلك النسب السالف ذكرها أن الجزء الأكبر من تجارة تلك المجموعات الاقتصادية يتجه الى دول العالم الخارجي .

وبناء على ذلك يمكننا القول بأن تلك المجموعات الاقتصادية بوضعها الحالي لا تشكل عقبة رئيسية أمام نمو التبادل التجاري فيما بين الدول الاسلامية كمجموعة .

يضاف الى ذلك أن ما أشارت اليه بعض الدراسات (٢) من اعتبار اندماج بعض الدول الاسلامية في مجموعة أو أكثر من مجموعات التعاون الاقتصادي من العوامل التي ساهمت في تدنى حجم التبادل التجاري بين الدول الاسلامية ، يعد بمثابة اشتراك كافة المجموعات المتعددة في حمل مسؤولية هذا المستوى المنخفض من التبادل التجاري البيئي ، وبالتالي لم تفرق تلك الدراسات بين المجموعات الاقتصادية التي تقتصر عضويتها على دول اسلامية والمجموعات الاقتصادية التي تضم بجانب الدول الاسلامية دولاً نامية أخرى ، حيث أنه من الملاحظ في هذه الحالة أن أي اندماج اقتصادي

(١) استخرجت تلك النسب بناء على الأرقام الواردة في بحث الدكتور على أحمد سليمان ، عن نظرية الاتحادات الجمركية في إطار التعاون الخليجي ، مقدم الى ندوة التكامل الاقتصادي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، الرياض ، ١٤٠٤ ، الجدولين (٤ ، ٦) .

(٢) البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي العاشر ، مرجع سابق ، ص ٥٨ .

تشتمل عضويته على دول اسلامية فقط كما فى حالة صندوق النقد العربى
أو مجلس التعاون الخليجى أو منظمة التعاون الاقتصادى (١) من شأنه
أن يزيد حجم التبادل التجارى بين الدول الاسلامية اقليميا وبالتالى
كلها وهذا تحول تجارى لصالح الدول الاسلامية ، بينما فى حالة اندماج
بعض الدول الاسلامية فى مجموعات اقتصادية تضم فى عضويتها دول أخرى غير
اسلامية كما فى حالة دول اتحاد المقاصة لغرب افريقيا ومنطقة التجارة
التفضيلية لدول شرق وجنوب افريقيا فان هذا من شأنه أن يؤثر على وجهة
التبادل التجارى للدول الاسلامية لصالح الدول النامية الأخرى المنضمة
الى ذلك الاندماج .

إضافة الى ماسبق فانه يتضح أيضا أن من العوامل التى ساهمت فى
هذا المستوى المتدنى لحجم التبادل التجارى البينى هو ضعف (نقص)
المعلومات عن السلع والاسواق والفرص التجارية فى الدول الاسلامية (٢) ، فى
حين أن هذه الدول توجد لديها معلومات تجارية واسعة عن اسواق الدول
المتقدمة ، وقد يكون ذلك لوجود مراكز معلومات فى تلك الدول تقوم بنشرها
على دول العالم المختلفة .

(١) يطلق على تلك المنظمة سابقا " منظمة التعاون الاقليمى لاغراض

التنمية ، وتضم عضويتها كل من ايران ، باكستان وتركيا .

(٢) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الحادى عشر ، ١٤٠٦ (١٩٨٥ /

١٩٨٦ م) ، ص ٣٣ .

— البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى العاشر ، مرجع سابق ، ص ٥٨ ،

— الامانة العامة لجامعة الدول العربية ومؤسسات أخرى ، التقرير

الاقتصادى العربى الموحد عام ١٩٨٤ ، ص ١٢٠ .

(٦) - الاعتبارات السياسية :

اضحى مألوفاً في غالبية الدول الإسلامية أن التقلبات السياسية - والتي تظهر من حين لآخر - تنعكس سلباً على مختلف العلاقات الاقتصادية لتلك الدول بصفة عامة والتبادل التجاري فيما بينها بصفة خاصة (١) . وقد يمتد أثر ذلك أحياناً إلى درجة تجميد الاتفاقيات الاقتصادية والتجارية ووضع العراقيل التي من شأنها أن تلغى أثر تلك الاتفاقيات (٢) ، رغم أن بعض الاتفاقيات تنص على تحييد التبادل التجاري وابعاده عن التأثر باختلافات السياسة (٣) . إلا أن واقع التطبيق الفعلي لا يعكس ذلك (٤) .

وبهذا العدد فإنه من الممكن التدليل ببعض الحالات التي منها - يتضح تأثر التبادل التجاري بالمتغيرات السياسية .

فاذا استعرضنا تطور التبادل التجاري بين مصر ودول السوق العربية المشتركة فإنه يتضح من الأرقام المذكورة أدناه أن حجم التبادل التجاري بين مصر ودول السوق قد انخفض بصورة كبيرة ولا ريب أن هذا الانخفاض يرجع

-
- (١) جامعة الدول العربية ، الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية ، تونس ، واقع التجارة العربية البينية وسبل تطويرها ، ١٩٨٧ ، ص ٤٩ .
- د. فؤاد مرسى ، دراسة مشاكل انتقال السلع بين الدول العربية ، مرجع سابق ، ص ١٣٠ .
- د. خلاف عبدالجابر خلاف ، القيود الجمركية وتطور التجارة الخارجية للدول الآخذة في النمو ، دار الفكر العربي ، لا يوجد سنة نشر ، ص ٢١٥ .
- (٢) د. فؤاد مرسى ، المرجع نفسه ، الصفحة نفسها .
- (٣) كما في اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري للدول العربية - ١٩٨١ - المادة الخامسة التي تنص على أنه لا يجوز اللجوء للعقوبات الاقتصادية بين الدول الأطراف في المجال التجاري الذي تنظمه الاتفاقية إلا بقرار من المجلس الاقتصادي ولأسباب قومية .
- أنظر : اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية ، جامعة الدول العربية ، الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية ، ١٩٨٢ م .
- (٤) جامعة الدول العربية ، واقع التجارة العربية البينية وسبل تطويرها ، المرجع السابق ، ص ٤٩ ، ٥٠ .

الى تعليق عضوية معر في السوق العربية المشتركة . (١)

(٢)

التبادل التجاري مع دول السوق العربية المشتركة .		
نسبة الانخفاض	السنة ١٩٨٠	السنة ١٩٧٥
٤٤٧٨٪	٤٨ مليون دولار	٩٢ مليون دولار
		معر

ومن الامثلة الأخرى التي تبين تأثير المتغيرات السياسية على التبادل التجاري بين الدول الاسلامية التقلبات الشديدة التي يشهدها حجم التبادل التجاري بين سورية والعراق من جراء المنازعات السياسية (٣) . وكمثال على ذلك بلغت مستوردات سورية من العراق نحو ٢٥٤ مليون دولار عام ١٩٧٦ ثم انخفضت الى ٣ مليون دولار عام ١٩٧٧ م ثم ارتفعت الى ١٦٣ مليون دولار عام ١٩٧٨ م . (٤)

ثانيا : العوائق الخارجية :

- التبعية التجارية لاقتصاديات الدول المتقدمة :

- لا ريب أن الاتجاهات التقليدية للمبادلات التجارية مع اقتصاديات الدول المتقدمة انعكست في استمرار هذا المستوى المتدنى للتبادل التجاري
- (١) د. فؤاد مرسى ، دراسة مشاكل انتقال السلع بين الدول العربية ، مرجع سابق ، ص ١٧٩ .
 - (٢) د. فؤاد مرسى ، المرجع نفسه ، جدول تطور التبادل التجاري لدول السوق العربية المشتركة ، ص ١٧٨ .
 - (٣) د. خلاف عبدالجابر خلاف ، القيود الجمركية وتطور التجارة الخارجية للدول الآخذة في النمو ، مرجع سابق ، ص ٢٢٣ .
 - (٤) د. فؤاد مرسى ، دراسة مشاكل انتقال السلع بين الدول العربية ، المرجع السابق ، ص ١٨٢ .

البينى الذى يمثل ٨٨٪ على مستوى الصادرات و ١١٪ على مستوى المستوردات
أى بنسبة ٩٩٪ من اجمالى التجارة الخارجية فى عام ١٩٨٥ م . (١)

وتشير تلك النسب المتواضعة للتبادل التجارى البينى الى ضعف
العلاقات التجارية فيما بين الدول الاسلامية وانها مازالت هامشية ، ففى
الوقت الذى تؤكد فيه نسب التبادل التجارى مع العالم الخارجى عن تبعية
الدول الاسلامية لاقتصاديات الدول المتقدمة .

وقد ثبت بما لا يدع مجالا للشك أن الدول المتقدمة كبرت علاقاتها
التجارية مع الدول النامية بشكل يؤمن لها خدمة اقتصاداتها وبهذا
العدد فانه يجدر بنا أن نشير الى بعض الآليات التى استخدمتها الدول
المتقدمة بغية تعميق درجة تبعية الدول النامية ومنها الدول الاسلامية .

(١) محاولة اجتذاب الدول النامية من خلال ابرام الاتفاقيات الشائكية
أو ترتيبات مع المجموعات الاقتصادية والتى من شأنها منح معونات
سواء على شكل موارد مالية أو فنية أو غير ذلك وفى مقابل ذلك
تكون الدول المتقدمة ضمنّت استمرارية نمط الهيكل الانتاجى السائد
فى الدول النامية والمبادلات غير المتكافئة التى تخدم اقتصاداتها
وتعمق من درجة تبعية الدول النامية واعتمادها بشكل كبير على
الدول المتقدمة . (٢) وحينئذ أصبحت تلك الاتفاقيات عائقا يقف فى
وجه التوسع التجارى فيما بين الدول النامية لكونها تمثل تحيزا
للسوق الدولية (٣) ، لاسيما لاسواق الدول المتقدمة .

-
- (١) انظر الفصل الثالث من الباب الأول .
 - (٢) جامعة الدول العربية ، الادارة العامة للشئون الاقتصادية ، واقع
التجارة العربية البينية وسبل تطويرها ، مرجع سابق ، ص ٥١ .
 - (٣) نفس المرجع ، ص ٥٢ .

(ب) انتهاج سياسة القروض الخارجية المشروطة باستخدام غالبيتها فى استيراد سلح وخدمات من الدول المسقدمة لهذه القروض وبالتالى أصبح لتلك القروض المقيدة دور بارز فى تحديد الشريك التجارى لتلك الدولة المستفيدة^(١) ووفقا لما أشارت اليه احدى الدراسات الاقتصادية^(٢) فان غالبية المعونات الامريكية يشترط للحصول عليها الاستيراد بها من منتجات الولايات المتحدة، وعلى سبيل المثال صدرت الولايات المتحدة ١٤ ٪ من القمح فى عام ١٩٧٨ لدول نامية قامت باستيراده باستخدام القروض والارحدة التى حصلت عليها من الولايات المتحدة . وقد عزز احكام طوق التبعية فى هذا المجال قلة الموارد المالية المتاحة لدى الغالبية الكبيزة من الدول النامية .

كما أنه تجدر الملاحظة الى أن اشتراك غالبية الدول الاسلاميه فى ظاهرة التركيز فى تبادلها التجارى مع الدول المتقدمة تسبب فى زيادة تكامل اقتصاديات الدول الاسلاميه - وهو تكامل مشوه - مع اقتصاديات الدول المتقدمة ، حتى أضحى يشكل ذلك التركيز عقبة رئيسية فى نمو التبادل التجارى البينى ، فضلا عن كون ذلك أيضا يقف كعائق هام أمام التكامل الاقتصادى بين هذه الدول الاسلاميه^(٣) .

ومن جهة أخرى فانه لم يقتصر أثر تلك الظاهرة على انخفاض حجم

-
- (١) جامعة الدول العربية ، واقع التجارة العربية البينية وسبب تطويرها ، مرجع سابق ، ص ٥٣ .
 - (٢) جون هدسون ، مارك هرندر ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، ترجمة د. طه عبدالله منصور ، د. محمد عبدالصبور ، دار المريخ الرياض ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م ، ص ٦٩٢ .
 - (٣) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ، التجارة الخارجية فى الوطن العربى ، ١٩٨٢ م ، ص ٢٣ .
- د. فؤاد مرسى ، دراسة مشاكل انتقال السلع بين الدول العربية ، مرجع سابق ، ص ٧٤ .

التبادل التجارى البينى فحسب بل أدى ذلك الى تجميد الهياكل الانتاجية للدول
النامية وابقائها على حالها غير قادرة على تنويع اقتصاداتها التسي
تميزت باقتصادات الغلة الواحدة^(١)، اضافة الى الازمات الاقتصادية التى
تحل باقتصادات الدول المتقدمة وتنتقل (تصدر) الى اسواق الدول
النامية . (٢)

(١) د. خلاف عبد الجابر خلاف ، القيود الجمركية وتطور التجارة الخارجية

للدول الآخذة فى النمو ، مرجع سابق ، ص ١٠٦ ، ١٠٧ .

(٢) المرجع السابق ، ص ١٠٨ .

الباب الثالث

وسائل تنمية التبادل التجاري بين الدول
الإسلامية

* مقدمة :

من المأسف حقا أن يكون التبادل التجارى بين الدول الاسلامية ضعيفا للغاية رغم أن عددا لا يستهان به من هذه الدول تربطها اتفاقيات تجارية . (1)

ولاريب أن هذا الواقع تسببت فيه عوامل كثيرة تم ايضاحها فيما سبق .

ونتساءل هنا عن الوسائل الكفيلة بتنمية التبادل التجارى بين الدول الاسلامية والقادرة على تخطى عوائق هذا التبادل التجارى البينى .

ومن الواضح أن هذه الوسائل متعددة وتتباين فيما بينها ، فبعضها يتطلب فترات قصيرة الأجل والبعض الآخر يتطلب فترات طويلة الأجل . وعلى ذلك سنميز فى هذا الباب بين مجموعتين رئيسيتين فى وسائل تنمية التبادل التجارى بين الدول الاسلامية .

فالمجموعة الأولى تتعلق بوسائل تنمية التبادل التجارى البينى فى الأجل القصير ، وتختص المجموعة الثانية بوسائل تنمية التبادل التجارى البينى فى الأجل الطويل .

ولعل من الحوافز الهامة الدافعة لتوسيع نطاق التبادل التجارى البينى ما اتسمت به الأوضاع الاقتصادية العالمية من عدم الاستقرار وتفاقم سياسات الحماية فى التجارة الدولية مما أعاق نمو صادرات الدول النامية ومنها الدول الاسلامية وجعلها بالتالى تبحث عن اسواق لتعريف منتجاتها . وكذلك اتساع عضوية السوق الاوربية المشتركة التى شملت أخيرا أسبانيا والبرتغال الأمر الذى أفقد صادرات بعض الدول الاسلامية لاسيما دول المغرب العربى أسواقها التقليدية .

(1) انظر الفصل الثانى من الباب الثانى .

الفصل الأول

وسائل تنمية التبادل التجاري البيني في
الأجل القصير

» مقدمة :

يشتمل هذا الفصل على الوسائل التالية :

- (١) مجموعة وسائل تخفيض الرسوم الجمركية . وستعرض في هذه المجموعة وسيلتين هما :
 - (أ) التعاون التجاري في اطار النظام الشامل للتفضيلات التجارية .
 - (ب) نظام العشور الاسلامى .
- (٢) ضمان ائتمان الصادرات .
- (٣) انشاء مركز لتبادل المعلومات التجارية بين الدول الاسلامية .
- (٤) التجارة المكافئة .
- (٥) تسوية المدفوعات الناشئة عن التبادل التجاري البينى (اتحاد مدفوعات) .

* مجموعة وسائل تخفيض الرسوم الجمركية :

تمهيد :

من المسلم به أن الحواجز التجارية سواء كانت على شكل قيود جمركية أو غير جمركية تعد من العوائق الرئيسية لنمو التجارة الدولية .

ومن الواضح أن تلك الحواجز تسببت - بالإضافة الى عوامل أخرى - في ضعف معدلات التبادل التجارى بين الدول الاسلامية . ويشير ذلك الى أن الدول الاسلامية تنتهج سياسات تجارية أقل انفتاحا فيما بينها وأكثر انفتاحا على دول العالم الخارجى . وبالتالي فإنه لكي ينشط التبادل التجارى البينى لابد أن تقوم الدول الاسلامية بتحرير التبادل التجارى فيما بينها من القيود الجمركية والكمية والنقدية والادارية . (١)

(١) صندوق النقد العربى ، دائرة الابحاث والاحصاء ، وسائل تنمية التجارة بين البلدان العربية ودور صندوق النقد العربى ، الناشر : اتحاد غرف التجارة والصناعة فى دولة الامارات العربية المتحدة ، مجلة آفاق اقتصادية ، العدد الحادى عشر ، السنة الثالثه ، يوليو (تموز) ١٩٨٢ م ، ص ٥٦ .

- يطلق على هذه القيود معطوح القيود التجارية وتصنف الى قيود جمركية وغير جمركية .
والقيود الجمركية تشتمل على العديد من الأنواع منها :

(أ) الرسوم الجمركية :

وهى ضريبة تفرض على السلع العابرة لحدود الدولة دخولا أو خروجاً . ويمكن فرضها على الصادرات (رسوم الصادرات) أو على المستوردات (رسوم المستوردات) (٢) .

(٢) د . خلاف عبدالجابر خلاف ، القيود الجمركية وتطور التجارة الخارجية للدول الآخذة فى النمو ، مرجع سابق ، ص ٢٨ .

ومن المناسب أن تذكر ما أشارت اليه بعض الدراسات الاقتصادية الدولية الى أن الدول النامية ليست بحاجة الى سياسات جديدة لانعاش التبادل التجارى فيما بينها ، وانما يمكن تنشيط ذلك التبادل من خلال

= ورغم أن رسوم المستوردات أكثر شيوعاً من رسوم الصادرات إلا أن العديد من الدول النامية تفرض هذه الرسوم على غالبية سلعها المصدرة . (١)

ويتم تطبيق هذه الرسوم أما على شكل قيمي أى على أساس نسبة مئوية من قيمة السلعة المتاجر بها مثل ١٥ ٪ من قيمة السلعة ، أو على شكل نوعى بحيث تحدد هذه الرسوم على أساس كمية معينة لكل وحدة سلعة مثل ٥٠ هللة على كل كيلو ، وقد تطبق أحياناً الدولة رسوم مركبة تجمع بين النوعين المشار اليهما أعلاه . (٢)

وبجانب الرسوم الجمركية فإنه يوجد أنواعاً أخرى من القيود الجمركية تسمى بالقيود الجمركية الاحتياطية وتشمل الرسوم التعويضية وتعريفه القصاص (الشار) وتعريفه الأفضلية . (٣)

(ب) الرسوم التعويضية : وتفرض هذه الرسوم فى حالات خاصة تجاه بعض الدول التى تلجأ الى تخفيض اسعار صادراتها لتبضع بشمن أقل من تكلفة انتاجها كما فى حالات الاغراق . (٤)

(ج) تعريفه القصاص (الشار) : وتفرض هذه الرسوم عندما تتعرض الدولة لاجراءات تعسفية من قبل بعض الدول باعتبارها وسيلة ضغط لى تعدل تلك الدول عن موقفها . ومما يجدر ذكره فى هذا العدد أن هذه التعريفه يفترض فى تطبيقها =

- (١) جون هدسون ، مارك هرندر ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، ترجمته د. طه عبدالله منصور ، د. محمد عبدالصبور ، دار المريخ ، الرياض ، الطبعة العربية ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م ، ص ٤٠٥ .
- (٢) المرجع نفسه ، ص ٤٠٦ .
- (٣) د. خلاف عبدالجابر ، القيود الجمركية وتطور التجارة الخارجية للدول الآخذة فى النمو ، مرجع سابق ، ص ٣٤ .
- (٤) المرجع نفسه ، ص ٣٤ .

تخفيض الحواجز التجارية فيما بينها وترك قوى السوق (العرض والطلب)
في تلك الدول تحدد اتجاهات المبادلات التجارية . (١)

وفيما يلي نستعرض الوسائل التي تندرج تحت هذه المجموعة .

= التكافؤ في القوة الاقتصادية بين الدول التي تطبقها الأمر الذي
يجعل تطبيق هذه التعريف من جانب الدول النامية غير مجدى وضعيف
الأثر . (٢)

(د) تعريف الافضية : وتمنح هذه التعريف من جانب الدولة من
خلال اقرار مميزات تفضيلية لدولة أخرى وغالبا مايمثل ذلك
في تخفيض الرسوم الجمركية (٣)

أما القيود غير الجمركية فتشمل القيود الكمية والنقدية والادارية .
- القيود الكمية ويعنى بها نظام الحصص .

ويعد هذا النظام من أهم وسائل الرقابة على التجارة الدولية
وهو عبارة عن نظام تحدد الدولة بمقتضاه كمية المستوردات التي
يجوز استيرادها من سلعة معينة ، ويتخذ هذا النظام مسورا
عديدة منها نظام الحصص الاجمالية دون الأخذ في الاعتبار توزيع
هذه الحصص على الدول المصدرة لهذه السلعة ، ومنها نظام
الحصة الموزعة وتحدد في هذه الحالة حصة كل دولة يراد منها
الاستيراد ، وقد تلجأ الدولة الى عدم توزيع الحصة بأكملها
نظرا لما يسببه ذلك من ربطها بدول معينة وتقتصر بالتالى
على توزيع نسبة معينة من الحصة . (٤)

- فيما يتعلق بالقيود النقدية والادارية فقد سبق ايضاحها فى
الفصل الاول من الباب الثانى .

(١) أولى هافر فيليشين ومارتن وولف ، تشجيع التجارة فيما بين البلدان
النامية ذاتها : عرض وتقييم ، مجلة التمويل والتنمية ، صندوق النقد
الدولى والبنك الدولى للانشاء والتعمير ، الجزء ١٩ ، رقم ١ ، مارس
١٩٨٢ م ، ص ١٧ ، ٢١٠ .

- جون مكديويل ، التبادل التجارى بين الدول النامية ، نشرت مقتطفات
منه فى قضايا واتجاهات ، وزارة المالية والاقتصاد ، الرياض ، رقم
١٧١ ، ١٤٠٧ هـ ، ص ٦٣ .

(٢) د .خلاف عبدالجابر ، القيود الجمركية وتطور التجارة الخارجية للدول الآخذة
فى النمو ، مرجع سابق ، ص ٣٣ ، ٣٤٠ .

(٣) المرجع نفسه ، ص ٣٨ .

(٤) د .سعيد النجار ، التجارة الدولية ، مرجع سابق ، ص ٣١٣ ، ٣١٤ .

(أ) التعاون التجارى بين الدول الاسلامية فى اطار نظام التفضيلات التجارية :

يقعد بنظام التفضيلات التجارية : المميزات التى تمنحها الدول لدول أخرى لتعزيز التبادل التجارى بينها ، وغالبا تتمثل تلك المميزات فى الغاء أو خفض الرسوم الجمركية المفروضة على السلع المستورة من الدول الممنوحة هذا التفضيل . (١)

وقد يقوم نظام التفضيل بين الدول على أساس التبادل (٢) ، ومثال ذلك التفضيلات الجمركية التى تضمنتها اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية فى عام ١٩٨١ م (٣) وقد يكون ذلك النظام غير متبادل (٤) - من جانب واحد - مثل نظام الافضليات المعمم الممنوح للدول النامية من قبل الدول المتقدمة بعد أن تم التفاوض عليه فى نطاق مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) فى الستينات . (٥)

ويشمل ذلك النظام - الممنوح للدول النامية - المنتجات المصنوعة وشبه المصنوعة وعددا محدودا من المنتجات الأولية . (٦) الأمر الذى جعل الاستفادة من هذا النظام تعود الى الدول النامية ذات القاعدة الصناعية المتنوعة نسبيا بشكل يفوق الفائدة التى تحمل عليها الدول المنتجة

-
- (١) د . اسماعيل عبدالرحيم شلبي ، التكامل الاقصادى بين الدول الاسلامية ، الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية . لايوجد سنة نشر ، ص ٤٧ .
 - (٢) د . اسماعيل شلبي ، نفس المرجع ، ص ٤٧ .
 - (٣) انظر الاتفاقية المذكورة فى الملحق من هذه الرساله
 - (٤) د . اسماعيل شلبي ، نفس المرجع ، ص ٤٧ .
 - (٥) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية ، التقييم وخيارات السياسة العامة ، نيويورك ، ١٩٨٧ ، ص ١٧٠ .
 - (٦) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، أقل البلدان نمواً ، تقرير ١٩٨٦ م ، ص ١٢٥ .

والمصدرة للمواد الأولية (١) ويتضح ذلك من الجدول (٤١) الذى يتبين منه ضآلة الفائدة التى حصلت عليها الدول الأقل نمواً من نظام التفضيلات المعمم . وعلى سبيل المثال بلغت قيمة صادرات أقل البلدان نمواً التى تحصل على معاملة تفضيلية من اليابان نحو ٦ مليون دولار وذلك من مجموع الصادرات الى اليابان البالغه ٢١٩ مليون دولار .

ورغم أن هذا النظام - نظام التفضيلات المعمم - بإمكانه تنسيق التبادل التجارى بين الدول النامية والدول المتقدمة إلا أن لجوء الدول الاخيرة الى التدابير الحمائية ضد صادرات الدول النامية يلقى شكوكاً حول معاملة الدول النامية معاملة تفضيلية ، لاسيما وان الدلائل تشير بأن المعاملة التى تحظى بها الدول النامية من الدول المتقدمة أقل من تلك الممنوحة للدول المتقدمة (٢)

ولارىب أن تبني هذا النظام - النظام الشامل للتفضيلات التجارية - من قبل الدول الاسلامية سيساهم فى تنمية وزيادة حجم التبادل التجارى البينى ، نظراً لما يمكن أن يتيحه هذا النظام من منح امتيازات تجارية متبادلة فى المنتجات التى بإمكانها أن تسهم فى زيادة التبادل التجارى البينى (٣)

وقد يشار فى وجه هذه الوسيلة التى يمكن أن تنشط التبادل التجارى بين الدول الاسلامية مشكلة وهو أنه من خلال تبني امتيازات تعريفية متبادلة بين الدول الاسلامية سيفقد بعض الدول لاسيما أقل الدول نمواً

(١) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، أقل البلدان نمواً ، ١٩٨٦ ، ص ١٢٥ .

(٢) المرجع نفسه ، ص ١٢٥ .

- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية ، مرجع سابق ، ص ١٥٣ .

(٣) المركز الاسلامى لتنمية التجارة ، الدار البيضاء ، المبادئ التجارية داخل مجموعة البلدان الاسلامية ، ١٩٨٤ م ، ص ٦٩ .

الجدول رقم (٤١)

مستوردات دول مختارة مانحة للافضليات من أقل الدول نموا

"بلايين الدولارات"

الدولة المانحة للافذايات	سنة المنح	مجموع المستوردات	مستوردات تفضيلية*	النسبة المئوية للنصيب ١ : ٢
		(١)	(٢)	
النمسا	١٩٨٤	٢٣٧	١٥	٦٣٢
كندا	١٩٨٤	٣٧٨	٥٦	١٤٨
الجماعة الاقتصادية الاوروبية	١٩٨٣	٦٤٠٧	٢٦٠٠	٤٠٦
اليابان	١٩٨٤/٨٣	٢١٩٠	٦٥	٢٩
نيوزيلندا	١٩٨٤/٨٣	١١٧	٢٩	٢٤٧
الولايات المتحدة الامريكية	١٩٨٢	٨٨٤٤	٤٧٩	٥٤

- المصدر : مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) جنيف ، اقل
البلدان نموا ، تقرير ١٩٨٦ ، الجدول (٤٨) ص ١٣٦ .

* تشير الى المستوردات المشمولة بنظام الافضليات المعمم التي تلقت فعلا معاملة
تفضيلية .

نسبة هامة من إيراداتها الحكومية المتأتية من الرسوم الجمركية على السلع المستوردة والتي كانت تستوفى قبل اشتراكها فى النظام الشامل للتفضيلات التجارية .

ويبين الجدول رقم (٤٢) نسبة الرسوم الجمركية على السلع المستوردة الى اجمالى الإيرادات الحكومية ومنه يتبين كبر هذه النسبة لأحدى عشرة دولة اسلامية حيث ترتفع فيها تلك النسبة عن ٣٠ ٪ ، ومن تلك الدول بنين حيث تبلغ فيها تلك النسبة ٤٩ ٪ ، وفى تشاد ٤٤ ٪ ، جامبيا ٤٥ ٪ ، السودان ٤٥ ٪ ، الاردن ٤٠ ٪ ، الصومال ٥١ ٪ ، وفى السنغال ٣٤ ٪ ويتضح ذلك من الجدول رقم (٤٣) ومن الجدول نفسه أيضا يتضح أن هذه النسبة تقل عن ٣٠ ٪ لست عشرة دولة .

كما فى بنغلاديش ٢٤ ٪ ، المالديف ٢٣ ٪ ، الكاميرون ١٦ ٪ ، موريتانيا ٢٥ ٪ ، المغرب ١٩ ٪ فى الوقت الذى لم تتجاوز فيه تلك النسبة ١٠ ٪ لكل من تركيا ٤ ٪ واندونيسيا ٤ ٪ وايران ٨ ٪ والكويت ١ ٪ وسلطنة عمان ٢ ٪ وجيبوتى ٣٩ ٪ انظر الجدول (٤٣) .

وبناء على ذلك يتضح أن الرسوم الجمركية على السلع المستوردة فى بعض الدول الاسلامية لاسيما الاقل نموا تكتسب أهمية فى تكوين إيراداتها العامة ، ومن ثم فان اشتراكها فى نظام التفضيل على أساس التبادل يعنى فقدان جزء هام من إيراداتها العامة . وبالتالي قد يععب عليها تقويم الفائدة المرجوة من هذا النظام ، مما يجعلها غالبا تتردد فى قبول الانضمام الى ذلك النظام ، ويجعلها أيضا أمام مشكلة البحث عن الوسائل الكفيلة بتعويض النقص الحاصل فى إيراداتها . (١)

(١) مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والتدريب للدول الاسلامية ، انقره ، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الاسلامية ، العدد ٢٣ - يوليو ١٩٨٥ م ، ص ١٠ .

الجدول رقم (٤٢)

حصة الضرائب الاستيرادية من اجمالي الايرادات الحكومية
 " تصنيف الدول الى شرائح حسب نسبة الرسوم الى الايرادات

عدد الدول	%
٦	دون ١٠
١٦	١٠ - ٣٠
٩	٣٠ - ٥٠
٢	ما فوق ٥٠
٣٣ دولة	عدد الدول

الجدول رقم (٤٣)
حصة الضرائب الاستيرادية* في اجمالي الايرادات الحكومية

الدولة	العام	نسبة الضرائب للإيرادات %
<u>الدول الأقل نموا</u>		
بنغلاديش	١٩٧٩	٢٤٫٧ %
بنين	١٩٧٩	٤٩٫٤ %
بروكينا فاسو	١٩٨٣	٣١٫٥ %
تشاد	١٩٧٦	٤٤ %
جيبوتي	١٩٨٠	٣٫٩ %
جامبيا	١٩٧٨	٤٥٫١ %
المالديف	١٩٨٢	٢٣٫٧ %
مالي	١٩٨٣	١٨٫٨ %
النيجر	١٩٨٠	٣١٫٥ %
الصومال	١٩٧٨	٥١ %
سيراليون	١٩٨٣	٣٣٫١ %
السودان	١٩٨٢	٤٥٫٧ %
اليمن الشمالي	١٩٨٣	٥١٫٦ %
اوغندا	١٩٨٣	١٣ %
<u>الدول ذات الدخل المتوسط</u>		
البحرين	١٩٨٣	١١ %
الكاميرون	١٩٨٣	١٦ %
مصر	١٩٨٣	١٥٫٧ %
غانا	١٩٨٢	١١٫٩ %
الأردن	١٩٨٢	٤٠٫٨ %
ماليزيا	١٩٨١	١٤٫٢ %
موريتانيا	١٩٧٩	٢٥٫٩ %
المغرب	١٩٨٢	١٩٫٢ %
الباكستان	١٩٨٢	٢٩٫١ %
السنغال	١٩٨٢	٣٤٫١ %
تونس	١٩٨٢	٢٦٫٦ %
سورية	١٩٨١	١٣٫٥ %
تركيا	١٩٨١	٤٫٩ %
<u>الدول المصدرة للنفط</u>		
اندونيسيا	١٩٨٢	٤٫١ %
ايران	١٩٨٢	٨ %
الكويت	١٩٨٣	١٫٩ %
عمان	١٩٨٣	٢ %
نيجيريا	١٩٧٨	٢٢٫٣ %

مصدر الجدول : مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية ، انقره ، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية ، العدد ٢٣ ، يوليو

١٩٨٥ م ، ص ١٢ .

* اي الرسوم الجمركية على السلع المستوردة .

تضع الدول الإسلامية أمام خيارين : اما استثناء تلك الدول التي تشكل فيها الرسوم الجمركية نسبة هامة من إيراداتها الحكومية من تقديم امتيازات جمركية . أو تعويض تلك الدول عن ذلك النقص ليكون حافزا لهم على قبول هذا النظام . وذلك الأخير ما أشار اليه مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية باعتباره حلا لمشكلة النقص في العائدات الجمركية للدول الأقل نموا الناجم من اشتراكهم في النظام الشامل للتفضيلات التجارية بين الدول النامية . (١)

(١) المرجع السابق، ص ١٠ .

(ب) نظام العشور الاسلامى :

اتضح فيما سبق أن من بين العوائق التى تحد من التبادل التجارى بين الدول الاسلامية القيود التجارية ، ولا ريب أن تلك القيود نابعة من السياسات التجارية المتباينة فى الدول الاسلامية بغية تحقيق أكبر قدر من المكاسب التجارية . ورغم أن هذا الهدف أمر مرغوب فيه وتسعى كل دولة الى تحقيقه الا أن واقع التبادل التجارى للدول الاسلامية يعكس ضآلة تلك المكاسب فى ظل نظام تجارى عالمى لا يراعى اقتصاديات الدول الاسلامية .

وبهذا الصدد تبرز وسيلة هامة هى نظام العشور الذى يستمد أصوله من النظام الذى وضعه عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، نظرا لما يشتمل عليه من مبادئ اقتصادية اسلامية بإمكانها أن تسهم فى زيادة التبادل التجارى بين الدول الاسلامية .

أولا : تعريف العشور :

العشور هى الأموال التى يأخذها العاشر من التجار المارين عليه بتجارتهم بين أقاليم الدولة الاسلامية أو المجتازين لحدود الدولة بتجارتهم .

والعاشر : من نصبه الامام على حدود الأقليم أو الدولة ليأخذ

العشور من التجار (١) .

وتشير المصادر الى أن أول من وضع العشور فى الاسلام الخليفة

الثانى عمر بن الخطاب رضى الله عنه .

فمن عمرو بن شعيب أن أهل منبج - قوم من أهل الحرب - وراة البحر

كتبوا الى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه " دعنا ندخل أرضك تجارا

وتعشرنا " قال فشاور عمر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك

فأشاروا عليه به فكانوا أول من عشر من أهل الحرب (٢) .

وعن عاصم بن سليمان عن الحسن قال : كتب أبو موسى الأشعري الى

عمر بن الخطاب " ان تجارا من قبلنا من المسلمين يأتون أرض الحـرب *

(١) الامام كمال الدين محمد بن عبدالواحد المعروف بابن الهممام

الحنفى ، شرح فتح القدير والهداية ، ج ٢ ، دار احياء التراث

العربى ، بيروت) ، ص ١٧١ .

- د. زكريا محمد بيومى ، المالية العامة الاسلامية ، دار النهضة

العربية ، القاهرة ، ١٩٧٩ م ، ص ٣٨٧ .

(٢) ابويوسف ، الخراج ، تحقيق وتعليق د. محمد ابراهيم البنا ، دار

الاصلاح للطبع والنشر والتوزيع ، ص ٢٧٦ .

* لاتعتبر غالبية دول العالم المعاصره دار حرب اذ أن خصائص دار

الحرب تتمثل فى وصفين أحدهما أن تكون الغلبة فيها والسلطة

لأحكام الكفر والثانى أن تكون فى حالة حرب واقعة أو متوقعة مع

دار الاسلام ، وبالتالي اذا انطبق الوصف الاول على احدى دول العالم

يقال بأنها دار كفر دون تسميتها بدار حرب أو أن ينطبق عليها

أحكامها اما اذا اجتمع فيها الوصفان - اى انضم الوصف الثانى

الى الأول - فانها فى هذه الحالة تصبح دار حرب وبالتالي تسرى

عليها احكامها .

- انظر د. نزيه حماد ، احكام التعامل بالربا بين المسلمين وغير==

فيأخذون منهم العشر " قال فكتب اليه عمر " خذ أنت منهم كما يأخذون
من تجار المسلمين وخذ من أهل الذمة نصف العشر ، ومن المسلمين من كل
أربعين درهما درهما وليس فيما دون المائتين شيء فاذا كانت مائتين
ففيها خمسة دراهم وما زاد فيحسابه " (١) .

وعن عاصم بن سليمان عن الشعبي قال " أول من وضع العشر في
الاسلام عمر " (٢)

ثانيا : الأموال التي تؤخذ منها العشر :

تؤخذ العشر من الأموال المعده للتجارة عند عبورها
حدود الدولة الاسلامية أو تنقلها بين أقاليمها أما الأموال

-
- ==
المسلمين في ظل العلاقات الدولية المعاصرة ، الناشر: مكتبة
دار الوفاء للنشر والتوزيع ، جدة ، ط ١ ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م ، ص
٣٣ و ٢٤ و ٣٦ .
- (١) ابويوسف ، الخراج ، المرجع السابق ، ص ٢٧٥ ، ٢٧٦ .
- يحيى بن آدم القرشي ، الخراج ، صححه وشرحه ووضع فهرسه
أبو الاشبال أحمد محمد شاكر ، دار التراث ، القاهرة ، ط ٢ ، ص
١٦٢ .
- وانظر : قطب ابراهيم محمد ، السياسة المالية لعمر بن الخطاب ،
الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٤ م ، ص ٨٩ .
- د. ابراهيم فؤاد أحمد ، الموارد المالية في الاسلام ، دار الاتحاد
العربي للطباعة ، ط ٣ ، ١٩٧٢ م ، ص ٢٠٧ .
- (٢) الامام أبي عبيد القاسم بن سلام ، الأموال ، تحقيق وتعليق محمد
خليل هراس ، منشورات مكتبة الكليات الأزهرية ودار الفكر ، القاهرة ،
ط ٣ ، ١٤٠١ هـ / ١٩٨١ م ، ص ٤٧٦ .

التي لاتعد للتجاره فلا تؤخذ منها العشور (١).

شالسا : التجار الذين يعشرون :

اتفق جمهور الفقهاء على أن تجار أهل الذمة والمستأمنين وأهل الحرب تؤخذ منهم العشور اذا مروا بتجارتهم عبر حدود الدولة الاسلامية أو تنقلوا بها بين أقاليمها (٢). لكنهم اختلفوا في أخذ العشور من تجار المسلمين المارين على العاشر بتجارتهم ففقهاء المالكية والشافعية والحنابلة يرون أن تجار المسلمين لاتؤخذ منهم عشور وأخذ العشور خاص بالذميين والحريين أما المسلمون فتؤخذ منهم الزكاة على أموالهم وفقهاء الحنفية يرون أن العشور تؤخذ من التجار المسلمين الا أن المأخوذ منهم يكون زكاة لهذا اذا كانوا أخرجوا زكاة أموال تجارتهم وثبت هذا عند العاشر فلا يجوز أخذ العشور منهم (٣).

-
- (١) ابويوسف ، الخراج ، مرجع سابق ، ص ٢٧٣ .
- يحيى بن آدم القرشي ، الخراج ، مرجع سابق ، ص ١٦٢ .
- ابو عبيد ، الأموال ، مرجع سابق ، ص ٤٧٥ .
- ابن الهمام ، شرح فتح القدير والهداية وشرحها ، ج ٢ ، مرجع سابق ، ص ١٧١ وما بعدها .
- ابن قدامة ، المغنى ، مكتبة الرياض الحديثة بالرياض ، ص ٥١٩ .
(٢) انظر نفس المراجع السابقه .
(٣) أبوعمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر ، الكافي في فقه أهل المدينة المالكي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م ، ص ٢١٧ ، ٢١٨ .

وإذا دققنا النظر فيما يراه المالكية ومن معهم وفيما يراه الحنفية نجد أن الخلاف بينهم في أخذ العشور من تجار المسلمين لفظي فقط لأن الفقهاء متفقون جميعا على وجوب أخذ الزكاة من أموال المسلمين والحنفية يقولون بأخذها منهم تحت اسم العشور إذا لم يكونوا أدوها وهذا لا يخالفهم فيه بقية الفقهاء ، كذلك هم متفقون جميعا على أنه لا يجوز للعاشر أن يأخذ من تجار المسلمين شيئا إذا كانوا قد أدوا زكاة أموالهم وإذا أخذ منهم شيئا رغم علمه بادائهم لزكاة أموالهم فهذا سحت وهذه هي المكوس التي وردت النصوص بتحريمها (1) .

رابعاً : نصاب العشور :

عرفنا فيما تقدم أن تجار المسلمين لأعشور عليهم وإنما عليهم الزكاة ، وأن الذين قالوا بفرض العشور عليهم وهم الحنفية فسروها بالزكاة الواجبة عليهم في أموالهم ، وعليه قلنا إن الاختلاف بين الجمهور وبين الحنفية في فرض العشور على تجار المسلمين وعدمه لفظي . وإذا أخذنا بمنطق الحنفية

== - أبو عبيد ، الأموال ، مرجع سابق ، ص ٤٧١ وما بعدها .
- ابن قدامة ، المغنى ، ج ٨ ، مرجع سابق ، ص ٥١٨ وما بعدها .
- أبو يوسف ، الخراج ، مرجع سابق ، ص ٣٧٥ وما بعدها .
(١) انظر في هذا الأحاديث التي أوردها أبو عبيد في كتاب الأموال ، ص ٤٦٩ وما بعدها .

فانه لاختلاف بين الفقهاء في أن نصاب أموال تجارة المسلمين الذى يخضع للعشور هو مائتا درهم من الفضة أو عشرون مثقالا من الذهب فاذا قل مال تجارة المسلم عن هذا المقدار فلا يؤخذ منه شيء اذ لا زكاة فيما دون نصاب الزكاة المذكور (١).

أما فيما يتعلق بنصاب أموال تجارة الذمى والحربى فقد اختلف الفقهاء فيه . فيرى الحنفية أن تجارة الذمى والحربى لا يؤخذ عشرها اذا كان التاجر حربيا أو نصف عشرها اذا كان ذميا الا اذا بلغت قيمتها نصاب الزكاة وهو مائتا درهم فصاعدا أو عشرون مثقالا من الذهب فصاعدا فان كانت قيمتها أقل من ذلك فلا يؤخذ منها شيء اللهم الا اذا كانت دولة الحربى تأخذ من تجار المسلمين عشورا على ما قيمته أقل من نصاب الزكاة ففي هذه الحالة يرى بعض فقهاء المذهب أنه تؤخذ العشور من تجارهم على القليل معاملة بالمثل (٢).

ويرى المالكية (٣) وابن حامد من الحنابلة (٤) عدم اشتراط نصاب معين حتى تؤخذ العشور من الذمى والحربى فتؤخذ

-
- (١) ابويوسف، الخراج، مرجع سابق، ص ٢٧١ و ٢٧٢ .
- ابن الهمام، شرح فتح القدير والهداية، ج ٢، مرجع سابق، ص ١٧٤ .
- (٢) ابويوسف، الخراج، مرجع سابق، ص ٢٧٢ .
- ابن الهمام، شرح فتح القدير والهداية، ج ٢، مرجع سابق، ص ١٧٤ .
- (٣) ابن عبد البر، الكافي في فقه المالكية، مرجع سابق، ص ٢١٧ .
- (٤) ابن قدامة، المغنى، ج ٨، مرجع سابق، ص ٥١٩ ، ٥٢٠ .

العشور من أموالهما المعدة للتجارة عند عبورها حدود الدولة
الإسلامية أو تنقلها بين أقاليمها سواء أكانت قليلة أم كثيرة .
وقال أبو عبيد في بيان مستند المالكية فيما ذهبوا إليه :
" وأما مالك وأهل الحجاز فإن مذهبهم في ترك النظر إلى
المائتين وأخذهم مما دونها أنهم قالوا : إن الذي يؤخذ من
أهل الذمة ليس بزكاة فينظر فيه إلى مبلغها وإلى حدها إنما
هو فيء بمنزلة الجزية التي تؤخذ من رؤوسهم " (١) .

أما الحنابلة فيرون في رواية عن الإمام أحمد أن نصاب
العشور بالنسبة للذمي والحربي هو عشرة دنانير أو ما يقابلها
من الفضة فإن نقص مال تجارتهما عن ذلك فلا عشور عليهما ويظهر
إن هذه الرواية هي الراجحة . ويرون في أخرى أن النصاب
بالنسبة للذمي هو نصاب الزكاة يعني عشرون دينارا أو مائتا
درهم ولا عشور عليه فيما قل عن هذا وأما الحربي فنصابه عشرة
دنانير أو مائة درهم ولا عشور عليه فيما قل (٢) .

وما رآه الحنابلة في الرواية الأولى من أن نصاب العشور
بالنسبة للذمي وهو عشرة دنانير أو مائة درهم هو رأى سفيان

(١) أبو عبيد ، الأموال ، مرجع سابق ، ص ٤٧٨ .

(٢) ابن قدامة ، المغنى ، ج ٨ ، مرجع سابق ، ص ٥١٩ .

- منصور بن يونس البهوتي ، شرح منتهى الإرادات ، ج ٢ ، المكتبة
السلفية ، المدينة المنورة ، ص ١٣٦ .

الثورى رحمه الله تعالى وهو الذى اختاره الامام أبو عبيد
رحمه الله غير أنه ذكر أن سفيان رحمه الله تعالى لم يذكر
مقدار النصاب للحربى وأنه ينبغى على رأيه أن يكون على النصف
من الذمى (١) .

خامسا : سعر ضريبة العشور :

يختلف سعر هذه الضريبة باختلاف الخاضعين لها أو التجار
المفروضة عليهم وذلك على النحو التالى :

(١) تجار المسلمين ويدفعون ربع العشر (٢٥ ٪) وهذا جار
على اصطلاح الحنفية فقط لأن المأخوذ من تجار المسلمين زكاة
وتسميته عشورا إنما كان لأن من يأخذه منهم هو العاشر
المنصب من قبل الحاكم لذلك فالتسميه مجازية لاحقيقية
وقد تقدم الكلام فى هذا .

وعليه فانه اذا مر التاجر المسلم على العاشر بمال
وقال أديت زكاته فى المصر وحلف على ذلك فانه يقبل منه
ذلك أما ان قال أديت زكاته فى غير المصر فانه لا يقبل
واذا قال الذمى أو الحربى أديت زكاته فلا يقبل منهما
ذلك لانهما لازكاة عليهما بكل هذا قال الحنفية (٢)

(١) ابو عبيد ، الأموال ، مرجع سابق ، ص ٤٧٨ .
(٢) ابويوسف ، الخراج ، مرجع سابق ، ص ٢٧١ .
- ابن الهمام ، شرح فتح القدير مع الهداية ، ج ٢ ، مرجع
سابق ، ص ١٧٢ - ١٧٤ .

وقال سفيان رحمه الله تعالى " لا أرى أن يستحلف المسلمون عليه لأنهم مستأمنون في زكاتهم (١) يعنى أن يصدق المسلم في قوله أدبت زكاته بدون استحلاف*.

(٢) أما تجار أهل الذمة فيرى الحنفية (٢) والحنابلة (٣) أنه يؤخذ منهم نصف العشر (٥ ٪) وهذا مذهب سفيان الثوري رحمه الله تعالى (٤) كما يرى هؤلاء أن تجار أهل الحرب يدفعون العشر (١٠ ٪) .

وقد أستدلوا على هذا بما رواه أبو حنيفة عن القاسم عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك قال : بعثنى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه على العشور وكتب لى عهدا " أن آخذ من المسلمين مما اختلفوا فيه لتجارتهم ربع العشر ومن أهل الذمة نصف العشر ومن أهل الحرب العشر (٥).

ويرى المالكية أن تجار أهل الذمة يدفعون عشر قيمة ما مروا به من تجارة الا فى حملهم الطعام الحنطة والزيت

-
- (١) ابو عبيد ، الأموال ، مرجع سابق ، ص ٤٨١ .
(٢) ابويوسف ، الخراج ، مرجع سابق ، ص ٣٧١ .
- ابن الهمام ، شرح فتح القدير مع الهداية ، ج ٢ ، مرجع سابق ، ص ١٧٣ ، ١٧٤ .
(٣) ابن قدامة ، المغنى ، ج ٨ ، مرجع سابق ، ص ٥٢٢ .
- البيهوتى ، شرح منتهى الارادات ، ج ٢ ، مرجع سابق ، ص ١٣٦ .
(٤) أبو عبيد ، الأموال ، ص ٤٧٦ .
(٥) ابويوسف ، الخراج ، مرجع سابق ، ص ٢٧٥ .
* يمكن الاستغناء عن الاستحلاف فى هذه الحالة من خلال ابراز ايصال الدفع الذى دفعت بموجبه العشور فى المرة الأولى .

خاصة الى مكة والمدينة فانه يؤخذ منهم من ذلك نصف العشر
وأما تجار أهل الحرب فانهم يدفعون العشر الا أن يشترط عليهم
في حين دخولهم أكثر من ذلك فيؤخذ منهم (١) .

ويتضح مما سبق في سعر ضريبة العشر أن مقدار ما يفرض
على تجارة المسلمين هو ربع العشر وهو من قبيل الزكاة اذا لم
يكن التاجر زكي ماله والا فلا شيء يؤخذ منه . ونستفيد من
هذا المبدأ أن التبادل التجاري بين الدول الاسلامية يتمتع
بحرية تنقل السلع وأن ما يفرض عليه من رسوم هو مقدار قليل
وهو ربع العشر ، ومن شأن هذا تشجيع هذا التبادل وتنميته
اذا أخذت به الدول الاسلامية في هذا العصر .

كما أنه يتضح من خلال مقارنة النسبة المفروضة على تجارة
المسلمين وهي (٢٥ ٪) بالنسب المفروضة على غيرهم من تجار
أهل الذمة (٥ ٪) وأهل الحرب (١٠ ٪) اقرار مبدأ التفضيل
النسبي للمسلمين (٢) إذ أن ذلك المبدأ يقضى بأن السياسة
الجمركية الاسلامية تكفل سيادة ضريبة نسبية موحدة على القيمة
بين الدول الاسلامية تعادل ربع أو نصف ما يفرض على دول العالم
الخارجي .

-
- (١) ابن عبد البر ، الكافي ، مرجع سابق ، ص ٢١٧ ، ٢١٨ .
(٢) د. عبدالرحمن يسري ، العلاقات الاقتصادية بين البلدان الاسلامية
ودورها في التنمية الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص ٢٨٤ .

وبناء على ماتقدم فانه فى حالة تطبيق هذا المبدأ
ستصبح الدول الاسلامية فى حالة انتهاج سياسة جمركية موحدة
أكثر انفتاحا فيما بينها وأقل انفتاحا على دول العالم
الخارجى ، ومن شأن ذلك أن يسهم فى تنمية وزيادة التبادل
التجارى بين الدول الاسلامية بعمله على ازالة أحد عوائق تنمية
التبادل التجارى البينى وهو القيود الجمركية .

وعلى ذلك فانه جدير بالدول الاسلامية أن تطبق هذا المبدأ
الاسلامى فى تبادلها التجارى مع الدول الأخرى اذ أن (مبدأ
التفضيل النسبى للمسلمين) سنة خليفة رسول الله صلى الله
عليه وسلم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه ووافقه
عليها الصحابة رضى الله عنهم ، وأن تعمل بهاعملا بقوله عليه الصلاة والسلام
" فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها
وعضوا عليها النواجذ " (١)

هل يتكرر تحصيل العشور فى السنة :

- يرى الحنفية أن العشور لا تؤخذ على المال نفسه من تجار
المسلمين والذميين الا مرة واحدة فى السنة وان مروا به

(١) جامع الأصول من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم لابن الأثير، ج ١،
تحقيق محمد حامد الفقى، ط ١، دار احياء التراث العربى، بيروت ،
ص ١٨٩ .
وذكر ابن الأثير أن الحديث فى الترمذى وسنن أبى داود .

على العاشر مرارا ، أما أن مروا بمال سواه أخذت منهم
العشور في كل مرة (١) .

- وقد قال بذلك أهل العراق وسفيان (٢) . ونص عليه أحمد (٣)
في رواية جماعة من أصحابه .

وقد روى الامام احمد باسناده قال : جاء رجل نصراني الى
عمر فقال : ان عاملك عشرين في السنة مرتين فقال ومن أنت ؟
قال أنا الشيخ النصراني قال عمر وأنا الشيخ الحنيف ثم كتب
الى عامله أن لاتعشروا في السنة الا مرة لأن الجزية والزكاة انما
تؤخذ في السنة مرة واحدة ، فكذلك هذا اذا ثبت هذا فانما
متى أخذ منهم ذلك مرة كتب لهم حجة بأدائهم لتكون وثيقة
لهم وحجة على من يمرون عليه فلا يعشرهم ثانية فان مر ثانية
بأكثر من المال الذي أخذ منه أخذ من الزيادة لانها لـ
تعشر" (٤) .

وقال ابو عبيد حدثنا يزيد عن جرير بن حازم قال : قرأت
كتاب عمر بن عبدالعزيز الى عدى بن أرطاة " أن يأخذ العشور
ثم يكتب بما يأخذ منهم البراءة ولا يأخذ من ذلك المال ولا من

-
- (١) ابويوسف ، كتاب الخراج ، مرجع سابق ، ص ٢٧٢ .
 - (٢) ابو عبيد بن سلام ، كتاب الأموال ، مرجع سابق ، ص ٤٧٦ .
 - (٣) ابن قدامة ، المغنى ، ج ٨ ، مرجع سابق ، ص ٥١٨ .
 - (٤) ابن قدامة ، المغنى ، ج ٨ ، ص ٥١٨ ، ٥١٩ .

ربحه الا زكاة سنة واحده ويأخذ من غير ذلك المال أن مر به (١).

ويذهب مالك الى انه تؤخذ من الذمى ضريبة العشور كلما

مر وان مر بماله فى السنة مرارا (٢).

أما فيما يتعلق بتجارة الحربى فيرى الفقهاء بأنه يعشر

كلما دخل بلاد المسلمين لانه يرجوعه الى بلاده سقطت عنه

أحكام المسلمين (٣).

(١) أبوعبيد ، الأموال ، مرجع سابق ، ص ٤٧٩ ، ٤٨٠ .

(٢) المرجع نفسه ، ص ٤٧٧ .

(٣) ابويوسف ، الخراج ، مرجع سابق ، ص ٢٧٢ .

- أبوعبيد ، الأموال ، مرجع سابق ، ص ٤٨٠ .

- يحيى بن آدم القرشى ، الخراج ، صححه وشرحه ابوالاشبال أحمد محمد

شاكر ، ط ٢ ، مكتبة دار التراث الشعبى ، القاهرة ، لا يوجد سنة

نشر ، ص ١٦٢ .

✽ ضمان ائتمان الصادرات :

يقعد بضمن ائتمان الصادرات تعهد ضمان من قبل مؤسسة ضمان لقيمة سلعة معدرة بدفع قيمتها عند حلول أجل السداد واخفاق المستورد أو وكيله عن القيام بالدفع ، وغالبا مايسمى هذا النوع باسم (ورقة تصدير) ويحتفظ بها المصدر أو الوكيل أو المصرف . (١)

ومن المتعارف عليه أنه عند تعدير سلعة ما فانه اما ان يكتسبون الدفع فورا أو مؤجلا ، وفى حالة الدفع المؤجل قد يكون المصدر لايريىد الانتظار الى الوقت المحدد وبالتالي يحتاج ثمن صادراته فى أقصر وقت ممكن ، ومن هنا تبرز أهمية توفر هذا الضمان لأنها تمكن المصدر من الحصول على ثمن صادراته قبل موعد استحقاقها عن طريق خصم ورقة الضمان لدى المؤسسات المالية المتخصصه وتسمى هذه العملية باعادة التمويل وبالتالي تحتفظ هذه المؤسسة المالية بورقة الضمان الى أن يحين موعد الاستحقاق . (٢)

ولا تعد هذه الوسيلة وبهذا الشكل (أى خصمها لدى المؤسسات المالية المختصة والحصول على أقل من قيمتها الاسمية) متفقه مع احكام الشريعة الاسلامية . (٣) . رغم ان ذلك يتيح التسهيلات الائتمانية التى تعتبر بحد ذاتها من الادوات الفعالة لتنمية التجارة الدولية . وبالتالي فانه لابد من ايجاد البديل الاسلامى الذى يمكن المصدر من الحصول على ثمن صادراته وفى نفس الوقت يعطى المستورد فرصة يتمكن من خلالها من السداد .

(١) البنك الاسلامى للتنمية ، نظام ضمان ائتمان الصادرات ، ١٩٨٥/٥١٤٠٥ م ،

ص ٨ .

(٢) المرجع نفسه ، ص ٨ .

(٣) لان بيع ورقة الضمان والحصول على قيمة أدنى من قيمتها النقدية المسجلة فيها

هى فائدة مدفوعة مقدما وهى فائدة ربوية .

(٢٧٢)

ووفقا لما اشارت اليه احدى الدراسات الاقتصادية فانه بالامكان توفير التمويل المتفق مع احكام الشريعة الاسلاميه بدلا من التمويل الربوى من خلال خيارين تم تكييفهما على انهما مقبولان شرعا . (١)

الخيار الأول :

وفيه يتم التمويل عن طريق جماعة من المستثمرين (مؤسسة تمويل وطنية أو متعددة الاطراف) وصورتها أن يتم توقيع عقدين احدهما بين مؤسسة التمويل والمصدر على دفع قيمة السلعة كامله حسب الاتفاق ، والآخر بين مؤسسة التمويل والمستورد الذى سيستلم السلعة لقاء ضمانات (٢) يقدمها للمؤسسة لضمان حقوقها الى ان يتم سداد قيمتها ، الربح التى تحصل عليها مؤسسة التمويل تتمثل فى الفرق بين القيمة فى كلا العقدین . بحيث ان العقد الذى مع المستورد يتضمن سعرا أعلى نسبيا من المبلغ الذى تدفعه المؤسسة للمصدر . والفرق بينهما هو الربح الذى تحصل عليه مؤسسة التمويل .

الخيار الثانى :

وفى هذه الحالة تقوم ايضا مؤسسة التمويل بدفع الثمن للمصدر وتحتفظ المؤسسة بملكية السلعة حتى يدفع المستورد ثمنها حسب المصلحة المتفق عليها . وفى هذا الخيار يتخذ المستورد صفة المستأجر (٣) حتى يتمكن من دفع قيمة السلعة كامله حسب الاتفاق . أما فيما يتعلق بربح المؤسسة فهو يتمثل فى الفرق بين السعر الأعلى الذى يدفعه المستورد وبين السعر الأقل الذى تدفعه المؤسسة للمصدر .

- (١) المرجع نفسه ، ص ٤٣ .
- (٢) يمكن أن تكون الضمانات اوراق مالية أو ضمانات عينيه كرهن عقار ويمكن أن يكون الضمان صادرا من مؤسسة وطنية .
- (٣) هذه الحالة تنطبق على السلع التى تعلق للايجار كالسيارات مثلا والجرارات

✽ انشاء مركز لتبادل المعلومات التجارية بين الدول الاسلامية :

يعد توفير المعلومات التجارية من الوسائل الهامة لتنمية التبادل التجاري البيني^(١) ، حيث أنه لا يمكن أن تتم التدفقات التجارية بالحجم المطلوب دون الالمام بالمعلومات التجارية اللازمه . وطالما تسبب النقص الكبير فى المعلومات التجارية المتبادله بين الدول الاسلاميه فى ضآلة التدفقات التجارية فيما بينها^(٢) .

وتزداد أيضا أهمية ذلك نظرا لكون قطاع التجارة الخارجية قطاع حركى (ديناميكى) وغالبا ما يكون المستهلك والمستورد والمصدر على حد سواء . يجهل صناعات ومنتجات بعض الدول الاسلامية ومدى جودتها . وذلك الأمر لاهرابة فيه فى ظل انعدام المراكز التى تقوم بهذا الدور وبالتالي فان الوضع يستدعى باستمرار متابعة المتغيرات التى تحدث فى جانب العرض والطلب فى أسواق الدول الاسلامية .

(١) الامانة العامة لاتحاد الغرف العربية ، بيروت ، سبل تطويع التجارة العربية العربية البينية ، ١٩٨٧ م ، ص ١٨ .

- د. الياس غنطوس ، ترشيد التجارة العربية البينية - وجهة نظر عربية - دراسة مقدمة الى ندوة دور منظمات أصحاب الاعمال فى ترويج العلاقات الاقتصادية العربية البينية التى عقدت فى البحرين فى تاريخ ٣٠ يناير ١٩٨٩ م ، ص ١٣ .

(٢) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الثانى عشر ، مرجع سابق ، ص ٧٠ .

- البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى العاشر ، مرجع سابق ، ص ٥٨ .

ففى جانب العرض يتطلب الوضع اجراء مسح شامل للمنتجات السلعية فى الدول الاسلامية لتحديد الفوائض القابلة للتصدير ومواصفاتها وجودتها والداخله فى التبادل التجارى^(١)، مما يمكن المستوردين بالدول الاسلامية من امكانية احلال هذه المنتجات بدلا من المنتجات المستوردة من دول العالم الخارجى الامر الذى ينشط التبادل التجارى بين الدول الاسلامية^(٢)

ويجدر بنا أن نشير الى ما أوضحتته احدى الدراسات الاقتصادية من أن تحديد السلع التى يمكن أن تدخل فى التبادل التجارى البينى من الوسائل التى تسهم فى توسيع نطاق التجارة بين الدول المتجاورة حيث أوضحت هذه الدراسة انه فى الوقت الذى كان يعتقد فيه ان مجموعة من الدول الافريقية جنوب الصحراء ليس لديها سلع يمكن تبادلها مما يجعل تجارتها البينية محدوده فقد أتضح بعد دراسة أعدها مركز التجارة الدولية لهذه الدول انه يوجد لديها قائمة من السلع تقدر بنحو ٤٠٠ سلعة يمكن تبادلها فيما بينها^(٣).

-
- (١) الامانة العامة لاتحاد الغرف العربية الخليجية ، الدمام ، حجـم واتجاهات التجارة الخارجية لدول مجلس التعاون الخليجى للفترة (١٩٧١ - ١٩٨٢ م) جماد الأول ١٤٠٧ هـ ، ط ١ ، ص ١٠٥ .
- د. فؤاد مرسى ، دراسة مشاكل انتقال السلع بين الدول العربية ، مرجع سابق ، ص ١٥٦ .
- (٢) صندوق النقد العربى ، وسائل تنمية التجارة بين البلدان العربية ودور صندوق النقد العربى ، اتحاد غرف التجاره والصناعة بدولة الامارات العربية المتحدة ، مجلة آفاق اقتصادية ، العدد الحادى عشر ، السنة الثالثة ، يوليو (تموز) ١٩٨٢ ، ص ٥٦ .
- (٣) د. سعيد طلعت حرب ، سبل تحسين أساليب التسويق لدعم التجارة العربية البينية ، دراسة مقدمة الى ندوة دور منظمات أصحاب الاعمال فى ترويج العلاقات الاقتصادية العربية البينية المنعقدة فى البحرين بتاريخ ٣٠ يناير ١٩٨٩ م ، ص ١٣ ، ١٤ .

وفى جانب الطلب فان الوضع أيضا يتطلب دراسة حجم الطلب فسسى
أسواق الدول الاسلامية لكل سلعة وأسعارها ومدى درجة المنافسة فيها وغير
ذلك من المعلومات التسويقية (١) .

ومن هنا تبرز أهمية انشاء مركز لتبادل المعلومات التجارية بين
الدول الاسلامية فى توفير تلك المعلومات وجعلها متاحة للمستوردين
والمصدرين . وقد يساعد ذلك أيضا على تشجيع المقايضة العينية للسلع
والتي تشكل عاملا هاما فى تنمية التبادل التجارى البينى لاسيما الدول
التي تفتقر الى العملات الاجنبية (٢) .

ومما يجدر ذكره فى هذا السياق أن أهمية توفير المعلومات
التجارية بين الدول الاسلامية قد حظيت باهتمام من قبل اللجنة الدائمة
للتعاون الاقتصادى والتجارى بين الدول الاسلاميه وكلفت المركز الاسلامى
لتنمية التجارة باجراء دراسة خاصة بانشاء شبكة معلومات تجارية بين
الدول الاعضاء فى منظمة المؤتمر الاسلامى .

-
- (١) الامانة العامة لاتحاد الغرف العربية الخليجية ، حجم واتجاهات
التجارة الخارجية لدول مجلس التعاون ، المرجع السابق ، ص ١٠٥ .
- (٢) الامانة العامة لاتحاد الغرف العربية ، سبل تطوير التجارة العربية
البيئية ، مرجع سابق ، ص ١٨ .

* التجارة المكافئة :

يبدو مما سبق أن التبادل التجاري بين الدول الإسلامية مازال يستهين عليه عقبات تحول بالتالي دون نموه ، ومنها عدم قابلية غالبية عملاتها للتحويل وندرة القطع الاجنبي لدى الغالبية منها . وذلك يدعو الى البحث عن مختلف الاساليب والأخذ بشتى الوسائل الممكنة لتنشيط ونمو التبادل التجاري البيني . ويعتبر من الوسائل القادرة على التغلب على العقبات المذكورة أعلاه ومن ثم زيادة التبادل التجاري البيني :

ممارسة التجارة المكافئة بأنواعها المختلفة* وهي تقضى جميعا بأن يتم تسديد المستوردات سواء كان ذلك جزئيا أو كليا من خلال الصادرات المكافئة. (1)

وقد نمت التجارة المكافئة بشكل كبير فى نهاية السبعينات (1979م) واستخدمت على نطاق واسع فى التجارة بين دول العالم ، وليس أدل على

(1) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) مجلس التجارة والتنمية ، لجنة التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ، التجارة المكافئة " 1986 م ، ص 1 .
* من الجدير بالذكر أن هناك خمسة أنواع من ممارسات التجارة المكافئة:
النوع الأول :

المقايضة وهي تنطوى أساسا على تبادل سلع بين طرفين فى اطار نفس العقد عموما دون تبادل أى نقود .
النوع الثانى :

الشراء المكافئ ، وينطوى على استخدام عقدين منفصلين بحيث يتعهد المصدر فى هذه الحالة باستيراد سلع مكافئة فى فترة لاحقه وذلك بناء على طلب المستورد .

كما أن هناك نوعا آخر من الشراء المكافئ وهو الشراء المقدم حيث يشتري البلد المصدر المنتجات مقدما من البلد المستورد .
النوع الثالث :

الاعاضة وعادة مايتعلق هذا النوع بالصادرات ذات القيمة العالية =

ذلك من ارتفاع عدد الدول المشتركة في التجارة المكافئة من ٢٧ دولة الى ٨٨ دولة خلال الفترة ١٩٧٩ - ١٩٨٣. (١)

وتبرز أهمية التجارة المكافئة لاسيما للدول النامية نظرا لمتاحته من العديد من المزايا (٢) :

- (أ) تبادى ندرة العملات الاجنبية بين الدول الاطراف .
- (ب) تخطى عقبات تحويل العملات غير القابلة للتحويل .

= مثل المعدات والطائرات - لاسيما بين الدول المتقدمة التي تتمتع بهياكل انتاجية متنوعة ومتطورة ، وبالتالي فانه في حالة الاعاضة المباشرة تتم موافقة المصدر على شراء المكونات التي تدخل فى انتاج المواد المصدرة ، أما في حالة الاعاضة غير المباشرة فان المصدر يوافق على شراء منتجات لا تستخدم فى المواد المصدرة .
النوع الرابع :

اتفاقات اعادة الشراء : وفي هذه الحالة يوافق مصدر السلع الرأسمالية أو المصانع تسليم المفتاح على شراء منتجات هذه السلع الرأسمالية أو هذه المصانع من البلد المستورد سدادا لقيمتها أو أى منتجات أخرى لا تنتجها تلك السلع المستوردة .
النوع الخامس :

وهو يتعلق بالتجارة بين بلدين تنفذ من خلال اتفاقات المقاصة الشنائية ويتم ذلك بأن يفتح كل بلد حسابا بعملته الخاصة لصالح الطرف الآخر . ويتفق الطرفان على سعر صرف بين عملتيهما ، وفى حالة الزيادة عن حساب المقاصة يدفع البلد صاحب الفائض الزيادة بالعملات الاجنبية .

* المصدر - مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة المكافئة ، ١٩٨٦ م ، ص ٤ ، ٥ ، ٦ .

(١) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ، تقرير

١٩٨٥ م ، نيويورك ، ص ١٥٨ ، ١٥٩ .

(٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة المكافئة ، مرجع

سابق ، ص ١ .

فمعظم اقتصاديات الدول الإسلامية تعاني كثيرا من ندرة العملات الأجنبية والعديد من عملاتها لا يعتبر قابلا للتحويل ، ويعتبر ذلك من العوائق الرئيسية لنمو التبادل التجارى بين الدول الإسلامية .

ومن هنا تزداد أهمية التجارة المكافئة فى اقتصاديات الدول الإسلامية نظرا لما يمكن أن تتيحه من فرصة زيادة التبادل التجارى البينى من خلال تمويل المستوردات بالصادرات . وهذا يعتبر فى حد ذاته حلا لمشكلة ندرة العملات الأجنبية وتجاوزا لمشكلة العملات غير القابلة للتحويل .

(ج) المحافظة على مستوى معين من المستوردات تكفل استمرار التنمية . (١)

(د) ضمان أسواق لترويج وتصريف منتجات الدول لاسيما فى حالة كساد الاسواق العالمية للسلع ذات الأهمية التصديرية لها . (٢)

وتزداد أهمية التجارة المكافئة للدول النامية بصفة عامة ومنها الدول الإسلامية فى حالة ممارستها على نطاق واسع نظرا لما يمكن لها أن تسهم فى تغيير نمط وجهة التبادل التجارى من أسواق الدول المتقدمة الى أسواق الدول النامية . (٣) وذلك يمثل نقطة تحول هامة فى تخفيف هيمنة العلاقات التجارية غير المتكافئة بين الشمال والجنوب .

ومما يجدر ذكره أن التجارة المكافئة ليست ظاهرة حديثة وانما لها جذور تاريخية لاسيما فى الدول الأوروبية التى مارست التجارة المكافئة

(١) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة المكافئة ، مرجع

سابق ، ص ١١ .

(٢) المرجع نفسه ، ص ١١٠ .

(٣) المرجع نفسه ، ص ١٣ .

خلال الفترة ١٩٣٠ - ١٩٣٣ م ، ثم عاودت ممارستها أيضا في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية . (١)

ولو تتبعنا العوامل الكامنة وراء ممارسة الدول الأوروبية أسلوب التجارة المكافئة لاسيما في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية نجد أنها تعود لكونها بلدانا ذات عملات غير قابلة للتحويل آنذاك وتفتقر الى العملات الاجنبية التي تمكنها من تمويل مستورداتها . (٢)

كذلك يتضح أن من الاسباب التي أدت الى انتشارها بهذا الشكل لاسيما في الدول النامية في الفترة الأخيرة هي ندرة العملات الاجنبية المستخدمة في التجارة الدولية وتأمين أسواق السلع الأولية الأساسية . (٣)

ويمكننا القول بناء على ذلك بأن العوامل التي دفعت الدول الأوروبية الى ممارسة التجارة المكافئة وكذلك الاسباب التي أدت الى انتشارها بين دول العالم في هذا الوقت هي نفس الاسباب والعوامل التي تعاني منها غالبية الدول الاسلامية .

(١) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة المكافئة ، مرجع

سابق ، ص ٧ .

(٢) المرجع نفسه ، ص ٧ .

(٣) مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ، تقرير

١٩٨٥ م ، نيويورك ، ص ١٥٩ .

✽ نظام متعدد الاطراف لتسوية المدفوعات الجارية بين الدول الاسلاميــــــــــــــــــــة

(اتحاد المدفوعات)

اتحاد المدفوعات " هو ترتيب تقوم بموجبه البلدان ذات العملات غير القابلة للتحويل بانشاء نظام للمقاصة متعددة الأطراف يتم بمقتضاه تسوية المدفوعات الناشئة عن التبادل التجاري فيما بينها " (١).

ومن المتعارف عليه ان التبادل التجاري له جانبان أحدهما عيني يتمثل في انتقال السلع والخدمات والآخر نقدي يتمثل في تسوية المدفوعات المتعلقة بقيم تلك السلع والخدمات (٢).

ومن هنا يبرز دور تسوية المدفوعات في تنشيط التبادل التجاري بين اية مجموعة من الدول . وكثيرا ماتواجه غالبية الدول الاسلاميــــــــــــــــــــة معوقات في تسوية مدفوعاتها الجارية بينها ، نظرا لقلّة مواردها من العملات الاجنبية وعدم قابلية عملاتها للتحويل وافتقارها لنظام تسوية مدفوعات فيما بينها .

وتعد نظم تسوية المدفوعات المتعددة الاطراف من أنواع الترتيبات النقدية التي يمكن أن تخفف من المعوقات المشار اليها اعلاه وتسهم بالتالي في تعزيز ودعم التبادل التجاري بين الدول الاسلاميــــــــــــــــــــة وذلك نظرا لما تتيحه من العديد من المزايا ومنها .

(١) جون وليامسون ، معنى التكامل أو التعاون النقدي دراسة مقدمة الى ندوة

التكامل الاقتصادي العربي في المجال النقدي ، عام ١٩٨٠ م ، يصدرها مركز دراسات الوحدة العربية مع بحوث أخرى في كتاب التكامل النقدي العربي ، ط ٢ ، ١٩٨٣ م ، ص ٤٤ .

(٢) د. محمد لبيب شقير ، مقدمة تحليلية في كتاب التكامل النقدي العربي ، المرجع السابق ، ص ١٥٤ .

- صندوق النقد العربي ، وسائل تنمية التجارة بين البلدان العربية ودور صندوق النقد العربي ، المرجع السابق ، ص ٥٩ .

(١) الحد من استخدام العملات الأجنبية في تسوية المدفوعات الناشئة عن التبادل التجارى فيما بين الدول الإسلامية والاعتماد على العملات المحلية في تسوية هذه المدفوعات (١) - سواء كان اعتمادا كلياً أو جزئياً - وذلك مما يسهم وبشكل مباشر في التخفيف من مشكلة ندرة العملات الأجنبية التى طالما حدثت من امكانيات تنمية التبادل التجارى البينى هذا من ناحية . ومن ناحية أخرى يتيح للسدول الإسلامية الاحتفاظ بالعملات الأجنبية لمواجهة التزاماتها الخارجية ، لاسيما الدول التى تعاني من عجز في ميزان مدفوعاتها تجاه السدول غير الاطراف . (٢)

(٢) كما أنه من المزايا التى يتيحها النظام المتعدد الأطراف لتسوية المدفوعات اتاحة الفرصة لكل دولة عضو في استخدام رصيدها الدائى مع أية دولة عضو لتسديد رصيدها المدين تجاه أية دولة عضو آخر ، وذلك مما يجعل كل دولة عضو تهتم بموقف ميزان مدفوعاتها الاقليمى - أى تجاه الدول الاعضاء - بدلا من التركيز على موقف ميزان مدفوعاتها الشئى مع كل دولة عضو ، وذلك مما يمكنها بالتالى من تبادى التمييز في سياساتها التجارية والنقدية بين السدول الأعضاء . (٣)

(٣) الاستفادة من الائتمان المؤقت الذى يتيح الاتحاد وذلك مما يخفف

(١) البنك الإسلامى للتنمية ، جده ، اتحاد مقاصة اسلامى متعدد الاطراف ،

١٤٠٥ هـ ، ص ٦٤ .

(٢) د . محمد لبيب شقير ، مقدمة تحليلية في كتاب التكامل النقدي

العربى ، مرجع سابق ، ص ٢٢ .

(٣) صندوق النقد العربى ، الاطار الإسلامى لنظام تسوية المدفوعات بين الدول

العربية ، ابوظبى ، ١٩٨٠ م ، ص ٦ و ٢٧ .

- صندوق النقد العربى ، ترتيبات الدفع الشئائية وتشجيع التبادل

التجارى بين الدول العربية ، لا يوجد سنة نشر ، ص ٧ ، ٨ .

أيضا من مشكلة النقص المؤقت فى العملات الاجنبية . (١) والاعتمادان
المؤقت فى هذه الحالة يمثل " تجميداً مؤقتاً لمطالبات المصارف
الدائن بعملات قابلة للتحويل " (٢)

(٤) التخلص من وساطة المصارف الاجنبية ومن عمولاتها التى تفرضها نظير
قيامها بتحويل المبالغ اللازمه للعمليات التجارية وذلك مما
يحقق للدول الاسلامية وفرا فى التكاليف . (٣)

وبعد استعراض المنافع الاقتصادية الناجمة من اقامة نظام متعدد
الاطراف لتسوية المدفوعات الجارية بين الدول الاسلامية فانه يجدر بنا
أن نسوق المثال التالى لايضاح فائدة اتحاد المقاصة المتعدد الاطراف .
وكما يتضح من الجدول رقم (٤٤) أن قيمة التبادل التجارى بين الدول
الاسلامية القابل للمقاصة تبلغ نحو ٣٢١٣ بليون دولار ، أى نسبة ٦٧ ٪ من
القيمة الاجمالية للتبادل التجارى بين الدول الاسلامية . بينما يتضح
أن قيمة التبادل التجارى الخارجة عن المقاصة تبلغ ١٥٩ بليون دولار .

ويظهر ذلك من خلال الطريقة الآتية : (٤)

بليون دولار

القيمة الاجمالية للتبادل التجارى بين الدول الاسلامية ٤٨٠١

قيمة التبادل التجارى القابل للمقاصة ٣٢١٣

قيمة التبادل التجارى الخارج عن المقاصة ١٥٨٨

النسبة المئوية للتجارة القابلة للمقاصة ٦٧ ٪

(١) البنك الاسلامى للتنمية ، اتحاد مقاصة اسلامى متعدد الاطراف ، مرجع سابق ،

ص ٦٤ .

(٢) المرجع نفسه ، ص ٨ .

(٣) المرجع نفسه ، ص ٦٤ و ٦٥ .

(٤) البنك الاسلامى للتنمية ، اتحاد مقاصة متعدد الاطراف ، مرجع سابق ،

ص ٦٧ .

الجدول رقم (٤٤)
حجم التبادل التجاري فيما بين الدول الاسلامية لى عام ١٩٨٣ م
(بمليين الدولارات الامريكية)

الدولة	المصدرات (١)	المستوردات (٢)	الميزان التجارى (٣) = (١) - (٢)	حجم التبادل التجارى البينى (٤) = (١) + (٢)	التجارة المتبادلة والقابلية للتويات (٥) = (٤) - (٣)	الرصيد المتبقى من التويات (٦) = (٤) - (٥)
افغانستان	٣٣ر٤	١٨٤ر٣	- ١٥٠ر٩	٢١٧ر٧	٦٦ر٨	١٥٠ر٩
الجزائر	٩٦٠	٣٧٢ر٠	- ١٧٦ر٠	٣٦٨ر٠	١٩٢ر٠	١٧٦ر٠
البحرين	١٠١٠ر٥	١٨١١ر٦	- ٨١ر١	٢٨٢٢ر٠	٢٠٢١ر٠	٨٠١ر٠
بنغلاديش	٢١٥ر٦	٤٢٧ر٣	- ٢١١ر٧	٦٤٢ر٩	٤٣١ر٢	٢١١ر٧
بنين	٢ر٨	٦٣ر٥	- ٦٠ر٧	٦٦ر٣	٥ر٦	٦٠ر٧
بروناي	١٧ر٨	٣٤ر٣	- ١٦ر٥	٥ر٢	٣٥ر٦	١٦ر٥
بروكينا فاسو	٤ر٢	٥ر٤	- ٣ر٢	٨ر٧	٨ر٤	٣ر٢
الكاميرون	٥١ر٤	٥٤ر٦	- ٣ر٢	١٠٦ر٠	١٠٦ر٨	٣ر٢
تشاد	٧ر٩	١٥ر٠	- ٧ر١	٢٢ر٩	١٥ر٨	٧ر١
جيبوتي	٢٦ر٢	٤٠ر١	- ١٣ر٩	٦٦ر٣	٥ر٤	١٣ر٩
مصر	٢٥١ر١	٢١٦ر٥	- ٣٨ر٦	٤٦٣ر٦	٤٢٥ر٠	٢٨ر٦
جابون	٥٥ر٤	٢٨ر٣	- ٣٧ر١	٨٢ر٧	٥٦ر٦	٣٧ر١
جامبيا	٤ر٥	٦ر٤	- ١ر٩	١٠ر٩	٩ر٠	١ر٩
غينيا	٢١ر٠	١٢ر٤	+ ٨ر٦	٣٣ر٤	٢٤ر٨	٨ر٦
اندونيسيا	٣٠٣ر٠	١٢٢٤ر٠	- ٩٢١ر٠	١٥٢٧ر٠	٦٠٦ر٠	٩٢١ر٠
ايران	١٩٤١ر٠	١٩٠٨ر٠	+ ٣٣ر٠	٣٨٤٩ر٠	٣٨١٦ر٠	٣٣ر٠
العراق	١٥٧٤ر٠	٢١٢ر٠	- ٥٤٦ر٠	٣٦٩٤ر٠	٣١٤٨ر٠	٥٤٦ر٠
الاردن	٢٣٢ر٨	٨٣٣ر٩	- ٥٩١ر١	١٠٥٦ر٧	٤٦٥ر٦	٥٩١ر١
الكويت	٢٢٨٤ر٠	٥٦٢ر٠	+ ١٧٢٢ر٠	٢٨٤٦ر٠	١١٢٤ر٠	١٧٢٢ر٠
لبنان	٥٠٨ر٠	٤٥٣ر٩	+ ٥٤ر١	٩٦١ر٩	٩٠٧ر٨	٥٤ر١
ليبيا	٨٩٠ر٠	٣٣٢ر٠	+ ٥٥٨ر٠	١٢٢٢ر٠	٦٦٤ر٠	٥٥٨ر٠
ماليزيا	٦١٦ر٠	٨٢١ر٠	- ٢٠٥ر٠	١٤٣٧ر٠	١٣٣ر٠	٢٠٥ر٠
مالديف	-٤ر٤	٢ر٥	- ٢ر١	٢ر٩	٣ر٨	٢ر١
مالي	٥ر٣	٣٢ر٤	- ٣٧ر١	٣٧ر٧	١٠ر٦	٣٧ر١
موريتانيا	١ر٩	٣٤ر٤	- ٤١ر٥	٤٥ر٣	٣ر٨	٤١ر٥
المغرب	٢٨٦ر٧	٧٨٣ر٢	- ٤٩٦ر٥	١٠٦٩ر٩	٥٧٣ر٤	٤٩٦ر٥
النيجر	١ر٦	٩ر٣	- ٧ر٧	١٠ر٩	٣ر٢	٧ر٧
عمان	٣٨ر٢	٦١٩ر٤	- ٥٨١ر٢	٦٥٧ر٦	٧٦ر٤	٥٨١ر٢
باكستان	١٣٥٨ر٠	١٨٤٣ر٦	- ٤٨٥ر٦	٢٢٠١ر٦	٣٧١ر٠	٤٨٥ر٦
قطر	١٥٤ر٢	٧٧ر٢	+ ٧٧ر٠	٢٣١ر٤	١٥٤ر٤	٧٧ر٠
السعودية	٦٦٧٤ر٠	٢١٩٧ر٠	+ ٤٤٧٧ر٠	٨٨٧١ر٠	٤٣٩٤ر٠	٤٤٧٧ر٠
سنغال	١٠٨ر٣	٥٩ر٦	+ ٤٨ر٧	١٦٧ر٩	١١٩ر٢	٤٨ر٧
سيراليون	١ر٠	١٢ر٩	- ١٢ر٨	١٣ر٠	١ر٢	١٢ر٨
صومال	١٢٨ر٧	٩٢ر٤	- ٣٦ر٣	٢٢١ر١	١٨٤ر٨	٣٦ر٣
سودان	٢٥٦ر٩	٤٤٧ر٣	- ١٩٠ر٤	٧٠٤ر٢	٥١٣ر٨	١٩٠ر٤
سورية	٢٥٨ر٥	١٣٦٧ر٩	- ١١٠٩ر٤	١٦٦٦ر٤	٥١٧ر٠	١١٠٩ر٤
تونس	١٦٦ر٥	١٤٨ر٧	+ ١٧ر٨	٣٣٥ر٨	٢٩٧ر٤	١٧ر٨
تركيا	٢٥٣٣ر٣	٣٧٦٦ر٨	- ١٢٤٥ر٥	٦٢٨٨ر١	٥٠٤٢ر٦	١٢٤٥ر٥
اوغندا	١٣ر٨	١٧ر٠	- ٣ر٢	٢٠ر٨	٢٧ر٦	٣ر٢
الامارات	٩٩٨ر٠	١١٥٤ر٠	- ١٥٦ر٠	٢١٥٢ر٠	١٩٩٦ر٠	١٥٦ر٠
اليمن الشمالى	٢٣ر٢	٤٠٢ر٣	- ٣٧٩ر٠	٤٢٥ر٦	٤٦ر٦	٣٧٩ر٠
اليمن الجنوبى	١٨ر٩	٣٦١ر٢	- ٣٤٢ر٣	٣٨٠ر١	٣٧ر٨	٣٤٢ر٣
فيتنام بيساو	٨ر٨	٢ر٢	- ١ر٤	٣ر٠	١ر٦	١ر٤
المجموع	٣٣١٢٢ر٠	١٩٥١٥ر٣	- ٨٨٣٦٧	٤٨١٣٢ر٩	٣٢١٣٧ر٦	١٥٨٨٦ر٣

المصدر : البنك الاسلامى للتنمية ، جده ، اتحاد مقاصه اسلامى متعدد الاطراف ١٤٠٥/١٩٨٥م ، ص ٥٩ ، الجدول (٦) .

وهذا يعنى أن مايزيد عن ثلثى قيمة التبادل التجارى بين الدول
الاسلامية يمكن أن تنطبق عليها المقاصة .

وتشير هذه النسبة المرتفعة الى أن مثل هذا النظام بإمكانه
أن يخفف من المعاعب النقدية التى تعانى منها اقتصاديات الدول الاسلامية
كما أنها تشير أيضا الى أن هذا النظام بإمكانه زيادة التبادل التجارى
البنى .

ولعل هذه النسبة المرتفعة تكون حافزا لدى الدول الاسلامية على
اقامة نظام متعدد الاطراف لتسوية المدفوعات الجارية فيما بينها بهدف
تنمية التبادل التجارى ودعم سيرة التكامل الاقتصادى فيما بينها .

الفصل الثاني

وسائل تنمية التبادل التجاري البيني في
الأجل الطويل

مقدمة :

لقد تناولنا فى الفعل السابق بعض الوسائل المتعلمه بدعم وتنمية التبادل التجارى بين الدول الاسلاميه (فى الأجل القصير) . ونتعرض هنا لوسائل أخرى تمكن من تنمية التبادل التجارى البينى الا انها تعتبر من وسائل الأجل الطويل وهى :

- (١) تنويع النشاط الاقتصادى وتنميتـــه
- (٢) تحسين وسائل النقل والمواصلات
- (٣) توحيد المواصفات والمقاييس وضبط الجودة
- (٤) المشروعات المبروكات المشركه

• تنويع النشاط الاقتصادي وتنميته :

يتكون النشاط الاقتصادي لأية دولة من ثلاث قطاعات رئيسية هي القطاع
الأولى وقطاع الصناعة وقطاع الخدمات .

ومن دراسة اقتصاديات الدول الإسلامية تبين أنه يسيطر عليها القطاع
الأولى وقد تم بيان ذلك بأكثر من معيار (١) .

وطبقا لما ورد في الجدول رقم (١) (٢) فقد تجاوز نصيب الانتاج
الأولى ٥٠ ٪ من الناتج المحلي الاجمالي في عام ١٩٨٥ م لغالبية الدول
الإسلامية في الوقت الذي لم يتجاوز فيه تلك النسبة ١٠ ٪ في الدول
المتقدمة .

وتعكس تلك النسبة المرتفعة أهمية القطاع الأولى في توليد الناتج
الاجمالي للعديد من الدول الإسلامية وأنه مازال النشاط الرئيسي في
اقتصادياتها .

أما فيما يتعلق بالقطاع الصناعي فكما تشير الدراسات الاقتصادية
فإن الدول النامية ، ومنها الدول الإسلامية ، مازالت قاصرة عن امتلاك قطاع
صناعي متكامل خاصة فيما يتعلق بالسلع الرأسمالية ومن ثم لجوئها إلى
الدول المتقدمة لاستيراد هذه السلع (٣) .

-
- (١) المعيار الأول : مساهمة الانتاج الأولى في الناتج المحلي الاجمالي .
المعيار الثاني : حجم القوة العاملة في الانتاج الأولى .
- انظر المبحث الأول من الفصل التمهيدي .
- (٢) الجدول رقم (١) من الفصل التمهيدي من هذه الرسالة .
- (٣) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية ،
نيويورك ، تقرير ١٩٨٢ م ، ص ١٠٥ .

ويمكن ملاحظة ذلك بوضوح فى اقتصاديات الدول الاسلامية حيث أنسـه
لم يتجاوز نصيب الصناعات التحويلية ١٠ ٪ من اجمالى الناتج المحلى
لغالبية الدول الاسلامية (١) ومن ثم اعتمادها على استيراد السلع الصناعية
وبشكل يفوق نسبة ٥٤ ٪ من اجمالى مستوراداتها. (٢)

يضاف الى ذلك التركيز السلى فى صادرات العديد من الدول الاسلامية
التي تتسم بها اقتصاديات هذه الدول (٣).

وطبقا لاحصاءات الجدول رقم (١٢) (٤) فان غالبية الدول الاسلامية
تعرف اقتصادا وحيد الغلة وذلك مما يسبب الكثير من المخاطر ومنها تأثر
قدرة الدولة على تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية فيها فى حالة تعرض قيمة
سلعتها التصديرية الى الانخفاض، وجعل اقتصادها خاضعا للتقلبات الاقتصادية
العالمية لاسيما التقلبات السعرية .

ويحد ذلك التركيز فى الصادرات من التوسع التجارى فيما بين
الدول الاسلامية نظرا لقلّة السلع المنتجة التي يمكن أن يبنى عليها
التبادل التجارى مما يجعل الدول الاسلامية بالتالى تتجه الى دول العالم
الخارجى فى استيراد متطلباتها السلعية .

-
- (١) انظر الفصل التمهيدى ص (٢٩) وكذلك الحدول ٢ و ١٥ .
 - (٢) انظر الفصل الثانى من الباب الأول ص (١٠١) وكذلك الجدول (٢١) .
 - (٣) د. عبدالرحمن يسرى ، الاقتصاد الدولى ، دار الجامعات المصرية ،
الاسكندرية ، لا يوجد سنة نشر ، ص ٣٠١ ، ٣٠٢ .
 - د. اسماعيل عبدالرحيم شلى ، التكامل الاقتصادى بين الدول
الاسلاميه ، مرجع سابق ، ص ٥ .
 - د. رمزى على ابراهيم سلامه ، اقتصاديات التنمية ، مؤسسة
شباب الجامعة ، الاسكندرية ، ١٩٨٦ م ، ص ٩١ .
 - د. على لطفى ، التنمية الاقتصادية ، عين شمس ، القاهرة ،
١٩٧٩ م ، ص ٤٨ .
 - (٤) انظر الفصل التمهيدى ص (٤٥ ، ٤٧) وكذلك الجدول رقم (١٢) .

وبناء على ماتقدم فانه يمكن القول ان الدول الاسلامية تعاني من مشكلة عدم تنوع الهيكل الانتاجى .

ومن هنا تنبع أهمية تنوع وتنمية القطاعات الانتاجية لاسيما القطاع الصناعى على أساس متناسق بين الدول الاسلامية للاستفادة من مزايا التخصص ووفورات الانتاج الكبير باعتبار ذلك من الوسائل الهامة فى تنمية التبادل التجارى بين الدول الاسلامية . (١)

وسنعرض فيما يلى لدور تنمية القطاع الصناعى والقطاع الزراعى فى توسيع نطاق التبادل التجارى البينى .

أولا - تنمية القطاع الصناعى :

يعد التنمىع الركيزة الاساسية للتنمية الاقتصادية فى الدول النامية (٢)

وتحتل الصناعات التحويلية أهمية متوافقة فى اقتصاديات الدول الاسلامية فى الوقت الذى تتعاطم فيه أهمية الانتاج الأولى .

-
- (١) - د. اسماعيل شلبى ، التكامل الاقتصادى بين الدول الاسلامية ، مطبوعات الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية ، لا يوجد سنة نشر ، ص ٢٣ .
 - جامعة الدول العربية ، الادارة العامة للشئون الاقتصادية ، واقع التجارة العربية البينية وسبل تطويرها ، ١٩٨٧ م ، ص ٦٧ .
 - مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ، التجارة العربية البينية والمرتكزات الاساسية لتنميتها وتطويرها ، ١٩٨٧ م ، ص ٤٢ .
 - جامعة الدول العربية ، وجهات أخرى ، التقرير الاقتصادى العربى الموحد لعام ١٩٨٧ م ، ص ١٦٣ .
 - (٢) - د. محمد زكى شافعى ، التنمية الاقتصادية ، الكتاب الأول ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٣ م ، ص ٨٦ .
 - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، التجارة والتنمية تقرير ١٩٨٢ م ، نيويورك ، ص ٨٤ .

وتتبع أهمية تنمية القطاع الصناعى فى اقتصاديات الدول الاسلامية نظرا لأنه - بوضعه الحالى - غير قادر على القيام بدوره فى تنمية التبادل التجارى البينى فى الأجل الطويل ، ويمكن بيان ذلك بأكثر من معيار :

المعيار الأول : ويتعلق بنسبة مساهمة الصادرات الصناعية فى الصادرات الاجمالية للدول الاسلامية :

وطبقا لما ورد فى الجدول (٢٠) (١) فإنه لم تتجاوز مساهمة الصادرات الصناعية ١٧ ٪ من اجمالى الصادرات لـ ٢٠ دولة اسلامية فى عام ١٩٨٥ م ، وتنخفض تلك النسبة الى مادون ١٠ ٪ فى ١٥ دولة اسلامية ، بينما تبلغ نسبة السلع الصناعية من صادرات الدول المتقدمة نحو ٧٢ ٪ من مجموع صادراتها فى عام ١٩٨٣ م (٢)

المعيار الثانى : ويتعلق بمساهمة الصناعات التحويلية فى الناتج المحلى الاجمالى :

وقد سبق بيان أن تلك المساهمة متدنية للغاية وهى فى حدود ١٠ ٪ لعدد كبير من الدول الاسلامية فى عام ١٩٨٥ م (٣) ، بينما تبلغ تلك النسبة فى بعض الدول المتقدمة ٣٠ ٪ كاليابان و ٣٦ ٪ فى المانيا الاتحادية فى عام ١٩٨٤ م . (٤)

- (١) الجدول (٢٠) فى الفصل الثانى من الباب الأول .
- (٢) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، السمات البارزة للاتجاهات والسياسات فى تجارة المعنوعات وشبه المعنوعات ، الجزء الأول ، تجارة المعنوعات وشبه المعنوعات فى البلدان والأقاليم النامية ، ١٩٨٦م ، ص ١ .
- (٣) انظر الفصل التمهيدي .
- (٤) البنك الدولى ، تقرير عن التنمية فى العالم واشنطن ، ١٩٨٦ ، الجدول (٣) ص ٢١٩ .

وتعكس تلك النسب الضئيلة تخلف التنمية الصناعية فى غالبية الدول
الاسلامية . ونتيجة لضعف الصناعات التحويلية فقد تميزت هذه السـدول
باعتـمادها الكبير على دول العالم الخارجى فى استيراد السلع الصناعية ،
وذلك مما يزيد الضغط على موازين مدفوعاتها ويجعلها فى حالة عـجـز
مستديم .

وبالتالى فان تنمية الانتاج الصناعى تعد جزءاً هاماً فى تنمية الناتج
المحلى الاجمالى للدول الاسلامية والسبيل الفعلى لتحويل اقتصاديات الدول
الاسلامية من اقتصاديات الغلة الواحدة الى اقتصاديات ذات هيكل انتاجى
متنوع .

ومن المزايا الايجابية ايضا التى تنجم عن تنمية القطاع الصناعى
فى الدول الاسلامية مايلى :

(١) امكانية زيادة التبادل التجارى البينى نتيجة توفر السلع الصناعية
التي يبني عليها هذا التبادل (١) . بحيث تتمكن كل دولة اسلامية
من الحصول على مستورداتها الصناعية من احدى الدول الاسلامية بدلا
من استيرادها من دول العالم الخارجى . وذلك بدوره سيسهم فى
التخفيف من حدة عجز الميزان التجارى مع دول العالم الخارجى ومن
ثم يخفف العبء على ميزان المدفوعات (٢) .

واضافة الى ذلك فان التصنيع فى الدول النامية بعفة عاممة

-
- (١) د . اسماعيل شلبى ، التكامل الاقتصادى بين الدول الاسلامية ، مرجع
سابق ، ص ٢٢ ، ٢٣ .
- (٢) د . ابراهيم محمد الفار ، السياسة التجارية الخارجية ومدى اهميتها
فى مواجهة المتغيرات الاقتصادية الدولية ، دراسة خاصة بالسـدول
النامية ، مرجع سابق ، ص ١٦٥ .

سيولد طلبا على المواد الأولية المتوفرة فيها - والتي غالباً ما يتم تديرها الى الخارج بشكلها الخام مما يؤدي الى زيادة التبادل التجارى فيما بينها. (١)

(٢) القيمة المضافة :

كذلك فان تدير الدول الاسلامية' المواد الخام الى دول العالم الخارجى وبشكلها الأولى يفقدها القيمة المضافة التى يمكن الحصول عليها عن طريق تصنيع هذه المواد (٢)، وبالتالي فان التصنيع داخل الدول الاسلامية يتيح لها الاستفادة من هذه القيمة المضافة .

(٣) الاستقلال الاقتصادى :

من الواضح ان عددا من الدول الاسلامية يعتمد اعتمادا كبيرا على المواد الخام الأولية فى تمويل التنمية الاقتصادية فيها ، وتتعاظم الخطورة أيضا عندما ترتبط الصناعات الاستخراجية فى هذه الدول بأسواق الدول المتقدمة الأمر الذى يجعلها فى حالة تبعية لاقتصاديات الدول المتقدمة . (٣)

وبالتالى فان عملية التصنيع فى هذه الدول يساهم فى التخفيف من سيطرة الدول المتقدمة على اقتصاديات الدول الاسلامية ، ويقلل من اعتمادها على تدير المواد الخام بشكلها الأولى وبذلك تتفادى ظروف كساد السلع الأولية وتدهور معدلات تبادلها التجارى الدولى .

(١) اجناس زاكس ، التجارة الخارجية والتنمية الاقتصادية (التجارة الخارجية فى البلدان النامية) ترجمة محمد صبحى ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٦٩ م ، ص ١٣٣ .

- جون مكديويل ، التبادل التجارى بين الدول النامية ، مجلة قضايا واتجاهات، وزارة المالية والاقتصاد الوطنى ، الرياض ، ١٤٠٧هـ ، رقم ١٧١ ، ص ٥٤ .

(٢) د. عبدالوهاب حميد رشيد ، التكامل الاقتصادى العربى ، لا يوجد اسم الناشر أو مكان النشر ولا سنة الطبع ، ص ١٠ .

(٣) المصدر نفسه ، ص ١٠٣ .

ثانيا : تنمية القطاع الزراعى :

يعتبر القطاع الزراعى النشاط الرئيسى لعدد كبير من الدول الاسلامية سواء من حيث نسبة اسهامه فى الناتج المحلى الاجمالى أو من حيث استيعابه لأكبر عدد من القوة العاملة فى تلك الدول . الا أنه من المؤسف حقا أن معظم الدول الاسلامية تعاني من عجز كبير فى ميزانها الغذائى ، رغم أنها يغلب على اقتصادها القطاع الأولى ، وتحظى بجملتها بمقومات الانتاج الغذائى من أراض زراعية وعمالة وافرة وموارد مائية ومالية . ويتضح ذلك من الجدول رقم (١٥) (١) الذى يتضح منه أن عددا من الدول الاسلامية هى مستورد صاف للمواد الغذائية كما فى حالة ليبيا وقطر ويعانى عسدد منها من ضخامة حجم الفجوة الغذائية (٢) - ١٥ دولة اسلامية - حيث يتراوح حجم الفجوة فيها ما بين ٨٠ - ١٠٠ ٪ وذلك ناجم من انخفاض تغطية الصادرات للمستوردات .

ولو تتبعنا الآثار السلبية الناجمة عن تدهور القطاع الزراعى لوجدنا أنها تقلل فرص التبادل التجارى على السلع الزراعية فيما بين الدول الاسلامية نظرا لضآلة انتاج هذا القطاع .

كذلك فان تدهور القطاع الزراعى يعمل على تأكيد التبعية الغذائية لدول العالم الخارجى وزيادة مدفوعات المستوردات والقضاء العبه بالتالى على ميزان المدفوعات وما يترتب على ذلك من تعديير جزء هام من الدخل الى تلك الدول . فى شكل مدفوعات ثمننا للمستوردات الغذائية منها .

(١) انظر الفصل التمهيدى ، جدول الميزان التجارى على مستوى الموارد

الغذائية جدول (١٣) .

(٢) - الفجوة الغذائية = ١٠٠ - نسبة التغطية .

- نسبة التغطية = الصادرات / المستوردات x ١٠٠ .

ورغم تلك الآثار الاقتصادية فإنه يوجد بعد هام ناتج عن مشكلة الغذاء وهو البعد السياسي وذلك في حالة استخدام الغذاء ، من قبل الدول المنتجة والمعدرة له ، كسلاح ووسيلة للضغط على الدول المستهلكة لتحقيق اغراض معينة . (١)

وقد بدأت بالفعل شواهد استخدام ذلك السلاح من قبل بعض الدول وذلك حينما استخدمت الولايات المتحدة الامريكية سلعة القمح وسيلة ضغط على الاتحاد السوفيتي لموافقته على رحيل اليهود الى فلسطين . (٢)

وأيضا شهر هذا السلاح من قبل الولايات المتحدة على الدول العربية وخاصة النفطية منها اذا ما حاولت الأخيرة وضع حظر نفطي تجاهها أو استخدامه كسلاح لخدمة القضايا العربية . (٣) وغير ذلك من الشواهد الكثيرة التي تنذر بالخطر ، لاسيما وان الدراسات تشير بأنه من المحتمل استخدام سلاح الغذاء بصورة متزايدة في العلاقات الدولية كأداة ضغط . (٤)

ومن هنا تنبع أهمية تنمية القطاع الزراعي لتلبية احتياجات الدول

-
- (١) - د. محمد علي الفراء ، مشكلة الغذاء في الوطن العربي والازمة الاقتصادية العالمية ، دار كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع ، الكويت ، ط ١ ، ١٩٨٥ م ، ص ٧٠ .
 - غرفة تجارة وصناعة دبي ، ازمة الغذاء العربي ، مؤتمر عُـرف التجارة والصناعة والزراعة ١٩٨٠ م ، الاتحاد العام للغـرف العربية ، بيروت ، ص ٢٨٠ - ٢٨١ .
 - راجع الفصل التمهيدي من هذه الرسالة .
 - (٢) - د. محمد علي الفراء ، مشكلة الغذاء في الوطن العربي والازمة الاقتصادية العالمية ، مرجع سابق ، ص ٧٠ .
 - (٣) - د. محمد علي الفراء ، المرجع نفسه ، ص ٧١ .
 - اتحاد عُرف التجارة والصناعة في الإمارات العربية المتحدة ، الأمن الغذائي ، مرجع سابق ، ص ٢٧٣ .
 - (٤) - الغـرف اللبنانية ، الامن الغذائي العربي ، مؤتمر عُرف التجارة العربية ، ١٩٨٠ م ، الاتحاد العام للغـرف العربية ، بيروت ، ص ٣٦٨ .

الاسلامية من السلع الزراعية والغذائية ولتتمكن كل منها بالتالى من الحصول على مستورداتها الغذائية من الدول الاسلامية دون الحاجة الى استيراد هذه السلع من دول العالم الخارجى وذلك مما يقلل الاعتماد على هذه الدول ويزيد من حجم تبادلها التجارى فيما بينها ويحرر الدول الاسلامية من الضغوط التى قد توقع الدول الاسلامية فى اسارها يوما ما .

* تحسين وسائل النقل والمواملات :

يعتبر النقل من العوامل الرئيسية فى تنمية التجارة الدولية وتؤثر تكاليفه على نمو التبادل التجارى بين أية مجموعة من الدول . نظرا لأن قيمة أى سلعة معدرة يحددها عاملان هما تكلفة الانتاج وتكلفة نقله من الدولة المعدرة الى الدولة المستوردة . (١)

ومن غير الممكن انسياب التدفقات السلعية وبصورة منتظمة وبتكلفة أقل بين أية مجموعة من الدول الا بتوفر وسائل النقل الجيده وبأشكالها المتعددة (نقل برى ، بحرى ، جوى) التى تربطها .

ولو تتبعنا المنافع الاقتصادية الناجمة عن تطور وسائل النقل لاتفح أن أهمها: (٢)

(١) سهولة امداد الدول المختلفة بالسلع التى لاتقوم بانتاجها . وذلك مما يزيد من حجم التبادل التجارى فيما بينها .

(٢) مساهمته فى خفض أسعار السلع من خلال انخفاض تكاليف نقل السلع .

(٣) مساهمته فى استقرار اسعار المنتجات فى الدول المختلفة وذلك من خلال نقل الفائض من السلع المنتجة فى بعض الدول الى الدول الأخرى وذلك مما يساهم ويشكل مباشر فى تفادى تقلبات الاسعار .

ومن الآثار السلبية الناجمة عن نقص وسائل النقل وصعوبتها فيما

(١) د. هارون احمد عثمان ، الاقتصاد البحرى مع اشارة خاصة لمشاكل

الدول النامية ، الناشر منشأة المعارف بالاسكندرية ، ١٩٨١، ص ٣٢ .

(٢) د. فؤاد محمد العراف ، جغرافية التجارة الدولية ، الناشر ،

منشأة المعارف بالاسكندرية ، ١٩٨٤ م ، ص ٦٢ ، ٦٣ ، ٦٤ .

بين الدول الاسلامية أن أوجدت حاجزا فيما بينها وتسببت في ارتفاع تكلفة نقل السلع . اذ بلغت هذه التكلفة في بعض الأحيان ٥٠ ٪ من الكلفة الاجمالية لبعض السلع في حين لاتتجاوز تلك التكلفة في الدول المتقدمة ١٠٪^(١) وكانت المحملة النهائية ان ضفت معدلات التبادل التجارى فيما بين الدول الاسلامية .

ووفقا لما أشارت اليه الدراسات فان شبكة النقل التى تربط الدول الاسلامية ببعضها البعض تتسم بالنقص الشديد (*) فى ذلك^(٢) . وكمثال على ذلك فان النقل البرى (الطرق المعبدة والسكك الحديدية) فيما بين الدول العربية يعانى من الضعف وفقدان بعض وصلاته .^(٣) حيث يلاحظ أن دول شرق افريقيا^(٤) لم تحقق تقدما كبيرا فى بناء الطرق المشتركة فيما بينها ، اذ ان الطريق المقترح الذى يربط مصر والسودان مازال قيد الدراسة^(٥) ، فى الوقت الذى تعانى فيه السكك الحديدية التى تربطهما من فقدان بعض وصلاتها^(٦) ، فى حين ان الطريق المقترح الذى يربط الصومال وجيبوتى لم يتجاوز أيضا مراحل الدراسة .^(٧)

-
- (١) الصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى الكويت ، امكانيات قطاع النقل ودوره فى تنمية التجارة العربية البينية ، ١٩٨٦، ص ١٠١ .
(*) باستثناء دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية فقد حققت تقدما ملحوظا فى هذا المجال .

- انظر المرجع السابق ، ص ٦ .

- (٢) د. عبدالعليم عبدالرحمن خفر ، ميغمة مقترحه للتكامل الاقتصادى بين بلدان العالم الاسلامى ، عالم المعرفة ، جده ، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م ، ص ١١٦ .
(٣) جامعة الدول العربية ، الادارة العامة للشئون الاقتصادية ، تونس ، واقع التجارة العربية البينية وسبل تطويرها ، ١٩٨٧م ، ص ٤٣ .
(٤) مصر ، السودان ، جيبوتى ، الصومال .
(٥) الصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى ، الكويت ، امكانيات قطاع النقل ودوره فى تنمية التجارة العربية البينية ، المرجع السابق ، ص ٦ .
(٦) المرجع نفسه ، ص ٨ .
(٧) المرجع نفسه ، ص ٦ .

ويتضح كذلك ان شبكة الطرق البرية التي تربط بين دول المشرق العربي (١) مازالت رديئة وبحاجة الى صيانة (٢).

ويحول ذلك فى الواقع دون انسياب التدفقات السلعية بصورة منتظمة ويتكلفه أقل .

ويشتد الوضع سوءاً فى حالة الدول الاسلامية الأقل نمواً اذ انها تعاني من النقص الشديد فى شبكة النقل البرى (طرق معبده ، سكك حديدية) داخليا وخارجيا . انظر الجدول (٤) .

بينما نجد أن شبكة السكك الحديدية التي تربط الدول الاسلامية المتجاورة تتعف بمحدوديتها وقلّة ترابطها وغالبا ماتكون خدماتها داخلية - داخل الدولة - دون أن تقوم بدور فعال فى نقل التجارة البينية (٣).

فاذا أخذنا مثلا بنغلاديش واندونيسيا نجد انهما لاتربطهما شبكة سكك حديدية رغم ان الأخيره تتمتع بشبكة ضخمة من السكك الحديدية (٤).

ويلاحظ أيضا ان الخط المعروف (بسكة حديد الحجاز) الذى يربط دمشق بالمدينة المنورة تعرض للتخريب أثناء الحرب العالمية الأولى ولم يجر اصلاحه بعد ذلك وكان من الممكن لهذا الخط ان يخدم التكامل الاقتصادي بين دول الجزيرة العربية وبعض الدول الاسلامية كما فى حالة تركيا ، سورية ،

(١) - لبنان ، سورية ، الاردن ، العراق .

- المرجع السابق ، ص ٦ .

(٢) الصندوق العربى للانماء الاقتصادي والاجتماعى ، امكانيات قطاع النقل

ودوره فى تنمية التجارة العربية البينية ، مرجع سابق ، ص ٨ ، ١٠ .

(٣) انظر الجدول (٤٠) فى الفصل الثانى من الباب الثانى من هذه الرسالة .

(٤) د. عبدالعليم عبدالرحمن خضر ، صيغة مقترحه للتكامل الاقتصادي بين

بلدان العالم الاسلامى ، مرجع سابق ، ص ١١٧ .

لبنان ، فلسطين والاردن. (١)

وكذلك يلاحظ ان المغرب والجزائر وتونس - رغم انها تربطها شبكة من السكك الحديدية الا انها لاترتبط بالسكك الحديدية فى مصر بسبب عدم وجود سكك حديدية فى ليبيا . (٢)

وبالنسبة للنقل البحرى فان الدول النامية بعفه عامه - ومنها الدول الاسلامية ، تعاني من قصور فى أساطيلها البحرية (٣) . مما يجعلها تعتمد على اساطيل الدول المتقدمة فى نقل الجزء الأكبر من تجارتها الخارجية وذلك مما ساهم فى ربط اقتصاديات الدول النامية باقتصاديات الدول المتقدمة . (٤)

ونظرا لعدم توفر بيانات كافية عن مساهمة أساطيل الدول الاسلامية فى التجارة الدولية أو فى التجارة البينية فان البيانات المتاحة تشير بأن الاسطول البحرى العربى لم يساهم الا بنقل ٤ ٪ من التجارة الدولية و ١٣ ٪ من التجارة البحرية العربية فى عام ١٩٨٣ م (٥)

وتعكس هذه النسبه تدنى مساهمة الاسطول البحرى فى التجارة البينية ناهيك عن تدنى مساهمته فى التجارة الدولية .

أما فيما يتعلق بعدد الاساطيل البحرية فى الدول الاسلامية فـ

-
- (١) المرجع السابق، ص ١١٩ .
 - (٢) الصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى ، امكانيات قطاع النقل ودوره فى تنمية التجارة العربية البينية ، مرجع سابق ، ص ٨ .
 - (٣) د. هارون احمد عثمان ، الاقتصاد البحرى مع اشارة خاصة لمشاكل الدول النامية ، مرجع سابق ، ص ١٧ .
 - (٤) المرجع السابق ، ص ٢٠ ، ٣٢ .
 - (٥) الصندوق العربى للانماء الاقتصادى والاجتماعى ، امكانيات قطاع النقل ودوره فى تنمية التجارة العربية البينية ، مرجع سابق ، ص ١٦ .

المعلومات المتوفرة تشير بأن خمس دول عربية^(١) تمتلك ٨٤ ٪ من اجمالي الأسطول البحري العربي^(٢) . ويدل ذلك على أن غالبية الدول الاسلامية لاتملك وسائل نقل بحري ابدأ أو تملك عددا قليلا منها مما يجعلها تستورد خدمات النقل البحري من الدول المتقدمة ، الأمر الذي يؤثر سلبا على موازين مدفوعاتها . بينما يتضح أن المشروعات المشتركة فى مجال النقل البحري (على المستوى العربي) لم تساهم فى التخفيف من استيراد خدمات النقل البحري نظرا لقللة اساطيلها المملوكة لديها . ولعل ابرز الدلائل التى تؤكد ذلك هو أن عدد السفن التى تمتلكها الشركة العربية البحرية لنقل البترول هى ستة فقط تستخدم لنقل النفط فى حين ان عدد السفن المملوكة للشركة العربية للملاحة البحرية لنقل السلع هو سبع سفن فقط .^(٣)

ويمكن الاشارة الى بعض المزايا الناجمة من تملك الدولة اسطولا بحريا لخدمة تجارتها الدولية ومنها :

(أ) تفادى المعايير التى تكتنف خدمات النقل البحري فى أوقات الحروب وان لم تكن الدولة طرفا فيها ، وقد برزت هذه المعايير خلال الحرب العالمية الاولى والثانية حيث نقص عدد السفن العاملة فى التجارة الدولية وانعكس ذلك فى ارتفاع تكاليف النقل البحري وتأثرت بالتالى بعض الدول النامية.^(٤) وقد يعمل الأمر أحيانا الى عزوف تلك الاساطيل البحرية عن خدمة تجارة دولة ما مثل عزوف السفن الاجنبية عن ميناء الاسكندرية أثناء الصراع المصرى الاسرائيلى .^(٥)

(١) هى (السعودية ، الكويت ، العراق ، الجزائر ، ليبيا) .

(٢) المرجع نفسه ، ص ١٧ .

(٣) المرجع نفسه ، ص ٢٩ .

(٤) د. هارون احمد عثمان ، الاقتصاد البحري مع اشارته خاصة لمشاكل

الدول النامية ، مرجع سابق ، ص ٣٨ .

(٥) المرجع نفسه ، ص ٣٩ .

(ب) تحسين ميزان المدفوعات :

يساهم الاسطول البحرى فى زيادة ايرادات الدولة من العمليات الاجنبية نتيجة قيام اسطولها بنقل التجارة بين موانى السدول المختلفة مما ينعكس ذلك ايجابا على ميزان المدفوعات ، وعلى سبيل المثال يلاحظ أن النرويج تعاني فى العديد من السنوات من عجز فى ميزانها التجارى بينما تحقق فائضا فى ميزان مدفوعاتها نتيجة اشراك اسطولها البحرى فى نقل التجاره البحرية الدولية. (١)

ومن أجل التغلب على المعوقات المذكورة أعلاه بغية تنمية التبادل التجارى فيما بين الدول الاسلامية فاننا نسوق الاقتراحات التالية :

- على الدول الاسلامية المتجاورة أن تبذل جهودا مشتركة فى بناء الطرق المشتركة التى تربطها ، والعمل على تحسين الطرق الموجودة منها واستكمال الوملات المفقوده فى بعضها .

- انشاء خطوط ملاحية منتظمة فيما بين موانى الدول الاسلامية ، ذلك أنه لو توفر خط ملاحى منتظم بين هذه الدول لتضاعف حجم التبادل التجارى البينى عدة اضعاف حجمه الحالى كما اكدت ذلك بعض الدراسات . (٢)

وهنا تبرز أهمية المشروعات المشتركة فيما بين الدول الاسلامية فى قطاع النقل وتعتبر أمرا ضروريا يفرضه الوضع المتردى فى بعض الدول الاسلامية من حيث عدم قدرتها على امتلاك اسطول تجارى بحرى قادر على تنمية تجارتها البينية .

(١) المرجع السابق ، ص ١٨٨ .

(٢) د. سليمان داود ، الوضع الراهن للنقل البحرى بين الاقطار العربية وامكانيات تنشيطه ، مرجع سابق ، ص ١٠٢ .

✽ توحيد المواصفات والمقاييس وضبط الجودة :

تهتم الدول التي ترغب في تنشيط وتنمية التبادل التجاري فيما بينها - على المدى الطويل - بتوحيد المواصفات والمقاييس وضبط الجودة وذلك منعا لحدوث أية عوائق تقنية قد تتسبب في اعاقه التبادل التجاري فيما بينها .

ويبرز دور توحيد المواصفات والمقاييس في تنشيط التبادل التجاري بين الدول لأنه سيساعد على ابرام الصفقات التجارية دون اللجوء الى معاينة السلع من خلال الاكتفاء برقم المواصفة القياسية المعينة وذلك على خلاف ما اذا كانت المواصفات القياسية غير معروفة الأمر الذي يتطلب عرض عينة من تلك السلع على المستوردين في الدول المختلفة. (١)

وتزداد أيضا أهمية المواصفات القياسية في الدول النامية بمفهوم عامه لأنها في الغالب غير قادرة على تصنيع أجزاء الأداة كاملة مما يجعلها بالتالي تستورد الأجزاء الأخرى من دول أخرى (٢) ، وحينئذ فانه فسي حالة عدم تجانس المواصفات القياسية بين الدول الاسلامية سيكون ذلك عائقا لنمو التبادل التجاري البيني . (٣)

(١) المنظمة العربية للمواصفات والمقاييس ، أهمية المواصفات والمقاييس الموحدة في التبادل التجاري بين الدول العربية اعداد . مهدي حنوش ، ورقة عمل مقدمة الى مؤتمر التجارة العربية الذي انعقد بالرياض ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م ، ص ٣ .

(٢) المرجع نفسه ، ص ٣ .

(٣) المرجع نفسه ، ص ٣ .

- المركز الاسلامي لتنمية تجاره ، الاجتماع الأول لمسؤولي المؤسسات الحكومية التجارية للبلدان الاعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي ٢٢ - ٢٥ يوليو ١٩٨٥ م ، ص ٢٠ .

ويلعب أيضا توحيد المقاييس وضبط الجودة دورا هاما في تنمية التبادل التجارى البينى لكون علم القياس المحتوى على القياسات الحجمية والوزنية والطولية ونوعية الانتاج يساعد على تنشيط التبادل التجارى ، وفى نفس الوقت يعد ضبط الجودة مطلبا اساسيا للسلع المتبادلة لى تكسب ثقة المستهلكين وتلقى رواجها فى الأسواق المختلفة وتجعلها فى موقف تنافسى أقوى . (١)

ومما يجدر ذكره بهذا الصدد ان مجموعة من الدول الاسلامية (الدول العربية) اقتنعا منها بأهمية المواصفات والمقاييس فى تنشيط التبادل التجارى فيما بينها أنشأت منظمة عربية هى المنظمة العربية للمواصفات والمقاييس (٢) لهذا الغرض . ورغم ذلك فغالبا مايوجه الى صادرات تلك الدول العربية انتقادات بسبب تدنى مستوى التغليف والتعبئه ومخالفة المواصفات المطلوبه . (٣)

-
- (١) المنظمة العربية للمواصفات والمقاييس ، أهمية المواصفات والمقاييس فى تنمية التبادل التجارى بين الدول العربية ، مرجع سابق ، ص ٩ .
- (٢) أنشئت هذه المنظمة فى عام ١٩٦٧ م وزاولت نشاطها فى عام ١٩٦٨ م ، ومقرها عمان بالاردن ومن أهم اهدافها القيام بمساعدة الدول الاعضاء على انشاء وتطوير أجهزتها الوطنيه للمواصفات والمقاييس ، وتنسيق وتوحيد المواصفات بين الدول العربية وذلك مما يرفع مستوى الانتاج لهذه الدول ويدعم صناعاتها ويحقق الجودة لمنتجاتها ، ومن أهدافها أيضا العمل على توحيد الرموز والمصطلحات والتصنيفات الفنية فى الدول العربية .
- والدول العربية الاعضاء فى هذه المنظمة تبلغ ثمانى عشرة دولة هى الاردن ، الامارات العربية ، تونس ، الجزائر ، السعودية ، السودان ، سورية ، العراق ، عمان ، فلسطين ، قطر ، الكويت ، لبنان ، ليبيا ، المغرب ، اليمن الشمالى واليمن الجنوبى .
- المنظمة العربية للمواصفات والمقاييس ، عمان ، انشاؤها - أهدافها - لجانها الفنية - انجازاتها ، ١٩٨٣ م ، ص ٧ ، ٨ .
- (٣) محمود مشعل ، ادارة الصادرات الصناعية للدول العربية ، الشركة العربية للتعددين ، عمان ، ورقة عمل مقدمه الى مؤتمر التجارة العربية البينيه ، فى الرياض ١٩٨٧ م ، ص ٢١ .

وفى ضوء ماتقدم فانه يمكننا القول ان توحيد المواصفات والمقاييس
وضبط الجودة يساعد على زيادة حجم التبادل التجارى - على المدى الطويل -
من خلال ازالة وتفادى العوائق التقنيه التى قد تنشأ فى غياب توحيد
المواصفات والمقاييس بين الدول الاسلاميه . ومن هنا تنبع أهمية انشاء
منظمة تعمل على توحيد المواصفات والمقاييس لأنواع السلع المختلفة على
مستوى الدول الاسلاميه .

✽ المشروعات المشتركة :

تعد المشروعات المشتركة احدى صيغ التعاون الاقتصادي بين الدول المختلفة . وهى عبارة عن مشروعات اقتصادية يشترك فى اقامتها طرفان أو أكثر (١) .

وقد أخذت دول العالم باسلوب المشروعات المشتركة باعتبارها أداة لتحقيق منافع اقتصادية متبادلة فيما بينها .

واقتناعا من بعض الدول الاسلامية بأن مثل هذه المشروعات لها أهمية كبرى فى تنمية التبادل التجارى فيما بينها وفى دعم مسيرة التكامل الاقتصادي بين دولها فقد قررت كل من اتفاقية الوحدة الاقتصادية بين دول الجامعة العربية فى مادتها التاسعة (٢) والاتفاقية الاقتصادية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربى (٣) على ضرورة تشجيع وقيام المشاريع المشتركة بين الدول الاعضاء .

-
- (١) د. اسماعيل عبدالرحيم شلى ، التكامل الاقتصادي بين الدول الاسلامية ، الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية ، لا يوجد سنة طبع ، ص ٢٧٧ .
- (٢) نصت المادة التاسعة من اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية على "تنسيق الانماء الاقتصادي ووضع برامج لتحقيق مشاريع الانماء العربية المشتركة "
- انظر - مجلس الوحدة الاقتصادية ، الفكرة - التطبيق - الانجازات - ط ١ ، كانون الأول (ديسمبر ١٩٧٥ م ، اشراف د. احمد جامع ، ص ٨٤ .
- (٣) ونصت المادة التاسعة من الاتفاقية الاقتصادية لدول مجلس التعاون على تشجيع الدول الاعضاء القطاع الخاص فيها على اقامة المشاريع المشتركة بما يودى الى ربط المعالح الاقتصادية للمواطنين فى مختلف المجالات .
- ونصت المادة الثالثة عشر من هذه الاتفاقية أيضا على أن "تولى الدول الاعضاء فى اطار العمليات التنسيقية أهمية خاصة لإنشاء ودعم المشروعات المشتركة فيما بينها فى مجالات الصناعة والزراعة..." .
- انظر نصوص الاتفاقية فى ملاحق هذه الرسالة .

ونشير فيما يلي الى أهم المزايا الاقتصادية التي تعود على الدول
الاطراف من المشروعات المشتركة :

- تؤدي المشروعات المشتركة الى زيادة الانتاج السلعي وتنويعه (١) مما
ينعكس ايجابيا على التبادل التجارى البينى باعتبارها ساهمت فى
التغلب على عقبة هامة فى وجه التبادل التجارى الا وهى ضعف الطاقة
الانتاجية .
- تساهم المشروعات المشتركة فى التخفيف من مشكلة التمويل والتصدير
التي طالما تعانى منها المشروعات القطرية ، وبالتالي تستفيد تلك
المشروعات من مزايا الانتاج الكبير . (٢)
- تساهم فى تقوية الروابط الاقتصادية والتجارية بين الدول الاطراف
وذلك من خلال انتقال رؤوس الاموال وعنصر العمل وانتقال مدخلات
الانتاج ومخرجاته فى أسواق الدول الاطراف . (٣)
- قدرتها على الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة (٤)

-
- (١) د. عبدالوهاب حميد رشيد ، الدور التكاملى للمشروعات العربية
المشتركة ، كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع ، ط ١ ، الكويت ،
١٩٨٥ م ، ص ١٦٨ .
- د. احمد فارس مراد ، رجال الاعمال والمشروعات العربية
المشتركة ، بحث مقدم لمؤتمر غرف التجاره والصناعة والزراعة
للبلاد العربية ، ١٩٨٠ م ، الناشر ، الاتحاد العام لفـرف
التجاره والصناعة والزراعة للبلاد العربية ، بيروت ، ص ١٨٩ .
- (٢) د. احمد فارس مراد ، المرجع نفسه ، ص ١٨٩ .
- (٣) د. احمد فارس مراد ، المرجع نفسه ، ص ١٨٩ .
- (٤) د. عبدالوهاب حميد رشيد ، التنمية العربية ومدخل المشروعات المشتركة -
النظرية والتطبيقات الدولية والتجربة العربية ، المؤسسة العربية للدراسات
والنشر ، ط ١ ، ١٩٨٢ م ، ص ١٢٩ .
- د. عبدالوهاب حميد رشيد ، الدور التكاملى للمشروعات العربية
المشتركة ، مرجع سابق ، ص ١٢٩ .

- قدرتها على التغلب على مشكلة الحواجز الحدودية القائمة بين الدول ، لاسيما فى الدول النامية . (١)
- ومما يزيد من أهميتها أيضا - خاصة فى الدول الاسلامية - قلـصة تأثرها بالمتغيرات السياسية التى قد تنشأ بين الدول الاطراف . (٢)
- ومن المزايا الرئيسية أيضا للمشروعات المشتركة انها لاتتمس الا جزءا بسيطا من النشاط الاقتصادى للدول الاطراف . (٣)
- ومما يضاف الى أهمية المشروعات المشتركة أنه يمكن لها أن تسهم فى تخلص اقتصاديات الدول الاسلامية من التبعية الاقتصادية لاقتصاديات الدول المتقدمة . (٤)
- وتزداد أيضا أهمية المشروعات المشتركة لكونها تلائم اقتصاديات الدول الاسلامية نظرا لوجود مجموعة من الدول لديها موارد مالية تفوق قدرتها على استيعابها والأخرى - على نقيض ذلك - تفتقر الى تلك الموارد ولديها القدرة على استيعابها واستثمارها (٥) مما يجعلها بالتالى تساعد على انتقال رؤوس الأموال من دول الفائض الى دول العجز . (٦)

-
- (١) د . عبدالوهاب حميد رشيد ، التنمية العربية ومدخل المشروعات المشتركة ، المرجع السابق ، ص ١٢٩ .
 - (٢) المرجع نفسه ، ص ١٣٠ .
 - (٣) د . اسماعيل عبدالرحيم شلبى ، التكامل الاقتصادى بين الدول الاسلامية ، مرجع سابق ، ص ٢٧٧ .
 - (٤) د . عبدالرحمن يسرى ، الاقتصاد الدولى ، دار الجامعات المصرية الاسكندرية ، لايوجد سنة نشر ، ص ٣١٧ .
 - د . اسماعيل شلبى ، التكامل الاقتصادى بين الدول الاسلامية ، مرجع سابق ، ص ٢٧٩ .
 - (٥) د . اسماعيل شلبى ، التكامل الاقتصادى بين الدول الاسلامية ، مرجع سابق ، ص ٢٨١ .
 - (٦) د . احمد فارس مراد ، رجال الاعمال والمشروعات العربية المشتركة ، مرجع سابق ، ص ١٨٨ .

وتعكس تلك المنافع - المذكوره سابقا - التي يمكن تحقيقها من
المشروعات المشتركة قدرة هذه المشروعات على تنشيط التبادل التجاري
بين الدول الاسلامية .

ومن الجدير بالذكر ان بعض الدول الاسلامية (ممثلة في الدول العربية
الاعضاء في مجلس الوحدة الاقتصادية العربية) اقامت فيما بينها مشروعات
مشتركة ومنها : الشركة العربية للتعدين ، والشركة العربية لتنمية
الثروة الحيوانية والشركة العربية للصناعات الدوائية والمستلزمات
الطبية ، والشركة العربية للاستثمارات الصناعية .(١)

ويلاحظ هنا على هذه المشروعات العربية المشتركة أن اتفقياتهما
لم تتح المجال بشكل واسع امام القطاع الخاص ليساهم في رؤوس أموالها
لأن الأحكام التأسيسية لهذه المشروعات نصت على أن مساهمة المواطنين العرب
والمؤسسات الخاصة يتوقف على ترشيح حكومات هذه الدول(٢) . الأمر الذي
قلل من فرص مشاركة القطاع الخاص . وأصبحت بالتالي ملكية هذه المشروعات
حكومية أجمالا .(٣)

ولهذا السبب اقترحت الامانة العامة لمجلس الوحدة الاقتصادية
اشتراك القطاع الخاص في رأسمال المشروعات المشتركة - سواء السابقة
أو اللاحقة - دون اشتراط أن يتم الترشيح للمساهمة من خلال حكومات هذه
الدول . بعد أن اتضح أن مشاركة القطاع الخاص في رؤوس أموال المشروعات
المشتركة يحقق العديد من المزايا التالية ومنها(٤) :

- (١) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ، صيغ عملية جديدة للمساهمة في
تنفيذ المشاريع العربية المشتركة ، ١٩٨١ م ، ص ٢ .
- (٢) المرجع نفسه ، ص ٢ .
- (٣) د . احمد فارس مراد ، رجال الاعمال والمشروعات العربية المشتركة ، مرجع
سابق ، ص ١٨٨ .
- (٤) مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، صيغ جديدة للمساهمة في تنفيذ
المشاريع العربية المشتركة ، مرجع سابق ، ص ٧ - ٨ .

- اتاحة الفرصة للقطاع الخاص لاستثمار أمواله فى هذه المشروعات بدلا من توظيفها فى الخارج . وذلك مما ينعكس ايجابا على استثمارات الدول الاسلامية .

- ومن المزايا الرئيسية أيضا الناجمة من مشاركة القطاع الخاص فى رؤوس أموال المشروعات المشتركة تخفيف العبء عن كاهل الدول المشاركة فى توفير التمويل المطلوب لهذه المشروعات ويجعلها بالتالى توجه رؤوس أموالها فى دعم جهودها الانمائية الأخرى .

- ان القطاع العام بدخوله مساهما مع القطاع الخاص فى المشروعات المشتركة يعطى الثقة والضمان للمواطن والمؤسسات الخاصة ويكون حافزا لهم فى المساهمة فى تمويل مثل هذه المشروعات ، والأهم من ذلك أيضا فان اشتراكهما معا (القطاعان العام والخاص) يودى الى زيادة تحميين هذه المشروعات امام التقلبات السياسية نظرا لكون هذه المشروعات تصبح ملكا مشتركا للدول الاسلامية وللقطاع الخاص فيها .

- ايجاد التشابك بين القطاع العام والخاص الأمر الذى يترتب عليه نجاح المشروع نظرا لأن القطاع الخاص سيسعى غالبا الى ترويض منتجات هذه المشروعات مما ينعكس ايجابيا على حجم التبادل التجارى البينى .

كما أنه لى يكون لتلك المشروعات المشتركة مردود ايجابى وسريع فى تنمية التبادل التجارى بين الدول الاسلامية فإنه يتعين اختيار المشروعات التى تساهم فى التخفيف من المشاكل التى تعاني منها اقتصاديات الدول الاسلامية ومنها التبعية الغذائية والتبعية التقنية ، وإعطائها الأولوية فى التنفيذ ومن تلك المشروعات المشتركة العامة مايلى :

(١) المشروعات المشتركة فى مجال الانتاج الغذائى (١) :

حيث اتضح مما سبق ان مشكلة الغذاء لم تعد مسألة اقتصادية بحتة وانما هى فى نفس الوقت مسألة سياسية ، ولاريب ان المشروعات المشتركة فى المجال الزراعى ستسهم فى تقليص الفجوة الغذائية التى يعانى منها غالبية اقتصاديات الدول الاسلامية وذلك من خلال مساهمتها فى زيادة الانتاج الغذائى بالدول الاسلامية والذى من شأنه خفض المستوردات الغذائية من دول العالم الخارجى ويزيد من تبادلها التجارى .

(٢) المشروعات المشتركة فى مجال الصناعات التحويلية :

ان ماتعانيه اقتصاديات الدول الاسلامية من ضعف قطاع الصناعات التحويلية يفرض على الدول الاسلامية التركيز فى مشروعاتها المشتركة

(١) مما يجدر ذكره ان الدول العربية رغبة منها فى تحقيق تنمية زراعية وفى توفير الأمن الغذائى لشعوبها فقد اتفقت هذه الدول فى عام ١٩٧٦ م على انشاء هيئة تسمى الهيئة العربية للاستثمار والانماء الزراعى ويكون مقرها فى الخرطوم .

ومن الاهداف الرئيسية لهذه الهيئة تنمية الموارد الزراعية فى الدول الاعضاء لاسيما فيما يتعلق بالانتاج الغذائى لهذه الدول . وتحقيقا لأهداف الهيئة فلها ان تمارس أوجه الاستثمار المتعلق بالانتاج الزراعى كاستصلاح الاراضى والانتاج الحيوانى والزراعى وانتاج الاسماك ...

وقد حددت الاتفاقية رأسمال الهيئة بمبلغ مائة وخمسون مليون دينار كويتى مقسم الى خمسة عشر الف سهم قيمة السهم منها عشرة آلاف دينار كويتى .

- الهيئة العربية للاستثمار والانماء الزراعى ، الخرطوم ، الوثائق القانونية للهيئة ، ١٩٧٩ م ، ص ١٧ ، ١٨ .

على الصناعات التحويلية لتساهم فى زيادة الانتاج الصناعى الذى
يبنى عليه التبادل التجارى البينى ويقلل من اعتمادها على العالم
الخارجى .

ومن الجدير بالذكر الاشارة الى أنه بالاضافة الى ايجاد المشروعات المشتركة
فانه من المهم أن يعاىب انشاءها بعض التدابير والاجراءات اللازمة لنموها
والاستفاده من مزايا الانتاج الكبير : مثل توفير الحماية لمنتجات
المشروعات المشتركة أمام المنافسة الأجنبية وسياسات الأغراق وكذلك منح
منتجات تلك المشروعات مميزات تفضيلية لدى الدول الاسلامية تفوق مثيلاتها
من المنتجات المستورده . وغير ذلك .

الفصل الثالث

دور المصارف الإسلامية في تنمية التبادل
التجاري

مقدمة

لاريب أن المصارف الاسلامية باعتبارها مؤسسات مالية اسلامية
بامكانها أن تلعب دورا هاما وبارزا في تنشيط التبادل التجارى فيما
بين الدول الاسلامية . وأن ماتعانيه غالبية الدول الاسلامية من افتقادها
لمصادر التمويل الميسر سواء لعمليات التجارة البينية أو لتمويل
التنمية الاقتصادية يفرض على المصارف الاسلامية - في اطار اهدافها
الاقتصادية والاجتماعية-الاشترك في المسئولية مع حكومات تلك الدول فى
توفير التمويل اللازم لتشجيع التبادل التجارى البينى . ويعد ذلك التمويل
بمشابة دعم ومساندة للموارد الذاتية فى الدول الاسلامية .

كما أن انتشار المصارف الاسلامية فى عدد من الدول الاسلامية
يمكنها من المساعدة ايضا فى تنمية التبادل التجارى البينى من خلال
الكشف عن الفرص التصديرية والمساهمة فى توسيع المعلومات لدى غرف
التجارة والصناعة والزراعة فى الدول الاسلامية .

وبناء على ذلك سنعرض فى هذا الفصل :

- أولا : دور المصارف الاسلامية فى تنمية التبادل التجارى البينى
عن طريق تمويل الصادرات البينية والكشف عن الفرص التصديرية
- ثانيا : دور هذه المصارف فى تنمية التبادل التجارى من خلال تمويل
التنمية الاقتصادية .

أولا : تمويل الصادرات البيئية :

من المسلم به أن توفير الائتمان لتمويل الصادرات يسهم فى تنمية التبادل التجارى بين الدول النامية . (١)

وتبرز أهمية تمويل الصادرات البيئية نظرا لأن الدول الاسلامية تفتقر الى مؤسسات تمويلية اقليمية (٢) تهدف الى تنمية وتشجيع التبادل التجارى البيئى ، الى جانب أن غالبية الدول الاسلامية تتصف بمحدودية مواردها المالية . ومن الطبيعى فى هذه الحالة أن تلجأ الدول الاسلامية الى مصادر التمويل الخارجية وحينما تحصل على ذلك فانه غالبا ما يكون تمويلا مشروطا باستيراد سلع وخدمات (٣) ، وكنتيجة حتمية لهذه الحالة اتجه حركة التبادل التجارى الى الدول الممولة .

اذن فان نقص التمويل يودى الى نقص فرص التبادل التجارى البيئى، ومن هنا يأتى دور المصارف الاسلامية باعتبارها المؤسسات التمويلية القادرة على توفير ذلك التمويل التجارى الملائم لتعزيز التجارة البيئية .

ومن هذا المنطلق فانه بإمكان المصارف الاسلامية أن تسهم فى تنمية التبادل التجارى فيما بين الدول الاسلامية من خلال توفير التمويل المرتبط بالصادرات البيئية . (٤)

- (١) مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، مجلس التجارة والتنمية ، تمويل التجارة فيما بين البلدان النامية ، جنيف ، ١٩٨٦ م ، ص ١ .
- (٢) باستثناء البنك الاسلامى للتنمية - جده ، الذى قصد من انشائه اساسا تدعيم التنمية الاقتصادية فى الدول الاسلامية .
- (٣) سبق ايضاح ذلك فى الفصل الثالث من الباب الثانى ، ص (٢٤٤) .
- (٤) المصرف الاسلامى الدولى للاستثمار والتنمية ، مركز الاقتصاد الاسلامى للبحوث والدراسات والاستشارات والتدريب ، القاهرة ، دور المصارف الاسلامية فى اقامة سوق اسلامية مشتركة ، ١٩٨٧ م ، ص ١٥ .

ان هذا المستوى المنخفض فى حجم التبادل التجارى بين الدول الاسلامية يحتم على المصارف الاسلامية فى اطار هدفها الاقتمادى والاجتماعى منح الافضلية لتمويل السلع المستوردة من احدى الدول الاسلامية ، بأن يتبنى كل مصرف اسلامى سياسات تمييزية فى تمويل التجارة الخارجية للدول الاسلامية على أساس وجهتها الجغرافية لصالح التبادل التجارى البينى .

ومن شأن ذلك التمويل أن يزيد من حجم التبادل التجارى البينى ويخفف من مشكلة النقد الاجنبى .

وفى هذا الصدد لابد من الاشارة الى الدور الايجابى الذى يقوم به البنك الاسلامى للتنمية فى مجال تمويل عمليات التجارة الخارجية للدول الاسلامية والهادفه . بالاضافة الى اهداف أخرى - الى دعم وتنشيط التبادل التجارى بين الدول الاسلامية^(١) . ويبرز ذلك جليا من خلال الجدول رقم (٤٥) والذى منه تتضح الأهمية النسبية لهذا التمويل فى تنمية التبادل التجارى البينى ، وذلك من خلال ارتفاع نسبة تمويل التبادل التجارى البينى من مجموع عملياته التمويلية الخارجية خلال الفترة ١٣٩٧ - ١٤٠٧ هـ (١٩٧٧ - ١٩٨٧ م) . وعلى سبيل المثال بلغت نسبة تمويل التجارة البينية ٨٠.٧ ٪ من مجموع التمويل المعتمد لعمليات التجارة الخارجية لعام ١٣٩٩ هـ ، وفى عام ١٤٠٦ هـ بلغت تلك النسبة نحو ٨٦ ٪ ، وفى عام ١٤٠٧ هـ بلغت ٧٩ ٪ من مجموع التمويل الكلى للتجارة الخارجية (الجدول ٤٥) . ويعزى هذا الانخفاض جزئيا الى تدهور اسعار النفط ومشتقاته والزيوت النباتية والاسمدة ومن جهة أخرى هو ناجم عن الاجراءات المفروضة على بعض الدول الاسلامية من قبل صندوق النقد الدولى بغرض التقليل من مديونيتها

(١) البنك الاسلامى للتنمية ، جده ، التقرير السنوى العاشر، ١٤٠٥ هـ

- ١٩٨٤ / ١٩٨٥ م ، ص ١١٢ .

الجدول رقم (٤٥)

موجز لعمليات تمويل التجارة الخارجية خلال الفترة (١٣٩٧ هـ - ١٤٠٧ هـ)

(١٩٧٧ - ١٩٨٧ م)

(المبالغ بالملايين)

السنة	عدد العمليات	المبلغ بالدولار الأمريكي	التمويل فيما بين الدول بالدولار الأمريكي	النسبة المئوية
	(١)	(٢)	(٣)	٢ الى ٣
١٣٩٧ هـ	٥	٥٠٠٥	٢٧٠٩	٥٥٠٤٪
١٣٩٨ هـ	١١	١٥٥٠٨	٩٩٠١	٦٣٠٦٪
١٣٩٩ هـ	٢٢	٣٣٨٠١	٢٧٢٠٩	٨٠٠٧٪
١٤٠٠ هـ	٣٢	٤٥٧٠٠	٣٧١٠١	٨١٠٢٪
١٤٠١ هـ	٣١	٤٥٣٠٤	٣٤٢٠٦	٧٥٠٧٪
١٤٠٢ هـ	٢٧	٤٠٠٠٣	٣١٦٠٣	٧٩٠٠٪
١٤٠٣ هـ	٢٨	٥١٩٠٥	٤٣٠٠٥	٨٢٠٩٪
١٤٠٤ هـ	٤٢	٧٠٤٠٤	٥٢٠٠٦	٧٣٠٩٪
١٤٠٥ هـ	٣٨	٦٥٩٠٤	٥٥٤٠٠	٨٤٠٠٪
١٤٠٦ هـ	٥٩	٦٤٧٠٣	٥٥٨٠٩	٨٦٠٣٪
١٤٠٧ هـ	٥٣	٥٦٦٠٨	٤٥١٠٥	٧٩٠٧٪
المجموع	٣٤٨	٤٩٥٢٠٦	٣٩٤٥٥	٧٩٠٧٪

المصدر : البنك الاسلامي للتنمية ، التقرير السنوي الثاني عشر ، ١٤٠٧ هـ / (١٩٨٦ - ١٩٨٧ م) ،

الجدول رقم (٢٩) ، ص ١٣٨ .

الخارجية^(١) . ومما يجدر ذكره أن عمليات تمويل التجارة الخارجية التى
يفطلع بها البنك الإسلامى للتنمية تقتصر على التمويل قصير الأجل . (٢)

ولعل مثل هذا التوجه من جانب البنك الإسلامى للتنمية - من حيث
تخصيص جزء كبير من مجموع التمويل المعتمد لعمليات التجارة الخارجية
لدعم التبادل التجارى بين الدول الإسلاميه - يكون اسلوبا تقتدى به
المصارف الإسلاميه الأخرى فى سياساتها التمويلية بهدف تنشيط التبادل
التجارى البينى .

كما أنه من الخطوات الرائدة التى اتخذتها المصارف الإسلاميه نحو
دعم وتشجيع التبادل التجارى بين الدول الإسلاميه ماتم مؤخرا من قبل
هذه المصارف فى الاتفاق المعقود بين اثنين وعشرين مصرفا اسلاميا على
انشاء محافظة المصارف الإسلاميه فى ٢٧ / رجب / ١٤٠٧ هـ الموافق ٢٧ / مارس /
١٩٧١ م . (٣)

ويعتبر من ابرز المميزات لتلك المحافظة (*) استخدام مواردها

-
- (١) البنك الإسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الثانى عشر ، ١٤٠٧ هـ -
١٩٨٦ / ١٩٨٧ م ، ص ١٣٤ .
(٢) مؤتمر الامم المتحده للتجارة والتنمية ، مجلس التجارة والتنمية ،
لجنة التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ، تمويل
التجارة فيما بين البلدان النامية ، ١٩٨٦ م ، ص ١٧ .
(٣) البنك الإسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الثانى عشر ، مرجع سابق ،
ص ٩٢ ، ٩٣ .

(*) تتميز محافظة المصارف الإسلاميه بعدة خصائص وهى :
- يتولى البنك الإسلامى للتنمية ادارة عمليات المحافظة بوصفه
مضاربا حسب مانصت عليه اللائحه الخاصه بالمحفظه وتوصيات
لجنة المشاركين .
- يوجه موارد المحافظه مبدئيا فى تمويل عمليات التجارة للدول
الإسلامية .
==

- مبدئيا - فى تمويل التجارة البينية^(١) . وهذا بحد ذاته يسهم فى تنمية وزيادة حجم التبادل التجارى بين الدول الاسلاميه . واطافة الى تمويل التجارة البينية فانه بالامكان ايضا استخدام موارد هذه المحفظة فى تمويل عمليات التجارة الخارجية^(٢) اذا كان ذلك يدعم ويخدم عملية التنمية الاقتصادية للدول الاسلامية .^(٣)

وكما يتضح من الجدول (٤٦) أسماء المصارف الاسلامية المشاركة فى المحفظة واكتتاب كل منها . وقد بلغ قيمة الاكتتاب فى رأس المال المبدئى ٦٥ مليون دولار وهو يتألف من شهادات مساهمة القيمة الاسمية

-
- == - يجوز استخدام موارد المحفظة فى عمليات تمويلية أخرى كالايجار مثلا .
- توجه موارد المحفظة بشكل أساسى الى خدمة القطاع الخاص (من مصدرين ومستوردين) فى الدول الاسلامية .
- تنفصل موجودات ومطلوبات المحفظة تماما عن أموال البنك الاسلامى للتنمية .
- يتم توزيع الارباح على النحو التالى : ٥ ٪ للبنك الاسلامى للتنمية ، ٥ ٪ يحتفظ بها لدعم المركز المالى للمحفظة ، ٩٠ ٪ توزع على حملة الاسهم بنسبة حصة كل منهم .
- مدة المحفظة ٢٥ عاما مالم تتم تصفيتها قبل ذلك ويمكن تمديد هذه الفترة .
- يشرف على هذه المحفظة لجنة مشاركين مكونه من ثلاثة عشر عضوا اختيروا بواسطة المصارف المؤسسة وتتولى هذه اللجنة وضع السياسات العامه للمحفظة وسبل الاستثمار .
- المصدر المرجع السابق ، ص ٩٤ ، ٩٥ .
- (١) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الثانى عشر ، ١٤٠٧/٥١٩٨٦م - ١٩٨٧ م ، ص ٩٤ .
- (٢) أى تمويل صادرات الدول الاسلامية المتجهه الى دول غير اسلاميه ، وكذلك تمويل المستوردات من دولة غير اسلامية .
- (٣) المرجع السابق ، ص ٩٤ .

الجدول رقم (٤٦)

المصارف الاسلامية المشاركة في (محفظة المصارف الاسلامية)

المصارف المشاركة	قيمة الاكتتاب بملايين الدولارات الامريكية
(١) البنك الاسلامى للتنمية	٢٥٠٠
(٢) البنك الاسلامى الاردنى للتمويل والاستثمار	١٠٠
(٣) بنك البحرين الاسلامى	١٠٠
(٤) بنك البركة الاسلامى للاستثمار/البحرين	٩٢٥
(٥) بنك البركة الاسلامى/بنغلاديش	١٠٠
(٦) بنك البركة التركى للتمويل	٠٥٠
(٧) بنك البركة السودانى	١٠٠
(٨) بنك البركة للاستثمار والتنمية - لندن	٢٠٠
(٩) بنك البركة الاسلامى/موريتانيا	٠٥٠
(١٠) بين التمويل السعودى التونسى	٠٥٠
(١١) بيت التمويل الكويتى	٥٠٠
(١٢) بنك دىبى الاسلامى	١٠٠
(١٣) بنك التنمية التعاونى الاسلامى - السودان	٠٢٥
(١٤) البنك الاسلامى السودانى	٥٠
(١٥) البنك الاسلامى لغرب السودان	٠٢٥
(١٦) مصرف فيصل الاسلامى - البحرين	٥٠٠
(١٧) بنك فيصل الاسلامى / السودان	٠٢٥
(١٨) بنك فيصل الاسلامى / مصر	٥٠٠
(١٩) بنك قطر الاسلامى	٢٠٠
(٢٠) المصرف الاسلامى الدولى للاستثمار والتنمية - القاهرة	٢٠٠
(٢١) بنك ناصر الاجتماعى - القاهرة	١٠٠
مجموع الاكتتاب	٦٥٠٠

المصدر: البنك الاسلامى للتنمية، التقرير السنوى الثانى عشر، ١٤٠٧هـ (١٩٨٦-١٩٨٧م)، الجدول

رقم (٢٦)، ص ٩٣

للشهادة الواحدة الفدولار . (١)

هذا وقد بلغ مجموع العمليات التي اعتمدها البنك الاسلامى من
موارد هذه المحافظة فى آخر ١٤٠٧ هـ (أى بعد خمسة شهور من انشائها)
تسع عمليات لتمويل التجارة الخارجية قصيرة الأجل و عملية ايجار واحده
وذلك بمبلغ قدره ٢٣٥ مليون دولار امريكى . (٢)

-
- (١) المرجع السابق ، ص ٩٥ .
(٢) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى الثانى عشر ، مرجع
سابق ، ص ٩٥ .

شانيا : دور المصارف الاسلامية فى تنمية التبادل التجارى البينى عن طريق تمويل

التنمية الاقتصادية :

سبقت الاشارة الى دور المصارف الاسلامية فى توفير التمويل - قصير
الأجل - المخصص لدعم التبادل التجارى البينى ، وهذا بحد ذاته يسهم فى
تنشيط التبادل التجارى فيما بين الدول الاسلامية . وازافة الى ذلك فانه
بامكان المصارف الاسلامية أن تلعب دورا هاما أيضا فى تنشيط التبادل
التجارى - فى الأجل الطويل - من خلال تمويل القطاعات الانتاجية فى
الصناعة والزراعة والانشاء وغيرها التى طالما شكل عجزها عن اشباع الطلب
المحلى / الاقليمى عائقا أمام التوسع التجارى البينى . ومما يزيد من
أهمية هذا النوع من التمويل ماتعانيه الدول الاسلامية من تخلف وضعف
القطاعات الانتاجية الفاعلة الربوية على القروض التى تحصل عليها
تلك الدول من مؤسسات التمويل الدولية والخارجية ، وانخفاض التدفقات
المالية الخارجية اللازمه لدعم التنمية الاقتصادية فيها^(١) ، فقد انخفض
حجم القروض المقدمة من المصارف التجارية الخارجية الى الدول النامية
من ٥١ بليون دولار امريكى الى ٢٥ بليون دولار امريكى خلال الفتره ١٩٨١ -
١٩٨٣ م ، اى ان نسبة الانخفاض تزيد عن ٥٠ ٪ . ويعزى هذا الانخفاض الى
كون تلك المصارف استخدمت الملاءة المالية كمعيار لتقديم القروض الى
الدول النامية المكبله بالديون .^(٢)

وانخفض مجموع ماتلقته الدول النامية من جميع مصادر التمويل

(١) د . محمد فؤاد الصراف ، أساليب البنوك الاسلامية فى التنمية الاقتصادية

الاقتصادية ، القاهرة ، ١٩٨٣ م ، ص ٢٩ ، ٣٠ .

(٢) البنك الاسلامى للتنمية ، التقرير السنوى العاشر ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٤ -

١٩٨٥ م ، ص ٣٤ .

الخارجى من ١٠٩٧ بليون دولار فى عام ١٩٨١ م الى ٩٩٨ بليون دولار فى عام ١٩٨٣ م (١) . اى بنسبة انخفاض ٩ ٪ .

ونتيجة لانخفاض التدفقات المالية الخارجية المتجهة الى الدول النامية فى الثمانينات فقد أدى ذلك بدوره - بالاضافة الى عوامل أخرى (*) - الى ضعف المقدرة الاستيرادية لغالبية الدول النامية ومن ثم تأثر مستوى النشاط الاقتصادى فيها (٢) . وبناء على ذلك فان مساهمة المصارف الاسلامية فى تمويل القطاعات الانتاجية - من خلال تمويل مستلزمات الانتاج من مواد أولية و سلع وسيطة ورأسمالية - من شأنه أن يساعد على تكوين قاعدية انتاجية متنوعه قادرة على زيادة الانتاج السلعى المطلوب للسوق الاسلامية وهذا بدوره سيساهم بشكل مباشر فى خفض الاستيراد من دول العالم الخارجى نتيجة احلال المنتجات المحلية / الاقليمية بدلا من المنتجات المستوردة من دول العالم الخارجى ، ويقلل من اعتماد الدول الاسلامية فى مستورداتها على دول العالم الخارجى .

ونشير فى هذا المجال - على سبيل المثال - الى الدور الذى يقوم به بنك فيصل الاسلامى السودانى فى دعم القطاعات الانتاجية بدولة السودان . فمن الجدول (٤٧) يتضح مساهمات المصرف التمويلية فى قطاعات الصناعة والزراعة . وفى قطاع الصناعة بلغت مساهمات المصرف التمويلية خلال فترة ١٩٧٩ - ١٩٨٤ م نحو ٧٤ مليون جنيه سودانى . شاملا ذلك - التمويل -

-
- (١) مؤتم الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، تمويل التجاره فيمما بين الدول النامية ، مرجع سابق ، ص ٥ .
- (٢) مؤتم الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، اعاش التنمية والنمو والتجارة الدوليه ، التقييم وخيارات السياسه العامه ، ١٩٨٧ ، ص ٧ .
- (*) ومنها تدهور معدلات تبادلها التجارى الدولى وارتفاع تكاليف خدمة الديون الخارجية .
- انظر المرجع السابق ، ص ١٠ ، ١١ .

الجدول رقم (٤٧)

مساهمة بنك فيصل الاسلامى السودانى فى تمويل قطاعى الصناعة والزراعة
بالمليون جنيهه سودانى

(١) قطاع الصناعة خلال الفترة ١٩٧٩ - ١٩٨٤ م
(بالمليون جنيهه سودانى)

* ١٩٨٤	١٩٨٣	١٩٨٢	١٩٨١	١٩٨٠	١٩٧٩	السنوات
						البيان
٩	١٠	٢٢	١٣	١٥	٥	التمويل (مليون جنيهه سودانى)

(٢) قطاع الزراعة خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٤ م
(بالمليون جنيهه سودانى)

* ١٩٨٤	١٩٨٣	١٩٨٢	١٩٨١	١٩٨٠	السنوات
					البيان
٢٠	٩٦	٦٤	٣٢	١٦	الآلات والمعدات الزراعية
٩	٦	٦	٥	١٠	قطع الغيار
٢٩	١٥٦	١٢٤	٨٢	١١٦	الاجمالى

(*) عام ١٩٨٤ = ٩ شهور .

- مصدر الجداول : بنك فيصل الاسلامى السودانى ، حقائق وارقام ، اعداد ادارة

البحوث والاحصاء والاعلام ، الخرطوم ، الجدولان رقم ١ ، ٢ .

المواد الخام اللازمة لبعض الصناعات وكذلك آليات ومعدات وقطع غيار (١).
ومما يلفت النظر أن نصيب قطاع الصناعة في التمويل اتسم بقدر كبير من
التقلب ويتضح ذلك من أرقام الجدول السابق حيث ارتفعت مساهمة التمويل
الى ٢٢ مليون جنيه سوداني عام ١٩٨٢ م ثم انخفضت انخفاضاً حاداً الى
١٠ مليون جنيه سوداني ثم الى ٩ مليون جنيه سوداني في عامي ١٩٨٣، ١٩٨٤ م
على التوالي . بينما نجد في الجدول نفسه أن قطاع الزراعة بلغ نصيبه
من التمويل خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٤ م نحو ٧٦٨ مليون جنيه سوداني
شاملاً ذلك التمويل آلات ومعدات زراعية وكذلك قطع غيار للشركات العاملة
في القطاع الزراعي . (٢)

وإذا ما قارنا نصيب قطاع الزراعة في التمويل بقطاع الصناعة
يتضح أن نصيب الزراعة في التمويل أخذ ينمو بشكل ملحوظ منذ عام ١٩٨١ م
كما يتضح ذلك من الجدول السابق ، عملاً من المصرف على تنشيط القطاع
الزراعي والمساهمة في توفير السلع الغذائية . (٣)

ومن ناحية أخرى تبرز أهمية التمويل المشترك من قبل المصارف
الاسلامية المخصص لدعم مشروعات التنمية في الدول الاسلامية والتي قد
تتطلب طاقات تمويلية كبيرة تفوق القدرة التمويلية لكل مصرف اسلامي
على انفراد . ويمكن في هذه الحالة التغلب على صعوبة توفير هذا التمويل
من قبل مصرف اسلامي واحد عن طريق تكوين مجموعات تمويلية مشتركة من قبل
المصارف الاسلامية لغرض المساهمة في تمويل المشروعات الانتاجية التي تحتاج
الى تمويل كبير وذلك بما يحقق النفع للدول الاسلامية . (٤)

-
- (١) بنك فيصل الاسلامي السوداني ، حقائق وأرقام ، اعداد ادارة البحوث
والاحصاء والاعلام الخرطوم ، ص ٤ .
 - (٢) نفس المرجع ، ص ٥ .
 - (٣) بنك فيصل الاسلامي السوداني ، التقرير السنوي ١٩٨٥/٥١٤٠٥م الخرطوم ، ص ٢٣ .
 - (٤) د. محمد فؤاد الصراف ، اساليب البنوك الاسلامية في التنمية
الاقتصادية ، مرجع سابق ، ص ٣١ .

ولعل وضع التخلف الاقصادى الذى تعاني منه الدول الاسلامية يحفز هذه المصارف للاسراع بوضع خطة للتعاون فيما بينها فى مجال التمويــــــــــــل المشترك المخصص لدعم القاعدة الانتاجية والتعجيل بتحقيق التنمية الاقتصادية فى تلك الدول ، والذى من شأنه أن يحقق للمصارف الاسلامية تنوعا فى استثماراتها وتوزيعا لمخاطر هذه الاستثمارات .

الخاتمة

الخاتمة

بعد أن تم - بعون من الله تعالى - استكمال كتابة هذه الرسالة
فلعله من المفيد أن نختمها بأهم النتائج والتوصيات التي توصلت اليها
الرسالة .

أولا : النتائج :

- (١) لقد اتضحت سيطرة القطاع الأولى على اقتصاديات الدول الإسلامية
بالاستناد الى أكثر من معيار فى ذلك ، وكذلك هيمنة السلع الأولية
على التركيب السلى لصادرات الدول الإسلامية خلال الفترة ١٣٩٥ -
١٤٠٥ هـ (١٩٧٥ - ١٩٨٥ م) والسلع الصناعية على مستورداتها خلال
الفترة نفسها .
- (٢) كما أتضح تدنى مساهمة الصناعات التحويلية فى الناتج المحلى
الأجمالى للعديد من الدول الإسلامية اذ تبين أنه بالرغم من أهمية
الصناعات التحويلية واعتبارها مؤشرا رئيسيا للتنمية الصناعية
الا أنها لم يكن لها دور هام فى النشاط الاقتصادى للعديد من الدول
الإسلامية حيث لم تتجاوز تلك المساهمة ١٠ ٪ فى عام ١٩٨٥ فى هذه
الدول .
- (٣) كذلك تبين ارتفاع حجم الفجوة الغذائية للعديد من الدول الإسلامية حيث
اتضح أن حجم هذه الفجوة يتراوح بين ٨٠ - ١٠٠ ٪ لدى بعض الدول الإسلامية .
- (٤) وقد تبين أن تصدير عنصر العمل من قبل عدد من الدول الإسلامية
ذات الوفرة فى عرض العمل ساهم فى التخفيف من حدة البطالة التى
تعانى منها هذه الدول وفى الحصول على تحويلات مالية ساهمت بدورها
فى تمويل مستورداتها ، فعلى سبيل المثال بلغت التحويلات الى سبع
دول إسلامية مصدرها لعنصر العمل ٧٧ بليون دولار عام ١٩٨٠ م وبلغت
مساهمة تلك التحويلات فى تمويل مستوردات هذه الدول ٣٧ ٪ فى العام نفسه .

(٥) كما اتضحت التبعية الاقتصادية التي تعاني منها اقتصاديات الدول الإسلامية فأخذا بالاعتبار التعريفات الواردة للتبعية ومقتضياتها فإن الدول الإسلامية تعتبر دولاً تابعة إذ أنها تتخصص في النطاق الدولي في المنتجات الأولية وتندمج اقتصاديات كل دولة بمفردها مع الدول والتكتلات الاقتصادية الخارجية .

(٦) وقد احرزت التجارة الخارجية للدول الإسلامية نمواً خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٠ م في جانب الصادرات وامتدت فترة نمو المستوردات الى عام ١٩٨٢ م وفي عام ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م بلغت التجارة الخارجية للدول الإسلامية أعلى ذروة لها في جانب الصادرات خلال الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٥ هـ (١٩٧٥ - ١٩٨٥ م) .

بينما شهدت التجارة الخارجية هذه انخفاضاً وهبوطاً منذ عام ١٩٨١ م في جانب الصادرات متأثرة بالكساد الذي أصاب الاقتصاد العالمي خلال الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨٣ م كما شهدت خلال الفترة ١٩٨٣ - ١٩٨٥ م اتجاهها سلبياً (استيراداً وتصديراً) بسبب تدهور معدلات التبادل التجاري الدولي للدول الإسلامية .

(٧) يمثل حجم التبادل التجاري للدول الإسلامية مع الدول المتقدمة نسبة هامة من اجمالي التجارة الخارجية للدول الإسلامية إذ تبلغ نسبة الصادرات المتجهة الى هذه الدول ٥٠ ٪ كحد أدنى خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م لغالبية الدول الإسلامية وتتجاوز تلك النسبة ٦٠ ٪ كحد أدنى لخمس عشرة دولة إسلامية خلال الفترة المذكورة . في حين أن نسبة المستوردات من هذه الدول تجاوزت ٦٠ ٪ لعدد كبير من الدول الإسلامية خلال هذه الفترة وهي بهذا تعتبر أهم شريك تجاري للدول الإسلامية . في حين أن التبادل التجاري مع الدول الاشتراكية منخفض جداً إذ لم تتجاوز نسبة الصادرات المتجهة الى هذه الدول ١٠ ٪ لعدد كبير من الدول الإسلامية خلال الفترة (١٩٧٥ - ١٩٨٥ م) . بل

وتنخفض تلك النسبة الى أقل من ٥ ٪ فى اثنتين وعشرين دولة منها
خلال الفترة نفسها . بينما يتضح أن الدول النامية ليست هى
الشريك الهام فى تجارة الدول الاسلامية وانما تحتل المركز الثانى
بعد الدول المتقدمة .

يمثل حجم التبادل التجارى فيما بين الدول الاسلامية نسبة منخفضة
اذ تبلغ الصادرات البينية ما بين ٥ - ١٠ ٪ من اجمالى الصادرات
خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م فى حين لم تتجاوز المستوردات البينية
نسبة ١١ ٪ خلال نفس الفترة .

سجل الميزان التجارى للدول الاسلامية كمجموعة رصيذا ايجابيا خلال
الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م حيث اتسم بتحقيق فائض طيلة الفترة المذكورة
وتعزى هذه النتيجة الايجابية الى الفوائض المسجلة من قبل مجموعة
الدول النفطية فى حين ان الدول الاسلامية غير النفطية تكاد تعرف
فى مجموعها موازين تجارية عاجزه خلال فترة الدراسة . ويفسر ذلك
الوضع المتدهور للموازن التجارية لهذه الدول قصور ايرادات
الصادرات عن تغطية المستوردات والناجمه اصلا من تدهور شروط
تبادلها التجارى الدولى وضآلة نسبة الصادرات الصناعية فى اجمالى
صادراتها .

- شهد الموقف الاجمالى للفائض المتحقق فى مجموع الدول الاسلامية
تراجعا خلال الفترة (١٩٨١ - ١٩٨٣ م) عن مستواه القياسى الذى
حققه عام ١٩٨٠ م نتيجة الانخفاض الكبير الذى طرأ على فائض
الميزان التجارى للدول النفطية الناجم من التطورات السلبية التى
حدثت فى اسواق النفط العالمية .

- يتباين عجز الموازين التجارية لهذه الدول من دولة لأخرى
فبعضها يعانى من عجز كبير تقل فيها نسب الصادرات للمستوردات عن
٥٠ ٪ خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م والبعض الآخر تتراوح فيها تلك
النسبة ما بين ٥٠ - ٩٩ ٪ خلال الفترة نفسها .

شهدت العلاقات التجارية فيما بين الدول الإسلامية تطورا وتحسنا منذ انعقاد مؤتمر القمة الاسلامى الثالث فى عام ١٤٠١هـ/١٩٨١م حيث تمت الموافقة فى ذلك المؤتمر على خطة العمل المتمله بتعزيز التعاون الاقتصادى والتجارى فيما بين الدول الاسلاميه وتشكيل لجان متخصصة ومنها اللجنة الدائمة للتعاون الاقتصادى والتجارى فيما بين الدول الاسلاميه التى حاولت توسيع نطاق التبادل التجارى البينى من خلال تبنيها بعض البرامج وأهمها برنامج التمويل الأطول أجلا للتجارة الهادف الى تنمية التبادل التجارى البينى خاصة فى مجال السلع غير التقليدية . ويعد هذا البرنامج أول انجاز ملموس من قبل الدول الاسلاميه لدعم التبادل التجارى فيما بينها .

- لاتزال مساهمة الاتفاقية الاقتصادية الموحدة لدول مجلس التعاون فى تنشيط العلاقات التجارية بين الدول الاطراف متواضعة نسبيا اذ لم تتجاوز نسبة التبادل التجارى فيما بين هذه الدول ٦ر٥ ٪ عام ١٩٨٥ م مقارنة ب ٤ ٪ عام ١٩٨١م .

- تركز احكام ومبادئ اتفاقية تسهيل التبادل التجارى وتنظيم تجارة الترانزيت بين دول الجامعة العربية على الرسوم الجمركية دون التطرق الى الأنواع الأخرى من القيود كما أنها تتجاهل موضوع تسوية المدفوعات الناجم عن التبادل التجارى بين الدول الاطراف .

- اشتملت اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى بين الدول العربية (١٩٨١ م) على مجموعة من المبادئ والأحكام التى لم تنص عليها فى الواقع الاتفاقيات السابقة . ومنها ربطها المنسق بين انتاج السلع العربية وتبادلها واسناد تسوية المدفوعات الجارية فيما بين هذه الدول الى صندوق النقد العربى وتحييد التبادل التجارى وعزله عن التقلبات السياسية وتأثيراتها .

- يوصف قرار السوق العربية المشتركة بأنه قرار تجاهل واقع الاقتصاد العربي وأهم مقومات نجاحه الا وهو وجود قاعدـة انتاجية قادرة على انتاج السلع المطلوبة للسوق العربية ، كما أنه لم يتوصل الى وضع تعريفه خارجية موحدة تجاه الدول الأخرى غير الأطراف ، لاسيما وأن التعريفه الجمركية الموحدة تجاه الدول الأخرى شرط أساسى فى تكوين الأسواق المشتركة ولم تنص الاتفاقية على تحييد التبادل التجارى وعزله عن تقلب الأوضاع السياسية والتي أثرت بدورها فى تدنى مستوى التبادل التجارى .

(١٠) ولقد تعرضت الرسالة لعوائق تنمية التبادل التجارى فيما بين الدول الاسلامية واتضح أن ثمة مجموعة متنوعة من العوائق تكمن وراء المستوى المنخفض لحجم التبادل التجارى البينى صفت فى مجموعتين داخلية وجارحية : فالعوائق الداخلية تتمثل فى العقبات الهيكلية واتساع المسافات الاقتصادية والعقبات النقدية والقيود التجارية واندماج بعض الدول الاسلامية فى مجموعات اقتصادية أقليلية وأخيرا أثر الاعتبارات السياسية . وتتمثل العوائق الخارجية فى التبعية التجارية لاقتصاديات الدول المتقدمة .

(١١) يعد تبنى النظام الشامل للتفضيلات التجارية من قبل الدول الاسلامية وسيلة هامة من وسائل تنمية التبادل التجارى البينى نظرا لما يمكن أن يتيحه هذا النظام من منح امتيازات تجارية متبادلة بإمكانها أن تسهم فى زيادة التبادل التجارى الا أن قيام هذا النظام على أساس متبادل فيما بين الدول الاسلامية سيفقد بعض هذه الدول لاسيما الاقل نموا منها نسبة هامة من إيراداتها العامة الأمر الذى يجعلها غالبا تتردد فى قبول الانضمام الى ذلك النظام ويضعها أمام مشكلة البحث عن الوسائل الكفيلة بتعويض النقص الحاصل فى إيراداتها . ولاريب أن هذه المشكلة تضع الدول

الاسلامية أمام خيارين أما استثناء تلك الدول التي تشكل فيها الرسوم الجمركية نسبة هامة من إيراداتها العامة من تقديم امتيازات جمركية أو تعويض تلك الدول عن ذلك النقص ليكون حافزا لها على قبول هذا النظام .

(١٢) يعد نظام العشور الذي يستمد أسسه من النظام الاسلامى الذى وضعه عمر بن الخطاب رضى الله عنه من الوسائل الكفيلة بتنمية التبادل التجارى بين الدول الاسلامية نظرا لما يشتمل عليه من مبادئ اقتصادية اسلامية . وقد اتفق جمهور الفقهاء على أن تجار أهل الذمة والمستأمنين وأهل الحرب تؤخذ منهم العشور اذا مروا بتجارتهم عبر حدود الدولة الاسلامية أو تنقلوا بها بين اقاليمها، لكنهم اختلفوا فى أخذ العشور من تجار المسلمين المارين على العاشر بتجارتهم ففقهاء المالكية والشافعية والحنابلة يرون أن تجار المسلمين لا تؤخذ منهم عشور وأخذ العشور خاص بالذميين والحريين أما المسلمون فتؤخذ منهم الزكاة على أموالهم . وفقهاء الحنفية يرون أن العشور تؤخذ من التجار المسلمين الا أن المأخوذ منهم يكون زكاة لهذا اذا كانوا أخرجوا زكاة أموال تجارتهم وثبت هذا عند العاشر فلا يجوز أخذ العشور منهم . واذا دقنا النظر فيما يراه المالكية ومن معهم وفيما يراه الحنفية نجد أن الخلاف بينهم فى أخذ العشور من تجار المسلمين لفظى فقط لأن الفقهاء متفقون جميعا على وجوب أخذ الزكاة من اموال المسلمين والحنفية يقولون يأخذها منهم تحت اسم العشور اذا لم يكونوا أدوها وهذا لا يخالفهم فيه بقية الفقهاء . كذلك هم متفقون جميعا على أنه لا يجوز للعاشر أن يأخذ من تجار المسلمين شيئا اذا كانوا قد أدوا زكاة أموالهم واذا أخذ منهم شيئا رغم علمه بأدائهم لزكاة أموالهم فهذا سحت وهذه هى المكوس المحرمة .

(١٣) ان ممارسة التجارة المكافئة بين الدول الاسلامية تؤدى الى تفضى ندره العملات الاجنبية بين الدول الأطراف وتخطى عقبات تحويل العملات غير القابلة للتحويل . كما أنه من المزايا الاقتصادية التى يتيحها النظام المتعدد الأطراف لتسوية المدفوعات الجارية بين الدول الاسلامية الحد من استخدام العملات الاجنبية فى تسوية المدفوعات الناشئة عن التبادل التجارى فيما بينها واتاحة الفرصة لكل دولة عضو فى استخدام رصيدها الدائن تجاه أية دولة عضو آخر.

(١٤) وتعود المشروعات المشتركة على الدول الاسلامية الاطراف بزيادة الانتاج السلع وتنويعه وتقوية الروابط الاقتصادية والتجارية فيما بينها وقدرتها على التغلب على مشكلة الحواجز الحدودية القائمة بين الدول .

(١٥) وقد اتضح فى البحث ان عملية خصم ورقة الضمان لدى المؤسسات المالية المتخصصة والحصول على أقل من قيمتها الاسمية لا تتفق مع أحكام الشريعة الاسلامية . وبدلا من هذا التمويل الربوى بالامكان توفير التمويل المتفق مع أحكام الشريعة الاسلامية من خلال خيارين ثم تكييفهما على أنهما مقبولان شرعا ، ففى الخيار الأول يتم التمويل عن طريق جماعة من المستثمرين (مؤسسة تمويل وطنية أو متعددة الاطراف) وصورتها أن يتم توقيع عقدين أحدهما بين مؤسسة التمويل والمصدر على دفع قيمة السلعة كاملة حسب الاتفاق والآخر بين مؤسسة التمويل والمستورد الذى سيستلم السلعة لقاء ضمانات يقدمها للمؤسسة لضمان حقوقها الى أن يتم السداد والفائدة التى تحصل عليها مؤسسة التمويل تتمثل فى الفرق بين القيمة فى كلا العقدتين . اما الخيار الثانى فتقوم المؤسسة ايضا بدفع الثمن للمصدر وتحتفظ المؤسسة بملكية السلعة حتى يدفع المستورد ثمنها حسب المدة المتفق عليها وفى هذا الخيار تؤول ملكية السلعة الى مؤسسة التمويل ويتخذ المستورد صفة المستأجر حتى يتمكن من دفع قيمة السلعة كاملة حسب الاتفاق .

ثانيا : التوصيات :

لقد أوضحت الرسالة أهمية التوصيات التالية لتنمية التبادلات

التجارية البيني وتوسيعه :

- أهمية تبني الدول الاسلامية النظام الشامل للتفضيلات التجارية .
- ضرورة العمل بنظام العشور الاسلامى الذى يستمد أسسه من النظام الذى وضعه عمر بن الخطاب رضى الله عنه وذلك نظرا لما يشتمل عليه من مبادئ اقتصادية اسلامية بإمكانها أن تسهم فى توسيع نطاق التبادل التجاري البيني .
- العمل على انشاء مركز لتبادل المعلومات التجارية بين الدول الاسلامية .
- ممارسة اسلوب التجارة المكافئة بأنواعها المختلفة ، نظرا لمعاناة اقتصاديات الدول الاسلامية كثيرا من ندرة العملات الاجنبية وكون العديد من عملاتها غير قابل للتحويل .
- العمل على ايجاد نظام متعدد الاطراف لتسوية المدفوعات الجارية بين الدول الاسلامية .
- تنمية النشاط الاقتصادى وتنويعه نظرا لما يمكن أن يتيحه هذا التنوع من توفير السلع التى يبني عليها هذا التبادل التجارى ويساعد أيضا على التخلص من اقتصاد الغلة الواحدة الذى اتسمت به اقتصاديات العديد من الدول الاسلامية .
- ان على الدول الاسلامية المتجاورة أن تبذل جهودا مشتركة فى بناء الطرق المشتركة التى تربطها والعمل على تحسين الطرق الموجودة منها .

- كما أن على الدول الإسلامية العمل على إنشاء خطوط ملاحية منتظمة فيما بين موانئها لنقل السلع والمنتجات .
- توحيد المواصفات والمقاييس وضبط الجودة فيما بين الدول الإسلامية منعا لحدوث أية عوائق تقنية قد تسبب في اعاقه نمو التبادل التجارى فيما بينها .
- ضرورة تشجيع وقيام المشروعات المشتركة بين الدول الإسلامية لاسيما فى مجال الانتاج الغذائى ومجال الصناعات التحويلية حيث أوضحت الدراسة ارتفاع حجم الفجوة الغذائية لدى هذه الدول وضعف الصناعات التحويلية وتدنى مساهمتها فى الناتج المحلى الاجمالى .

الملاحق

*** الملاحق ***
مممممممممممممممممممممم

الملحق رقم (١) : الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول مجلس التعاون لدول

الخليج العربية (١٩٨١م) .

الملحق رقم (٢) : الجدول (أ) المواد المعفاة من الرسوم الجمركية بين دول

الجامعة العربية بموجب اتفاقية تسهيل التبادل التجاري

وتنظيم تجارة الترانزيت (١٩٥٣م) .

الملحق رقم (٣) : الجدول (ب) المنتجات الصناعية التى يشملها التفضيل بموجب

اتفاقية تسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانزيت

بين دول الجامعة العربية (١٩٥٣م) .

الملحق رقم (٤) : اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية

(١٩٨١ م) .

الملحق رقم (٥) : قرار انشاء السوق العربية المشتركة (١٩٦٤م) .

الملحق رقم (٦) : ويشتمل على ماياتى :

الجدول رقم (١٤) : حصة القوى العاملة فى قطاع الصناعة (٪) فى الدول الاسلامية

خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٤م .

الجدول رقم (١٥) : حصة قطاع الصناعة التحويلية فى الناتج المحلى الاجمالى

(٪) للدول الاسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥م .

الرسوم البيانية : الشكل رقم (١) الصورة الاجمالية للميزان التجارى للدول

الاسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥م .

الشكل رقم (٢) الصورة الاجمالية للميزان التجارى للدول الاسلامية

غيرالنفطية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥م .

الشكل رقم (٣) الصورة الاجمالية للميزان التجارى للدول النفطية

خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥م .

الملحق رقم (١)

الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول مجلس التعاون

بعون الله

ان حكومات الدول الأعضاء فى مجلس التعاون لدول الخليج العربية
تمشيا مع النظام الأساسى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الداعى
الى تقارب أوثق وروابط اقوى .

ورغبة منها فى تنمية وتوسيع الروابط الاقتصادية فيما
بينها على أسس متينة لما فيه خير شعوبها .

ومن أجل العمل على تنسيق وتوحيد سياساتها الاقتصادية والمالية
والنقدية وكذلك التشريعات التجارية والصناعية والنظم الجمركية المطبقة
فيها . فقد اتفقت على مايلى :

الفصل الأول

التبادل التجارى

المادة الأولى :

(أ) تسمح الدول الأعضاء باستيراد المنتجات الزراعية والحيوانية
والصناعية ومنتجات الثروات الطبيعية ذات المنشأ الوطنى وتسمح
بتمديد تلك المنتجات الى الدول الأعضاء الأخرى .

(ب) تعامل جميع المنتجات الزراعية والحيوانية والصناعية ومنتجات
الثروات الطبيعية ذات المنشأ الوطنى معاملة المنتجات الوطنية .

المادة الثانية :

(١) تعفى من الرسوم الجمركية والرسوم ذات الأثر المماثل كافة المنتجات
الزراعية والحيوانية والصناعية ومنتجات الثروات الطبيعية ذات
المنشأ الوطنى .

(٢) لايعتبر من قبيل الرسوم ، مايجبى مقابل خدمة محددة ، مثل رسوم الأرضية أو التخزين أو النقل أو الشحن أو التفريغ ، اذا كانت تلك الرسوم مفروضة على السلع الوطنية .

✽ المادة الثالثة :

- (١) يشترط لاكتساب المنتجات الصناعية صفة المنشأ الوطنى . أن لاتقل القيمة المضافة الناشئة عن انتاجها فى هذه الدول عن (٤٠) فى المائة من قيمتها النهائية عند اتمام انتاجها . كما يشترط الا تقل نسبة ملكية مواطنى الدول الأعضاء فى المنشأة الصناعية المنتجة لها عن ٥١ فى المائة .
- (٢) يجب ان تصحب كل سلعة تتمتع بالاعفاء بمقتضى هذه الاتفاقية شهادة منشأ مصدقة من الجهة الحكومية المختصة .

✽ المادة الرابعة :

- (١) تعمل الدول الأعضاء على وضع حد أدنى لتعرفة جمركية موحدة تطبق تجاه العالم الخارجى .
- (٢) يكون من بين اهداف توحيد التعرفة الجمركية ايجاد حماية للمنتجات الوطنية فى مواجهة المنتجات الأجنبية المنافسة .
- (٣) يتم تطبيق التعرفة الجمركية الموحدة تدريجيا خلال خمس سنوات من تاريخ نفاذ هذه الاتفاقية ويتم الاتفاق على الترتيبات التدريجية لتحقيق ذلك خلال سنة من التاريخ المذكور .

✽ المادة الخامسة :

تمنح الدول الأعضاء كافة التسهيلات لمرور بضائع منتجات اى دولة عضو الى الدول الأعضاء الأخرى بطريقة العبور (الترانزيت) وتعفيها من كافة الرسوم والضرائب مهما كان نوعها وذلك مع عدم الاخلال بما ورد فى الفقرة الثانية من المادة الثانية .

§ المادة السادسة :

- يحظر المرور (بالترانزيت) للبضائع الممنوع ادخالها الى اراضى
أى من الدول الأعضاء الأخرى بموجب أنظمتها المحلية ، وتبادل السلطات
الجمركية فى الدول الأعضاء قوائم هذه البضائع .

§ المادة السابعة :

تقوم الدول الأعضاء بتنسيق سياساتها وعلاقاتها التجارية تجاه
الدول الأخرى والتكتلات والتجمعات الاقتصادية الإقليمية عملا على ايجاد
ظروف وشروط متكافئة فى التعامل التجارى معها .

وتحقيقا لهذا الهدف تتخذ الدول الأعضاء التدابير التالية :

- (١) تنسيق سياسات ونظم الاستيراد والتصدير .
- (٢) تنسيق سياسات تكوين المخزون الغذائى الاستراتيجى .
- (٣) عقد الاتفاقيات الاقتصادية بصورة مشتركة فى الحالات التى تتحقق
فيها منافع مشتركة للدول الأعضاء .
- (٤) العمل على خلق قوة تفاوضية جماعية لدعم مركزها التفاوضى مع
الأطراف الأجنبية فى مجال استيراد احتياجاتها الأساسية وتصدير
منتجاتها الرئيسية .

الفصل الثانى

انتقال الأموال والأفراد وممارسة النشاط الاقتصادى

§ المادة الثامنة :

تتفق الدول الأعضاء على القواعد التنفيذية الكفيلة بمعاملة
مواطنى دول مجلس التعاون فى اى دولة من هذه الدول نفس معاملة مواطنيها
دون تفریق أو تمييز فى المجالات التالية :

- (١) حرية الانتقال والعمل والاقامة .
- (٢) حق التملك والأرث والايصاء .

(٣) حرية ممارسة النشاط الاقتصادي .

(٤) حرية انتقال رؤوس الأموال .

المادة التاسعة :

تشجع الدول الأعضاء القطاع الخاص فيها على اقامة المشاريع المشتركة بما يؤدي الى ربط المصالح الاقتصادية للمواطنين في مختلف المجالات .

الفصل الثالث

التنسيق الانمائى

المادة العاشرة :

تعمل الدول الأعضاء على تحقيق التنسيق والتجانس بين خططها الانمائية بهدف الوصول الى التكامل الاقتصادى فيما بينها .

المادة الحادية عشرة :

(١) تعمل الدول الأعضاء على تنسيق سياساتها فى مجال الصناعة النفطية بجميع مراحلها من استخراج وتكرير وتسويق وتصنيع وتسعير واستغلال الغاز الطبيعى وتطوير مصادر الطاقة .

(٢) تعمل الدول الأعضاء على وضع سياسات نفطية موحدة واتخاذ مواقف مشتركة ازاء العالم الخارجى وفى المنظمات الدولية والمتخصصة .

المادة الثانية عشرة :

تحقيقا للأهداف المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية تقوم الدول الأعضاء بما يلى :

(١) تنسيق النشاط الصناعى ووضع السياسات والوسائل المؤدية الى التنمية الصناعية وتنويع القاعدة الانتاجية فيها ، على أساس تكاملى .

(٢) توحيد تشريعاتها وأنظمتها الصناعية وزيادة توجيه أجهزة الانتاج المحلية فيها لسد احتياجاتها .

(٣) توزيع الصناعة فيما بينها حسب الميزات النسبية والجدوى الاقتصادية وتشجيع اقامة الصناعات الأساسية والتكيلية فيما بينها .

المادة الثالثة عشرة :

تولى الدول الأعضاء فى اطار العمليات النسيقية أهمية خاصة لانشاء ودعم المشروعات المشتركة فيما بينها فى مجالات الصناعة والزراعة والخدمات برؤوس أموال عامة أو خاصة أو مختلطة لتحقيق التكامل الاقتصادى والتشابك الانتاجى والتنمية المشتركة على اسس اقتصادية سليمة .

الفصل الرابع

التعاون الفنى

المادة الرابعة عشرة :

تتعاون الدول الأعضاء فى استنباط مجالات التعاون الفنى المشترك بهدف اكتساب قاعدة ذاتية اصيلة تقوم على دعم وتشجيع البحوث والعلوم التطبيقية والتكنولوجية وتعمل على تطوير التكنولوجيا المستوردة بما يتلاءم مع طبيعة حاجات المنطقة وأهداف التقدم والتنمية فيها .

المادة الخامسة عشرة :

تعمل الدول الأعضاء على اعداد أنظمة وترتيبات وشروط نقل التكنولوجيا المستوردة بما يتلاءم مع طبيعة حاجات المنطقة وأهداف التقدم والتنمية فيها .

المادة الخامسة عشرة :

تعمل الدول الأعضاء على اعداد أنظمة وترتيبات وشروط نقل التكنولوجيا واختيار الانسب منها او تعديلها بما يلائم احتياجاتها

المختلفة ، وتقوم الدول الأعضاء - كلما كان ذلك ممكنا - بإبرام اتفاقيات
موحدة لتحقيق هذه الأغراض مع الحكومات أو المؤسسات العلمية أو التجارية
الأجنبية .

المادة السادسة عشرة :

تقوم الدول الأعضاء بوضع سياسات وتنفيذ برامج منسقة للتدريب
والتأهيل الفنى والمهنى والحرفى ، على كافة الدرجات والمراحل ، وتطوير
مناهج التعليم على كافة المستويات لربط التعليم والتقنية ، باحتياجات
التنمية فى الدول الأعضاء .

المادة السابعة عشرة :

تعمل الدول الأعضاء على التنسيق فيما بينها فى مجال القوى العاملة
ووضع معايير وتصنيفات موحدة لمختلف فئات المهن والحرف فى القطاعات
المختلفة ، تجنباً للمنافسة الضارة فيما بينها وتحقيقاً للاستفادة القصوى
من الموارد البشرية المتاحة .

الفصل الخامس

النقل والمواصلات

المادة الثامنة عشرة :

تعمل الدول الأعضاء وسائط نقل الركاب والبضائع العائدة لمواطنى
الدول الأعضاء المارة بأراضيها أو القاصدة لأى منها معاملة وسائط نقل
الركاب والبضائع المملوكة لمواطنيها بما فى ذلك الإعفاء من كافة الرسوم
والضرائب مهما كان نوعها على الا يتناول ذلك تعاطى النقل الداخلى .

المادة التاسعة عشرة :

(1) تتعاون الدول الأعضاء فى مجالات النقل البرى والبحرى والاتصالات
- وتعمل على تنسيق واقامة مشاريع البنية الأساسية ، كالموانىء ،

والمطارات ، ومحطات الماء ، والكهرباء ، والطرق ، بما يؤدي الى تحقيق التنمية الاقتصادية المشتركة وترباط النشاطات الاقتصادية .

(٢) تعمل الدول المتعاقدة على تنسيق سياسات الطيران والنقل الجوي بينها وتطوير مجالات العمل المشترك في مختلف المستويات .

المادة العشرون :

تسمح الدول الأعضاء للبواخر والسفن والقوارب المملوكة لاي منها وحمولتها ، بحرية استخدام التسهيلات المختلفة في موانئها البحرية ، وتمنحها نفس المعاملة والافضليات الممنوحة لمثيلاتها الوطنية سواء عند رسوها في موانئها أو مرورها بها ، وذلك في مجال الرسوم وخدمات الارشاد والرسو ، والشحن والتفريغ والتحميل على السطح والصيانة والاصلاح وتخزين البضائع والخدمات الأخرى المماثلة .

الفصل السادس

التعاون المالي والنقدي

المادة الحادية والعشرون :

تسعى الدول الأعضاء الى توحيد الأنظمة والقوانين المتعلقة بالاستثمار ، وذلك من أجل التوصل الى وضع سياسة استثمارية مشتركة تهدف الى توجيه استثماراتها الداخلية والخارجية ، بما يخدم مصالحها وتطلعات شعوبها في التنمية والتقدم .

المادة الثانية والعشرون :

تقوم الدول الأعضاء بتنسيق سياساتها المالية والنقدية والمصرفية وزيادة التعاون بين مؤسسات النقد والبنوك المركزية بما في ذلك العمل على توحيد العملة لتكون متممة للتكامل الاقتصادي المنشود فيما بينها .

المادة الثالثة والعشرون :

تعمل الدول الأعضاء على تنسيق سياساتها على الصعيد الخارجى ، فى مجال تقديم المعونات الدولية والأقليمية للتنمية .

الفصل السابع

أحكام ختامية

المادة الرابعة والعشرون :

يراعى فى تطبيق الاتفاقية وتقرير التدابير المنبثقة عنها ، التفاوت فى مستويات النمو بين الدول الأعضاء وألويات التنمية المحلية فيها . ويجوز منح أى منها اعفاء مؤقتا من تطبيق بعض احكام الاتفاقية فى حالات الضرورة التى تقتضيها أوضاع محلية مؤقتة فيها أو ظروف معينة تواجهها ويكون الاعفاء لمدة محددة ، وبقرار من المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية .

المادة الخامسة والعشرون :

لايجوز أن تمنح دولة عضو أية ميزة تفضيلية لدولة أخرى غير عضو تفوق تلك الممنوحة فى هذه الاتفاقية .

المادة السادسة والعشرون :

(أ) تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول بعد أربعة أشهر من موافقة المجلس الأعلى عليها .
(ب) يجوز تعديل هذه الاتفاقية بموافقة المجلس الأعلى .

المادة السابعة والعشرون :

تكون الأولوية فى تطبيق أحكام هذه الاتفاقية عند تعارضها مع القوانين والأنظمة المحلية للدول الأعضاء .

المادة الثامنة والعشرون :

تحل الأحكام الواردة في هذه الاتفاقية محل الأحكام المماثلة لها
والواردة في الاتفاقيات الثنائية .

تم التوقيع عليها في مدينة الرياض (المملكة العربية السعودية)
فـى ١٥ / ١ / ١٤٠٢ هـ - الموافق ١١ / ١١ / ١٩٨١ م .

الملحق رقم (٢)

الجدول (أ)

المواد المعفأة من الرسوم الجمركية بين دول الجامعة العربية

✽ الفصل الأول : (الحيوانات الحية) :

- (١) الخيول والبغال والحمير وصغارها .
- (٢) الأبقار والجواميس وصغارها .
- (٣) الأغنام والماعز وصغارها .
- (٤) الطيور الداجنة وطيور الصيد .
- (٥) النحل .
- (٦) الجمال وصغارها .
- (٧) الحيوانات المستوردة خصيما لتحسين النسل .
- (٨) الحيوانات الحية غير المذكورة ولا الداخلة فى مكان آخر .

✽ الفصل الثانى : (اللحوم) :

- (١) اللحوم الطازجة أو المثلجة أو المبردة .
- (٢) لحوم الطيور الداجنة والبرية .
- (٣) اللحوم المبهرة أو المستحضرة .
- (٤) اللحوم الأخرى غير المذكورة ولا الداخلة فى مكان آخر .

ملحوظة :

هذا الفصل لايشمل اللحوم المستوردة فى علب أو جرار خزفية أو

زجاجية أو فى أوعية مسدودة سدا محكما .

✽ الفصل الثالث : (الأسماك وذوات القشور والحيوانات الرخوة) :

- (١) الأسماك الطازجة أو المحفوظة بحالة طازجة .
- (٢) الاسماك المجففة أو المملحة أو المدخنة .
- (٣) ذوات القشور والحيوانات الرخوة الطازجة .

ملحوظة :

هذا الفصل لايشمل الأسماك ومستحضرات الأسماك المستوردة في علب

• جرار خزفية

الفصل الرابع : (الألبان ومنتجات صناعة الألبان والبيض والعسل) :

(١) الحليب الطازج واللبن الرائب •

(٢) قشدة الحليب الطازجة •

(٣) البيض •

(٤) العسل •

الفصل الخامس : (المواد الخام والمنتجات الخام الأخرى التى هى من أصل حيوانى) :

(١) المواد الحيوانية غير القابلة للأكل (كالمعارين والمعدات والمثانات)

سواء أكانت طرية أو مملحة أو مجففة •

(٢) أوتار العفلات وجزاز الجلود ونفاياتها المعدة لصناعة الفسفاط

ودم الماشية •

(٣) جلود الطيور الخام وريشها •

(٤) العظام والقرون والحواضر والأظفار والمناقير •

(٥) العاج والصدف والمرجان الخام واليسر •

(٦) الأسفنج •

الفصل السادس (النباتات ومنتجات زراعة الأزهار) :

(١) بعلات ودرنات وبعلات وجذور نباتات مزهرة أو مورقة •

(٢) الفسائل والطعوم والدوالى •

(٣) الأغراس الحرجية وأغراس التزيين والأغراس المثمرة •

(٤) الأزهار والبراعم المقطوفة للباقيات أو للتزيين •

(٥) الأغصان الوارقة والأوراق والأعشاب والطحالب المعدة للباقيات أو

للتزيين حتى المضمومة باقيات أو أو أكاليل •

الفصل السابع : (الخضر والنباتات والجذور والعساقيل والدرنات للأكل) :

- (١) الفطور الطازجة أو المجففة أ (الكمأة .
- (٢) الزيتون الطازج .
- (٣) الزيتون المملح .
- (٤) البندورة .
- (٥) البصل والثوم .
- (٦) الجذور والدرنات القابلة للأكل :
 - (أ) البطاطا للأكل .
 - (ب) البطاطا للزراعة .
 - (ج) غيرها .
- (٧) الخضر والنباتات الأخرى الطازجة للأكل :
 - (أ) الهليون والخرشف .
 - (ب) القرنبيط والملفوف
 - (ج) الخس .
 - (د) الفاصوليا والبازيلا والبقول وذوات القرون الأخرى .
 - (هـ) الخيار والكوسا والقرع والقشء والشمام والبطيخ .
 - (و) الخضر والنباتات للأكل غير المذكورة ولا الداخلة فى مكان آخر .
- (٨) القطنى بشكل حبوب جافة :
 - (أ) الفاصوليا والبقول والبازيلا .
 - (ب) العدس .
 - (ج) الكرسنة .
 - (د) أنواع القطنى .

ملحوظة :

هذا الفصل لايشمل الأصناف المذكورة اذا استوردت فى أوعية من تنك

أو جرار أو أوعية مسدودة سدا محكما .

❖ الفصل الثامن :

- (١) التمور والدبس الطبيعى .
- (٢) جميع الأثمار والفواكه طازجة أو جافة .

ملحوظة :

البند الثانى من هذا الفصل لايشمل الأصناف المذكورة اذا استوردت

فى أوعية من التنك أو فى جرار أو فى أوعية مسدودة سدا محكما .

❖ الفصل التاسع (القهوة) :

- (١) القهوة (البن) غير المحممة .

❖ الفصل العاشر : الحبوب (الغلال) :

(١) الحبوب :

- (أ) الحنطة .
- (ب) الشعير .
- (ج) الذرة البيضاء .
- (د) الذرة الصفراء .
- (هـ) الأرز .
- (و) الحبوب الأخرى .

❖ الفصل الحادى عشر (البذور والأثمار الزيتية ، البذور والأثمار المتنوعة ، النباتات

الصناعية والطبية ، القش والعلف) :

(١) البذور والأثمار الزيتية :

- (أ) السمسم .
- (ب) اليانسون .
- (ج) بذور القطن .
- (د) البذور والأثمار الزيتية الأخرى .
- (٢) البذور والأثمار الزيتية الأخرى .

- (أ) بذور الخس والسبانخ واللفت والشوندر والخيار والجوز
والبطيخ الأصفر والفجل والبصل والملفوف والفليفلة والبقدونس
(ب) غيرها .
- (٣) النباتات الصناعية والطبية باستثناء التبغ والتنباك :
(أ) جميع أنواع الجذور والأزهار والأعشاب والأوراق والقشور
والطحالب والبذور المستعملة فقط في الطب وغير المذكورة
في مكان آخر .
(ب) غيرها .
- (٤) النباتات وأجزاؤها والبذور والأعشاب غير المذكورة ولا الداخلة في
مكان آخر :
(أ) الزعتر .
(ب) غيرها .
(٥) القش والعلف :
(أ) قشر الحبوب .
(ب) العلف الأخضر اليابس وقرون الخضر .
(ج) الشوندر والجذور الكلثية .
(د) غيرها .

✽ الفصل الثاني عشر : (المواد الأولية المعدة للصبغة والدباغة)
والصمغ والراتنجات وغيرها من العمارات النباتية الأخرى) :

- (١) النباتات وأجزاؤها والأثمار والقرون النباتية والأثمار العنابية
والجوز والبزور الصالحة للصبغة أو للدباغة حتى المطحون منها :
(أ) أخشاب الصباغة (البقم والخشب الأصفر والخشب الأحمر وخشب
السماق الخ) حطباً أو نجارة أو مطحونة ، الجوز ، الجوز ،
والأوراق ، الأثمار العنابية ، الأعشاب العسالية ، الخاصة
بالصبغ .
(ب) قشور الدباغ وقشر السماق وأوراقه وعساليجه .
(ج) الجذور والأعشاب والأوراق والأثمار العنابية والبزق
والأثمار الصالحة للدباغة .

(د) حوز العفص وأقداح البلوط مطحونة أو غير مطحونة والهيلج

(هند شعيري) .

(هـ) الحناء ورقا ومسحوقا .

(٢) الصمغ والصمغ الراتنجية والراتنجيات والبلاسم الطبيعية :

(أ) الكثيراء . الصمغ العربي .

(ب) البلاسم الطبيعية .

✽ الفصل الثالث عشر : المواد المعدة للضفر والحفر وغيرها من المواد

الأولية والمحاصيل الخام النباتية المنشأ) :

- (١) المواد النباتية المستعملة في صناعة السلال وفي صناعة الحصر .
- (٢) الحبوب القاسية والحفص (حبات) والقشور والجوز المعدة للحفر .
- (٣) المواد النباتية المعدة للحشو (قطن الهند والألياف النباتية والبحرية ومايمثلها) ، حتى المضفور منها .
- (٤) المواد النباتية المعدة لمنع المكاسن والفرشايات حتى المضفورة ، ماكان منها خاما أو مقصورا أو مصوغا .
- (٥) المحاصيل الأخرى الخام النباتية المنشأ غير المذكورة ولا الداخلة في مكان آخر .

✽ الفصل الرابع عشر (الأتربة والأحجار والكلس بحالتها الطبيعية) :

- (١) الطباشير والأتربة الصباغية الخام :
- (أ) الطباشير المطحون المعد للبناء .
- (ب) الأتربة الصباغية .
- (٢) الملح .
- (٣) الكبريت .
- (٤) السبناج وحجر الخفان وماشابههما حتى المسحوق منهما .
- (٥) الرخام والمرمر والغرانيت خاما .
- (٦) الأحجار الخام الأخرى المعدة للنحت والبناء .
- (٧) الجص (أحجار الجبسين) .

- (٨) الكلس .
- (٩) بقايا الخزف وكساراته .
- (١٠) العقيق .
- (١١) المواد المعدنية غير المذكورة ولا الداخلة فى مكان آخر .
- (أ) الطلق المعد للمناعة .
- (ب) غيره من أنواع الطلق .
- (ج) الميكا الخام والكوارتس ورمل الزجاج .
- (د) كبريت الزرنيخ الأصفر (سم الفار) .
- (هـ) وغيرها .

§ الفصل الخامس عشر (الأخشاب الخام) :

- (١) خشب الوقود قطعا مستديرة أو حطبا أو أغصانا أو حزما ، ونفايات الأخشاب .
- (٢) الخشب المستدير الخام حتى المقشور منه أو المشذب بالفاس بعض التشذيب .

§ الفصل السادس عشر (الجلود الخام وشرانق دور الحرير والصوف الخام والشعر والأوبار الخام) :

§ الفصل السابع عشر (الألياف النسيجية) :

- القطن والكتان والقنب .

الملحق رقم (٣)

الجدول (ب)

بالمنتجات الصناعية العربية التي يشملها التفصيل

الفصل الرابع :

- (١) زبدة طازجة أو مملحة حتى ماكان منها مصهورا (السمن البلدى) .
- (٢) جبن قشقوال .
- (٣) جبن أبيض بجميع أنواعه .

الفصل الثامن :

- القمر الدين .

الفصل التاسع :

- البن المحمص والمطحون والمحفوظ المعلب فى بلاد اليمن .

الفصل الحادى عشر :

- (١) دقيق الغلال .
- (٢) نشا البطاطس .
- (٣) نشا الحبوب .

الفصل الخامس عشر :

- (١) زيت بذرة القطن .
 - (٢) زيت السمسم - الطحينة .
 - (٣) زيت الزيتون بما فى ذلك زيت السلفور(الجفت)
 - (٤) زيت بذرة الكتان
- كل هذه الزيوت
سائلة كانت أو
مهدرجة .

§ الفصل السادس عشر :

- (١) محضرات اللحوم ومحفوظاتها ماعدا لحم الخنزير .
- (ب) محضرات الأسماك ومحفوظاتها .

§ الفصل السابع عشر :

- (١) غلوكوز .
- (٢) عسل السكر (العسل الأسود) .
- (٣) ممنوعات سكرية .

§ الفصل التاسع عشر :

- (١) أعجنة غذائية (المكرونة بجميع أنواعها) .
- (٢) بسكويت ولو مضافا اليه كاكاو أو فواكه أو سكر .

§ الفصل العشرون :

- | | | |
|------------------------------|---|---|
| كل هذه
المنتجات
محفوظة | } | (١) محضرات الخضر والنباتات الصالحة للاكل وأجزاؤها . |
| | | (٢) محضرات الخضر الأثمار وأجزاؤها . |
| | | (٣) محضرات الخضر النباتات الأخرى وأجزاؤها . |

§ الفصل الثانى والعشرون :

- الكحول الاتيلية .

§ الفصل الثالث والعشرون :

- (١) عفل الشوندر (البنجر) .
- (٢) الكسب من حبوب وأثمار زيتية وغيرها .
- (٣) عسل السكر غير الصالح للاستهلاك الغذائى (الميلاس) .

§ الفصل الخامس والعشرون :

- (١) الأسمنت ماعدا الأسمنت الأبيض أو الملون .
- (٢) الملح الحجرى اليمنى المطحون والمحفوظ .

❖ الفصل الثامن والعشرون :

- (١) غاز حامض الكربونيك (اللامائي) مضغوط أو مسيل بفعل الضغط .
- (٢) غاز الأوكسجين مضغوط أو مسيل بفعل الضغط .
- (٣) حامض الكبريتيك (سلفوريك) .
- (٤) الفليسيرين .
- (٥) أدوية مركبة ومعدات صيدلية .

❖ الفصل التاسع والعشرون :

- افلام ايجابية للسينما مظهره (محمضة) .

❖ الفصل الثلاثون :

- (١) ورنيش ممزوج أو غير ممزوج بمواد ملونة .
- (٢) بويات وألوان محضرة بالزيت .

❖ الفصل الثاني والثلاثون :

- الصابون العادي كتلا أو مسحوقا بما فى ذلك صابون الكربولييك .

❖ الفصل الرابع والثلاثون :

- الثقباب (كسفرية) بجميع أنواعه .

❖ الفصل الخامس والثلاثون :

- (١) الأسمدة .
- (٢) نترات الجير .
- (٣) فوق فوسفات الجير (سوبر فوسفات) .

❖ الفصل السادس والثلاثون :

- (١) الجلود المدبوغة .
- (٢) جلود من جميع الأنواع مطلية بالبرونز أو مذهبة أو مفضضة أو ملونة أو كانت عليها رسوم أو زخارف بارزة وماشابه ذلك .
- (٣) جلود معبوجة أو مجهزة وجلود مدهونة بالورنيش أو الخ .

❖ الفصل السابع والثلاثون :

مصنوعات الجلود المدبوغة بجميع أنواعها .

❖ الفصل الأبعون :

- (١) خشب قشرة من خشب الجوز .
- (٢) ألواح الخشب المتعاكس (الكونتر بلاكيه) .
- (٣) مصنوعات الخشب المطعمة بأية مادة كانت (الموزاييك) .
- (٤) الأثاث من خشب من جميع الأنواع باستثناء الخشب غير المقوس .

❖ الفصل الرابع والأبعون :

كرتون عادى (غير المشفول) لفائف أو صفائح (طلحيات) يزيـد

وزن المتر المربع منه على ثلاثمئة غرام .

❖ الفصل السادس والأبعون :

- (١) خيوط الحرير الطبيعى و غزول مشاقته .
- (٢) خيوط الحرير الصناعى .
- (٣) غزول ألياف الحرير الصناعى (فيبران) .
- (٤) مطرزات الحرير الطبيعى .
- (٥) أصناف العقادة من حرير طبيعى .
- (٦) جميع المنشوجات الأخرى من الحرير الطبيعى صرفا أو مخلوطة بمواد نسجية أخرى من جميع الأنواع .
- (٧) دانثلة من حرير صناعى .
- (٨) مطرزات من حرير صناعى .
- (٩) قماش موبيليا من حرير صناعى .
- (١٠) أصناف العقادة من حرير صناعى .
- (١١) المنشوجات المصنوعة من ألياف الحرير الصناعى (فيبران) صرفا أو مخلوطة بغزل قطنى أو صوفى .

(١٢) المنشوجات المصنوعة من خيوط الحرير الصناعي صرفا كانت أو مخلوطة .
إذا كانت مطبوعة أو مفننة أو مزخرفة أو مزينة أو جاكارد ، مهما
كان وزن المتر المربع منها .

(١٣) المنشوجات المصنوعة من خيوط الحرير الصناعي (صرفا أو مخلوطة)
الشادة التي لا يزيد وزن المتر المربع فيها على مائة غرام . أما
إذا زاد وزن المتر المربع عن هذا الحد وثبت أن الخيوط الحريرية
الصناعية المستخدمة في صناعة هذه المنسوجات من منشأ عربي فإنها
تتمتع بالتفضيل .

✽ الفصل السابع والأربعون :

- (١) غزل الصوف بجميع أنواعه .
- (٢) بسط وسجاجيد من صوف من جميع الأنواع .
- (٣) منسوجات من صوف صرف إذا ثبت أنها من خيط صوف عربي .
- (٤) الصوف الممشط (التوبس) اليمنى .

✽ الفصل الثامن والأربعون :

- (١) غزل قطن فوق نمرة ٤٠
- (٢) غزل قطن تحت نمرة ٤٠
- (٣) دانثلات من جميع الأصناف .
- (٤) مطرزات .
- (٥) شرائط .
- (٦) أصناف العقادة .
- (٧) بسط أرجل (أقدام) .
- (٨) منسوجات أخرى من قطن صرف ومن جميع الأنواع يزن المتر المربع منها
لغاية (١١٠) جرام .
- (٩) منسوجات أخرى من قطن صرف ومن جميع الأنواع يزن المتر المربع منها
أكثر من (١١٠) جرام .
- (١٠) منسوجات من قطن مخلوطة بمواد نسيجية أخرى ومن جميع الأنواع .

✽ الفصل الخمسون :

- (١) القطن المندوف .
- (٢) القطن المطهر (الطبى) .
- (٣) حبال عادية (أمراس) أو غليظة وخيوط مصقولة ودوبارة من مواد نسيجية عربية .

✽ الفصل الحادى وخمسون :

- (١) منسوجات أثواب من أصناف شغل السنارة من جميع مواد النسيج .
- (٢) جميع الأشياء الأخرى من شغل السنارة بما فى ذلك الملابس الداخلىة والجوارب .

✽ الفصل الثانى والخمسون :

- (١) ملابس وأجزاء ملابس من جميع مواد النسيج .
- (٢) بياضات وأجزاء بياضات من جميع الأنواع ومن مختلف مواد النسيج .
- (٣) جميع الأصناف الأخرى المخيطة أو الجاهزة من نسيج عربى بما فى ذلك البطاطين (الحرامات) والمناشف (البشاكير) والخيام الخ .

✽ الفصل الرابع والخمسون :

- الأحذية بجميع أنواعها المصنوعة من الجلد ذى المنشأ العربى .

✽ الفصل الثامن والخمسون :

- (١) مصنوعات من رخام عربى أو مرمر عربى من جميع الأنواع .
- (٢) مصنوعات من أسمنت أو أسمنت مسلح (خرسان) من جميع الأنواع .
- (٣) مصنوعات من أسمنت ليفى (أترنيت) من جميع الأنواع .

✽ الفصل التاسع والخمسون :

- (١) طوب نارى (الطابوق) .
- (٢) القيشانى والصينى المزخرف .

§ الفصل الستون :

- (١) الزجاج والبلور صفائح وألواحاً من جميع الأنواع .
- (٢) الأشياء المصنوعة من الزجاج والبلور المنفوخ أو المكبوس لاسيما ما كان منها للاستعمال المنزلى .
- (٣) زجاجات وقوارير وقناني من جميع الأنواع .
- (٤) مصنوعات زجاجية لمعامل الكيمياء والأجهزة العلمية . الخ . من جميع الأنواع .
- (٥) أصناف من منتجات صناعة الأقداح وجميع قطع طواقم الموائد أو التواليت من الأنواع العادية باستثناء (الكريستال ونصف الكريستال) .
- (٦) زجاج لمبات (زجاج معابيع بترول) .
- (٧) فوارغ اللمبات الكهربائية .
- (بشرط أن تكون صناعة عربية) .

§ الفصل الحادى والستون :

- مصنوعات العقيق اليمنى .

§ الفصل الثانى والستون :

- أفران الطبخ والمدافئ العاملة بالمازوت والمصنوعة من حديد الصلب ومن صفائح الحديد أو الفولاذ .

§ الفصل الثانى والثمانون :

- الصناعات المعدنية .

§ الفصل الثالث والثمانون :

- فرش للملابس والأحذية وأعمال الدهان من جميع الأنواع .

§ الفصل الخامس والثمانون :

- (١) الخيوط المعدنية المسحوبة أو المفتولة للتطريز لتجهيز الملابس .
- (٢) الخيوط المعدنية المضمومة الى مواد نسيجية .

الملحق رقم (٤)

اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى

بين الدول العربية

ان حكومات الدول الاعضاء فى جامعة الدول العربية ،
انطلاقا من ايمانها القومى بوحدة الأمة العربية ،
وادراكا منها لحيوية التكامل الاقتصادى العربى كخطوة نحو الوحدة
الاقتصادية العربية وكوسيلة اساسية لتعزيز التنمية العربية الشاملة فى
اطار اقتصاد عربى متحرر متطور ومتربط متوازن ،

وتحقيقا لما نصت عليه المادة الثانية من ميثاق جامعة الدول
العربية من وجوب قيام تعاون وثيق بين دول الجامعة فى الشؤون الاقتصادية
والمالية بما فى ذلك تسهيل وتوسيع نطاق التبادل التجارى فى مجالات
الزراعة والصناعة والخدمات المتعلقة بها ،

وتنفيذا لما ورد فى المادتين السابعة والثامنة من معاهدة الدفاع
المشترك والتعاون الاقتصادى بين دول الجامعة العربية ،

واستنادا الى قرار المجلس الاقتصادى لجامعة الدول العربية رقم
٧١٢ بتاريخ ٢٢ فبراير (شباط) ١٩٧٨ م بوضع اتفاقية جديدة لتسهيل
التبادل التجارى بين دول الجامعة تساير الأوضاع الاقتصادية المتطورة فى
الوطن العربى ،

اتفقت فيما بينها على مايلى :

الفصل الاول

فى الاحكام العامة

المادة الثانية :

تستهدف هذه الاتفاقية مايلى :

(١) تحرير التبادل التجارى بين الدول العربية من الرسوم والقيود

المختلفة التي تفرض عليها وفقا للأسس الآتية :

- (أ) تحرير كامل لبعض السلع والمنتجات العربية المتبادلة بين الدول الأعضاء من الرسوم والقيود المتنوعة المفروضة على المنتجات غير القطرية .
- (ب) التخفيض التدريجي للرسوم والقيود المختلفة المفروضة على بعض السلع والمنتجات العربية المتبادلة الأخرى .
- (ج) توفير حماية متدرجة للسلع والمنتجات العربية لمواجهة منافسة السلع غير العربية المثلثة أو البديلة .
- (د) تحديد السلع والمنتجات المشار إليها بالفقرات - (أ ، ب ، ج) ، في ضوء المعايير الاسترشادية الواردة في المادة الرابعة أو تلك التي يقرها المجلس .
- (٢) الربط المنسق بين انتاج السلع العربية وتبادلها ، وذلك بمختلف السبل ، وعلى الأخص تقديم التسهيلات التمويلية اللازمة لانتاجها .
- (٣) تيسير تمويل التبادل التجارى بين الدول العربية وتسوية المدفوعات الناشئة عن هذا التبادل .
- (٤) منح تيسيرات خاصة للخدمات المرتبطة بالتجارة المتبادلة بين الدول الأطراف .
- (٥) الأخذ بمبدأ التبادل المباشر فى التجارة بين الدول الأطراف .
- (٦) مراعاة الظروف الانمائية لكل دولة من الدول الأطراف فى الاتفاقية وعلى الأخص أوضاع الدول الأقل نموا منها .
- (٧) التوزيع العادل للمنافع والاعباء المترتبة على تطبيق الاتفاقية .

المادة الثالثة :

تعتبر المبادئ المتفق عليها فى الاتفاقية حدا أدنى للتعاون التجارى بين الدول الاطراف . ولكل دولة طرف حق منح ميزات وافضليات اكثر لاية دولة أو دول عربية أخرى وذلك من خلال اتفاقات تعقدها سواء كانت ثنائية أو متعددة الاطراف .

المادة الرابعة :

يتم الاسترشاد فى انتقاء السلع والمنتجات العربية المشار اليها فى الفقرتين (٣) و (٥) من المادة السادسة وفى المادة السابعة ، بواحد أو أكثر من المعايير الآتية :

- (١) ان تشغل السلعة مكانا استراتيجيا فى نمط الاستهلاك المشعب لحاجات السكان .
- (٢) ان تتمتع السلعة بطلب كبير ومستمر .
- (٣) ان تمثل قيمة ماينتج من السلعة نسبة هامة فى الناتج الاجمالى لأحدى الدول الاطراف .
- (٤) ان تشغل السلعة مكانا هاما فى علاقات التشابك فى داخل الجهاز الانتاجى لأحدى الدول الاطراف .
- (٥) ان يؤدى نمو التبادل فى السلعة الى تزايد اكتساب القدرة التكنولوجية وتوطين التكنولوجيا الملائمة وتطويرها .
- (٦) ان تمثل السلعة أهمية تديرية كبيرة بالنسبة لأحدى الدول الاطراف .
- (٧) ان تكون السلعة هامة لتنمية احدى الدول الاطراف وتواجه اجراءات تمييزية أو تقييدية شديدة فى الأسواق الأجنبية .
- (٨) أن يؤدى نمو التبادل فى السلعة الى تدعيم التكامل الاقتصادى العربى .
- (٩) ان يؤدى نمو التبادل فى السلعة الى تحقيق الأمن القومى بمفـسة عامة والأمن العسكرى بصفة خاصة .
- (١٠) أية معايير اخرى يقرها المجلس .

المادة الخامسة :

لايجوز اللجوء للعقوبات الاقتصادية بين الدول الاطراف فى المجال التجارى الذى تنظمه الاتفاقية ، الا بقرار من المجلس الاقتصادى ولأسباب قومية عليا .

الفصل الثاني
فى الأحكام الموضوعية

« المادة السادسة :

- تعفى السلع العربية التالية من الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل ومن القيود غير الجمركية المفروضة على الاستيراد :
- (١) السلع الزراعية والحيوانية سواء فى شكلها الأولى أو بعد أحداث تغييرات عليها لجعلها صالحة للاستهلاك
 - (٢) المواد الخام المعدنية وغير المعدنية سواء فى شكلها الأولى أو فى الشكل المناسب لها فى عملية التصنيع .
 - (٣) السلع نصف المصنعة الواردة فى القوائم التى يعتمدها المجلس اذا كانت تدخل فى إنتاج سلع صناعية .
 - (٤) السلع التى تنتجها المشروعات العربية المشتركة المنشأة فى اطار جامعة الدول العربية أو المنظمات العربية العاملة فى نطاقها .
 - (٥) السلع المصنعة التى يتفق عليها وفقا للقوائم المعتمدة من المجلس .

« المادة السابعة :

- (١) يتم التفاوض بين الاطراف المعنية بشأن التخفيض التدريجى فى الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل المفروض على السلع العربية المستوردة وذلك بالنسب والأساليب ووفق القوائم التى يوافق عليها المجلس .
- (٢) يكون التخفيض النسبى متدرجا ، ولمدة زمنية محدودة تلغى بانتهائها جميع الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل المفروضة على التبادل التجارى بين الدول الأطراف .
- (٣) مع عدم المساس بما نصت عليه الفقرتان (١ و ٢) من هذه المادة ، تمنع منتجات الدول الأطراف التى يقرر المجلس انها أقل نموا ،

- معاملة تفضيلية وفقا للمعايير والحدود التي يقررها .
- (٤) لأية دولة طرف الحق فى منح أية ميزات اضافية لدولة أو دول عربية أخرى بموجب اتفاقات شنائية أو متعددة الاطراف سواء كانت طرفاً أو غير طرف فى هذه الاتفاقية .
- (٥) لايحوز ان تمنح دولة طرف أية ميزة تفضيلية لدولة غير عربية تفوق تلك الممنوحة للدول الأطراف .

■ المادة الثامنة :

- (١) يتم التفاوض بين الاطراف المعنية لغرض فرض حد ادنى موحد ومناسب من الرسوم الجمركية والضرائب والقيود ذات الأثر المماثل على السلع العربية ويصدر بذلك قرار من المجلس ، كما يتولى المجلس زيادتها تدريجيا من وقت لآخر بالتشاور مع الدول المذكورة .
- (٢) تقرر الدول الأطراف ميزة نسبية للسلع العربية فى مواجهة السلع غير العربية المنافسة أو البديلة وتكون الأولوية فى التطبيق للمشتريات الحكومية . ويحدد المجلس أوضاع تقرير الميزة النسبية وفقا لظروف كل دولة أو مجموعة من الدول الأطراف مراعيًا فى ذلك على الأخص تقرير الميزة النسبية للسلع العربية المرتبطة بالأمن الغذائى أو الأمن القومى بصفة عامة .
- (٣) وللمجلس ان يقرر أية اجراءات أخرى بما يتجاوز الحدود المشار إليها فى هذه المادة وذلك لمواجهة حالات الاغراق وسياسات التمييز التى قد تتخذها الدول غير العربية .
- (٤) اذا كانت منتجات الدول الاطراف لاتغذى احتياجات السوق المحلية للدول الاطراف المستوردة ، فلأخيرة الحق فى استيراد كميات من المنتجات المماثلة بما يسد العجز مع احترام القيود المقررة طبقا لأحكام هذه المادة .

■ المادة التاسعة :

- (١) يشترط لاعتبار السلعة عربية لاغراض هذه الاتفاقية أن تتوفر فيها

قواعد المنشأ التي يقررها المجلس وألا تقل القيمة المضافة الناشئة عن انتاجها في الدولة الطرف عن ٤٠ في المائة من القيمة النهائية للسلعة عند اتمام انتاجها . وتخفيض هذه النسبة الى ٢٠ في المائة كحد أدنى بالنسبة لصناعات التجميع العربية . ويقوم المجلس بوضع جدول زمني لزيادة هاتين النسبتين تدريجيا .

(٢) يجوز لأية دولة طرف أن تطلب الى المجلس خفض النسبة المشار اليها في الفقرة (١) من هذه المادة ، اذا كانت السلعة ذات طبيعة استراتيجية ، أو ذات أهمية خاصة بالنسبة للبلد الطرف المنتج ، وتكون موافقة المجلس محددة بفترة زمنية .

§ المادة العاشرة :

- (١) تشجع الدول الاطراف من خلال سياستها النقدية والمصرفية التبادل التجاري بينها وتسهل توفير التمويل اللازم له وتوسيع قاعدته بشروط تفضيلية وميسرة .
- (٢) يفتح صندوق النقد العربي وفقا لاتفاقية انشائه النظام المناسب لتيسير تسوية المدفوعات الناجمة عن التبادل التجاري بين الدول الأطراف كما يكلف بتقديم المقترحات الخاصة بالسياسات المصرفية التي تخدم الغرض نفسه الى البنوك المركزية ومؤسسات النقد العربية وفقا لتوجيهات المجلس .
- (٣) تحث المؤسسات المالية العربية المشتركة وفق نظمها الخاصة على تشجيع عمليات التبادل التجاري بين الدول الأطراف وتيسير وتقديم التمويل اللازم لها وتوسيع قاعدتها طبقا لشروط تفضيلية ميسرة .
- (٤) تحث المؤسسة العربية لضمان الاستثمار والمؤسسات العربية المختصة على توفير الضمان اللازم للتبادل التجاري بين الدول الأطراف وفق شروط تفضيلية وحسب نظمها الخاصة .

الفصل الثالث

فى الاشراف على تنفيذ الاتفاقية

المادة الحادية عشرة :

- (١) يتولى المجلس الاشراف على تنفيذ الاتفاقية ، وله على الأخص :
- (أ) وضع واصدار القوائم الجماعية للسلع المعفاة من الرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل والقيود الجمركية .
- (ب) وضع واصدار القوائم الجماعية للسلع التى تتمتع بتخفيض فى الرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل والقيود الجمركية .
- (ج) وضع واصدار قوائم السلع غير العربية المنافسة أو البديلة للسلع العربية .
- (د) تحديد القواعد والأوضاع التى يتم بموجبها التخفيض التدريجى للرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل والقيود الجمركية .
- (هـ) تحديد الدول الأطراف الأقل نموا لأغراض هذه الاتفاقية .
- (و) دراسة شكاوى الدول الأطراف الخاصة بما تواجهه من مشاكل التمييز فى معاملاتها التجارية مع الدول الأخرى .
- (٢) يعدر المجلس قراراته فيما يتعلق باحكام هذه الاتفاقية بموافقة أغلبية ثلثى الدول الأعضاء .
- (٣) للمجلس ان يشكل لجانا يفوضها بعض اختصاصاته المشار اليها فى هذه الاتفاقية .

المادة الثانية عشرة :

تتولى الادارة العامة للشؤون الاقتصادية بالامانة العامة لجامعة الدول العربية اعداد تقرير سنوى يعرض على المجلس عن سير التجارة بين الدول الأطراف فى الاتفاقية والمصاعب التى تواجه التطبيق وسبل معالجتها والاقتراحات اللازمة لمواجهة ذلك .

الفصل الرابع
فى تسوية المنازعات

المادة الثالثة عشرة :

تعرض المنازعات الناشئة عن تطبيق هذه الاتفاقية على المجلس للفصل فيها وله أن يحيلها الى لجنة أو لجان فرعية يفوضها بعض اختصاصاته ، كما له أن يطبق بشأنها احكام تسوية المنازعات الواردة فى الفصل السادس من الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية فى الدول العربيةـــــــة وملحقها ويحدد المجلس فى كل حالة طريقة تسوية النزاع .

الفصل الخامس
أحكام ختامية

المادة الرابعة عشرة :

لايجوز اعادة تصدير السلع والمنتجات التى يجرى تبادلها وفقا لهذه الاتفاقية الى اى بلد آخر غير طرف الا بموافقة بلد المنشأ .

المادة الخامسة عشرة :

يجوز لأية دولة طرف أن تطلب فرض بعض الرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل أو القيود الكمية والادارية أو الاحتفاظ بالقائم منها وذلك بصفة مؤقتة لضمان نمو انتاج محلى معين على ان يقر المجلس ذلك وللمدة التى يحددها .

المادة السادسة عشرة :

تتولى اجهزة الامانة العامة لجامعة الدول العربية تجميع المعلومات اللازمة وتحليلها للتعرف على مسار التبادل التجارى بين الدول الأطسراف وبينها وبين الدول الأخرى .

وتلتزم الدول الأطراف بتوفير جميع البيانات التي تراها الأمانة العامة ضرورية لحسن تطبيق الاتفاقية .

المادة السابعة عشرة :

يتم تبادل السلع بين الدول الأطراف بشكل مباشر ، وبدون وساطة طرف غير عربى .

المادة الثامنة عشرة :

تتعاون الدول الأطراف لتيسير النقل والمواصلات فيما بينها بمختلف الوسائط على اسس تفضيلية وكذلك فيما يتعلق بتسهيل تجارة العبور المرتبطة بتبادل السلع العربية فيما بين الدول الأطراف .

المادة التاسعة عشرة :

تتعاون الدول الاطراف فيما بينها لتدعيم وتنسيق علاقاتها الاقتصادية والتجارية مع الدول الأخرى أو مع المنظمات والتكتلات الاقتصادية الدولية والاقليمية بشكل ثنائى أو مشترك ، وتعمل على اتخاذ مواقف موحدة فى المؤتمرات والندوات الدولية الاقتصادية بما يتفق مع مصالحها المشتركة .

المادة العشرون :

تراعى ، فى تطبيق هذه الاتفاقية ، احكام ومبادئ المقاطعة العربية والقرارات الصادرة بشأنها من مختلف الجهات المختصة .

المادة الحادية والعشرون :

لايجوز لأية دولة طرف أن تصدر تشريعا أو قرارا يخالف احكام هذه الاتفاقية أو يعطل تنفيذها .

المادة الثانية والعشرون :

(1) تودع الاتفاقية لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية للتوقيع عليها .

- (٢) تعتبر الاتفاقية نافذة بعد ثلاثة أشهر من تاريخ ايداع وثائق تصديقها من قبل خمس دول عربية على الأقل .
- (٣) تتلقى الامانة العامة للجامعة وثائق انضمام الدول العربية وتنفذ الاتفاقية بالنسبة لكل دولة منضمة بعد مرور شهر من تاريخ ايداع وثائق تصديقها .
- (٤) تتولى الامانة العامة للجامعة ابلاغ الدول الأعضاء بايداع وثائق التصديق لديها .

المادة الثالثة والعشرون :

لايجوز لأية دولة طرف أن تنسحب من الاتفاقية الا بعد مرور ثلاث سنوات على نفاذها بالنسبة اليها . ويكون الانسحاب باشعار كتابى يوجه الى الامين العام لجامعة الدول العربية . ولايصح ساريا الا بعد سنة من تاريخ تبليغه بهذا الاشعار .

المادة الرابعة والعشرون :

يكون تعديل هذه الاتفاقية بموافقة ثلثى الدول الأطراف ويصبح التعديل نافذا فى حق الدول المصدقة بعد مرور شهر من ايداع وثائق التصديق على التعديل من قبل جميع الأطراف أو خمس دول على الأقل .

المادة الخامسة والعشرون :

- (١) يتولى المجلس اختصاصاته المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية حالما يتم انضمام ثلثى الدول الأعضاء للاتفاقية وفى هذه الحالة لا يكون للدول غير الاطراف حق المشاركة فى التصويت .
- (٢) ولحين تحقق ماورد فى الفقرة السابقة يجتمع ممثلو الدول الأطراف الأعضاء بالمجلس فى شكل هيئة تسمى (هيئة التجارة العربية) تتولى اختصاصات المجلس المنصوص عليها فى هذه الاتفاقية .
- (٣) تقوم الادارة العامة للشؤون الاقتصادية بالامانة العامة لجامعة

الدول العربية بمهام الامانة العامة للهيئة طبقا لنظام داخلي
تصدره الهيئة يتضمن تنظيم الشؤون الادارية للهيئة وتحديد مواردها
وتواعد التصرف فيها .

حررت هذه الاتفاقية باللغة العربية في مدينة تونس يوم الجمعة
الثاني والعشرين من شهر ربيع الثاني عام ١٤٠١ هجرية الموافق للسابع
والعشرين من شهر شباط (فبراير) عام ١٩٨١ ميلادية من أصل واحد يحفظ
بالامانة العامة لجامعة الدول العربية وتسلم صورة مطابقة للأصل لكل
دولة من الدول الموقعة على الاتفاقية أو المنضمة اليها .

الملحق رقم (٥)

قرار انشاء السوق العربية المشتركة الصادرة عن مجلس
الوحدة الاقتصادية العربية تحت رقم (١٧) تاريخ ١٣/٨/١٩٦٤ م
وتعديلات^(١)

تنفيذا لأحكام اتفاقية الوحدة الاقتصادية بين دول الجامعة العربية
ورغبة من مجلس الوحدة الاقتصادية العربية في تحقيق التقدم الاجتماعى
والازدهار الاقتصادى للدول الاطراف المتعاقده وارساء دعائم الوحدة
الاقتصادية على أسس سليمة من التنمية الاقتصادية المتناسقة المستمرة
تتفق والصلات الطبيعية والتاريخية القائمة بينها .

ورغبة منه فى تحقيق التكامل الاقتصادى بين الأطراف المتعاقدة
وتوحيد الجهود لتحقيق أفضل الشروط لتنمية ثوراتها ورفع مستوى المعيشة
وتحسين ظروف العمل .

قرر مجلس الوحدة الاقتصادية العربية انشاء السوق العربية المشتركة
التي تهدف الى تحقيق الاسس التالية :

- (١) حرية انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال .
- (٢) حرية تبادل البضائع والمنتجات الوطنية والاجنبية .
- (٣) حرية الإقامة والعمل والاستخدام وممارسة النشاط الاقتصادى .
- (٤) حرية النقل والترانزيت واستعمال النقل والموانئ والمطارات
المدنية وذلك وفقا لاحكام التالية :

(١) نص قرار مجلس الوحدة الاقتصادية العربية رقم ٤١١ / فقرة ٣ تاريخ
١٩٧٠/٢/٢ على اضافة فصل جديد الى القرار رقم (١٧) بعنوان
(التعريف الجمركية الموحدة) .

الفصل الاول
تعريف واصطلاحات

* المادة الأولى :

يقصد بالتعريف التالية أينما وردت مايلي :

(١) الأطراف المتعاقدة :

هي الدول الاعضاء في مجلس الوحدة الاقتصادية العربية .

(٢) القيود :

هي القيود الادارية التي تطبيقها اية دولة من الدول الاطراف المتعاقدة على مستورداتها وصادراتها بما في ذلك منع الاستيراد والتصدير أو تقييدهما بحصص معينة وفرض الاجازات وما الى ذلك من القيود على المبادلات التجارية .

(٣) الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى :

الرسوم الجمركية هي تلك التي يتضمنها جدول التعريف الجمركية أما الرسوم الأخرى فهي كافة الرسوم والضرائب التي تفرض على البضائع المستوردة مهما تعددت تسميتها . ولا تعتبر رسوماً أو ضرائب بهذا المعنى :

(أ) مايفرض من رسوم أو ضرائب أو أجور مقابل خدمات .

(ب) مايفرض من رسوم أو ضرائب على المنتجات أو على موادها الأولية المستوردة من الدول الاطراف المتعاقدة عند خضوع مايمثلها من منتجاتها المحلية أو موادها الأولية التي مثل هذه الرسوم والضرائب .

(٤) المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية :

يقصد بالمنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية تلك التي يكون منشؤها احدى الدول الاطراف المتعاقدة والمستوردة بحالتها الطبيعية .

(٥) المنتجات الصناعية :

هي المنتجات المصنوعة في أية دولة من الدول الاطلســـراف
المتعاقدة والتي لاتقل كلفة الانتاج المحلية الداخلة في الصنع عن
٤٠٪ من كلفة الانتاج الكلية .

وتعتبر جزءاً من كلفة الانتاج المحلية المواد المستوردة
التي منشؤها أحد الاطراف المتعاقدة عندما تدخل في صناعة محلية .

الفصل الثاني

المبادئ العامة

المادة الثانية :

تطلق حرية تبادل المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية
والمنتجات الصناعية بين الدول الاطراف المتعاقدة وذلك طبقاً للاســـس
والاوضاع المنصوص عليها في المواد التالية .

المادة الثالثة :

تثبت القيود المطبقة حالياً في كل من الدول الاطراف المتعاقدة
وكذلك مختلف الرسوم والضرائب عند الاستيراد والتصدير بحيث لايجوز لاي دولة
منها فرض رسم أو ضريبة أو قيد جديد أو زيادة الرسوم والضرائب
والقيود المفروضة على تبادل المنتجات الزراعية أو الحيوانية أو الثروات
الطبيعية أو المنتجات الصناعية بين هذه الدول .

المادة الرابعة :

تطبق حكومات الاطراف المتعاقدة بينها مبدأ الدولة الاكثر رعاية
فيما يتعلق بمبادلاتها التجارية مع الدول غير الاعضاء في اتفاقية الوحدة
الاقتصادية على أن لايسرى ما جاء في هذه المادة على الاتفاقيات القائمة .

المادة الخامسة :

لايجوز لحكومات الدول الاطراف المتعاقدة فرض رسوم أو ضرائب داخلية

على المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية والمنتجات الصناعية المتبادلة فيما بينها تفوق الرسوم أو الضرائب الداخلية المفروضة على المنتجات المحلية المماثلة أو على موادها الأولية .

المادة السادسة :

لاتخضع المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية والمنتجات الصناعية المتبادلة بين الدول الاطراف المتعاقدة الى رسم تصدير جمركى .

المادة السابعة :

(1) لايجوز اعادة تصدير المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية والمنتجات الصناعية المتبادلة بين الدول الاطراف المتعاقدة الى خارج السوق الا بعد الحصول على موافقة الدولة المصدرة ما لم يكن قد أجريت عليها عمليات تحويل صناعية تكسبها صفة المنتجات الصناعية المحلية فى الدولة المستوردة .

(2) لايجوز اعادة تصدير المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية والمنتجات الصناعية الوطنية المتبادلة بين دول السوق الى أى دولة طرف فيه اذا كان سبق للدولة المصدرة أن منحت دعماً لتلك المنتجات وكان هناك انتاج محلى مماثل فى البلد المعاد التصدير اليه .

المادة الثامنة :

منح الدعم :

لايجوز لاية دولة من الدول الاطراف المتعاقدة منح أى دعم مهما كان نوعه لمصادراتها من المنتجات الوطنية الى الاطراف الأخرى المتعاقدة عندما يكون هناك انتاج مماثل فى البلد المستورد للسلعة التى منح الدعم لها .

المادة التاسعة :

لايجوز ان تحول الامتيازات أو الاحتكارات النافذة فى دول الاطراف المتعاقدة دون تطبيق احكام السوق العربية المشتركة .

الفصل الثالث

تبادل المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية

المادة العاشرة :

الى أن توضع جداول خاصة بالسوق العربية المشتركة من قبل لجنة فنية يولفها مجلس الوحدة الاقتصادية العربية تشتمل على تفصيل أوسع تطبق الاحكام التالية .

(١) تعفى المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية الواردة فى الجدول (أ) الملحق باتفاقية تسهيل التبادل التجارى وتنظيم تجارة الترانزيت بين دول الجامعة العربية وستعديلاتها الثلاثة الاولى والتي منشؤها احدى الدول الاطراف المتعاقدة عند تبادلها فيما بينها من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى .

أما المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية غير الواردة بالجدول المذكور فيسرى عليها تخفيض تدريجى بمعدل ٢٠ ٪ سنويا من جميع الرسوم والضرائب ابتداء من أول عام ١٩٦٥ .

(٢) تعمل كل من الدول الاطراف المتعاقدة على تحرير هذه المنتجات من القيود على مراحل سنوية خمس وتبدأ من أول عام ١٩٦٥ وبواقع ٢٠٪ من هذه المنتجات .

الفصل الرابع

تبادل المنتجات الصناعية

المادة الحادية عشرة :

الى أن توضع جداول خاصة بالسوق العربية المشتركة من قبل لجنة فنية يولفها مجلس الوحدة الاقتصادية العربية تشتمل على تفصيل أوسع ، تطبق الاحكام التالية :

(١) تخفض الرسوم الجمركية وكافة الرسوم الأخرى على المنتجات الصناعية التى يكون منشؤها احدى الدول الاطراف المتعاقدة بواقع ١٠٪ سنويا ، تبدأ من أول عام ١٩٦٥ .

وأما بالنسبة للمنتجات الصناعية المدرجة فى الجدول (ب) الملحق باتفاقية تسهيل التبادل التجارى وتنظيم تجارة الترانزيت وتعديلاتها الثلاثة الأولى والتي تتمتع حالياً بتخفيض قدره ٢٥٪ من الرسوم الجمركية وكذلك المنتجات الصناعية المدرجة فى الجدول (ج) والتي تتمتع حالياً بتخفيض قدره ٥٠٪ من الرسوم الجمركية فان نسب التخفيض تسرى عليها وفقاً للجدول التالى :

تاريخ التخفيض	نسب التخفيض لكل من الرسوم الجمركية وكافة الرسوم الأخرى على المنتجات المدرجة فى الجدول	نسب التخفيض لكل من الرسوم الجمركية وكافة الرسوم الأخرى على المنتجات المدرجة فى الجدول
	ب	ج
١٩٦٥/١/١	٢٥٪	٦٠٪
١٩٦٦/١/١	٤٥٪	٧٠٪
١٩٦٧/١/١	٥٥٪	٨٠٪
١٩٦٨/١/١	٦٥٪	٩٠٪
١٩٦٩/١/١	٧٥٪	١٠٠٪
١٩٧٠/١/١	٨٥٪	
١٩٧١/١/١	٩٥٪	
١٩٧١/٧/١	١٠٠٪	

(٢) تعمل الدول الاطراف المتعاقدة على اعفاء هذه المنتجات الصناعية المتبادلة فيما بينها من القيود وذلك على مراحل سنوية تبدأ من أول عام ١٩٦٥ ، بواقع ١٠٪ من هذه المنتجات .

الفصل الخامس

احكام اشتركة

المادة الثانية عشرة :

تقوم كل دولة من الدول الاطراف المتعاقدة قبل شهرين من بدء كل مرحلة من المراحل السنوية للسوق العربية المشتركة بايداع مجلس الوحدة الاقتصادية :

- (١) قائمة بالمنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية التي ستحررها فعلياً خلال المرحلة القادمة من القيود والتي تمثل نسبة الـ ٢٠ ٪ من هذه المنتجات .
- (٢) قائمة بالمنتجات الصناعية التي ستحررها فعلياً خلال المرحلة القادمة من القيود والتي تمثل الـ ١٠ ٪ من هذه المنتجات .

المادة الثالثة عشرة :

تقوم كل دولة من الدول الاطراف المتعاقدة خلال مدة لاتتجاوز الاول من تشرين ثانى (نوفمبر) ١٩٦٤ بايداع مجلس الوحدة الاقتصادية القوائم التالية :

- (١) قائمة حصرية بالقيود التي تطبقها على استيراد أو تعدير :
 - المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية .
 - المنتجات الصناعية .
- (٢) قائمة حصرية بالرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى التي تطبقها على الاستيراد أو التعدير .
- (٣) قائمة حصرية بالرسوم الداخلية التي تطبقها على المنتجات الصناعية والزراعية والحيوانية لديها .
- (٤) قائمة حصرية بالرسوم التي تستوفيها مقابل خدمات .
- (٥) قائمة حصرية بالمنتجات الوطنية والتي تتمتع بدعم ايا كان نوعه ، ومقدار هذا الدعم ، وابلاغ مجلس الوحدة الاقتصادية عن كل تغيير يطرأ على هذه القائمة .

المادة الرابعة عشرة :

يحق لكل دولة من الدول الاطراف المتعاقدة التقدم الى مجلس الوحدة الاقتصادية بطلب استثناء بعض المنتجات من اعفاؤها أو من التخفيض المطبق عليها فى الرسوم والضرائب والتحرير من القيود لاسباب جدية مبررة. ولمجلس الوحدة الاقتصادية أن يقر هذا الاستثناء وان يحدد مفعوله لفترة زمنية معينة لاتتجاوز مراحل التدرج .

المادة الخامسة عشرة :

شهادة المنشأ :

يجب أن تصحب كل بضاعة تتمتع بالاعفاء أو بالتفضيل الجمركى بشهادة منشأ صادرة من جهة حكومة مختصة .

وفيما يتعلق بالمنتجات الصناعية ، تكون شهادة المنشأ طبقاً للنموذج

الآتى :

" اشهد أن هذه السلع المدونة هنا هي من منشأ
وان كلفة الانتاج المحلية بما فى ذلك المواد العربية التى منشؤها احدى الدول الاطراف فى السوق العربية المشتركة ، ٤٠ ٪ على الاقل من كلفة الانتاج الكلية .

ولدوائر الجمارك فى كل من الدول الاطراف المتعاقدة اتخاذ الاجراءات

الكفيلة بالتحقق من مطابقة البضاعة لشهادة المنشأ " .

الفصل السادس

تسوية قيم المعاملات الجارية بين الدول الاطراف المتعاقدة

المادة السادسة عشرة :

الى أن يتم انشاء اتحاد مدفوعات عربى وصندوق نقد عربى للاطراف المتعاقدة بحيث تصبح عملاتها قابلة للتحويل فيما بينها تطبق الاحكام التالية :

- (١) تتم تسوية المدفوعات المتعلقة بقيمة السلع والخدمات المتبادلة بين الاطراف المتعاقدة وفقا لاتفاقات الدفع الشائعة المعمول بها بين كل من هذه الدول .
- (٢) فى حالة عدم وجود اتفاق دفع شائى بين دولتين من الاطراف المتعاقدة تتم تسوية المدفوعات المذكورة فى الفقرة الأولى أعلاه بدولار الولايات المتحدة الامريكية أو بالجنيه الاسترلينى أو بأية عملة قابلة للتحويل مقبولة لدى الطرفين وفى هذه الحالة تتعهد كل من الدولتين بالسماح بتحويل جميع المبالغ المستحقة للبلد المصدر دون أدنى تأخير .

الفصل السابع

أحكام تنفيذية

المادة السابعة عشرة :

تطبيقا لاحكام المادة الثانية عشرة من اتفاقية الوحدة الاقتصادية بين دول الجامعة العربية تقوم الاطراف المتعاقدة بتنفيذ الأحكام الواردة فى هذا القرار وفقا للاصول الدستورية المرعية لدى كل منها .

صدر فى القاهرة فى يوم الخميس (الخامس من ربيع الثانى سنة ١٣٨٤ هـ) الموافق (الثالث عشر من اغسطس " آب " سنة ١٩٦٤ م) مسن دور الانعقاد العادى الثانى لمجلس الوحدة الاقتصادية العربية .

حصة القوى العاملة في قطاع الصناعة (%)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤
الجزائر	-	-	١٨٠	٢٥٠	٢٤٠	٢٥٠	٢٥٠	-	-	٢٧٠
بنغلاديش	٧٥	٧٨	٧٩	٧٥	٧٤	٧٥	٧٤	-	-	٦٠
بنين	١٨٣	-	١٥٠	١٥٠	١٦٠	١٦٠	١٦٠	-	-	٧٠
بروناي	-	-	-	-	٢٦٨	٢٥٧	٢٦٥	٢٦١	-	-
بوركينافاسو	-	-	١١٠	١٢٠	١٢٠	١٢٠	١٣٠	-	-	-
الكاميرون	-	-	٦٠	٧٠	٧٠	٧٠	٧٠	-	-	-
تشاد	-	-	٦٠	٦٠	٧٠	٧٠	٧٠	-	-	٥٠
مصر	١٥٠	-	٢٦٠	٢٦٠	٢٩٠	٣٠٠	٣٠٠	-	-	٢٠٠
الجابون	٢١٩	٢٠٦	-	-	-	-	-	-	-	-
غينيا	-	-	١٠٠	١١٠	١١٠	١١٠	١١٠	-	-	٩٠
اندونيسيا	-	٦٨	١٢٠	١١٠	١٢٠	١٥٠	١٢٠	-	-	١٣٠
ايران	-	-	٣٢٠	٣٣٠	٣٣٠	٣٤٠	٣٤٠	-	-	٣٣٠
العراق	-	-	٢٥٠	٢٥٠	٢٦٠	٢٦٠	٢٦٠	-	-	٢٢٠
الجمهورية العربية السورية	٩٠	٩٠	٢٧٠	٢٧٠	٢٧٠	٢٨٠	٢٨٠	-	-	٣٠٠
الأردن	١٨٠	١٨٠	٣٩٠	٣٩٠	١٩٠	٢٠٠	٢٠٠	-	-	٢٦٠
الكويت	٤٢٠	-	٣٤٠	٣٥٠	٣٤٠	٣٢٠	٣٤٠	-	-	٣٢٠
موريتانيا	-	-	٢١٤	٢١٦	٢٢١	٢٣١	٢٣١	-	-	-
المالديف	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
مالديف	-	-	٥٠	٦٠	٥٠	١٢٠	١٥٠	-	-	٢٠
ماليزيا	-	-	٥٠	٥٠	٥٠	٨٠	٨٠	-	-	-
المغرب	-	-	١٩٠	٢٠٠	٢١٠	٢١٠	٢١٠	-	-	٢٥٠
النيجر	-	-	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	-	-	٢٠
عمان	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
باكستان	١٤٢	١٤٢	٢٠٠	١٩٠	٢٠٠	٢٠٠	١٤٤	-	-	١٦٠
قطر	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
السعودية	-	-	١٤٠	١٣٠	١٤٠	١٤٠	١٤٠	-	-	١٤٠
السنگال	-	-	٩٠	٨٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	-	-	٦٠
سيراليون	٢٠٠	٢٢٠	١٨٠	١٨٠	١٩٠	١٩٠	١٩٠	-	-	-
الصومال	-	-	٧٠	٧٠	٨٠	٨٠	٨٠	-	-	٨٠
السودان	-	-	١٠٠	٩٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	-	-	٧٠
سورية	١٣٠	١٧٠	٢٣٠	٢٦٠	٣١٠	٣١٠	٣١٠	-	-	٣٢٠
تونس	٢٠٠	٢٠٠	٢٣٠	٢٤٠	٢٢٠	٢٣٠	٢٢٠	-	-	٣٦٠
تركيا	١١٠	-	١٤٠	١٤٠	١٣٠	١٣٠	١٣٠	-	-	١٧٠
الامارات	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
اوغندا	-	-	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	٦٠	-	-	-
اليمن الشمالي	-	-	١١٠	١١٠	١١٠	١١٠	١١٠	-	-	٩٠
اليمن الجنوبي	-	-	٢٠٠	٢١٠	١٥٠	١٥٠	١٥٠	-	-	١٨٠
غانا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٨٠
نيجيريا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

المصدر : مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية للدول الاسلامية ، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول

الاسلامية ، عدد مزدوج ، ٢٧ - ٢٨ ، ١٩٨٢ م ، ص ١١٠

الجدول رقم (١٥)

حمة قطاع الصناعة التحويلية في الناتج المحلي الاجمالي (%) للدول الاسلامية للفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م (١)

(٢)

الدولة	١٩٧٥	١٩٧٦	١٩٧٧	١٩٧٨	١٩٧٩	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
الجزائر	١٠٠	-	١٠٣	١٠٥	١١٨	١٤٠	١١٠	١٠٠	-	-	١١٠
بنغلاديش	٨٠	-	-	-	٧٠	٧٠	٨٠	-	٨٧	٨٠	٨٠
بنين	٩٠	٦٨	٦٨	٦٨	٨٠	٨٠	٨٠	٧٠	-	-	٤٠
بروناي	-	-	-	-	١١٠	١٢٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠	٩٩	-
بوركينافاسو	١٢٠	-	١٢٠	١١٠	١٣٠	١١٩	١٢٧	١٤٢	-	-	-
الكاميرون	١٠٠	-	١٣٠	٩٠	٩٠	١٠٠	١١٤	١١١	١١٢	١١٠	١٢٠
تشاد	١١١	١٢٩	١٦٣	-	٨٠	٤٠	-	-	-	-	-
مصر	١٧٠	٢٤٠	١٤٠	١٣٥	١٣١	٢٨٠	٣٢٠	٢٧٠	-	-	-
الجابون	٥٥	-	٦٦	٧٣	٦٦	-	-	-	-	-	-
غينيا	-	-	-	-	٥٥	٤٠	٤٠	٢٠	-	٢٠	٢٠
اندونيسيا	٩٠	-	-	-	٩٠	١٢٠	١٢٠	١٢٩	١١٦	١٢٠	١٤٠
ايران	٨٠	-	١٣٠	٧٠	٦٠	٦٠	٨٨	٨٣	٧٨	-	-
العراق	٥٩	٦٩	٧٠	٧٠	٦٠	٧٠	-	-	-	-	-
الجمهورية	٢٠	-	٣٠	-	٢٠	٢٠	٢٦	٣٥	-	٤٠	٥٥
الاردن	١١٠	-	-	-	١٠٠	١١٠	١٢٠	١٣٨	١٣٩	١٣٨	١٢٠
الكويت	٦٠	-	-	-	٩٠	٦٠	٥٥	٦٥	٦٥	٨٠	٨٠
موريتانيا	-	-	١١٠	-	-	-	٧٠	٨٠	-	-	-
المالديف	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
ماليزيا	-	-	١١٠	-	٦٠	٦٠	٦٠	٥٥	-	-	٧٠
ماليزيا	-	-	١٨٠	-	١٦٠	٢٣٠	١٨٠	١٩٢	١٩٦	٢٠٢	-
المغرب	١٧٠	-	-	-	١٦٨	١٧١	١٧٥	١٦٠	-	١٧٠	١٧٠
النيجر	٨٠	٦٠	٦٠	٤٢	٤١	٣٧	-	٨٠	-	-	٤٠
عمان	-	-	-	-	١٠	١٠	١٠	١٥	٢٥	٣٠	٣٠
باكستان	١٥٥	-	-	-	١٥٥	١٥٥	١٥٥	١٧٠	١٨١	١٧٧	٢٠٠
قطر	٣٠	-	٤٠	٤٠	٤٠	٤٠	-	٥٠	٦٢	١٢٦	-
السعودية	٥٥	-	٥٥	٥٥	٥٥	٤٩	٤٢	٥٩	-	٧٠	٨٠
السنگال	-	-	-	-	١٩٠	١٩٠	١٥٥	١٥٥	-	١٨٠	١٨٠
سيراليون	٨٠	-	٧٨	٧٨	٧٣	٧٣	٦٠	٥٥	-	٦٠	٦٠
الصومال	-	-	-	-	٧٠	٦٠	-	-	-	-	٩٠
السودان	٨٤	٨٢	٧٥	٩٠	٦٠	٦٠	٦٠	٧٠	-	-	-
سورية	٧٠	-	-	-	٨٠	٥٥	١٢٠	٩٧	٧٩	٨٧	-
تونس	٩٠	-	١١٠	-	١٢٠	١٣٠	١٢٠	١١٢	١١٢	١١٨	١٤٠
تركيا	١٩٠	-	-	-	٢٢٠	٢٢٠	٢٤٠	٢٤١	٢٥٢	٢٥٥	٢٥٠
الامارات	-	-	-	-	٣٠	٤٠	٦٧	٨٤	٨٩	٩٠	١٠٠
اوغندا	٦٣	٦١	٧٠	-	٦٠	٦٠	٤٠	٤٠	-	-	-
اليمن الشمالي	٥٥	-	٥٥	٥٥	٥٥	٥٨	٥٥	٦٨	-	٩٠	٧٠
اليمن الجنوبي	١٠٠	-	-	-	١٣٠	١١٠	١٢٠	١٤٠	-	-	-
غانا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٥٥	-
نيجيريا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٩٠


(١) مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية للدول الاسلامية ، مجلة التعاون الاقتصادي ، عدد مزدوج ٢٧ ، ٢٨ ، مرجع سابق ، ص ١٠٦ .

(٢) البنك الدولي ، تقرير عن التنمية في العالم ، ١٩٨٧ م ، جدول ٣ ، ص ٢٢٤ .

(٣) المرجع نفسه ، جدول ٣ ، ص ٢١٨ .

الشكل رقم (١)

الصورة الاجمالية للميزان التجارى للسودان الاسـلامية




■ مصدر الارقام الجدول رقم (٣١)

(الشكل ٢)

الصورة الاجمالية للميزان التجارى للدول الاسلامية غير النفطية


بليون دولار



■ مصدر الارقام . الجدول رقم (٣٠)

(الشكل ٣)

الصورة الاجمالية للميزان التجارى للدول النفطية



■ مصدر الارقام الجدول (٣٠)

مصادر البحث

- (١) أبوجعفر محمد بن جرير الطبري، مختصر تفسير الطبري المسمى جامع البيان عن تأويل آي القرآن، اختصار وتعليق الشيخ محمد علي الصابوني ود. صالح أحمد رضا، دار القرآن الكريم، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- (٢) ابوعبيد القاسم بن سلام، الأموال، تحقيق محمد خليل هراس منشورات مكتبة الكليات الأزهرية ودار الفكر، القاهرة، ط٣، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.
- (٣) ابوالفضل جعفر الدمشقي، الاشارة الى التجارة، حققه د. فهمي سعد، الناشر دار الفباء للطباعة، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- (٤) ابويوسف يعقوب بن ابراهيم، الخراج، تحقيق وتعليق د. محمد البنا، دار الاملاح للطبع والنشر، القاهرة.
- (٥) ابوعمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر، الكافي في فقه أهل المدينة المالكي دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- (٦) ابوالحسن علي بن ابن الكريم المعروف بابن الأثير، الكامل في التاريخ دار الكتاب العربي، بيروت.
- (٧) ابومحمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامه، المغنى، مكتبة الرياض الحديثه، الرياض.
- (٨) ابراهيم سعد الدين ومحمود عبدالفضيل، انتقال العمالة العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط١، ١٩٨٣م.
- (٩) د. ابراهيم فؤاد محمد، الموارد المالية في الاسلام، دار الاتحاد العربى للطباعة، القاهرة، ط١، ١٩٧٢م.
- (١٠) د. ابراهيم محمد الفار، السياسة التجارية الخارجية، دراسة خاصة بالدول النامية "، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٧م.
- (١١) اجناس راكس، التجارة الخارجية والتنمية الاقتصادية (التجارة الخارجية في البلدان النامية)، ترجمة محمد صبحي، دار المعارف القاهرة، ١٩٦٩م.
- (١٢) د. احمد بديع بليح، الاقتصاد الدولي، مكتبة المعارف بالاسكندرية.
- (١٣) د. احمد فارس عبدالمنعم، جامعة الدول العربية ١٩٤٥ - ١٩٨٥ م، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط١، ١٩٨٦م.

- (١٤) د. احمد فارس مراد، رجال الاعمال والمشروعات العربية المشتركة، ورقة عمل مقدمة الى مؤتمر غرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية في البحرين، ١٩٨٠ م .
- (١٥) احمد بن أبى يعقوب بن جعفر بن وهب المعروف باليعقوبى، تاريخ اليعقوبى، دار صادر، بيروت .
- (١٦) اتحاد غرف التجارة والصناعة والزراعة بالامارات العربية المتحدة، ازمة الغذاء العربى، ورقة عمل مقدمة الى مؤتمر غرف التجارة والصناعة والزراعة للبلاد العربية فى البحرين ١٩٨٠ م .
- (١٧) اتحاد الغرف العربية الخليجية (الامانة العامة)، الدمام حجم واتجاهات التجارة الخارجية لدول مجلس التعاون الخليجى (١٩٧١ - ١٩٨٢م)، ط ١، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م .
- (١٨) الاتحاد العام للغرف العربية، بيروت، سبل تطوير التجارة العربية البينية، ١٩٨٧ م .
- (١٩) الاتحاد العام للغرف التجارية العراقية، غرفة تجارة بغداد التجارية الخارجية للبلاد العربية واتجاهاتها فى المستقبل، بغداد، ١٩٧٣م .
- (٢٠) د. اسماعيل عبدالرحيم شلبى، التكامل الاقتصادى بين الدول الاسلامية، الاتحاد الدولى للبنوك الاسلامية، القاهرة .
- (٢١) اولى هافر فيلبشين، مارتن وولف، تشجيع التجارة فيما بين البلدان النامية ذاتها: عرض وتقييم، الناشر مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولى والبنك الدولى للانشاء والتعمير، الجزء ١٩، رقم ١، آذار (مارس) ١٩٨٢م .
- (٢٢) البنك الاسلامى للتنمية، جده، التقرير السنوى، سنوات مختلفة .
- (٢٣) البنك الاسلامى للتنمية، جده، اتحاد مقاصد اسلامى متعدد الاطراف، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .
- (٢٤) البنك الاسلامى للتنمية، اتفاقية التأسيس .
- (٢٥) البنك الاسلامى للتنمية، ضمان ائتمان الصادرات، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .
- (٢٦) البنك الاسلامى للتنمية، برنامج التمويل الاطول أجلا - المبادىء التوجيهية للتشغيل - ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م .
- (٢٧) البنك الاسلامى للتنمية، دراسة تفصيلية لوضع برنامج تمويل أطول أجلا للتجارة بين الدول الاعضاء بمنظمة المؤتمر الاسلامى، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م .

- (٢٨) البنك الاسلامى للتنمية ، مذكرة برنامج التمويل الأطول أجلا للتجارة .
- (٢٩) البنك الاسلامى للتنمية ، ملحق بالدراسة التفصيلية لبرنامج التمويل الأطول أجلا .
- (٣٠) بنك فيصل الاسلامى السودانى ، الخرطوم ، حقائق وارقام .
- (٣١) بنك فيصل الاسلامى السودانى ، الخرطوم ، التقرير السنوى ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م .
- (٣٢) جمال الدين ابى الفتح يوسف بن يعقوب بن محمد المعروف بابن المجاور ،
 صفة بلاد اليمن ومكة وبعض الحجاز - المسماة تاريخ المستبصر - اعتنى
 بتصحيحها وضبطها اوسكر لوقفرين ، طبعت فى مدينة ليون بمدينة
 بريل ، ١٩٥١ م .
- (٣٣) جاسم محمد القاسم ، التكامل الاقتصادى بين دول مجلس التعاون الخليجى
 انجازاته وتحدياته - منشورات مركز الانماء القومى ، بيروت ، ط١ ، ١٩٨٦م .
- (٣٤) جامعة الدول العربية (الامانة العامة) ، تونس ، ومنظمات عربية أخرى ،
 التقرير الاقتصادى العربى الموحد ، سنوات مختلفة .
- (٣٥) جامعة الدول العربية ، الامانة العامة ، الادارة العامة للشئون الاقتصادية
 الاجراءات الحمائية والتمييزية التى تواجهها صادرات الدول العربية الى
 السوق الصناعية ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م ، اعداد: خلاف عبد الجابر خلاف ، دار النهضة
 العربية ، ط ١ ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م .
- (٣٦) جامعة الدول العربية (الامانة العامة) الادارة العامة للشئون الاقتصادية ، تونس
 واقع التجارة العربية البينية وسبل تطويرها ، ١٩٨٧ م .
- (٣٧) جامعة الدول العربية ، الامانة العامة ، اتفاقية تيسير وتنمية التبادل
 التجارى للدول العربية ، وثائق اقتصادية رقم ٢ ، تونس ، ١٩٨٢ م .
- (٣٨) جامعة الدول العربية ، الامانة العامة ، الادارة العامة للشئون الاقتصادية ، الآثار
 المترتبة على الاقتصاديات العربية نتيجة توسيع عضوية السوق
 الاوربية المشتركة ، تونس ، ١٩٨٧ م .
- (٣٩) جامعة الدول العربية (الامانة العامة) مجموعة الاتفاقيات الاقتصادية
 المعقودة فى نطاق جامعة الدول العربية ، القاهرة ، ١٩٥٧ م .
- (٤٠) جون هيدسون ، مارك هرندر ، العلاقات الاقتصادية الدولية ، ترجمة د. طه عبد الله
 منصور ، د. محمد عبد الصبور ، دار المريخ للنشر ، الرياض ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م .

- (٤١) جون مكدويل، التبادل التجارى بين الدول النامية، نشرت مقتطفات منه فى قضايا واتجاهات، وزارة المالية والاقتصاد الوطنى، الرياض، رقم ١٧١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧ م) .
- (٤٢) جون وليامسون، معنى التكامل والتعاون النقدى، بحث مقدم الى نسدوة التكامل الاقتصادى العربى فى المجال النقدى عام ١٩٨٠ م، الناشر مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، مع بحوث أخرى فى كتاب التكامل النقــــدى العربى، المبررات - المشاكل - الوسائل، ٢٧، ١٩٨٣ م .
- (٤٣) د. حسن ابراهيم حسن، تاريخ الاسلام، ج ٢، مطبعة النهضة المصرية، القاهرة، ط ٦، ١٩٦٢ م .
- (٤٤) د. حسين على المسرى، تجارة العراق فى العصر العباسى، نشر جامعة الكويت، ١٩٨٢ م .
- (٤٥) د. حسين عمر، المنظمات الدولية والتطورات الاقتصادية الحديثة، تهامة، جده، ط ٣، ١٤٠٤ هـ (١٩٨٣ م) .
- (٤٦) الحافظ المنذرى، مختصر صحيح مسلم، تحقيق محمد ناصر الدين الالبانى، الناشر المكتب الاسلامى والدار العربية، ط ٢، ١٣٩٢ هـ/ ١٩٧٢ م .
- (٤٧) د. حمديّة زهران، مشكلات التجارة الدولية فى البلاد المختلفة، عيــــن شمس، القاهرة، ١٩٧٩ م .
- (٤٨) د. خلاف عبدالجابر خلاف، القيود الجمركية وتطور التجارة الخارجية للدول الآخذة فى النمو، دار الفكر العربى، القاهرة .
- (٤٩) د. رمزي على ابراهيم سلامة، اقتصاديات التنمية، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، ١٩٨٦ م .
- (٥٠) زكريا محمد بيومى، المالية العامة الاسلامية - دراسات مقارنة بين مبادئ المالية العامة فى الدولة الاسلامية والدولة الحديثة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٩ م .
- (٥١) د. سعيد طلعت حرب، سبل تحسين أساليب التسويق لدعم التجارة العربية البينية، دراسة مقدمه الى ندوة دور منظمات أصحاب الأعمال فى ترويج العلاقات الاقتصادية العربية البينية، المنعقدة فى البحرين فى ٣٠ كانون الثانى (يناير) ١٩٨٩ م .

- (٥٢) د. سعيد النجار ، التجارة الدولية ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ط ١ ، ١٩٥٩ / ١٩٦٠ م .
- (٥٣) د. سليمان داود سليمان ، الوضع الراهن للنقل البحري بين الاقطار العربية وامكانية تنشيط هذا النقل ، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية عمان ، ١٩٨٢ م .
- (٥٤) د. سالم عفيفي ، نظرية التجارة الخارجية ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٨٤ / ١٩٨٣ م .
- (٥٥) د. سليم كامل درويش ، الاقتصاد الصناعي - تشكيله - فعالياته - موقع المملكة العربية السعودية من تقنياته ، تهامة ، جدة ، ط ١ ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .
- (٥٦) د. صبحى قاسم ، ملخص كتاب نظرات تحليلية فى مشكلة الغذاء فى البلدان العربية ، مؤسسة عبدالحميد شومان ، عمان ، ط ١ ، ١٩٨٢ م .
- (٥٧) الصندوق العربي للانماء الاقتصادى والاجتماعى ، الكويت ، امكانيات قطاع النقل ودوره فى تنمية التجارة العربية البينية ، ١٩٨٦ م .
- (٥٨) صندوق النقد العربى ، ابوظبى ، الاطار الاساسى لنظام تسوية المدفوعات بين الدول العربية ، ١٩٨١ م .
- (٥٩) صندوق النقد العربى ، ابوظبى ، ترتيبات الدفع الثنائية وتشجيع التبادل التجارى بين الدول العربية .
- (٦٠) د. عبدالحميد ابراهيم ، ابعاد الاندماج الاقتصادى العربى واحتمالات المستقبل ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٨٣ م .
- د. عبدالوهاب حميد رشيد :
- (٦١) - التجارة الخارجية وتفاقم التبعية العربية ، معهد الانمساء العربى ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٨٤ م .
- (٦٢) - التكامل الاقتصادى العربى .
- (٦٣) - التنمية العربية ومدخل المشروعات المشتركة - النظرية والتطبيقات الدولية والتجربة العربية ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٨٢ م .

- (٦٤) - الدور التكاملي للمشروعات العربية المشتركة ، كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع ، الكويت ، ١٩٨٥ م .
- (٦٥) - نظرية التكامل الاقتصادي والتجارب المعاصرة ، دراسة مقدمة الى ندوة التكامل الاقتصادي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية المنعقدة في الرياض ، عام ١٤٠٤ هـ .
- (٦٦) - د. عبدالعزيز الدوري ، تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري ، دار المشرق ، بيروت ، ط ٢ ، ١٩٧٤ م .
- (٦٧) د. عبدالمنعم السيد علي ، د. عبدالرحمن الحبيب ، نظام النقد الدولي والتجارة الخارجية للبلاد العربية ، كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع ، الكويت ، ط ١ ، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م .
- (٦٨) د. عبدالعال المكيان ، صندوق النقد العربي - أهدافه وأدائه - دراسة مقدمة الى ندوة التكامل الاقتصادي في المجال النقدي المنعقد في ابوظبي عام ١٩٨٠ م ، الناشر مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت مع بحوث أخرى في كتاب التكامل النقدي العربي ، ط ٢ ، ١٩٨٣ م .
- (٦٩) عبدالعليم عبدالرحمن خضر ، صيغة مقترحة للتكامل الاقتصادي بين بلدان العالم الاسلامي ، عالم المعرفة ، جدة ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م .
- (٧٠) عبدالله محمد السيف ، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في نجد والحجاز في العصر الأموي ، الرياض ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م .
- (٧١) د. عبدالرحمن يسري ، الاقتصاد الدولي ، دار الجامعات المصرية الاسكندرية .
- (٧٢) ، العلاقات الاقتصادية بين البلدان الاسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية ، الناشر المركز العالمي لبحاث الاقتصاد الاسلامي ، جده ، في كتاب دراسات في الاقتصاد الاسلامي ، ط ١ ، ١٤٠٥ هـ .
- (٧٣) غرفة تجارة وصناعة الكويت ، واقع التجارة العربية البينية وسبل تطويرها / الكويت ، ١٩٨٩ م .
- (٧٤) غرفة تجارة وصناعة دبي ، ازمة الغذاء العربي ، دراسة مقدمة الى مؤتمر غرف التجارة والصناعة والزراعة العربية المنعقد في البحرين في عام ١٩٨٠ م .

- (٧٥) غرفة التجارة والصناعة فى الامارات العربية المتحدة ، آفاق اقتصادية ، العدد الحادى عشر ، السنة الثالثة ، تموز (يوليو) ١٩٨٢ م .
- (٧٦) الغرف اللبناىية ، الأمن الغذائى ، دراسة مقدمة الى مؤتمرف غرف التجارة والصناعة والزراعة العربية المنعقد فى البحرين فى عام ١٩٨٠ م .
- (٧٧) د. على احمد سليمان ، نظرية الاتحادات الجمركية فى اطار التعاون الخليجى ، بحث مقدم الى ندوة التكامل الاقصادى لدول مجلس التعاون الخليجى ، الرياض ، ١٤٠٤ هـ .
- (٧٨) د. على حافظ منصور ، اقتصاديات التجارة الخارجية ، القاهرة ، ١٩٨١ م .
- (٧٩) د. على لطفى ، التنمية الاقتصادية ، مكتبة عين شمس ، القاهرة ، ١٩٧٩ م .
- (٨٠) د. فؤاد محمد الصراف ، جغرافية التجارة الدولية ، منشأة المعارف الاسكندرية ، ١٩٨٤ م .
- (٨١) د. فؤاد مرسى ، دراسة مشاكل انتقال السلع بين الدول العربية وبخاصة دول السوق العربية المشتركة ، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ، ١٩٨٢ م .
- (٨٢) د. فايز ابراهيم الحبيب ، التنمية الاقتصادية بين النظرية وواقع الدول النامية ، جامعة الملك سعود ، الرياض ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .
- (٨٣) قطب ابراهيم محمد ، السياسة المالية لعمر بن الخطاب ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٤ م .
- (٨٤) كمال الدين محمد بن عبدالواحد المعروف بابن الهمام الحنفى ، شرح فتح القدير ، دار احياء التراث العربى ، بيروت .
- (٨٥) المؤسسة العربية لضمان الاستثمار ، الكويت ، تنمية التبادل التجارى العربى من خلال ضمان ائتمان الصادرات ، ١٩٨٧ م .
- مؤتمرف الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) .
- (٨٦) - انعاش التنمية والنمو والتجارة الدولية : التقييم وخيارات السياسة العامة ، جنيف / ١٩٨٧ م .
- (٨٧) - السمات البارزة للاتجاهات والسياسات فى تجارة المصنوعات وشبه المصنوعات ، تجارة المصنوعات وشبه المصنوعات فى البلدان والاقليم النامية ، جنيف ، ١٩٨٤ م .
- (٨٨) - اعمال مؤتمرف الامم المتحدة للتجارة والتنمية ، الدورة السادسة عام ١٩٨٣ م ، المجلد الثالث ، نيويورك ، ١٩٨٤ م .

- (٨٩) - تمويل التجارة فيما بين البلدان النامية ، جنيف ، ١٩٨٦ م .
- (٩٠) - التجارة المكافئة ، جنيف ، ١٩٨٦ م .
- (٩١) - تقرير التجارة والتنمية ، ١٩٨٧ م ، الجزء الأول : الاستثمار والنمو والتنمية فى الاقتصاد العالمى .
- (٩٢) - التجارة والتنمية ، التقرير السنوى لسنوات مختلفه ، نيويورك .
- مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، الامانة العامة ، الرياض .
- (٩٣) - القرارات والخطوات التى اتخذت لتطبيق الاتفاقية الاقتصادية الموحدة ، ط ٢ ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م .
- (٩٤) - الاتفاقية الاقتصادية .
- (٩٥) - النشرة الاقتصادية ، اعداد مختلفة .
- مجلس الوحدة الاقتصادية العربية ، عمان ،
- (٩٦) - التجارة الخارجية فى الوطن العربى ، ١٩٨٢ م .
- (٩٧) - التجارة العربية البينية والمرتكزات الاساسية لتنميتها وتطويرها ، ١٩٨٧ م .
- (٩٨) - مجلس الوحدة الاقتصادية العربية - الفكرة - التطبيق - الانجازات . اشرفد. أحمد جامع ، ١٩٧٥ م .
- (٩٩) - قرار انشاء السوق العربية المشتركة الصادر عن مجلس الوحدة الاقتصادية العربية تحت رقم ١٧ تاريخ ١٣/٨/١٩٦٤م وتعديلاته .
- (١٠٠) - المؤشرات الاقتصادية للبلاد العربية ، العدد الرابع ، ١٩٨٢ م .
- (١٠١) - صيغ عملية جديدة للمساهمة فى تنفيذ المشاريع العربية المشتركة ، ١٩٨١ م .
- (١٠٢) د. محمود الحمصى ، خطط التنمية العربية واتجاهاتها التكاملية والتنافرية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ط ٣ ، ١٩٨٤ م .
- (١٠٣) د. محمد خليل برعى ، مقدمة فى الاقتصاد الدولى ، مكتبة نهضة الشرق ، القاهرة ، ١٩٨٢ م .
- (١٠٤) د. محمد زكى شافعى ، التنمية الاقتصادية ، الكتاب الأول ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٩٨٢ م .

- (١٠٥) د. محمد زكى شافعى، مقدمة فى العلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، بيروت، ط ٣، ١٩٧٠ م .
- (١٠٦) محسن بن عبدالله الطنجى المعروف بابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة المسماة تحفة النظار فى غرائب الأمصار، شرحه وكتبه هوامشه طلال حرب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م .
- (١٠٧) د. محمد عبدالعزيز عجمية، فصول فى الاقتصاد العربى، دار النهضة العربية، بيروت، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م .
- (١٠٨) د. محمد عبدالعزيز عجمية وعبدالرحمن يسرى، التنمية الاقتصادية، دار الجامعات المصرية، القاهرة، ١٩٧٩ م .
- (١٠٩) د. محمد عبدالمنعم عفر، التخطيط والتنمية فى الاسلام، دارالبيان العربى، جدة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .
- (١١٠) محمد بن على بن محمد الشوكانى، فتح القدير الجامع بين فنس الرواية والدراية من علم التفسير، عالم الكتب .
- (١١١) محمد على الشابونى، صفوة التفاسير، دار القرآن الكريم، بيروت ط ٥، ١٤٠٢ هـ .
- (١١٢) د. محمد على الفرا، مشكلة الغذاء فى الوطن العربى والازممة الاقتصادية العالمية، شركة كاظمة للنشر والترجمة والتوزيع، الكويت، ط ١، ١٩٨٥ م .
- (١١٣) د. محمد عثمان مصطفى، اقتصاديات التجارة الخارجية، دارالمختار للنشر، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م .
- (١١٤) د. محمد فؤاد الصراف، اساليب البنوك الاسلامية فى التنمية الاقتصادية، ١٩٨٣ م .
- (١١٥) د. محمد لبيب شقير، العلاقات الاقتصادية بين البلاد العربية معهد الدراسات العربية العالمية، القاهرة، ١٩٥٨ م .
- (١١٦) اتفاقيات تشجيع وتنمية التجارة بين الدول العربية، صندوق النقد العربى، ابوظبى، ١٩٨٢ م .
- (١١٧) محمود مشعل، ادارة الصادرات الصناعية للدول العربية، الشركة العربية للتعددين، عمان، ١٩٨٧ م .

- (١١٨) د. محمود يونس، مقدمة فى نظرية التجارة الدولية ، السـدار
الجامعية للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٩٨٦ م .
- (١١٩) مركز الابحاث الاحصائية والاقتصادية والاجتماعية للدول الاسلامية
أنقره ، مجلة التعاون الاقتصادى بين الدول الاسلامية ، اعداد
مختلفة .
- (١٢٠) المركز الاسلامى لتنمية التجارة ، الدار البيضاء ، المبادلات
التجارية داخل مجموعة البلدان الاسلامية ، ١٩٨٤ م .
- (١٢١) المركز الاسلامى لتنمية التجارة ، التجارة بين الدول الاسلامية
تقرير ١٩٨٤ م .
- (١٢٢) مسلم بن الحجاج النيسابورى ، صحيح مسلم بشرح النووى ، دار احياء
التراث العربى ، بيروت ، ط ٢ ، ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م .
- (١٢٣) المصرف الاسلامى الدولى للاستثمار والتنمية ، القاهرة ، دار المصارف
الاسلامية فى اقامة سوق اسلامية مشتركة ، ١٩٨٧ م .
- (١٢٤) منظمة الاقطار العربية المصدرة للنفط (اوابك) ، الكويت تقرير
الأمن العام السنوى ، سنوات متعددة .
- (١٢٥) المنظمة العربية للمواصفات والمقاييس ، عمان ، انشاؤها واهدافها
لجانها الفنية - انجازاتها ، ١٩٨٣ م .
- (١٢٦) منير الحمش ، التكامل الاقتصادى العربى ، دار الجليل للطباعة
والنشر ، دمشق ، ط ١ ، ١٩٨٧ م .
- (١٢٧) د. منصور الراوى وخالد حسين وآخرون ، نمو استخدام امثل للقوى
العامة الوطنية بالدول العربية الخليجية ، ط ١ ، ١٩٨٥ م .
- (١٢٨) منصور بن يونس بن ادريس البهوتى ، شرح منتهى الارادات ، المكتبة
السلفية ، المدينة المنورة .
- (١٢٩) د. مهدي حنوش ، أهمية المواصفات والمقاييس العربية الموحدة
فى التبادل التجارى بين الدول العربية ، المنظمة العربية
للمواصفات والمقاييس ، عمان ، ١٩٨٧ م .
- (١٣٠) نادر فرجاني ، أمين عز الدين وآخرون ، العملة الاجنبية فى
أقطار الخليج العربى ، ط ١ ، بيروت ، ١٩٨٣ م .

- (١٣١) د. نزيه حماد ، أحكام التعامل بالربا بين المسلمين وغيرالمسلمين
فى ظل العلاقات الدولية المعاصرة ، دار الوفاء للنشر والتوزيع
جده ، ط ١ ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م .
- (١٣٢) نورة بنت عبدالملك آل الشيخ ، الحياة الاجتماعية والاقتصادية فى
المدينة المنورة فى صدر الاسلام ، تهامة ، جدة ، ط ١ ، ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٣ م
- (١٣٣) د. هارون أحمد عثمان ، الاقتصاد البحرى مع اشارة خاصة لمشاكل
الدول النامية ، منشأة المعارف بالاسكندرية ، ١٩٨٦ م .
- (١٣٤) الهيئة العربية للاستثمار والانماء الزراعى ، الخرطوم ، الوثائق
القانونية للهيئة ، ١٩٧٩ م .
- (١٣٥) يحيى بن آدم القرشى ، الخراج ، صحه وشرحه أبوالاشبل احمد
محمد شاكر ، ط ٢ ، مكتبة دار التراث الشعبى ، القاهرة .
- (١٣٦) د. يحيى حلمى رجب ، مجلس التعاون لدول الخليج العربية - رؤية
مستقبلية - مكتبة دار العربية للنشر والتوزيع ، الكويت ، ط ١ ،
١٩٨٣ م .
- (١٣٧) د. الياس غنطوس ، ترشيد التجارة العربية البينية - وجهة
نظر عربية - دراسة مقدمة الى ندوة دور منظمات أصحاب الاعمال
فى ترويج الاقتصادية العربية البينية المنعقدة فى البحرين
فى ٣٠ كانون الثانى (يناير) ١٩٨٩ م .
- (١٣٨) د. يوسف حسن درويش غواتمه ، دراسات فى تاريخ الاردن وفلسطين فى
العصر الاسلامى ، دار الفكر للنشر والتوزيع ، عمان ، ١٩٨٣ م .
- (١٣٩) د. يوسف قاسم ، التعامل التجارى فى ميزان الشريعة الاسلامية ،
دار النهضة العربية ، القاهرة ، ط ١ ، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م .
- (١٤٠) د. يونس أحمد البطريق ، الملامح الرئيسية فى اقتصاديات البلدان
العربية ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
١	أهمية القطاع الأولى في الدول الإسلامية والدول المتقدمة	١٣
٢	أهمية القطاع الأولى في الدول الإسلامية	١٥
٣	حصة الزراعة في الناتج المحلي الإجمالي في الدول الإسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م	١٨
٤	حصة قطاع الخدمات في الناتج المحلي الإجمالي في الدول الإسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م	١٩
٥	حصة الصناعة في الناتج المحلي الإجمالي في الدول الإسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م	٢٠
٦	توزيع القوة العاملة بين القطاعات الاقتصادية في عام ١٩٨١ م	٢٢
٧	حصة القوى العاملة في قطاع الزراعة في الدول الإسلامية	٢٤
٨	حصة القوى العاملة في قطاع الخدمات في الدول الإسلامية	٢٥
٩	نصيب الصناعات التحويلية في الناتج المحلي الإجمالي لعام ١٩٨٥ م في الدول الإسلامية	٣٠
١٠	مجموع العمالة الوافدة إلى البحرين والعراق والكويت وليبيا وعمان وقطر والسعودية والإمارات حسب الجنس لسنتي ١٩٧٥ و ١٩٨٥	٣٦
١١	التحويلات التقديرية للعمال إلى دولهم المصدرة لعنصر العمل وعلاقتها بمستوردات هذه الدول في ١٩٧٤ و ١٩٨٠ م	٣٩

تابع / قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
١٢	التركيز السلمي في صادرات بعض الدول الاسلامية	٤٦
١٣	الميزان التجارى للمواد الغذائية فى الدول الاسلامية	٥٠
١٤	حصة القوى العاملة فى قطاع الصناعة
١٥	حصة قطاع الصناعات التحويلية فى الناتج المحلى الاجمالى (%) للدول الاسلامية
١٦	تطور التجارة الخارجية للدول الاسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م	٥٩
١٧	معدلات نمو الصادرات للدول الاسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م	٦٩
١٨	معدلات نمو المستوردات للدول الاسلامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م	٧١
١٩	نصيب الدول الاسلامية فى التجارة الدولية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م	٨٧
٢٠	هيكل الصادرات للدول الاسلامية خلال الفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٥ م	٩٣
٢١	هيكل مستوردات الدول الاسلامية خلال الفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٥ م	١٠٢
٢٢	الصادرات المتجهة الى الدول المتقدمة والدول الاشتراكية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م	١١٣
٢٣	الصادرات المتجهه الى الدول النامية خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م	١١٩
٢٤	المستوردات من الدول المتقدمة خلال الفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥ م	١٢٢

تابع / قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
٢٥	المستوردات من الدول الاشتراكية خلال الفترة	
١٢٥ م ١٩٨٥ - ١٩٧٥	
٢٦	المستوردات من الدول النامية خلال الفترة	
١٢٨ م ١٩٨٥ - ١٩٧٥	
٢٧	حجم التبادل التجارى فيما بين الدول الاسلامية	
١٣٢ م ١٩٨٥ - ١٩٧٥	
٢٨	المصادر المتجهة الى الدول الاسلامية خلال الفترة	
١٣٥ م ١٩٨٥ - ١٩٧٥	
٢٩	المستوردات من الدول الاسلامية خلال الفترة	
١٣٨ م ١٩٨٥ - ١٩٧٥	
٣٠	الميزان التجارى للدول الاسلامية خلال الفترة	
١٤٦ م ١٩٨٥ - ١٩٧٥	
٣١	الميزان التجارى لكل دولة من الدول الاسلامية	
١٤٨ م ١٩٨٥ - ١٩٧٥	
٣٢	معدل التبادل التجارى الدولى فى عدد من الدول	
١٥٣ الاسلامية	
٣٣	خسارة عدد من الدول الاسلامية فى صادراتها	
١٥٥ الاساسية	
٣٤	تغطية الصادرات للمستوردات (كنسبة مئوية)	
١٥٧ م ١٩٨٥ - ١٩٧٥	
٣٥	الدول الاسلامية حسب نسب تغطية الصادرات للمستوردات	
١٥٨ م ١٩٨٥ - ١٩٧٥	
٣٧	حجم التبادل التجارى فيما بين دول مجلس التعاون	
١٩٥ لدول الخليج العربية	

تابع / قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
٣٨	حجم التبادل التجارى فيما بين دول الســـــوق العربية المشتركة	٢١٨
٣٩	أهم صادرات الدول الاسلامية	٢٢٣
٤٠	شركة الطرق فى عدد من الدول الاسلامية الأقل نموا	٢٣٠
٤١	مستوردات دول مختاره مانحه للافضليات من أقل الدول نموا	٢٥٥
٤٢	حصة الضرائب الاستيرادية من اجمالى الايرادات الحكومية " تصنيف الدول الى شرائح حسب نسبة الرسوم الى الايرادات "	٢٥٧
٤٣	حصة الضرائب الاستيرادية فى اجمالى الايرادات الحكومية	٢٥٨
٤٤	حجم التبادل التجارى فيما بين الدول الاسلامية فى عام ١٩٨٣ م	٢٨٥
٤٥	موجز لعمليات تمويل التجارة الخارجية خـــــلال الفترة ١٩٧٧ م - ١٩٨٧ م	٣١٨
٤٦	المصارف الاسلامية المشاركة فى محافظة المصارف الاسلامية	٣٢١
٤٧	مساهمة بنك فيصل الاسلامى السودانى فى تمويل قطاعى الصناعة والزراعة	٣٢٥

الفهرس

رقم الصفحة

اهـدا

شكر وتقدير

المقدمة

الفصل التمهيدي

- ٩ الخصائص الرئيسية لاقتصاديات الدول الاسلامية
- ١٠ مقدمة
- ١٢ * المبحث الأول : التخصص فى انتاج المواد الأولية
أولا : مساهمة الانتاج الدولى فى الناتج المحلى
- ١٢ الاجمالى
- ٢١ ثانيا : حجم القوة العاملة فى الانتاج الأولى
* المبحث الثانى : تخلف الصناعة فى الدول الاسلامية
المطلب الاول : الصناعات التحويلية ومساهماتها فى الناتج
- ٢٧ المحلى الاجمالى
- ٣١ المطلب الثانى : خصائص الصناعة فى الدول الاسلامية
- ٣٢ * المبحث الثالث : مدى وفرة عرض القوة العاملة
- آثار استيراد عنصر العمل فى الدول
- ٣٧ المستوردة
- آثار تصدير عنصر العمل فى الدول المصدرة
- ٣٨ له (الايجابية)
- الآثار السلبية التى لحقت بالدول المصدرة
- ٤٠ لعنصر العمل
- ٤١ * المبحث الرابع : التبعية الاقتصادية للخارج

- ٤١ تمهيد : مفهوم التبعية الاقتصادية.....
- ٤٣ المطلب الاول : مظاهر التبعية فى التصدير.....
- ٤٩ المطلب الثانى : مظاهر التبعية فى الاستيراد.....

الباب الأول

- ٥٥ التجارة الخارجية للدول الاسلامية
- ٥٦ الفصل الأول : تطور التجارة الخارجية للدول الاسلامية.....
- ٥٧ مقدمة.....
- المبحث الاول : التجارة الخارجية للدول الاسلامية خلال
الفترة ١٣٩٥ - ١٤٠٠ هـ (١٩٧٥-١٩٨٠ م)
- ٥٨ المبحث الثانى : التجارة الخارجية للدول الاسلامية خلال
الفترة ١٤٠١-١٤٠٥هـ(١٩٨١-١٩٨٥ م).....
- ٧٣ - آثار السياسات الحمائية والتمييزية
على صادرات الدول النامية.....
- ٧٤ - اسباب انخفاض نمو الصادرات للـدول
الاسلامية منذ عام ١٩٨١ م.....
- ٧٨ - العوامل التى أدت الى انهيار التجارة
الخارجية للدول الاسلامية النفطية.....
- ٨٠ - العوامل التى تفسر الهبوط فى اسعار
السلع الأولية للدول الاسلامية غير
النفطية.....
- ٨٢ المبحث الثالث : مكانة التجارة الخارجية للدول الاسلامية
فى التجارة الدولية خلال الفترة
١٣٩٥ - ١٤٠٥ (١٩٧٥ - ١٩٨٥).....
- ٨٦ - وزن الدول الاسلامية فى الصـادرات
العالمية.....
- ٨٦

٨٨	- وزن الدول الاسلامية فى المستوردات العالمية
٩٠	الفصل الثانى : التركيب السلى للتجارة الخارجية فى الدول الاسلامية
٩٢	المبحث الاول : التركيب السلى لصادرات الدول الاسلامية
١٠١	المبحث الثانى: التركيب السلى لمستوردات الدول الاسلامية
١١٠	الفصل الثالث : الاتجاهات الجغرافية للتبادل التجارى للدول الاسلامية
١١١	المبحث الاول : التبادل التجارى بين الدول الاسلامية ودول العالم الخارجى
١١٢	المطلب الاول : الاتجاهات الجغرافية لصادرات الدول الاسلامية
١١٢	الفرع الأول : الصادرات المتجهة الى الدول المتقدمة
١١٦	الفرع الثانى : الصادرات المتجهة الى الدول الاشتراكية
١١٨	الفرع الثالث : الصادرات المتجهة الى الدول النامية
١٢١	المطلب الثانى : الاتجاهات الجغرافية لمستوردات الدول الاسلامية
١٢١	الفرع الاول : المستوردات من الدول المتقدمة
١٢٤	الفرع الثانى : المستوردات من الدول الاشتراكية
١٢٧	الفرع الثالث : المستوردات من الدول النامية
١٣٠	المبحث الثانى : التبادل التجارى فيما بين الدول الاسلامية
١٤١	* الفصل الرابع : الميزان التجارى للدول الاسلامية (العجز والفائض)
١٤٢	- مقدمة
١٤٣	- مفهوم الميزان التجارى

١٤٥	الميزان التجارى للدول الاسلاميــــــــــــة كجموعة
١٥٢	الميزان التجارى للدول الاسلامية غير النفطية
١٦٠	الميزان التجارى للدول الاسلامية النفطية

الباب الثانى

١٦٣	وضع التبادل التجارى بين الدول الاسلامية وعوائق تنميته
١٦٤
١٧٧
١٧٨
١٨٠
١٨٥
١٨٥
١٨٦
١٨٧
١٨٧
١٨٨
١٨٩

	المطلب الأول : الوضع الحالى لوسائل تنمية التبادلات
	التجارى على مستوى دول مجلس التعاون لدول
١٨٩ الخليج العربية
١٨٩ - مقدمة
 - الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول مجلس
١٩٠ التعاون الخليجى
 - تقييم اثر هذه الاتفاقية فى تنشيط التبادلات
١٩٤ التجارى بين الدول الاطراف
	المطلب الثانى: الوضع الحالى لوسائل تنمية التبادلات
١٩٦ التجارى على مستوى الدول العربية
	الفرع الاول : الاتفاقيات المعقوده فى نطاق المجلس
١٩٦ الاقتصادى العربى
	أولا : اتفاقية تسهيل التبادل التجارى وتنظيم
١٩٦	تجارة الترانزيت بين دول الجامعة العربية
٢٠١ - تقييم الاتفاقية
	ثانيا : اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجارى
٢٠٣ بين الدول العربية
٢٠٧ - تقييم الاتفاقية
	الفرع الثانى: الاتفاقية المعقوده فى نطاق مجلس الوحدة
٢١٠ الاقتصادية العربية
٢١٠ - قرار السوق العربية المشتركة
٢١٥ - تقييم قرار السوق العربية المشتركة
	الفصل الثالث : عوائق تنمية التبادل التجارى بين الدول
٢١٩ الاسلامية
٢٢٠ مقدمة

٢٢١	أولا : العوائق الداخلية
١٢١	(١) العقبات الهيكلية
		(٢) اتساع المسافات الاقتصادية بين اسواق
٢٢٨	الدول الاسلامية
		(٣) العقبات النقدية (صعوبة تسديد
٢٣٢	المدفوعات)
٢٣٦		(٤) القيود التجارية
		(٥) اندماج بعض الدول الاسلامية فى مجموعات
٢٣٧	اقتصادية اقليمية
٢٤١	(٦) الاعتبارات السياسية
٢٤٢	ثانيا : العوائق الخارجية :
٢٤٢		- التبعية التجارية لاقتصاديات الدول المتقدمة

الباب الثالث

٢٤٦		وسائل تنمية التبادل التجارى بين الدول الاسلامية
٢٤٧	مقدمة
		* الفصل الأول : وسائل تنمية التبادل التجارى البينى فى
٢٤٨	الأجل القصير
٢٤٩	مقدمة
٢٥٠	* مجموعة وسائل تخفيض الرسوم الجمركية
٢٥٠	تمهيد
		(أ) التعاون التجارى فى اطار نظام
٢٥٣	التفضيلات التجارية
٢٦٠	(ب) نظام العشور الاسلامى
٢٦٠	- تعريف العشور

- ٢٦٢ - الاموال التي تؤخذ منها العشور
- ٢٦٣ - التجار الذين يعشرون
- ٢٦٤ - نصاب العشور
- ٢٦٧ - سعر ضريبة العشور
- ٢٧٠ - هل يتكرر تحصيل العشور فى السنة؟
- ٢٧٣ * ضمان ائتمان الصادرات
- * انشاء مركز لتبادل المعلومات
- ٢٧٥ - التجارية بين الدول الاسلامية
- ٢٧٨ * التجارة المكافئة
- المزايا الاقتصادية التى تتيحها
- ٢٧٩ - التجارة المكافئة للدول الآخذة بها
- * نظام متعدد الاطراف لتسوية المدفوعات الجارية بين الدول الاسلامية .
- المزايا التى تتيحها نظم تسوية
- ٢٨٣ - المدفوعات المتعددة الاطراف
- * الفصل الثانى: وسائل تنمية التبادل التجارى البينى
- ٢٨٧ - فى الاجل الطويل
- ٢٨٨ - مقدمة
- ٢٨٩ * تنوع النشاط الاقتصادى وتنميته
- ٢٩١ - تنمية القطاع الصناعى
- المزايا الايجابية التى تنجم عن تنمية القطاع
- ٢٩٥ - الصناعى فى الدول الاسلامية
- ٢٩٥ - تنمية القطاع الزراعى
- ٢٩٨ * تحسين وسائل النقل والمواصلات

- المنافع الاقتصادية الناجمة عن تطور وسائل النقل ٢٩٨
- المزايا الاقتصادية الناجمة من تملك الدولة اسطولا بحريا لخدمة تجارتها الدولية ٣٠٢
- * توحيد المواصفات والمقاييس وضبط الجودة ٣٠٤
- * المشروعات المشتركة ٣٠٧
- أهم المزايا الاقتصادية التي تعود على الدول الاطراف من المشروعات المشتركة ٣٠٨
- المزايا الايجابية الناجمة من مشاركة القطاع الخاص فى رؤوس أموال المشروعات المشتركة ٣١٠
- المشروعات المشتركة المقترحة ٣١١
- * الفصل الثالث : دور المصارف الاسلامية فى تنمية التبادل التجارى ٣١٤
- مقدمة ٣١٥
- أولا : تمويل الصادرات البينية ٣١٦
- عمليات تمويل التجارة الخارجية التى يظلع بها البنك الاسلامى للتنمية ٣١٧
- مميزات محفظة المصارف الاسلامية ٣١٩
- ثانيا : دور المصارف الاسلامية وتنمية التبادل التجارى من خلال تمويل التنمية الاقتصادية ٣١٥
- مساهمات بنك فيصل الاسلامى السودانى فى دعم القطاعات الانتاجية فى السودان ٣٢٤
- الخاتمة ٣٢٩
- الملاحق ٣٣٨

	- الملحق رقم (١) الاتفاقية الاقتصادية الموحدة
٣٣٩	بين دول مجلس التعاون
	- الملحق رقم (٢) الجدول (أ) المواد المعفاة من
٣٤٨	الرسوم الجمركية بين دول الجامعة العربية
	- الملحق رقم (٣) الجدول (ب) المنتجات الصناعية
٣٥٥	العربية التي يشملها التفضيل
	- الملحق رقم (٤) اتفاقية تيسير وتنمية التبادل
٣٦٢	التجارى بين الدول العربية
	- الملحق رقم (٥) قرار انشاء السوق العربية
٣٧٣	المشتركة الصادره عن مجلس الوحدة الاقتصادية
٣٨٢	- الجدول رقم (١٤)
٣٨٢	- الجدول رقم (١٥)
	✳ الرسوم البيانية : الشكل رقم (١) الصورة الاجمالية
٣٨٤	للميزان التجارى للدول الاسلامية
	الشكل رقم (٢) الصورة الاجمالية
	للميزان التجارى للدول الاسلامية غير
٣٨٥	النفطية
	الشكل رقم (٣) الصورة الاجمالية
٣٨٦	للميزان التجارى للدول النفطية
٣٨٧	- قائمة مصادر البحث
٣٩٨	- قائمة الجداول